

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على عبده
ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
أما بعد:

فإن كتاب (البدع) لمحمد بن وضاح رَحِمَهُ اللهُ من أنفس الكتب الأثرية
على الإطلاق وأعظمها بركة؛ على صغر حجمه، كيف لا؟ ومؤلفه
مؤسس مدرسة الحديث في الأندلس مع بقي بن مخلد تلميذ الإمام أحمد
ابن حنبل، وقد عاش في زمن أهل القرون الأولى، ولذا فقد أتى في هذا
الكتاب بآثار كثيرة تقرّ بها أعين الموحدين وتضيق بها صدور المبتدعة
والمنافيق؛ كلها في لزوم السُّنة والائتلاف وترك الرأي والفرقة
والاختلاف، وأتى فيه بنماذج من بدع كلِّ صنّفٍ من أصناف أهل
الدين؛ فذكر بدع المجاهدين والمحتسين والدعاة والقصاص وأئمة
المساجد وعلماء السوء والنُّسك والقراء، وذكر نماذج لأُمور وردت فيها
كراهية قد تصل إلى البدعة، وأتى بنماذج لطريقة تعامل الصحابة ومن
بعدهم مع من أحدث في الدين، وذَكَرَ غُربة الدين وما يكون من دولة
لأهل الباطل في بعض الأزمان، وغير ذلك؛ فهذا الكتاب موصوف
بأنه: (حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ) كلها من الأحاديث والآثار، ليس فيه من
الرأي شيء البتة.

وكان الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ يَحِبُّ هذا الكتاب،
وينقل منه كثيراً في كتبه.

وقد تدبر القائمون على «دار الأمل الأول» هذا الكتاب كثيراً، وبحشوا
عن جوانب النقص فيه، ليسدوها ويكملوها؛ ليخرج الكتاب في أبهى
حُلَّةٍ وأحسن زينة، فأروا أن يقوموا بعمل الآتي:

أولاً: إعادة ترتيب الباب الثاني من هذا الكتاب؛ وهو باب: ما
يكون بدعة، فإن ابن وضاح رَحْمَةُ اللَّهِ قد جمع آثاره جمعاً حسناً، ولم يعمد
إلى إتقان ترتيبه، فربما رأيت آثاراً في القصاص مثلاً ثم آثاراً في موضوع
آخر، ثم يعود إلى آثار القصاص مرة أخرى وهكذا، فاستقر الرأي بعد
استخارة الله سبحانه وتعالى على أن يُجمع النظر إلى نظيره فيما تفرق من
مواضعه، وأن يُوضع عنوان لما لا عنوان له، يشار إلى ذلك في الحاشية
دون أن ينقص من الكتاب أو يزداد في متنه شيء.

ثانياً: ضبط النص ضبطاً تاماً بالمقابلة على المخطوط، والأصول التي
أخذ منها المصنّف مادة هذا الكتاب.

ثالثاً: وَضَع تعليقاتٍ أثرية وحواشٍ منهجية مكملة للنص أو خادمة
له، دون إثقالها بالتخرجات المطولة التي يحصل عليها المرء في زماننا هذا
في ثوانٍ معدودة من الحواسيب والبرامج الإلكترونية، ودون معاملة
للآثار معاملة الوحي في التشديد في الرواة، فالقول على رسول الله ﷺ
لا يدانيه شيء أبداً.

وأهم ما تطلب له الحواشي: بيان مجمل، أو تقييد مطلق، أو تفصيل مبهم، أو جمع طرق الرواية لتتضح، أو جمع الآثار المشابهة لمادة الكتاب؛ لئلا يرتاب المؤمنون وليزدادوا إيماناً مع إيمانهم.
وبهذا يزداد أصل الكتاب حُسناً وجمالاً، ويصبح إماماً لأهل التوحيد والسنة.

وإننا نحمد الله إليكم - معاشر القراء - حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على ما وفق وأعان وسدّد. والظنُّ به سبحانه وتعالى أن يتقبل هذا العمل، فإنه جلٌّ وعلا عند ظنِّ عبده به.

تنبية:

الطريقة المثلى لقراءة هذا الكتاب: هي أن يُقرأ الباب كاملاً من أوله إلى آخره قراءة تدبرٍ واستثارةٍ للإشكالات، ثم يعود القارئ مرة أخرى فيقرؤه بحواشيه. وبهذا يكون قد تصور الباب تصوراً جيداً، وعرف مراد المؤلف منه. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ


وكتب نيابة عن القائمين على «دار الأمر الأول»

عبدالرحمن بن صالح بن سليمان الحججي

المدرس بكلية الشريعة بالرياض سابقاً

والمشرف العام على موقع الأمر الأول

صورة من الصفحة الأولى للمخطوط (الأصل)




صورة من الصفحة الثانية للمخطوط (الأصل)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَابُ اتِّقَاءِ الْبِدَعِ

حدثنا اصبح بن ماذر قال قال النعمان بن وضاح قال قال النعمان بن سعيد بن ابي مرجم قال قال اسد بن موسى قال قال اسمعيل بن عياش عن عاصم بن فاختة السلمي عن ابراهيم بن عبد الرحمن العذري قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يحل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين - قال وانا اسد بن موسى قالنا الوليد بن مسلم قال ثنا ابراهيم بن عبد الرحمن العذري عن ثقفية عنده من اسياخه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يحل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين وتحريف الغالين حدثنا اسد قال حدثنا رجل يقال له يوسف ثقفية عن ابي عبد الله الواسطي فوجه الى عمر بن الخطاب انه قال الحمد لله الذي امتنَّ على العباد بان يجعل في كل زمان فترة من الرسل يباين اهل العلم بدعوتهم من ضلَّ الى الهدى ويصيرون منهم على الاذى ويحيون كتبنا الله اهل العمى كمن قتل ابليس قد اخبره وصان تايه
تمدده

صورة من الصفحة الأخيرة للمخطوط (الأصل)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب: اتقاء البدع

١ - قال أصبغ بن مالك^(١): حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن أبي مريم^(٢) قال:

حدثنا أسد بن موسى^(٣)، قال:

(١) هو: أصبغ بن مالك، أبو القاسم المالكي الزاهد، نزيل قرطبة. صحب ابن وضاح رَحْمَةُ اللَّهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وسمع منه، وكان ابن وضاح يُجَلِّه ويعظمه. وكان إماماً في قراءة نافع. انظر تاريخ الإسلام (١٣٨/٢٣).

- وفي تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي (١/٩٥) قال: «وكان عابداً زاهداً، يجتمع إليه أهل الزهد والفضل ويسمعون منه. توفي رَحْمَةُ اللَّهِ بِبِشْرَةِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِ مِئَةٍ. وقال الرازي: توفي يوم الاثنين، لثلاث خلون من رجب، سنة تسع وتسعين ومئتين». اهـ - وهو راوي هذا الكتاب عن ابن وضاح.

(٢) لم أقف له على ترجمة مفصلة، بيد أن الذهبي ذكره في تاريخ الإسلام (١٧/٣٢٢) وقال: «أبو عبدالله المصري، عن ابن وهب، والفريابي. مات سنة خمس وثلاثين ومئتين». اهـ - وكل ما جاء في هذا الكتاب: «عن أسد بن موسى»؛ فالمراد: «عن ابن وضاح، عن محمد بن سعيد بن أبي مريم، عن أسد بن موسى».

(٣) هو: أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان، الحافظ الأموي المرواني، أسد السنة المصري. ولد بمصر، ويقال: بالبصرة، سنة اثنتين وثلاثين ومئة عند زوال دولة بني مروان. فنشأ في طلب الحديث، وروى عن: شعبة، وجريبر بن عبد الحميد، وبكر بن خنيس، وعبد العزيز الماجشون، وطائفة. وأقدم شيخ له: ابن أبي

حدثنا إسماعيل بن عياش، عن مُعان بن رِفاعَةَ السَّلَامِي (١)

عن إبراهيم بن عبدالرحمن العُدْرِي، قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يحمل هذا العلم من كل خلف عُدُولُهُ؛
ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين» (٢).

ذئب، ويونس بن أبي إسحاق. وروى عنه: أحمد بن صالح، وعبد الملك بن حبيب، وابنه سعيد بن أسد، وطائفة. قال النسائي: «ثقة، ولو لم يصنّف لكان خيراً له». وقال البخاري: «هو مشهور الحديث، يقال له: أسد السُّنة». وقال ابن يونس: «ثقة». توفي بمصر في المحرم سنة (٢١٢)، وقد استشهد به البخاري. انظر تاريخ الإسلام (٧٠ / ١٥).

وقال عنه العجلي: «مصري ثقة، وكان صاحب سُنّة». وذكره ابن الجوزي في كشف النقاب، وقال: «لقب بأسد السُّنة بكتاب صنّفه لابنه سعيد».

- ومن حيثُ الديانة؛ فقد اتهمه ابن حجر العسقلاني جُزأً بالنصب؛ فقال في التقريب (١ / ١٠٤): «صدوق يُغرب، وفيه نصب». اهـ

- ولم أجد من اتهمه بهذا في المتقدمين؛ لاسيما وقد اتفق العلماء على تلقيبه بأسد السُّنة، بل وذكره الإمام أحمد بن حنبل بخير.

- وأما من حيث الرواية؛ فقد ذكره ابنُ حزم الظاهري في كتاب الصيد، وقال: «منكر الحديث»، فردّد عليه الذهبيُّ تضعيفه؛ وقال في ميزان الاعتدال (١ / ٢٠٧): «استشهد به البخاري، واحتج به النسائي، وأبو داود، وما علمتُ به بأساً». ثم قال الذهبي: «وقال ابن حزم أيضاً: ضعيف، وهذا تضعيف مردود». اهـ

(١) في الأصل: السلمي؛ والصواب ما أثبتناه، وهو مُعان بن رِفاعَةَ السَّلَامِي، أبو محمد الدمشقي، ويقال: الحمصي. انظر: تهذيب الكمال (٦٠٤٣).

(٢) هذا الحديث قد رُوي من طرق كثيرة - تربو على العشرة - مرفوعة ومرسلة.

- وهو حديثٌ حَسَنٌ بطرقه وشواهده؛ قد حسَّنه غيرُ واحد من أهل العلم.
 - وجاءت هذه الروايات عن أبي هريرة، وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن عمر،
 وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمرو، وأسامة بن زيد، ومعاذ بن
 جبل، وجابر بن سمرة، وأبي الدرداء، وأبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
 - وممن ذكرها من أصحاب الكتب: العقيلي في الضعفاء، والطبراني في مسند الشاميين،
 والبيهقي في السنن الكبرى، والبزار في كشف الأستار، وابن عدي في الكامل، والآجري في
 الشريعة، وابن بطة في الإبانة الكبرى، والخطيب البغدادي - في أكثر كتبه - وابن عبدالبر
 وغيرهم. وجاء بألفاظ متعددة منها: «يرث هذا العلم» و«يتحمل هذا العلم» و«ليحمل
 هذا العلم».

- ومعناه صحيح بلا ريب، يشهد لذلك أحاديث كثيرة؛ منها قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تزال طائفة
 من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله» متفق عليه.
 وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تسمعون ويُسمع منكم، ويُسمع ممن يسمع منكم». رواه ابن حبان في
 صحيحه. وقوله: «يبعث الله لهذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها».
 - وهو أول حديث رواه الآجري في كتابه الشريعة عن الفريابي، عن قتيبة بن سعيد،
 عن سعيد بن عبدالجبار الحمصي، عن معان بن رفاعة السلامي، عن إبراهيم بن
 عبدالرحمن العذري، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وذكره.

- وقال الخلال في العلل: «قرأت على زهير بن صالح بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا
 مهنا - وهو: ابن يحيى - قال: سألت أحمد - يعني: ابن حنبل - عن حديث معان بن
 رفاعة عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يحمل هذا
 العلم...»؟ فقلت لأحمد: كأنه كلام موضوع. قال: لا، هو صحيح. فقلت: ممن سمعته
 أنت؟ قال: من غير واحد». انظر: شرف أصحاب الحديث (١/ ٢٩).

- والإمام أحمد بن حنبل قد أثبتته، وهو من التُّقَاد الصيارفة الأوائل؛ أصحاب الصنعة
 الحديثية الحقيقيين، الخبراء بالعلل الخفية والظاهرة، العاملين بالاعتبار، والعارفين

بالنكارة، ولا شك أن أحكام الأئمة الكبار لا بد أن يُعتنى بها، ولا تحالف إلا في أضيق الحدود.

- وقد حسَّنه العلائي في كتابه بغية المتمسس؛ فقال بعد رواية أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «هذا حديث حسن غريب صحيح». اهـ

- وقال الأزهري في تهذيب اللغة (٧/١٧٨): «وفي حديث مرفوع: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين. وقال شمر: قال القعني: سمعتُ رجلاً يحدث مالك بن أنس بهذا الحديث؛ فأعجبه». اهـ

- وقد اهتم العلماء بهذا الحديث رواية ودراية، وبوبوا عليه في كتبهم.

- وقال الخطيب في شرف أصحاب الحديث (١/٧٢): «قال محمد بن أحمد بن يعقوب ابن شيبه: رأيت رجلاً قدّم رجلاً إلى إسماعيل بن إسحاق القاضي، فادعى عليه دعوى، فسأل المدعى عليه، فأنكر. فقال للمدعي: ألك بينة؟ قال: نعم، فلان وفلان. قال- أي: القاضي-: أما فلان فمن شهودي، وأما فلان فليس من شهودي. قال- أي: المدعي-: فيعرفه القاضي؟ قال: نعم. قال: بماذا؟ قال: أعرفه بِكُتُبِ الحديث. قال: فكيف تعرفه في كُتُبِ الحديث؟ قال: ما علمتُ إلا خيراً؛ قال: فإن النبي ﷺ قال: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، فمن عدله رسول الله ﷺ أولى ممن عدلته أنت. قال: فقم فهاته، فقد قبِلتُ شهادته».

- بل كانوا يتناصحون بذلك في رسائلهم؛ ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/٣٤١) قال: «رأيت في كتاب عبدالرحمن بن عمر الأصفهاني- المعروف بـ(رُسْتَه)، من أصبهان- إلى أبي زُرعة بخطه: اعلم رحمك الله! أي ما أكاد أنساك في الدعاء لك ليلى ونهاري، أن يتمتع المسلمون بطول بقائك، فإنه لا يزال الناس بخير ما بقى من يعرف العلم وحقه من باطله، ولولا ذلك لذهب العلم وصار الناس إلى الجهل، وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال: يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، وقد جعلك الله منهم؛ فاحمد الله على ذلك، فقد وجب

الله عليك الشكر في ذلك».

- والخلف بالتحريك والسكون؛ يقال: الحَلَفَ والحَلْفُ هو: كل من يجيء بعد من مضى، إلا أنه كما قال ابن الأعرابي: الحَلَفُ - بالفتح -: الصالح، وبالجزم: الطالح. قال تعالى: «حَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ». وقال لييد:

ذهب الذين يُعاش في أكنافهم وبقيتُ في خلفٍ كجلد الأجر
والمقصود به: القرن من الناس؛ كما حكاه الكسائي.

- ويدخل في هذا الحديث كل أنواع البدع؛ فإن البدع منشؤها من هؤلاء الثلاثة:

١- الغالون جمع غال، وهم الذين ينتطعون في دين الله عَزَّجَلَّ، ويمجاوزون السُّنن والآثار: إما بإدخال أشياء ليست في دينه، أو بنقصان أشياء من الدين، وهم الذين لا يقنعون بما كان عليه محمد ﷺ وأصحابه، ويدفعون الحق المعلوم يقيناً بِشُبهِه في غاية الضعف؛ فيدخل في ذلك: الصوفية والروافض المستترون بمحبة الصالحين ومحبة آل البيت، وهم أشد الناس فتنة في الإسلام. ومنهم: الخوارج الغالون في القرآن، النَّافون للحديث والاحتجاج به، المكفرون للصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ولسائر المسلمين. ومنهم: المعتزلة والجهمية والقدرية والمرجئة والجبرية.

٢- المبطلون: هم أصحاب الرأي والقياس والاستحسان، الذين يتحلون صفة أهل العلم والديانة وهم ليسوا كذلك؛ ومنهم: الفلاسفة المنتسبون للإسلام الذين انتحلوا أديان أهل اليونان، وألصقوها بالإسلام وبنوا عليها الكثير من الأوهام، وهي في الحقيقة إبطل لدين الإسلام وهدم لأركانه. ومنهم: المُفتون من أهل الحيل الذين يهدمون الإسلام والسُّنة. ومنهم: القُصَّاص الذين يتحلون صفة العلم وهم ليسوا بشيء، ويسمون في عصرنا الدعاة.

٣- والجاهلون: هم الذين يتأولون النصوص على غير وجهها، ويدخلون في دين الله ما ليس منه. ومن هؤلاء: الأشاعرة، والجهمية، ومقلدة المذاهب الذين يردون الآيات

المحكّمات والسنن الصحيحة إذا عارضت مذاهبهم. ومنهم: من يتأول القرآن على غير تأويله، ويُحمّله ما لا يحتمل، خاصة فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته وأفعاله؛ ولهذا بدأ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية بهذه الكلمات.

- وأما العُدول من كل خلف فهو: من اتبَع سُنَّة السلف الصالح، ولم يتدع في الدين، ولم يتخذ سبيلاً دون سبيل المؤمنين، وهم أصحاب الحديث والأثر المقيمون على سنة رسول الله ﷺ من المحدثين وفقهاء المسلمين، العاملون بها العاملون عليها السالمون من كل بدعة أو شذوذ أو تخليط، وهم مع ذلك يخافون الله، فمن لم يخف الله اجترأ على حدوده.

- وقد ضلَّ جماعةٌ في فهم هذا الحديث، فقالوا: «كل من حمل العلم فهو عدل»، شأنهم في ذلك شأن من أقام حروف القرآن وضيّع حدوده، واحتج بحديث: «لو كان القرآن في إهاب ما احترق»، وهم بهذا قد فتحوا باباً عظيماً للإرجاء. وأشد منهم في الضلالة من زعم أن كل من عُرف بعبادة أو ورع أو زهد، فهو عدلٌ لا يجوز الكلام فيه.

- قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٥٧/٢): «اعتنى ابن عبد البر بهذا الحديث، وحاول تصحيحه، واحتج به على أن كل من حمل العلم فهو عدل». اهـ.

- وليس هذا بصحيح، ولا يلزم أن كل من طلب العلم أو حمله يكون عدلاً ثقة؛ ففي الحديث الذي رواه مسلم في الثلاثة الذين هم أول الناس يُقتضى يوم القيامة عليهم وتسعر بهم النار؛ ذكر منهم: «ورجلٌ تعلّم العلم وعلمه، وقرأ القرآن».

والواقع - قديماً وحديثاً - يدل على أنه ليس كل من طلب العلم أو حمله يكون عدلاً، بل قد يكون منافقاً؛ كما قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة المنافق العليم. قيل: وكيف يكون المنافق عليمًا؟ قال: عالم اللسان، جاهل القلب والعمل».

وفي المسند من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعاً: «أكثر منافقي أمتي؛ قراؤها».

- وهذا القول مردودٌ على قائله بذات الحديث؛ فإن النبي ﷺ ذكر أو صاف هؤلاء العدول؛ فقال: «ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين». فمن لم يكن بهذه الأوصاف؛ فليس بعدل وإن حمل الكثير من العلم؛ فقد يكون من أوعية

السوء التي تحفظ لنا العلم؛ ففي كتاب المجروحين (١/١٠٦) عن عبدالله بن قريش، قال: «جاء رشدين بن سعد إلى إبراهيم بن أبي يحيى، ومعه كتب قد حملها في كسائه؛ فقال لإبراهيم: هذه كتبك، وحديثك أرويا عنك؟ قال: نعم. قال: بلغني أنك رجل سوء، فاتق الله عَزَّوَجَلَّ وَتُبَّ إِلَيْهِ. قال: فإن كنتُ رجل سوء، فلاي شيء تأخذ عني الحديث؟! قال: ألم يبلغك أنه يذهب العلم، ويبقى منه في أوعية سوء؛ فأنت من أوعية السوء». اهـ - ويحتمل أن الحديث سيق مساق الخبر ويراد به الأمر، أي: ليحمل هذا العلم من خلف عدوله؛ لاسيما وقد جاءت رواية بهذا المعنى.

- ولو تأملتَ لوجدت كثيرا ممن عُرف بالعلم وتحمله قد أفسد في دين الله ببدع وتأويلات فاسدة. أما العدول من العلماء فهم الذين وصفهم النبي ﷺ بالوصف السابق؛ قال الخطيب في الجامع: «فسبيل العلم أن يُحمل عن هذه سبيله ووصفه». - وقال نعيم بن حماد: سمعت ابن عيينة يقول: «إن العالم: هو الذي يعطي كل حديث حقه». - وقال ابن عدي في الكامل (١/١١٨) - بعد ذكره لهذا الحديث - : قال لنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز: «وكان أحمد بن حنبل منهم».

- فالعدول هم من كان على شاكلة أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ وغيره من أئمة السنة لا غير؛ ففي الكامل لابن عدي (١/١١٩) قال قتبية: «لولا أحمد بن حنبل لأدخلوا في الدين». زاد الفربري: قلت لقتبية: «تضم أحمد بن حنبل إلى التابعين؟ فقال: إلى خيار التابعين». - وقال هلال بن العلاء: «مَنَّ اللهُ على هذه الأمة بأربعة، ولولا هم هلك الناس: مَنَّ اللهُ عليهم بالشافعي، حتى بيّن المجمل من المفسر، والخاص من العام، والناسخ من المنسوخ، ولولا هلك الناس. ومنَّ اللهُ عليهم بأحمد بن حنبل، حتى صبر في المحنة والضرب، فنظر غيره إليه فصبر، ولم يقولوا بخلق القرآن، ولولا هلك الناس. ومنَّ اللهُ عليهم بيحيى بن معين، حتى بيّن الضعفاء من الثقات، ولولا هلك الناس. ومنَّ اللهُ عليهم بأبي عبيد، حتى فسّر غريب حديث رسول الله ﷺ، ولولا هلك الناس». اهـ - وقال مجاشع بن عطية: سمعت علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهو في مسجد الكوفة -

٢ - قال: وحدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن العُدري، عن ثقة عنده من أشياخه

أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

«يحمل هذا العلم من كل خلف عُدُولُهُ؛ ينفون عنه انتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وتحريف الغالين»^(١).

٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا رجل، يقال له: يوسف^(٢) - ثقة -

عن أبي عبد الله الواسطي رفعه إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه قال:
«الحمد لله الذي امتنَّ على العباد بأن يجعل في كل زمانٍ فترةٍ من الرسل بقايا من أهل العلم؛ يدعون من ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله أهل العمى»^(٣)، كم من قتيل لإبليس قد

يقول: «يا أيها الناس! انظروا ممن تأخذوا هذا العلم؛ فإنها هو الدين».

- وعن ابن سيرين قال: «كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ منهم، وإلى أهل البدعة فلا يؤخذ منهم».

(١) تقدّم تخرجه مطوَّلاً في الحديث السابق، وطرقه وشواهده. والعُدري قد أثبت بعضهم له الصحبة، والصحيح أنه تابعي صدوق، وهو لا يرسل إلا عن ثقة، وقد صرح بثقته ههنا.

(٢) هو: يوسف بن زياد من شيوخ أسد بن موسى؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وقال: قال أبي: «روى عنه أسد بن موسى المصري».

(٣) في بعض الألفاظ: «يحيون بكتاب الله الموتى، ويبصرون بكتاب الله أهل العمى».

أحيوه^(١)، وضالٌّ تائهٌ قد هدوه، بذلوا دماءهم وأموالهم دون هلكة

فالعلماء في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء.
- وفي جامع بيان العلم (١/ ٢٢٤) عن عبيدالله بن أبي جعفر، قال: «العلماء منار البلاد؛ منهم يقتبس النور الذي يهتدى به».

- وقال سابق البلوي المعروف بالبربري في قصيدة له:
والعلم يجلو العمى عن قلب صاحبه كما يُجَلِّي سوادَ الظلمةِ القمرُ
وليس ذو العلم بالتقوى كجاهلها ولا البصيرُ كأعمى ما له بصرُ

- وقال ابن عبدالبر في جامع بيان العلم (١/ ٢٣١): «ورؤينا عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من طرقٍ أنه كان يقول إذا رأى الشَّباب يطلبون العلم: مرحبًا بينابيع الحكمة، ومصابيح الظُّلم، خُلِقان الثياب، جُدِّدِ القلوب، حُلِّسِ البيوت، ريجان كل قبيلة». اهـ
(١) وأعظم حياة: أنهم يُحيون تعظيم السنَّة والعمل بها في قلوب الناس؛ وقد جاء في ذم الكلام (١٠٥١) عن الفضيل بن عياض، قال: «الحياة الطيبة: الإسلام والسنة».

- وفيه (٢٥٢) عن عمران بن حصين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنهم كانوا يتذاكرون الحديث؛ فقال رجل: دعونا من هذا، وجيئونا بكتاب الله؛ فقال عمران: يا أحمق! أتجد في كتاب الله الصلاة مفسرة؟ أتجد في كتاب الله الصوم مفسرًا؟».

وفي لفظ قال: «أقرأت القرآن؟ قال: نعم؛ قال: فوجدت في القرآن: أن أقيموا الصلاة، وآتوا الزكاة؟ قال: نعم؛ قال: فكم وجدت فيه صلاة المغرب؟ وجدت فيه صلاة المغرب ثلاثًا؟ وجدت العشاء أربعًا؟ والغداة ركعتين؟ والظهر أربعًا؟ والعصر أربعًا؟ قال: لا؛ قال: فعمن أخذتم؟ أليس عنا أخذتموه؟! أخذناه عن نبي الله ﷺ وأخذتموه عنا؛ قال: فوجدتم في كتاب الله: في كل أربعين درهمًا درهم؟ ومن كل شاة كذا، ومن كل بقرة كذا؟ أو وجدتم في القرآن هذا؟ قال: لا؛ قال: فعمن أخذتم هذا؟ أخذناه عن

نبي الله ﷺ وأخدمته عنا - وعدد له أشياء، ثم قال: إن القرآن أحكم ذلك، والسنة تفسره».

- وعند الطبراني في الكبير: فقال الرجل: «يا أبا نجيدي! أحييتني أحياءك الله. ثم قال الحسن: فما مات ذلك الرجل حتى كان من فقهاء المسلمين». اهـ

- وروى عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٣٤) عن ابن أبي ليلى أنه قال لعبد الله بن شداد: «يرحمك الله ويمزيك خيراً، فربَّ حديث قد أحييته من صدري». اهـ

- ومنها: أنهم يُبصرون الناس بما يجب عليهم من الحقوق، وإعطاء كل ذي حق حقه؛ ففي تاريخ دمشق (٤٧/١٥٠) عن مكحول، قال: «نزل سلمان بأبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،

فلما كان في ليلة الجمعة تعشى أبو الدرداء وصلى ونام بثيابه، فقال سلمان لأم الدرداء: أنبهيه، قالت: إنه ليس ينزع ثيابه ليلة الجمعة، فأنبهه سلمان؛ فقال: ألا تنزع ثيابك، قال:

إني أريد أن أقوم أصلي ليلتي، قال: إن لعينك عليك حقاً، ولجسدك عليك حقاً، فقام أبو الدرداء، فقال: أحييتني أحياءك الله، أحييتني أحياءك الله - ثلاث مرات -.

- ومنها: أنهم ينزعون ما في صدور الناس من غلٍّ على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ويعظمون حرمتهم؛ ففي المنتظم في تاريخ الملوك والأمم (١٠/١٦٣) عن عمر بن حبيب، قال:

«حضرت مجلس هارون الرشيد، فجرت مسألة فتنازعها الخصوم وعلت أصواتهم، واحتج بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ، فدفع بعضهم الحديث

وزادت المدافعة والخصام، حتى قال قائلون منهم: لا يُحمل هذا الحديث عن رسول الله ﷺ فإن أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ متهم فيما يرويه، وصرحوا بتكذيبه، ورأيت الرشيد قد نحا

نحوهم، ونصر قولهم، فقلت: إن الحديث صحيح النقل، وأبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صحيح النقل عن رسول الله ﷺ، صدوق فيما يرويه عن نبي الله ﷺ وغيره؛ فنظر إليَّ الرشيد

نظر مغضب، فقمْتُ من المجلس فانصرفت إلى منزلي، فلم ألبث حتى قيل: صاحب البريد بالباب، فدخل إليَّ، فقال: أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول وتحنط وتكفن،

فقلت: اللهم إنك تعلم أي دافعت عن صاحب نبيك ﷺ وأجللت نبيك ﷺ أن

العباد^(١)، فما أحسن أثرهم على الناس، وأقبح أثر الناس عليهم.

يطعن في أصحابه، فسلمني منه، فأدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسي حاسر عن ذراعيه، بيده السيف وبين يديه النطع، فلما أبصرني، قال لي: يا عمر بن حبيب! ما تلقاني أحد من الرد والدفع لقولي بمثل ما تلقيتني به، فقلت: يا أمير المؤمنين! إن الذي قلته وجادلت عليّ فيه؛ إزاء على رسول الله ﷺ وعلى ما جاء به، إذا كان أصحابه كذابين؛ فالشريعة باطلة والفرائض والأحكام في الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كله مردود غير مقبول، فرجع إلى نفسه، ثم قال: أحبيتني يا عمر بن حبيب! أحياك الله، وأمر لي بعشرة آلاف درهم». اهـ

- والعلماء بمثابة الماء العذب الذي لا تطيب الحياة إلا به؛ ففي جامع بيان العلم لابن عبد البر عن ميمون بن مهران، قال: «إن مثل العالم في البلد، كمثل عين عذبة في البلد». (١) وفي حلية الأولياء (٦/ ٣٧٠) عن سفيان الثوري، قال: «لما أردت أن أطلب العلم، قلت: يا رب! إنه لا بد لي من معيشة، ورأيت العلم يُدرّس - أي: يذهب ويختفي - فقلت: أفرغ نفسي لطلبه. قال: وسألت ربي الكفاية والتشاغل لطلب العلم؛ فما رأيت إلا ما أحبُّ إلى يومي هذا».

- وفي طبقات الحنابلة (١/ ١٣) قال محمد بن إسحاق بن راهويه: «سمعت أبي يقول: لولا أحمد بن حنبل، وبَدَلُ نفسه لما بذلها له؛ لذهب الإسلام».

- وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/ ٣٤٧): سمعت أبا زرعة، يقول: «ما رغبت قطُّ في سُكنى الرِّيِّ، وما كاشفت القوم - يعني: أهل الرأي - وأنا أريد مزاحمتهم في دنيا ولا في مال ولا في ضيعة، وقلت في نفسي: أنا لستُ براغبٍ في شيءٍ من هذا، فأقاسى إظهار السُّنن، فإن كان كونٌ؛ خرجتُ وهربتُ إلى طرسوس». اهـ

واختار طرسوس دون غيرها؛ لأنها ثغر من ثغور المسلمين أمام الروم، وكان أهل الحديث

يقتلونهم في سالف الدهر إلى يومنا هذا بالحدود ونحوها^(١)، فما نسيهم ربك «وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا»^(٢) [مريم: ٦٤]، جعل قصصهم هدى، وأخبر عن حسن مقاتلتهم، فلا تقصّر عنهم؛ فإنهم في منزلة رفيعة، وإن أصابتهم الوضيعة^(٣).

يجبون الخروج إليها للجهاد فيها، فإذا تعذر أحد نوعي الجهاد؛ وُجد النوع الآخر.

(١) كمثل صاحب (يس) الذي روى خبره الطبري في تفسيره، عن قتادة في قوله تعالى: «وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ». قال: «هذا رجل دعا قومه إلى الله، وأبدى لهم النصيحة؛ فقتلوه على ذلك. وذكّر لنا أنهم كانوا يرمونه بالحجارة، وهو يقول: اللهم اهد قومي، اللهم اهد قومي، اللهم اهد قومي، حتى أقعصوه وهو كذلك». اهـ فلما ذهبت روحه إلى الجنة وعاین ما فيها من النعيم، تمنى أن يُسلم قومه؛ فقال: «يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ. بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ». قال المفسرون: «نصح لهم في حياته، وبعد وفاته».

وكمثل هذا النبي الذي حكاه النبي ﷺ لأصحابه، فقال كما رواه أحمد والبخاري ومسلم، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «لكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً ضربته قومه، فهو يمسح عن وجهه الدم، ويقول: رب اغفر لقومي، فإنهم لا يعلمون».

- والعلماء ورثة الأنبياء.

(٢) قيل لأبي بكر بن عياش: إن أناساً يجلسون ويجلس إليهم الناس، ولا يستأهلون. فقال: «كل من جلس، جلس إليه الناس، وصاحب السنة إذا مات أحياء الله ذكره، والمبتدع لا يُذكر، واحتج لصاحب السنة بقوله: «وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ»، وللآخر بقوله: «إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ».

(٣) وفي حلية الأولياء في ترجمة داود الطائي (٧/ ٣٦٠) قال محمد بن بشر: «قدم علينا داود الطائي من السواد، فكنا نضحك منه، فما مات حتى سادنا».

- وقال سالم بن أبي الجعد: «اشتراني مولاي بثلاثمئة درهم، وأعتقني؛ فقلت: بأي شيء

أحترف؟ فاحترفت العلم؛ فما تمت لي سنة حتى أتاني أمير المدينة زائراً، فلم أذن له». - وفي ذم الكلام للهروي (١٢٣٧) عن أبي علي محمد بن طاهر؛ قال: «رأيت أبا حامد الشرقي في المنام راكباً دابةً - فوق الحمار ودون البغل - فقلت: يا أبا حامد! بماذا رفعت؟ قال: بالحديث رُفعت، وبه انتفعت».

- وقد ذكر الإمام أحمد هذه الخطبة في مقدمة رسالته، التي كتبها في محبسه في الرد على الزنادقة والجهمية - فيما شكَّت فيه من متشابهه القرآن وتأولته على غير تأويله - وزاد عليها؛ فقال: «الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم؛ يدعون من ضلَّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله الموتى، ويصرون بنور الله أهل الضلالة والعمى؛ فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من تائه ضالٌّ قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس، وما أقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين؛ الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن المضلين». اه - وقال الحسن: «لولا العلماء؛ لصار الناس مثل البهائم».

- وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل كما في تاريخ بغداد (٢ / ٦٦): «قلت لأبي: أي رجل كان الشافعي؛ فإني سمعتك تكثر من الدعاء له؟ قال: يا بني! كان كالشمس للدنيا، وكالعافية للناس، فهل لهذين من خَلْفٍ أو منها عوض؟!».

- وقال يحيى بن معاذ: «العلماء أرحم بأمة محمد ﷺ من آبائهم وأمهاتهم. قيل: وكيف ذلك؟! قال: لأن آباءهم وأمهاتهم يحفظونهم من نار الدنيا، وهم يحفظونهم من نار الآخرة».

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (١ / ٣٩) عن سلمة بن سعيد، قال: «كان يقال: العلماء سُرُجُ الأزمنة، فكل عالم مصباح زمانه؛ فبه يستضيء أهل عصره. قال: وكان يقال: العلماء

٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا رجل، عن عبدالله بن المبارك، ويوسف بن أسباط؛ قال:

قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«إن لله عند كل بدعة كيد بها الإسلام؛ ولياً من أوليائه يذُبُّ عنه، وينطق بعلاقتها، فاعتنموا حضور تلك المواطن، وتوكلوا على الله»^(١).

قال ابن المبارك: وكفى بالله وكيلًا^(٢).

٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن خازم^(٣)، عن حنظلة بن عبدالرحمن

تنسخ مكاييد الشيطان». اهـ

(١) الذَّبُّ: هو الدفع والمنع والطرْد والإبعاد، كما في حديث عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنما النساء لحمٌ على وَصْم - الخشبة - إلا ما ذُبَّ عنه». أراد أنهن في الضعف مثل ذلك اللحم الذي لا يمتنع على أحد، إلا أن يُذَبَّ عنه ويُدفع. انظر: النهاية في غريب الحديث (١٩٨/٥).

- وقد روي هذا الأثر مرفوعاً من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ رواه العقيلي في الضعفاء، وأبو نعيم في أخبار أصبهان؛ ولا يصح رفعه.

(٢) فالبدعة كَيْدٌ من الشيطان للإسلام وأهله، وأعظمُ الناس أجراً من فَصَحَ هذا الكيد وردّه على الشيطان وأوليائه، وعليه بالتوكل على الله وعدم الاغترار بنفسه.

(٣) في الأصل: حازم. وفي غيرها: صارم. وكلاهما خطأ؛ والصواب ما أثبتناه. وهو أبو معاوية الضرير من شيوخ أسد بن موسى - كما في تهذيب الكمال - ويروي عن حنظلة ابن عبدالرحمن؛ قال يحيى بن معين في تاريخه برواية الدوري (٤٧١/٣): «قد روى أبو معاوية عن حنظلة بن عبدالرحمن، وهو كوفي». اهـ

عن عبدالكريم أبي أمية^(١)، قال:

(١) في الأصل: (بن أبي أمية)، وهو خطأ؛ والصواب: عبدالكريم بن قيس، أبو أمية المعلم البصري؛ المشهور بابن أبي المخارق. روى عن أنس بن مالك، وإبراهيم النخعي، والحارث الأعور، وسعيد بن جبير، وطاوس بن كيسان، وعامر الشعبي، وغيرهم. وروى عنه سعيد بن أبي عروبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشريك بن عبدالله النخعي، وعبدالعزیز بن أبي سلمة الماجشون، وعبدالمك بن جريج، والعوام بن حوشب، ومالك بن أنس، وغيرهم. قال عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن عبدالرزاق، قال معمر: سألتني حماد - يعني: ابن أبي سليمان الكوفي المرجئ شيخ أبي حنيفة - عن فقهائنا - أي: من أهل البصرة -؛ فذكرتهم. فقال: قد تركت أفقهم - يعني عبدالكريم أبا أمية - فقال أبي - أي: الإمام أحمد -: كان يوافق على الإرجاء.

وروى مسلم في مقدمة صحيحه عن معمر، قال: ما رأيت أيوب اغتاب أحداً قط إلا عبدالكريم - يعني أبا أمية - فإنه ذكره، فقال رحمه الله: كان غير ثقة، لقد سألتني عن حديث لعكرمة، ثم قال: سمعت عكرمة. وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن عبدالكريم أبي أمية؟ فقال: بصري نزل مكة، وكان معلماً وهو ابن أبي المخارق، وكان ابن عيينة يستضعفه، قلت له: هو ضعيف؟ قال: نعم. وقال إسماعيل بن عليه، عن خالد الحذاء: كان عبدالكريم إذا سافر؛ يقول أبو العالية: اللهم لا ترد علينا صاحب الأكسية. وقال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: مرجئة البصرة: عبدالكريم أبو أمية، وعثمان بن غياث، والقاسم بن الفضل. انظر: تهذيب الكمال (٦/٣٥٠).

وقال الجوزجاني في أحوال الرجال (١٣٠): «غير ثقة، فرحم الله مالكا غاص هناك - في المثل - فوقع على خزفة منكسرة، أظنه اغتر ببيكائه». اهـ

بل يروى عن مالك نفسه أنه قال: غرني ببيكائه. ومع ذلك فكلامه هنا له أصل صحيح؛ فردُّ الرجل عن رأي سبى نفعه متعدي، وهو مقدَّم على النفع القاصر كالاكتفاف.

«لأن أرد رجلاً عن رأي سيئ؛ أحب إليّ من اعتكاف شهر»^(١).

- (١) وفي تلبس إبليس (١٦/١) قال ابن الجوزي: «قال محمد بن سهل البخاري: كنا عند الفريابي - هو: محمد بن يوسف - فجعل يذكر أهل البدع؛ فقال له رجل: لو حدثتنا، كان أعجب إلينا! فغضب، وقال: كلامي في أهل البدع أحب إليّ من عبادة ستين سنة». اهـ وهذا فهم سليم من الفريابي رحمه الله أخذ من قول النبي ﷺ: «مقام الرجل في الصف في سبيل الله، أفضل من عبادة الرجل ستين سنة». رواه الدارمي.
- وفي المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل (٢٦) سئل فقيل له: «المقام بالشجر أفضل من المقام بمكة؟! فقال: إي والله». اهـ
- ولاشك أن المقام على ثغر الدين وصد عدوان أهل البدع والمنافقين عنه أفضل.
- وروى الطبراني في الكبير (٩١٥٨) عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «لأن أجهز سوطاً في سبيل الله أحب إليّ من حجة بعد حجة الإسلام».
- ولاشك أن الكلام في المبتدعة، وتحذير الناس منهم، وتجهيز سياط الحُجج لقمعهم وردّهم عن بدعتهم؛ أفضل من حجة بعد حجة الإسلام، وهو أفضل الجهاد، وقد قال يحيى بن يحيى: «الذبُّ عن السنة أفضل من الجهاد في سبيل الله».
- وقد بين ابن تيمية العلة في ذلك، فقال في الفتاوى (٢٨/٢٣١): «ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة، أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة؛ فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فكلح وجهه، وقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين؛ هذا أفضل. فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم من جنس الجهاد في سبيل الله؛ إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين، ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء؛ لفسد الدين، وكان

٦ - حدثنا أسد، عن أبي إسحاق الخذاء^(١)

عن الأوزاعي، قال:

«كان بعض أهل العلم، يقول: لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة، ولا صيامًا، ولا صدقة، ولا جهادًا، ولا حجًّا، ولا عمرة، ولا صرفًا، ولا عدلاً^(٢)».

- فساده أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعًا، وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً». اهـ
- وقال أيضًا في مجموع الفتاوى (١٣٢/٢) وهو يتكلم عن المبتدعة: «فإن القيام على هؤلاء من أعظم الواجبات؛ لأنهم أفسدوا العقول والأديان على خلق من المشايخ والعلماء والملوك والأمراء، وهم يسعون في الأرض فسادًا ويصدون عن سبيل الله. فضررهم في الدين أعظم من ضرر من يُفسد على المسلمين دنياهم ويترك دينهم، كقطع الطريق وكالتار الذين يأخذون منهم الأموال ويبقون لهم دينهم». اهـ
- (١) هكذا في الأصل، ولم أتمكن من معرفته. ولكن قال الدولابي في الكنى والأسماء (١/٩٩): «ذُكر من كنيته أبو إسحاق...»، ثم ذكر عددًا كثيرًا ممن تكنى بهذه الكنية، وقال: «أبو إسحاق إبراهيم بن قديد، يحدث عن الأوزاعي»؛ فلعلَّه المذكور في السند، وثمة احتمال أن يكون هو عاصم بن سليمان التميمي الكوزي - وليس الأحول - أبو إسحاق الخذاء البصري. كما في الأنساب المتفحة لابن القيسراني (ص ١٢). وهو متروك الحديث، لكن في ترجمته لم أجد الأوزاعي في شيوخه، ولا أسدًا في تلامذته. ويحتمل أن يكون: أبو إسحاق الفزاري، فتصحفت الفزاري إلى الخذاء؛ خاصة وأنه قريب من طبقة أسد، ويروي عن الأوزاعي. والله أعلم.
- (٢) القائل: هو الحسن البصري؛ كما في السُّنة للالكائي (١/١٥٦).

وثبت نحوها عن جمع كبيرٍ من السلف، منهم: أيوب السختياني، والأوزاعي، وهشام ابن حسان، وسفيان الثوري وغيرهم.

- وأطلق الحسن؛ فقال: «لا يقبل الله من صاحب بدعة شيئاً»، رواه اللالكائي (١/١٥٧).

- وقال الفضيل بن عياض: «لا يُرفع لصاحب بدعة إلى الله عمل».

وقد روي هذا المعنى مرفوعاً، لكنها أحاديث ضعيفة، من ذلك:

١- حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله لصاحب بدعة صوماً ولا صلاة ولا صدقة ولا حجاً ولا عمرة ولا جهاداً ولا صرفاً ولا عدلاً، يخرج من الإسلام كما تخرج الشعرة من العجين». رواه ابن ماجه في سننه، وفي إسناده محمد ابن محسن، وهو كذاب.

٢- الثاني: حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «أبى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة، حتى يدع بدعته» رواه ابن ماجه.

قال ابن الجوزي في العلل: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ وفيه مجاهيل». اهـ

- وأما متنه ومعناه فصحيحان، وجاء ما يشهد له في الكتاب والسنة والأثر:

- فأما الكتاب، فقد قال الله: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا».

- وقال تعالى في شأن الذين وقفوا على الحجرات، وقالوا: يا محمد! اخرج إلينا، ورفعوا أصواتهم فوق صوت النبي ﷺ: «أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ». فكيف بمن تقدم

بين يدي الرسول ﷺ ورفع صوته عليه بعد وفاته بالإحداث في دينه والمخالفة لسنته.

- وقال تعالى: «قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا - الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا». وقد سأل عبدالله بن الكواء علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن هذه الآية؟ فقال: «أنتم يا

أهل حروراء!». وهكذا كل أصحاب البدع؛ لأنهم خوارج.

- قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي الدَّرَرِ السَّنِيَةِ (٢/١٣): «هذه الآيات ليست في أهل الكتاب خاصة، بل كل من اجتهد في علم، أو عمل، أو قراءة، وليس

موافقاً لشريعة محمد ﷺ فهو من الأخسرين أعمالاً، الذين ذكرهم الله تعالى، في محكم كتابه العزيز، وإن كان له ذكاء، وفطنة، وفيه زهد، وأخلاق، فهذا العذر لا يوجب السعادة، والنجاة من العذاب، إلا باتباع الكتاب والسنة».

- وقال تعالى: «إِيَّاهُ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ».

وشروط العمل الصالح، كما قال الفضيل بن عياض: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، ولا يقبله إلا على السنة».

ثم قال تعالى: «وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ». أي: المشرك والمبتدع. «لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورٌ» أي: يفسد ويبطل ويهلك، فليس له ثواب في الآخرة؛ كما قال السدي في تفسيرها.

- وقال تعالى: «إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ». وأهل البدع ليسوا من المتقين.

- وأما الأحاديث الصحيحة الصريحة التي دلت على هذا المعنى فكثيرة؛ منها:

١- حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال رسول الله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد» أي: مردود على صاحبه.

٢- وحديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره؛ الذي قال فيه النبي ﷺ عن المدينة: «فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صفاً». متفق عليه.

٣- وفي الحديث الذي رواه مسلم بسنده، عن زيد بن وهب الجهني، «أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الذين ساروا إلى الخوارج، فقال عليُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أيها الناس! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم؛ يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»؛ فذكر أولاً اجتهادهم في العبادة، ثم ذكر في آخر الحديث - وهو أشد عليهم من أوله - بُعدهم من الله تعالى وعدم قبول عبادتهم.

- ومن الشواهد على ذلك ما يأتي:

- ١- قول النبي ﷺ: «من أتى عرفاً فسأله عن شيء؛ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة». رواه مسلم.
- ٢- وفي الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً». والطيب توصف به الأعمال والأقوال والاعتقادات، والمبتدع خبيث العمل والقول والاعتقاد.
- ٣- وقال: «إذا أبق العبد؛ لم تقبل له صلاة حتى يرجع إلى مولاه». رواه مسلم، والنسائي.
- ٤- وقال: «من شرب الخمر وسكر؛ لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً» رواه ابن ماجه.
- ٥- وقال في الحديث الذي رواه أحمد وأبو داود: «من قال يوم الجمعة لصاحبه: صه! فقد لغا، فليس له في جمعته تلك شيء».
- ٦- وروى الدارقطني والبيهقي عن يونس بن أبي إسحاق، عن أمه العالية، قالت: «خرجت أنا وأم محبة إلى مكة، فدخلنا على عائشة فسلمنا عليها، فقالت لنا: من أنتن؟ قلنا: من أهل الكوفة. قالت- فكأنها أعرضت عنا- فقالت لها أم محبة: يا أم المؤمنين، كانت لي جارية وأني بعتهما من زيد بن أرقم الأنصاري بثمانئة درهم إلى عطائه، وأنه أراد بيعها فابتعتها منه بستمئة درهم نقدًا، قالت: فأقبلت علينا، فقالت: بئسما شريت وما اشتريت، فأبلغني زيدًا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ إلا أن يتوب».
- وشواهد هذا لا تحصى؛ فإذا كان هذا الحبوط والبطلان لمن اقترف ذنبًا أو كبيرة دون الشرك الأكبر، فكيف بالبدعة التي هي قرينة الكفر والداعية إليه.
- وأما الآثار فمنها:
- ١- قول عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في القدرية: «إذا لقيت أولئك، فأخبرهم أي بريء منهم، وأنهم برآء مني، فوالذي يلحف به عبدالله بن عمر لو كان لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه؛ ما تقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر».
- ٢- وكان الحسن وأيوب السخيتاني وحماد بن زيد، يقولون: «ما ازداد صاحب بدعة اجتهادًا، إلا ازداد من الله بعدًا». وقال داود: «لا يزداد صاحب بدعة عبادة».

وذلك لأن من علامة قبول الطاعة؛ الطاعة بعدها.

٣- وقال سفيان الثوري: «كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول؛ إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل؛ إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية؛ إلا بنية موافقة السنة». وكل هذه الآثار ذكرها أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام.

٤- وفي السنة للالكائي (١/١٣٨) عن الفضيل بن عياض، قال: «لا تجلس مع صاحب بدعة، فمن جلس مع صاحب بدعة؛ أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه».

٥- وفي حلية الأولياء (٩/٨) عن عبدالرحمن بن عمر، قال: «ذُكر عند عبدالرحمن بن مهدي قوم من أهل البدع واجتهادهم في العبادة؛ فقال: لا يقبل الله إلا ما كان على الأمر الأول والسنة، ثم قرأ: «وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ»، فلم يقبل ذلك منهم ووبخهم عليه، ثم قال: الزم الطريق والسنة». اهـ

٦- وفي المبسوطة لابن نافع، عن يحيى بن يحيى الليثي، أنه ذكر الأعراف وأهله؛ فتوجع واسترجع، ثم قال: «قومٌ أرادوا وجهًا من الخير فلم يصيبوه؛ ف قيل له: يا أبا محمد! أفيرحى لهم مع ذلك لسعيهم ثواب؟ قال: ليس في خلاف السنة رجاء ثواب». ذكره الشاطبي في الاعتصام (١/١٩٨).

- وقد ذكر في تفسير أهل الأعراف: أنهم قوم خرجوا في سبيل الله بغير إذن آبائهم، فاستشهدوا؛ فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار، ومنعتهم معصية آبائهم أن يدخلوا الجنة؛ فهم آخر من يدخل الجنة.

٧- وأخرج ابن وهب في كتابه القدر (٢٤)، عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - في الرد على الجهمية - قال: «من كان يزعم أن مع الله قاضيًا أو رازقًا أو يملك لنفسه ضرًا أو نفعًا أو موتًا أو حياةً أو نشورًا، لقي الله فأدحض حجته، وأخرس لسانه، وجعل صلاته وصيامه هباءً منثورًا، وقطع به الأسباب، وكتبه في النار على وجهه».

٨- وذكر نصر المقدسي في كتابه الحججة (١٢٥) عن أبي عبدالله سعيد بن يزيد، قال: «خمس خصال بها تمام العمل: وهي معرفة الله ومعرفة الحق، وإخلاص العمل لله

والعمل على السنة، وأكل الحلال؛ فإن فقدت واحدة لم يُرفع العمل، وذلك أنك إذا عرفت الله ولم تعرف الحق لم تنتفع، وإن عرفت الله وعرفت الحق، ولم تخلص العمل لم تنتفع، وإن عرفت الله وعرفت الحق وأخلصت، ولم تكن على السنة لم تنتفع، وإن تمت الأربع ولم يكن الأكل من الحلال؛ لم تنتفع».

٩- وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٢٩/٥) عن بلال بن سعد، قال: «ثلاث لا يقبل معهن عمل: الشرك، والكفر، والرأي. قيل: وما الرأي؟ قال: يترك كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، ويعمل برأيه».

١٠- وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٦٤٦) عن مسروق: «أنه حضر رجلاً يوصي؛ فأوصى بأشياء لا تنبغي - ومثله أهل الرأي والأهواء - فقال مسروق: إن الله قد قسم بينكم فأحسن، وإنه من يرغب برأيه عن رأي الله؛ يضل». اهـ

- والأصل في كل ما سُقناه من آيات وأحاديث وأثار في عدم قبول عبادة المبتدع، ينبغي أن يُترك على إطلاقه كما أطلقه السلف، فلا يفسر ولا يُقسم إلى حالات كما عليه المتأخرون، ولكن كما هي طريقة السلف في عدم تفسير آيات وأحاديث الوعيد؛ وشاهد ذلك ما رواه الخلال في السنة؛ قال: «أخبرني حرب بن إسماعيل الكرمانى، قال: قيل لأحمد: ما معنى حديث النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا»؟ فلم يجب فيه. ومرة سكت. ومرة قال: لا أدري، إلا على ما روي».

- وقال في غيره: «لا أتكلم فيه، تركه أسلم، على ما روي». وقال في حديث: «عمار تقتله الفئة الباغية»: «صحيح عن النبي ﷺ، وكره أن يتكلم في هذا بأكثر من هذا».

- وقال رجل للزهري: يا أبا بكر! حديث رسول الله ﷺ: «ليس منا من لطم الخدود»، «وليس منا من لم يُوقر كبيرنا»، وما أشبه من الحديث؟ قال سفيان: فأطرق الزهري ساعة، ثم رفع رأسه، فقال: «من الله عزَّ وجلَّ العلم، وعلى الرسول ﷺ البلاغ، وعلينا التسليم».

- فإن خشني أن يفهم منها أبعد من معناها بَيِّن معناها؛ فعن إسماعيل بن سعيد، قال: «سألت أحمد عن قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا، ومن حمل السلاح علينا فليس

وكانت أسلافكم تشدد ألسنتهم عليهم، وتشمئز منهم قلوبهم، ويحذرون الناس بدعتهم^(١).

قال: ولو كانوا مستترين بدعتهم دون الناس، ما كان لأحد أن يهتك عنهم سترًا، ولا يظهر منهم عورة، الله أولى بالأخذ بها وبالتوبة عليهم^(٢)،

منا؟ قال: على التأكيد والتشديد - ولما خشي أن يفهم منها التكفير؛ قال: - ولا أكفر أحدًا إلا بترك الصلاة».

- والخلاصة: أن العبادات سببٌ للثواب، والبدعة مانع منه، والمانع هنا أقوى من السبب؛ فيعملون ويسقط عنهم الفرض لكنهم لا يُثابون حتى يستسلموا وينقادوا ويدعوا الابتداع في دين الله. وعلى هذا تأويل الأحاديث التي فيها: لا يقبل الله صلاة من فعل كذا وكذا، فالمنفي هو قبول الثواب، لا قبول الأجزاء.

(١) جزى الله أهل السنة خيرًا، وصدق فيهم قول القائل:

مِنَ الدِّينِ كَشَفُ السُّتْرِ عَنْ كُلِّ كَاذِبٍ وَعَنْ كُلِّ بَدْعِيٍّ أَتَى بِالْعَجَائِبِ

فلولا رجالٌ مؤمنون هُدمت صوامعُ دين الله من كل جانب

أي: بعد إذن الله وفضله وتوفيقه لهم.

(٢) ومعنى التوبة هنا: أن يفتح لهم باب التوبة، كما قال تعالى: «تُغْفِرُ لَكُمْ أَسْمَاءُ».

كانت بمعنى: قبول التوبة، فهذا مشروط بما جاء في الأحاديث والآثار من أن الله لا يتوب على المبتدع حتى يدع بدعته؛ فعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَجَبٌ - وَفِي لَفْظٍ: احتجج. وفي لفظ: احتجج - التوبة عن كل صاحب بدعة، حتى يدع بدعته». قال المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٤٥): «رواه الطبراني وإسناده حسن».

- وقال الفضيل بن عياض: «لا يشم مبتدع رائحة الجنة، أو يتوب». أي: حتى يتوب.
- والبسرُّ في أنه لا يُوفق ولا ييسر صاحب البدعة لتوبة:
- أولاً: أنه ينظر إلى بدعته على أنها طاعة وقربة، وهذا من شؤم البدعة على صاحبها. لكن من أخفاها وسترها؛ فإنه يرجى له أن يُوفق للتوبة، أما الذي ترقى في البدعة وأعلن بها ودعا إليها؛ فهذا قد أشرب قلبه حبَّ البدعة، فالتوبة أبعد عنه كما في الحديث الذي أخرجه أحمد وأبو داود من حديث معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنه سيخرج من أمتي أقوام تتجارى بهم الأهواء، كما يتجارى الكلبُ بصاحبه، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله».
- وقال سفيان الثوري وغيره: «البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها».
- ثانياً: أن كل مبتدع هو في الحقيقة متكبر على النص وعلى الخلق، فمثل هذا لا يوفق لتوبة؛ لأن حقيقة التوبة: أن يعرف العبد قبح ذنبه، والمبتدع لا يعرف هذا، بل يظن أنه على الحق المبين وغيره على الضلال المبين، وهذه هي حقيقة الكبر، فكانت العقوبة من الله لأهل الزيغ أن يزيدهم زيغاً. ولهذا قال الإمام أحمد كما في طبقات الحنابلة: «من أحبَّ الكلام؛ لم يخرج من قلبه».
- وقال تعالى في سورة الزمر: «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ». والذين كذبوا على الله في الدنيا واسودت وجوههم في الآخرة، هم أهل البدع والضلالة - كما فسره ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - وذلك بسبب الكبر.
- ويلخص ابن تيمية هذا، فيقول في مجموع الفتاوى (٩/١٠): «ومعنى قولهم: إن البدعة لا يُتاب منها: أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قد زين له سوء عمله فرآه حسناً، فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً؛ لأن أول التوبة: العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه، أو بأنه ترك حسناً مأموراً به أمر إيجاب أو استحباب ليتوب ويفعله. فما دام يرى فعله حسناً وهو سيئ في نفس الأمر؛ فإنه لا يتوب. ولكن التوبة منه ممكنة

فلما أخذوا بها، وكثرت دعواتهم إليها^(١)، فنشر العلم حياة^(٢). والبلاغ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رحمة يعتصم بها مؤمن، وتكون حجة على مُصِرٍّ ملحد.

وواقعة؛ بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق، كما هدى سبحانه وتعالى من هدى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل البدع والضلال، وهذا يكون بأن يتبع من الحق ما علمه، فمن عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم، كما قال تعالى: «وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآيَاتِهِمْ تَقْوَاهُمْ». وقال تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا - وَإِذَا لَا تِنَّهُمْ مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا - وَلَهْدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا».

إلى أن قال: «وشواهد هذا كثيرة في الكتاب والسنة. وكذلك من أعرض عن اتباع الحق الذي يعلمه تبعًا لهواه، فإن ذلك يورثه الجهل والضلال، حتى يعمى قلبه عن الحق الواضح، كما قال تعالى: «فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ». وقال تعالى: «فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا». وقال تعالى: «وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ - وَنُقَلِّبُ أَفْسِدَهُمْ وَبَصِّرَهُمْ كَمَا لَوْ يُؤْمِنُونَ بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ». اهـ

- وذكر العلماء أن من علامة توبة المبتدع: أن يجتنب من كان يواليه من أهل البدع، ويوالي من كان يعاديه من أهل السنة، وأن يُظهر توبته في الأماكن التي أظهر بها بدعته، وبنفس الطريقة. أما من ابتدع جهارًا وزعم التوبة سرًّا؛ فهذا مخادع.

(١) وفي نسخة: «فأما إذا جهروا بها، وكثرت دعوتهم ودعاتهم إليها».

(٢) وفي السنة للمروزي (١ / ٣١) أن عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «والله لولا أن أنعش

سنة وأميت بدعة، لما سرني أن أعيش في الدنيا فواقًا، ولوددت أني كلما أنعشتُ سنةً وأميتُ بدعةً أنَّ عضوًا من أعضائي سقط معها». اهـ

والمراد: أن أموت على هذه الخاتمة الطيبة.

٧ - أخبرني محمد بن وضّاح^(١)، عن غير واحد

أن أسد بن موسى كتب إلى أسد بن الفرات^(٢):

«اعلم - أي أخي - أننا حملني على الكتاب إليك ما ذكر أهل بلادك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك الناس، وحسن حالك مما أظهرت

(١) يقوله أصبغ بن مالك راوي الكتاب، عن محمد بن وضّاح، وهكذا في جميع الكتاب.

(٢) قال أبو العرب التميمي في طبقات علماء إفريقيا (١ / ٨١): «أسد بن الفرات يكنى: أبا عبدالله، مولى بني سليم، كان أوله من خراسان من نيسابور، وكان قد علم القرآن في قرية على وادي (بجردة) - حدثني بذلك أبي: أحمد بن تميم يوم اختلف إلى علي بن زياد بتونس يتعلم منه العلم - ثم رحل إلى المشرق، فسمع من مالك موطنه، ثم ذهب إلى العراق فلقني أصحاب أبي حنيفة: أبا يوسف، وأسد بن عمرو، ومحمد بن الحسن، وغيرهم، ثم كتب الحديث عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والمسيب بن شريك، وغيرهما».

- قال أبو العرب: «وكان أسد - ابن الفرات - ثقة، لم يكن فيه شيء من البدع. ولقد حدثني بكر بن حماد، قال: قلت لسحنون: إنهم يقولون: إن أسد بن الفرات، قال: القرآن مخلوق، فقال سحنون: والله ما قاله، ولو قاله ما قلناه».

- قال أبو العرب: «وكانت وفاة أسد سنة أربع عشرة، وكان مولده سنة خمس وأربعين ومئة، ويقال: سنة ثلاث وأربعين ومئة». اهـ

- وفي تاريخ الإسلام (١٥ / ٦٨) قال عبدالرحمن الزاهد: «قدم علينا أسد، فقلت: ما تأمرني، بقول أهل العراق أو بقول مالك؟ فقال أسد: إن كنت تريد الله والدار الآخرة؛ فعليك بقول مالك، وإن كنت تريد الدنيا؛ فعليك بقول أهل العراق - يقصد أبا حنيفة وأصحابه» -.

من السُّنَّة، وعبيك لأهل البدع، وكثرة ذكرك لهم، وطعنك عليهم^(١)، فقمعهم الله بك، وشدَّ بك ظهر أهل السُّنَّة^(٢)، وقوَّك عليهم بإظهار عيبهم، والظعن عليهم، فأذلم الله بك، وصاروا ببدعتهم مستترين^(٣).

(١) ومن أمثلة عيبه وطقنه في حق المبتدعة، ما ذكره أبو العرب في طبقات علماء إفريقييا في ترجمته؛ قال أبو العرب: «وحدثني يحيى بن محمد بن يحيى بن سلام، قال: حدَّث أسد ابن الفرات يوماً بحديث فيه رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة، وسليمان الفراء في مؤخر المجلس، فتكلم الفراء وأنكر، فسمعه أسد، فقام إليه وجمع بين طوقه وحيته، واستقبله بنعله فضربه ضرباً شديداً، حتى أدماه».

- قال أبو العرب: «وحدثني جبلة بن حمود، قال: أخبرنا أبو سليمان داود بن يحيى، قال: رأيت أسد بن الفرات يعرض النفسير، فتلا هذه الآية: «فَأَسْتَعِمْ لِمَا يُوحَى - إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي». فقال عند ذلك أسد: ويح لأهل البدع هلكت هو الكهم، يزعمون أن الله خلق كلاماً يقول ذلك الكلام المخلوق: «أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا». اهـ

- وفي رياض النفوس (١/ ٢٦٤): «كان رحمه الله تعالى يُكفِّر بشرّاً المريسي، ويتكلم فيه بأقبح الكلام، وبلغه أنه وضع كتاباً وسماه بكتاب التوحيد، فقال أسد: أو جهل الناس التوحيد حتى يضع لهم بشر فيه كتاباً؟! هذه نبوة ادعاها». اهـ

(٢) وهذه من أعظم فوائد وجود العالم: أن الله يشدُّ به ظهور إخوانه من أهل السُّنَّة.

- قال الأصهباني في كتابه سير السلف الصالحين (٤/ ١٢٤٠) في ذكر محنة عبدالرحمن ابن أبي حاتم، وقد أشاروا عليه بالخروج وقت المحنة، فقال: «ههنا قومٌ من أهل السُّنَّة تنكسر قلوبهم ويستوحشون، ولكن نصبر». اهـ

- وفي رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ٣٦) قال سفيان الثوري: «إذا أمرت بالمعروف؛ شددت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر؛ أرغمت أنف المنافق».

(٣) تدبر هذه الفوائد العظيمة المترتبة على إظهار الطعن في البدع وأهلها.

- ومن اللطائف في هذا الباب، أن إذلال المبتدعة ليس مقتصرًا على أهل السنة من الرجال فحسب، بل تعداه إلى النساء، بل إلى الجن، بل حتى الحيوانات:
 - ففي تاريخ دمشق (٦٩/١١١) في ترجمة حُولا بنت بهلول المتعبدة، قال ابن عساكر: «شَهِدْتُ عند محمد بن يحيى بن حمزة، وكان قاضيًا على دمشق، وكان لا يجيز شهادة إلا من امتحنه بخلق القرآن - يعني: أيام ابن أبي دؤاد - فقال للحولا: ما تقولين في القرآن؟ فنشرت كفيها وفرّقت بين أصابعها وأشارت بهما على وجهه، وقالت: سخام على وجهك، ثم ولّت فخرجت. قيل: لم تر أن تشهد عنده بعدما سمعت من امتحانه إياها في القرآن». اهـ

- وفي حلية الأولياء (٦/٢١٢) قال غسان بن المفضل: حدثني رجل من قريش، قال: «كان عمرو بن عبيد يأتي كهمسًا، يُسلم عليه ويجلس عنده هو وأصحابه، فقالت له أمه: إني أرى هذا وأصحابه، وأكرههم وما يعجبوني، فلا تجالسهم، قال: فجاء إليه عمرو وأصحابه فأشرف عليهم، فقال: إن أُمِّي قد كرهتك وأصحابك، فلا تأتوني». اهـ

- وفي تاريخ بغداد (١٢/٢٤٨) عن محمد بن سويد الطحان، قال: «كنا عند عاصم بن علي - الحافظ المحدث، وكان يلقب بسيد المسلمين - ومعنا أبو عبيد القاسم بن سلام، وإبراهيم بن أبي الليث وجماعة، وأحمد بن حنبل يُضرب ذلك اليوم، فجعل عاصم يقول: ألا رجل يقوم معي فنأتي هذا الرجل فنكلمه - أي: المعتصم -! قال: فما يجيبه أحد، قال: فقال إبراهيم بن أبي الليث: يا أبا الحسين! أنا أقوم معك. قال: وجاء كتاب ابنتي عاصم من واسط، وفيه: يا أبانا! إنه بلغنا أن هذا الرجل أخذ أحمد بن حنبل، فضربه بالسُّوط على أن يقول: القرآن مخلوق، فاتق الله ولا تحبه، فوالله لئن يأتينا نعيك، أحبُّ إلينا من أن يأتينا أنك أجبت». اهـ

- وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٦/١١٧) عن هارون بن عبد الله السمسار، قال: «مرَّ بي أحمد بن نصر بن حمزة الخزاعي المقتول في القرآن، وإنه في دكاني بباب الطاق نصف النهار، فجلس يستريح، إذ صُرِعَ رجل، فقام أحمد فغطى رأسه ليقراً عليه، فإذا

فأبشر - أي أخي - بثواب ذلك، واعتدّ به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد^(١).

وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله، وإحياء سنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ وقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

الجنية تقول من جوفه: يا أبا عبدالله! دعني، فإنه يقول: القرآن مخلوق، فقال: اخنقيه يا سُنيّة! اخنقيه يا سُنيّة!». اهـ

- وقال ابن طاهر المقدسي في كتابه منتخب المنثور من الحكايات والسؤالات (٤٢): «سمعت عبدالمؤمن بن عبدالصمد الزاهد بد(تئيس)، يقول: كان عندنا بتئيس رجل رافضي، وكان على طريق مسكنه كلب، يعبر عليه كل من بالمحلة من كبير وصغير فلا يتأذى به، إلى أن يعبر الرافضي فيقوم ويمزق ثيابه ويعقره، إلى أن كثر ذلك منه واشتهر، فشكا إلى صاحب السلطان، وكان من أهل مذهبه، فبعث من ضرب الكلب وأخرجه من المحلة. ففي بعض الأيام نظر الكلب إلى ذلك الرجل الرافضي وهو جالس على بعض الدكاكين في السوق، فصعد على ظهر السوق وحاذى الرافضي، وخرى عليه، فخرج الرجل من تئيس من خجالته.

ولما حكى لي الشيخ عبدالمؤمن هذه الحكاية، وكان في مجلسه جماعة من أهل البلد، فكلمهم عرفوا الحكاية وصاحبها وحكاها لي، وهي عندهم مشهورة بتئيس». اهـ

(١) وفي جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر (٥٢) قال محمد بن يحيى الذهلي: «سمعت يحيى بن يحيى، يقول: الذبُّ عن السنة أفضل من الجهاد في سبيل الله». قال محمد: قلت ليحيى: الرجل ينفق ماله ويتعب نفسه ويجاهد، فهذا أفضل منه؟ قال: نعم، بكثير.

«من أحيأ شيئاً من سنتي؛ كنت أنا وهو في الجنة كهاتين»، وضمَّ بين إصبعيه^(١).

وقال: «أيما داعٍ دعا إلى هدى فأتبع عليه؛ كان له مثل أجر من اتبعه إلى يوم القيامة»^(٢).

فمن يدرك هذا^(٣) بشيء من عمله؟!!

(١) لم أجد من رواه بهذا اللفظ، لكن روى الترمذي في سننه، واللالكائي في السنَّة، والهروي في ذم الكلام عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحيأ سنتي فقد أحبني، ومن أحبني فهو معي في الجنة». قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». ثم ذكر علته؛ فقال: «علي بن زيد صدوق، إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره، قال شعبة: حدثنا علي بن زيد، وكان رَفَاعًا. والعلة الأخرى، قال: ولا نعرف لسعيد بن المسيب، عن أنس رواية إلا هذا الحديث». اهـ - وليس هذا في السنن فحسب، بل حتى في الفرائض التي أماتها الناس؛ كالحدود ونحوها، ففي مسند أحمد، عن البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ رجم يهودياً، وقال: «اللهم إني أشهدك أني أول من أحيأ سنة قد أماتها».

(٢) رواه ابن ماجه، عن سعد بن سنان، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله ﷺ ولفظه: «أيما داعٍ دعا إلى ضلالة فاتبع، فإن له مثل أوزار من اتبعه ولا ينقص من أوزارهم شيئاً، وأيما داعٍ دعا إلى هدى فاتبع، فإن له مثل أجور من اتبعه ولا ينقص من أجورهم شيئاً». وإسناده حسن، رجاله ثقات عدا سعد بن سنان الكندي، وهو صدوق له أفراد. وله شاهد رواه مسلم.

(٣) وفي نسخة: «أجر هذا».

وذكر أيضًا: أن الله عند كل بدعة كيدٌ بها الإسلام وليًّا لله؛ يذُبُّ عنها وينطق بعلاقتها، فاغتنم - يا أخي - هذا الفضل، وكُنْ من أهله، فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمعاذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حين بعثه إلى اليمن وأوصاه، قال: «لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا؛ خيرٌ لك من كذا وكذا»^(١). وأعظم القول فيه.

فاغتنم ذلك وادع إلى السنة، حتى يكون لك في ذلك ألفة، وجماعة يقومون مقامك إن حدث بك حدث، فيكونون أئمة بعدك، فيكون لك ثواب ذلك إلى يوم القيامة - كما جاء في الأثر - فاعمل على بصيرة، ونية، وحسبة، فيرد الله بك المبتدع المفتون الزائع الجائر^(٢)، فتكون خلفًا من نبيك صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فأحي كتاب الله، وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنك لن تلقى الله بعملٍ يشبهه^(٣).

(١) متفق عليه، من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُما؛ ولفظه: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلًا واحدًا؛ خيرٌ لك من حُمْرِ النَّعَم».

(٢) وفي نسخة: الحائر؛ وكلاهما صحيح، قال تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ فَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايِرٌ».

(٣) وفي المعجم الكبير للطبراني (١/٩٦) عن عوانة بن الحكم، قال: «لما ضرب عبدالرحمن ابن ملجم عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحُجِلَ إلى منزله أتاه العُوَادُ، فحمد الله عَزَّوَجَلَّ وأثنى عليه وصلى على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم قال: ... أما وصيتي إياكم، فالله عَزَّوَجَلَّ لا تشرِكوا به شيئًا، ومحمدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا تضيعوا سنته؛ أقيموا هذين العمودين». اهـ.

- وفي طبقات الحنابلة (٢ / ٤١) قال مالك بن أنس: «من لزم السنة، وسَلِمَ منه أصحاب رسول الله ﷺ - هكذا في الأصل، أو تكون: «أصحاب» على المشهور - ثم مات؛ كان مع الصديقين والشهداء والصالحين، وإن قَصَرَ في العمل».
- وقال بشر بن الحارث: «السنة هي الإسلام، والإسلام هو السنة».
- وفي حلية الأولياء (٦ / ١٤٢) عن الأوزاعي، قال: «رأيت ربَّ العزة في المنام؛ فقال لي: يا عبدالرحمن! أنت الذي تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قلت: بفضلك يا رب، فقلت: يا رب! أمتني على الإسلام؛ فقال: وعلى السنة».
- وقال الفضيل بن عياض: «إذا رأيت رجلاً من أهل السنة، فكأنها رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ، وإذا رأيت رجلاً من أهل البدعة، فكأنها رأيت رجلاً من المنافقين».
- وقال يونس بن عبيد: «العجب ممن يدعو اليوم إلى السنة، وأعجب منه المجيب إلى السنة».
- وكان ابن عون، يقول عند الموت: «السنة السنة، وإياكم والبدع حتى مات».
- وقال أحمد بن حنبل: «مات رجل من أصحابي، فرئي في المنام، فقال: قولوا لأبي عبدالله: عليك بالسنة؛ فإن أول ما سألني ربي عَزَّجَلَّ عن السنة».
- وعن المروزي، قال: «قلت لأبي عبدالله: من مات على الإسلام والسنة، مات على خير؟ فقال: اسكت، بل مات على الخير كله».
- وقال أبو العالية: «من مات على السنة مستوراً، فهو صديق». اهـ من طبقات الحنابلة.
- وروى ابن أبي الدنيا في المنامات (١ / ١٠٧) عن عبدالوهاب بن يزيد الكندي قال: «رأيت أبا عمر الضرير في النوم، فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي ورحمني، قلت: فأى الأعمال وجدت أفضل؟ قال: ما أنتم عليه من السنة والعلم، قلت: فأى الأعمال وجدت شرًّا؟ قال: احذر الأسماء! قلت: وما الأسماء؟! قال: قدرتي معتزلي مرجئ؛ فجعل يعد أصحاب الأهواء». اهـ

وإياك أن يكون لك من أهل البدع أخ، أو جليس، أو صاحب، فإنه جاء الأثر: «من جالس صاحب بدعة؛ نُزِعَتْ منه العصمة وَوُكِّلَ إلى نفسه، ومن مشى إلى صاحب بدعة؛ مشى في هدم الإسلام»^(١).

- وروى ابن جرير في تفسيره (١٣/١٥٧) عن قتادة في قوله تعالى: «عَذَابٌ أُصِيبَ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَةٌ وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ»، قال: فقال إبليس: أنا من ذلك الشيء! فأنزل الله: «فَسَاكُنْهَا الَّذِينَ يَكْفُرُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ» فتمتتها اليهود والنصارى - وفي لفظ: فقالت اليهود: نحن نتقي ونؤتي الزكاة ونؤمن بآيات ربنا! - فأنزل الله شرطاً وثيقاً بيئاً، فقال: «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ»، فهو نبيكم ﷺ، كان أمياً لا يكتب ﷺ. اهـ

- وأهل السنة والجماعة هم أسعد الناس حظاً بهذه الرحمة؛ لأنهم كانوا في الدنيا أسعد الناس حظاً باتباع النبي ﷺ.

- وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي الدرر السنية (٨/٥): «لا أعرف شيئاً يُتَقَرَّبُ به إلى الله، أعظم من لزوم طريقة رسول الله ﷺ في حال الغربة، فإن انضاف إلى ذلك الجهاد عليها للكفار والمنافقين، كان ذلك تمام الإيمان». اهـ

- وهذا هو الجهاد الحقيقي - جهاد الإبلاغ والبيان - بل هو أعظم من جهاد السيف والسنان، حتى قال عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ: «ألا وإني أعالج أمراً لا يعين عليه إلا الله، قد فني عليه الكبير، وكبر عليه الصغير، وفسح عليه الأعجمي، وهاجر عليه الأعرابي، حتى حسبوه ديناً لا يرون الحق غيره».

- وفي وقت فتنة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ لما ألقى الشيطان هذه الفتنة بين الناس، لم يثبت على الحق إلا أحمد ونفرٌ يسير، ولكن لو قيل لهم في وقته: «حي على الجهاد» لخرج الناس كلهم.

(١) هذان حديثان منفصلان: الشطر الأول منه، وهو قوله: «من جالس صاحب بدعة...»؛ لم أجده مرفوعاً، وإنما جاء عن محمد بن النضر الحارثي؛ رواه عنه ابن بطه في الإبانة

- الكبرى، والهروي في ذم الكلام؛ ولفظه: «من أصغى بسمعه إلى صاحب بدعة؛ نُزعت منه العصمة ووكّل إلى نفسه». وزاد اللالكائي: «وهو يعلم أنه صاحب بدعة».
- وفي طبقات الحنابلة عن سفيان الثوري؛ أنه قال: «من أصغى بأذنه إلى صاحب بدعة؛ خرج من عصمة الله، ووكّل إليها- يعني إلى البدع-».
- وفي حلية الأولياء (٤ / ٨٥) عن ميمون بن مهران، قال: «ثلاث لا تبلون نفسك بهن: لا تدخل على السلطان وإن قلت؛ أمره بطاعة الله، ولا تدخل على امرأة وإن قلت؛ أعلمها كتاب الله، ولا تصغين بسمعك لذي هوى، فإنك لا تدري ما يعلق بقلبك منه».
- ومن الوقائع التي تدل على هذه العقوبة- أي: نزع العصمة وأن يوكل العبد إلى نفسه- ما ذُكر في ترجمة ابن عقيل، حيث قال: «وكان أصحابنا الحنابلة يريدون مني هجران جماعة من العلماء، وكان ذلك يجرمني علمًا نافعًا». قال الذهبي: «كانوا ينهونه عن مجالسة المعتزلة، ويأبى حتى وقع في حبالهم، وتجاسر على تأويل النصوص، نسأل الله السلامة». اهـ (السِّيَر / ١٩ / ٤٤٧).
- والآيات والأحاديث والآثار في النهي عن مجالسة أصحاب البدع أكثر من أن تحصى، وعلى هذا إجماع السلف، وما من كتاب من كتب السُّنة إلا وُذِّكرت فيه هذه المسألة، وحُشدت لها الأدلة المستفيضة على ذلك.
- قال الصابوني في عقيدة السُّلف وأصحاب الحديث (ص ١١٤): «ويغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه، ولا يجوبونهم، ولا يصحبونهم، ولا يسمعون كلامهم، ولا يجالسونهم، ولا يجادلونهم في الدين، ولا يناظرونهم، ويرون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرّت بالأذان وقَرَّت في القلوب؛ صرّت وجرت إليها من الوسوس والخطرات الفاسدة ما جرّت، وفيه أنزل الله عزَّجَلَّ قوله: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ». اهـ
- وأما الشطر الثاني، وهو قوله: «ومن مشى إلى صاحب بدعة...» فقد رُوي مرفوعًا:

- من حديث معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رواه الطبراني في الكبير، ومسند الشاميين، والهروي في ذم الكلام، وأبو نعيم في الحلية.
- ومن حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بلفظ: «من وقّر صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام». رواه الطبراني في الأوسط، والآجري في الشريعة، والهروي في ذم الكلام.
- وحديث أبي سعيد الخدري، وفيه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من وقّر قدرياً؛ فقد أعان على هدم الإسلام». رواه الهروي في ذم الكلام.
- وحديث إبراهيم بن ناشر الياامي، وسيأتي تعليق ابن وضاح عليه برقم: (١٣٨).
- وحديث عبدالله بن بسر، ولفظه: «من وقّر صاحب بدعة...» رواه أبو نعيم في الحلية.
- وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولفظه: «من وقّر أهل البدع؛ فقد أعان على هدم الإسلام» رواه ابن عدي في الكامل. وكلها في رفعها إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نظر.
- وأما الموقوف فمنها:
- حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه قال: «من وقّر صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام».
- وحديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فعن عبيدالله بن أبي زيادة، قال: «رآني ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأنا أكلم رجلاً من القدرية، فقال: من وقّر صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام. قلت: يا أبا العباس! كيف يُوقره؟ قال: تُكَنِّيهِ وتبدّوه بالسلام».
- وهذا الأثر والذي قبله رواهما أبو نصر السجزي في الإبانة.
- وأسانيد هذا الحديث - المرفوع منها والموقوف - لا تخلو من مقال، لكنه في الجملة حديث حسن بمجموع طرقه؛ قال ابن عبدالهادي في جمع الجيوش والديساكر على ابن عساكر بعدما ذكره مرفوعاً من طريق معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وفيه زيادة: «ليوقره» - قال: إسنادٌ جيد، وروي من طرق عديدة مرسلًا، عن إبراهيم بن ميسرة، ومحمد بن مسلم، وابن عيينة وغيرهم. اهـ
- وجاء هذا المعنى عن جماعات كثيرة من السلف - كما قال ابن عبدالهادي - ونزيد عليه:

- ١- الحسن البصري؛ كما في معجم ابن الأعرابي بلفظ: «من وقَّر صاحب بدعة...».
- ٢- الأوزاعي؛ كما في جمع الجيوش بلفظ: «من وقَّر صاحب بدعة...».
- ٣- وجاء عنه بلفظ آخر ذكره الهروي في ذم الكلام قال: «من وقَّر صاحب بدعة؛ فقد أعان على مفارقة الإسلام، ومن وقَّر صاحب بدعة؛ فقد عارض الإسلام برِّدًا».
- ٤- أبو إسحاق الهمداني؛ كما في القدر للفريابي، والشريعة للأجري؛ باللفظ الأول المتقدم.
- ٥- إبراهيم بن ميسرة؛ كما في السُّنة للالكائي باللفظ المتقدم. والمرسل عنه رواه البيهقي في الشعب.
- ٦- محمد بن مسلم، قال: «بلغنا أنه من وقَّر صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام». رواه الهروي في ذم الكلام.
- ٧- الفضيل بن عياض؛ كما في الحلية لأبي نعيم بلفظ: «من أعان صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام».
- ٨- وفي لفظ آخر جامع له في طبقات الحنابلة (٢/٤٣) قال: «من عَظَّم صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام، ومن تبسَّم في وجه مبتدع؛ فقد استخفَّ بها أنزل الله عزَّجَلَّ على محمد ﷺ، ومن زوج كريمته من مبتدع؛ فقد قطع رحمها، ومن تبع جنازة مبتدع؛ لم يزل في سخط الله حتى يرجع».
- ٨- إبراهيم بن أدهم؛ كما في ذم الكلام بلفظ: «من صافح صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام».
- ٩- عبدالرحمن بن مهدي؛ كما في حلية الأولياء (٩/٩) قال عبدالرحمن بن عمر: «سمعت عبدالرحمن بن مهدي يكره الجلوس الى أصحاب الرأي وأصحاب الأهواء، ويكره أن يجالسهم أو يماريهم، فقلت له: أترى للرجل إذا كانت له خصومة، أو أراد أن يكتب عهده أن يأتيهم؟ قال: لا! مَشِيكٌ إليهم توقير، وقد جاء فيمن وقَّر صاحب بدعة ما جاء». اهـ
- ١٠- أحمد بن حنبل؛ كما في طبقات الحنابلة في ترجمة أبي مسعود الضبي أنه نقل عن الإمام أحمد قوله: «من دَلَّ على صاحب رأي ليفتيه؛ فقد أعان على هدم الإسلام». اهـ

- هذا وقد جاء في التاريخ وقائع كثيرة تشهد لذلك؛ فكانت النتيجة كما في الحديث: «فقد أعان على هدم الإسلام». من أشهرها قصة الدارقطني مع الباقلاني:
 - قال أبو الوليد الباجي في كتابه اختصار فرق الفقهاء- في ذكر ابن الباقلاني:- «لقد أخبرني الشيخ أبو ذر- هو الهروي؛ أول من حمل الكلام إلى الحجاز، وبثه في المغاربة- وكان يميل إلى مذهبه- أي الأشعرية- فسألته: من أين لك هذا؟ قال: إني كنت ماشياً ببغداد مع الحافظ الدارقطني، فلقينا أبا بكر بن الطيب- الباقلاني- فالتزمه الشيخ أبو الحسن- الدارقطني- وقبّل وجهه وعينيه، فلما فارقتاه، قلت له: من هذا الذي صنعت به ما لم أعتقد أنك تصنعه وأنت إمام وقتك؟ فقال: هذا إمام المسلمين، والذاب عن الدين، هذا القاضي أبو بكر محمد بن الطيب.

قال أبو ذر: فمن ذلك الوقت تكررت إليه مع أبي، وكل بلد دخلته من بلاد خراسان وغيرها لا يُشار فيها إلى أحد من أهل السُّنة إلا من كان على مذهبه وطريقه». اهـ
 - ثم علّق الذهبيُّ على هذه القصة تعليقاً سيئاً- كعادته في الاعتذار عن المبتدعة- فقال في السير (١٧/ ٥٥٨) عن الباقلاني: «هو الذي كان ببغداد يناظر عن السُّنة وطريقة الحديث بالجدل والبرهان، وبالخضرة رؤوس المعتزلة والرافضة والقدرية وألوان البدع، ولهم دولة وظهور بالدولة البُويهيّة، وكان يرد على الكراميّة، وينصر الحنابلة عليهم، وبينه وبين أهل الحديث عامر، وإن كانوا قد يختلفون في مسائل دقيقة، فلهذا عامله الدارقطني بالاحترام».

وقال عنه في موضع آخر من السير (١٧/ ١٩٣): «غالب قواعده على السُّنة!».

- ونسي الذهبي أو تناسى ما كان من أسلافه الشافعية في حق الباقلاني؛ قال أبو الحسن الكرجي: «ولم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستنكفون أن يُنسبوا إلى الأشعري، ويتبرؤون مما بنى الأشعريُّ مذهبه عليه، وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحوم حوالبه على ما سمعت عدة من المشايخ والأئمة- منهم الحافظ المؤمن بن أحمد بن علي الساجي- يقولون: سمعنا جماعة من المشايخ الثقات، قالوا: كان الشيخ أبو حامد أحمد

ابن أبي طاهر الإسفرائيني إمام الأئمة الذي طبق الأرض علماً وأصحاباً، إذا سعى إلى الجمعة من قطيعة الكرج إلى جامع المنصور، يدخل الرباط المعروف بالزوزي المحاذي للجامع، ويُقبل على من حضر، ويقول: اشهدوا عليّ بأن القرآن كلام الله غير مخلوق كما قاله الإمام ابن حنبل، لا كما يقوله الباقلاني وتكرر ذلك منه جُمعات؛ فقيل له في ذلك؟! فقال: حتى ينتشر في الناس وفي أهل الصلح ويشيع الخبر في أهل البلاد؛ أي بريء مما هم عليه - يعني: الأشعرية - وبريء من مذهب أبي بكر ابن الباقلاني؛ فإن جماعة من المتفقهة الغرباء يدخلون على الباقلاني خفية ويقروُن عليه فيفتنون بمذهبه، فإذا رجعوا إلى بلادهم؛ أظهروا بدعتهم لا محالة، فيظن ظان أنهم مني تعلموه قُبَل، وأنا ما قلتُه وأنا بريء من مذهب الباقلاني وعقيدته». اهـ من درء التعارض (١/ ٢٨٣).

- وقال السجزي في رسالته لأهل زيد (ص ١٤١): «الذين بُلي كثير من أهل العلم بهم: المعتزلة، وهم أعداء الأثر، وأهله. قال: ثم بُلي أهل السنة بعد هؤلاء بقوم يدعون أنهم من أهل الاتباع، وضررهم أكثر من ضرر المعتزلة وغيرهم، وهم: أبو محمد ابن كُلاب، وأبو العباس القلانسي، وأبو الحسن الأشعري. وبعدهم: محمد بن أبي ترديد بسجستان، وأبو عبدالله بن مجاهد بالبصرة. وفي وقتنا: أبو بكر ابن الباقلاني ببغداد، وأبو إسحاق الإسفرائيني، وأبو بكر بن فورك بخراسان؛ فهؤلاء يردون على المعتزلة بعض أقاويلهم. ويردون على أهل الأثر أكثر مما ردوه على المعتزلة. وظهر بعد هؤلاء: الكرامية، والسالمية؛ فأتوا بمنكرات من القول. وكلهم أئمة ضلالة؛ يدعون الناس إلى مخالفة السنة، وترك الحديث. وإذا خاطبهم من له هيبة وحشمة من أهل الاتباع؛ قالوا: «الاعتقاد ما تقولونه، وإنما نتعلم الكلام؛ لمناظرة الخصوم».

والذي يقولونه كذب؛ وإنما يستترون بهذا؛ لئلا يُشنع عليهم أصحاب الحديث. فمن أنكر قولي؛ فليأت بحديث موافق لما قالوه. ولا يجد إلى ذلك - والحمد لله - سبيلاً. اهـ - ومن وقرَّ المبتدع جزاه الله من جنس عمله؛ فأذله بذلك المبتدع نفسه؛ قال الله تعالى: «وَمَنْ يُؤِنَّ اللَّهَ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ». وقد قال النبي ﷺ: «جعل الذلة والصغار على من خالف

وجاء: «ما من إله يُعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى»^(١).

وقد وقعت اللعنة من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أهل البدع^(٢).

أمري». رواه أحمد في مسنده عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(١) جاء معناه في حديث مرفوع رواه ابن أبي عاصم في السُّنة، والتميمي في الحجّة، وابن بطّة في الإبانة، والطبراني في الكبير؛ كلهم من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما تحت أديم السماء إله يعبد من دون الله أعظم من هوى متبع». وفي إسناده متهم بالوضع وهو الخصيب بن جحدر البصري وهو كذاب، والحسن بن دينار وهو متروك الحديث. ويغني عنه ما قاله الله تعالى في كتابه: «أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهُهُ هَوْنَهُ»، وهي في الكافر والمبتدع؛ قال سعيد بن جبیر، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في هذه الآية: «كان أحدهم يعبد الحجر، فإذا رأى ما هو أحسن منه رمى به وعبد الآخر، فهو يعبد ما تهواه نفسه». - وقال عكرمة: أفرأيت من جعل إلهه الذي يعبد ما يهواه أو يستحسنه؛ فإذا استحسن شيئاً وهويه اتخذها إلهاً. وقال أبو الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله وعلمه؛ فإن كان عمله تبعاً لهواه، فيومه يوم سوء، وإن كان عمله تبعاً لعلمه، فيومه يوم صالح». الجامع لأحكام القرآن (١٦٦/١٦).

(٢) جاء هذا في حديث رواه البخاري ومسلم من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفيه قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «المدينة حرمٌ ما بين غيرٍ إلى ثورٍ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً».

وقال إبراهيم بن المنذر: الصرف والعدل: الفريضة والنافلة.

- وأصل اللعن في اللغة: هو الطرد والإبعاد. قال الفيروز آبادي في القاموس (٤/٢٦٧):
«لعنه: كمنعه، طرده وأبعده: فهو لعين وملعون».

- وقال ابن الأثير في النهاية (٤/ ٢٥٥): «اللعن من الله: هو الطرد والإبعاد من رحمته. ومن الخلق: السبُّ والدعاء».

- وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ - فيما روي عنه - ومن أئمة الهدى من بعده على أصحاب البدع أوصافاً وأعياناً، فمن ذلك:

١- لعن الرافضة: فعن عويم بن ساعدة قال: قال رسول الله ﷺ - فيما روي عنه - : «إن الله اختارني واختار لي أصحاباً، فجعل منهم وزراء وأنصاراً وأصحاباً، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً». روه ابن أبي عاصم في السنة، والطبراني في الكبير. وروي عنه أنه قال ﷺ: «من سبَّ أصحابي؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». رواه الطبراني عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

٢- لعن الخوارج: ففي مسند أحمد، والسنة لعبدالله (٢/ ٦٤٧) قال سعيد بن جهان: «لقيت عبدالله بن أبي أوفى وهو محبوب البصر، فسلمت عليه، فقال لي: من أنت؟ قال: قلت: أنا سعيد بن جهان. قال: فما فعل والدك؟ قال: قلت: قتلته الأزارقة. قال: لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة، لعن الله الأزارقة؛ حدثنا رسول الله ﷺ أنهم كلاب النار. قال: قلت: الأزارقة وحدهم أم الخوارج كلها؟ قال: لا، بل الخوارج كلها».

٣- لعن من عارض الحديث برأيه: ففي المعجم الكبير للطبراني (١٢/ ٣٢٦) عن بلال ابن عبدالله بن عمر، أن أباه عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال يوماً: «إن رسول الله ﷺ قال: «لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد». فقلت: أما أنا فسامع أهلي فمن شاء فليُسرح أهله، فالتفت إليّ، فقال: لعنك الله، لعنك الله، لعنك الله، تسمعني أقول: إن رسول الله ﷺ أمر أن لا يُمنعن، وتقول هذا، ثم بكى وقام مغضباً».

٤- لعن المتكلمين: ففي الأوسط لابن المنذر (٣/ ١٦٦) قال: «اختلفوا في البيضة تخرج من الدجاجة وهي ميتة، فرُوي عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه كرهها، قيل له: إنها فرخت دجاجة، فقال للقاتل: ممن أنت؟ فقال: من أهل العراق، فقال: لعن الله أهل العراق».

أي: أهل الرأي والتكلف من العراقيين.

٥- لعن القدريه وأصحاب الكلام: ففي ذم الكلام للهروي (١٧٤) والحجة على تارك المحجة لنصر المقدسي (٢١٤) قال عبدالرحمن بن مهدي: «دخلت على مالك بن أنس، وعنده رجل يسأله عن القرآن والقدر؛ فقال: لعلك من أصحاب عمرو بن عبيد؛ لعن الله عمرًا، فإنه ابتدع هذه البدعة من الكلام».

٦- لعن أهل الحيل المتشبهين باليهود: فعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «سمعت عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: قاتل الله فلانًا لم يعلم أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: لعن الله اليهود؛ حرمت عليهم الشحوم، فجملوها فباعوها». رواه البخاري.

٧- لعن الصوفية: فعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرضه الذي لم يقم منه: لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». والصوفية دينهم كله قائم على اتخاذ القبور مساجد مثل اليهود والنصارى.

٨- لعن الكلابية: ففي ذم الكلام (١٣٣٤) قال الهروي: «وسمعت أبي؛ يقول: سمعت أبا سعيد الطالقاني غير مرة في مجلسه يلعن الكلابية، ويصرح باسم رئيس فيهم، وينسب أبا سعد إلى المداينة». وقيل لأبي سعد الزاهد: إن أبا الحسن الديناري ناضل عنك عند سُبكتكين؛ فقال: وإياه فلعن الله؛ لأنه كلابي.

٩- لعن الأشاعرة: ففي ذم الكلام (١٣١٥) قال الهروي: «ورأيت يحيى بن عمار ما لا أحصي من مرة على منبره يكفرهم ويلعنهم - أي الأشاعرة - ويشهد على أبي الحسن الأشعري بالزندقة، وكذلك رأيت عمر بن إبراهيم ومشائخنا».

١٠- وقال الهروي: سمعت الحسن بن أبي أسامة المكي، يقول: سمعت أبي، يقول: «لعن الله أبا ذر؛ فإنه أول من حمل الكلام إلى الحرم، وأول من بثه في المغاربة».

١١- وقال الهروي: ذكر أبو محمد القُرَّاب بين يدي يحيى بن عمار؛ فقال: «قل: لعنه الله».

١٢- وقال الهروي (١٣٤٦): سمعت أبا بكر عبدالرحمن بن منصور المقرئ، يقول: «سمعت أبا سعيد بن أبي سهل الفقيه الحنبلي ببُست يلعنهم - أي: الكلابية والأشعرية -

وأن الله لا يقبل منهم صرفاً، ولا عدلاً، ولا فريضة، ولا تطوعاً.
وكلما ازدادوا اجتهاداً، وصوماً، وصلاة، ازدادوا من الله بُعداً^(١).

كل يوم بعد صلاة الغداة في المحراب في الجُمُع ويؤمّنون». ١٣ - وقالت أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «سنة لعنتهم، لعنهم الله - وكل نبي مجاب -: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله، والمتسلط بالجبروت ليدل بذلك من أعز الله وليعز به من أذل الله، والمستحل لحرام الله - وقال ابن وهب: لحرم الله - والمستحل من عترتي ما حرم الله، والتارك لسنتي». رواه الترمذي.

١٤ - وفي حلية الأولياء (٢١/٣) عن يونس بن عبيد، قال: «فتنة المعتزلة على هذه الأمة أشد من فتنة الأزارقة؛ لأنهم يزعمون أن أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضلوا وأنهم لا تجوز شهادتهم لما أحدثوا من البدع، ويكذبون بالشفاعة والحوض وينكرون عذاب القبر، أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم ويجب على الإمام أن يستتيبهم، فإن تابوا وإلا نفاهم من ديار المسلمين». اهـ

١٥ - قال حرب الكرماني في مسائله (١٨٧/٢): «سألت إسحاق - يعني: ابن راهويه - عن لعن أهل البدع، فقال: يستوجبون اللعنة». اهـ

١٦ - وقد عقد أبو إسحاق الهروي باباً كاملاً في كتابه ذم الكلام وسمّاه: «باب لعن المُحدّثين والمتكلمين والمخالفين».

(١) جاء هذا القول عن الحسن البصري، وأيوب السخيتياني؛ كما سيذكره ابن وضاح في الأثر رقم (١٠٨) و(١٠٩).

- وجاء في ذم الكلام (٤٧٧) عن حماد بن زيد، قال: «كلما ازداد صاحب البدعة اجتهاداً؛ ازداد من الله بُعداً».

فارفض مجالسهم، وأذلمهم، وأبعدهم؛ كما أبعدهم الله، وأذلمهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأئمة الهدى بعده^(١).

- وقد قال سفيان الثوري كما في سنن الدارمي (٣٨٩): «ما ازداد عبد علمًا فازداد في الدنيا رغبة، إلا ازداد من الله بعدًا» هذا في العالم الراغب في الدنيا، فكيف بالمتبدع.
- وفي الحديث الذي رواه أحمد في مسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من أتى أبواب السلاطين افتتن، وما ازداد عبد من سلطان قُربًا إلا ازداد من الله بُعدًا»، وهذا فيمن أتى أبواب السلاطين، فكيف بمن يأتي أبواب البدع.
- (١) قال الله تعالى: «يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ». قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في قوله: «يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ» قال: «بالسيف». «وَالْمُنَافِقِينَ» قال: «باللسان». «وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ» قال: «أذهب الرفق عنهم». أخرج ابن أبي حاتم، وكذلك البيهقي في سننه.
- وأخرج البيهقي في الشعب عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «لما نزلت «يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جِهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ» أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يجاهد بيده، فإن لم يستطع فبقلمه، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع؛ فليلقه بوجه مكفهر».
- وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ٢٨٠) عن سفيان بن عيينة، قال: «ليس في الأرض صاحب بدعة إلا وهو يجد ذلةً تغشاه، قال: وهي في كتاب الله! قالوا: وأين هي من كتاب الله؟! قال: أما سمعتم قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ أَخَذُوا الْعَهْلَ سَيَنَاهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». قالوا: يا أبا محمد! هذه لأصحاب العجل خاصة! قال: كلا، اتلوا ما بعدها: «وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ»؛ فهي لكل مفتر، ومبتدع إلى يوم القيامة».
- وقد طبَّق السلف هذا الجهاد، وهذا التغليظ والإذلال والإبعاد تطبيقًا عمليًا مع المتبدعة.



- ومن أمثلة ذلك ما ذكره أبو داود في مسائله مع أحمد (١ / ٣٥٥) قال أبو داود: «ورأيتُ أحمد سلّم عليه رجل من أهل بغداد- قال أبو داود: بلغني أنه أبو بكر المغازلي، وهو ممن وقف- أي: من الواقفة في القرآن- فيما بلغني- فقال له: اغرب!! لا أَرَيْتَكَ تجيء إلى بابي، في كلام غليظ، ولم يرد عليه السّلام، وقال له: ما أحوجك أن يُصنع بك ما صنع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بصيغ، ودخل بيته وردَّ الباب». اهـ

٢- باب: ما يكون بدعة (١)

أولاً: بدع النَّسَاكِ وَالْعُبَّادِ (٢)

(١) هذا الباب يحوي أمورًا ومسائل من البدع، وهي على النحو التالي:

- ١- بدع النَّسَاكِ وَالْعُبَّادِ.
 - ٢- بدع الْقُصَّاصِ.
 - ٣- بدع أئمة المساجد، وقُرَّاء القرآن.
 - ٤- بدع المؤذنين.
 - ٥- بدع المجاهدين.
 - ٦- بدع علماء السوء.
 - ٧- بدع المحتسين.
- وسيأتي في آخر الكتاب بابٌ كاملٌ عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي ضمنه ما يتعلق ببدع المحتسين.

- ونحن في هذا الباب حرصنا على ترتيبه ترتيبًا جيدًا يُسهل على القارئ فهم الآثار، على ما بيَّناه في المقدمة؛ لذا وضعنا عناوين فرعية ليست في الأصل، وإنما هي إضافة من عندنا، وتحت كل عنوان ما يناسبه من الآثار، فليتبته لذلك.

(٢) هذا العنوان ليس في الأصل، وإنما هو إضافة من عندنا؛ فليتبته لذلك.

٨ - حدثني محمد بن وصّاح، [قال: حدثنا محمد بن سعيد]^(١)، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا أبو إسحاق [هو: السبيعي]

عن حارثة بن مُضَرَّب:

«أن الناس نودي فيهم بعد نومة: أنه من صلى في المسجد الأعظم^(٢) دخل الجنة؛ فانطلق الرجال والنساء حتى امتلأ المسجد قياماً يصلون - قال أبو إسحاق: إن أمي وجدتي فيهم - فأتي ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقيل له: أدرك الناس، فقال: ما لهم؟! قيل: نودي فيهم بعد نومة: أنه من صلى في المسجد الأعظم دخل الجنة. فخرج ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشير بثوبه، ويقول: ويلكم! اخرجوا لا تُعَدِّبُوا؛ إنما هي نفخة من الشيطان، إنه لم ينزل كتاب بعد نبيكم، ولا نبي بعد نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فخرجوا وجلسنا إلى عبدالله؛ فقال: إن الشيطان إذا أراد أن يُوقِعَ الكذب انطلق؛ فتمثل رجلاً ثم يلقي آخر، فيقول له: أما بلغك الخبر بالغداة^(٣)؟ فيقول الرجل: وما ذلك؟ فيقول: كان من الأمر كذا وكذا، فانطلق فحدث أصحابك.

(١) ساقطة من الأصل، وقد أثبتت في بعض النسخ؛ وهو: محمد بن سعيد بن أبي مريم المتقدم ذكره في أول الكتاب.

(٢) بالكوفة.

(٣) في الأصل: (الغد)؛ ولعل الصواب ما أثبتناه. وفي نسخة بدونها.

قال: فينطلق الآخر، فيقول: لقد لقيت رجلاً إني لأتوهم أعرف وجهه، زعم أنه كان من الأمر: كذا وكذا؛ وما هو إلا الشيطان^(١)».

- (١) تمثل الشياطين بصورة علماء مما تواتر معناه عن السلف، وهذا حق لا ريب فيه:
- ١- ففي ذم الكلام (٧٢٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «إذا كانت سنة خمس وثلاثين ومئة؛ خرج شياطين من البحر- كان سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ حبسها- في أشعار الناس وأبشارهم، يُحَدِّثُونَ الناس ليفتنوهم؛ فاحذروهم».
- ٢- وفيه عن طاوس، قال: «إن مردة الشياطين مغللون في جزائر البحور، فإذا كان ثلاث وثلاثون ومئة سنة؛ أُطْلِقُوا في صور الإنس وأشعارهم وأبشارهم، فجادلوا الناس بالقرآن، وتهيؤا بهيئة العلماء؛ فلا تأخذوا العلم إلا ممن تعرفون».
- ٣- وفيه عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «إن الشياطين لتتمثل في صورة رجل، ثم تأتي القوم فتحدثهم بالحديث من الكذب، فيتفرفون، فيأتي الرجل القوم، فيقول: سمعت رجلاً أعرف وجهه، ولا أدري ما اسمه يُحَدِّثُ كذا وكذا، وما ابتدأه إلا الشيطان».
- ٤- وفيه عن يحيى بن معين، قال: «قدم أبو هُدْبَةَ بغداد، فجعل يُحَدِّثُ، فقال له شاب: أخرج رجلك. فسئل، فقال: أخشى أن يكون له حافر؛ فيكون شيطاناً».
- ٥- وفيه عن الليث بن سعد، قال: «قدم علينا شيخ من الإسكندرية يروي عن نافع وهو حي، فأتيناه؛ فكتبنا عنه قندين عن نافع- أي: صحيفتين- فلما خرج، أرسلنا بهما إلى نافع؛ فما عرف منها شيئاً، فقال أصحابنا: ينبغي أن يكون هذا من الشياطين الذين حُبِسُوا». انتهى من ذم الكلام.
- ٦- وفي إبطال الحيل لابن بطة (٢٠٦) أن رجلاً قال للفضيل بن عياض: «يا أبا علي! إني استفتيت رجلاً في يمين بليت بها. فقال لي: إن فعلت ذلك حثت، وأنا أحتال لك حتى تفعل ولا تحث. فقال له الفضيل: تعرف الرجل؟ قال: نعم. قال: ارجع واستثبته فإني أحسبه شيطاناً شبه لك في صورة إنسان».

- وقد روي في ذلك حديث مرفوع عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يوشك أن تظهر فيكم شياطين كان أوثقهم سليمان بن داود في البحر، يصلون معكم في مساجدكم، ويقروءون معكم القرآن، ويجادلونكم في الدين؛ وإنهم لشياطين في صور الإنس». رواه مرفوعاً: ابن عدي في الكامل، والخطيب في الفقيه والمتفقه، ورواه موقوفاً: مسلم في مقدمة صحيحه، والدارمي في سننه.

- وروى ابن أبي الدنيا في مكائد الشيطان (٣٥) عن مجاهد قال: «لإبليس خمسة من ولده، قد جعل كل واحد منهم على شيء من أمره، ثم ساءهم فذكر: ثبر والأعور ومِسْوَطٌ وداسم وزَنْبُور... ثم قال: وأما مِسْوَطٌ فهو صاحب الكذب، الذي يسمع فيلتمى الرجل فيخبره بالخبر، فيذهب الرجل إلى القوم، فيقول لهم: قد رأيت رجلاً أعرف وجهه، وما أدري ما اسمه، حدثني بكذا وكذا».

- وفي هذا دليل على أنه لا ينبغي أن نأخذ العلم إلا عن ثقة نرتضيه في دينه وأمانته؛ ففي معرفة السنن والآثار (١/ ١٤٠) قال البيهقي: «رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عَمْرٌو يَأْمُرُنَا أَنْ لَا نَأْخُذَ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ. وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ الشَّيْطَانُ لِيَتِمَّ ثَلَاثُ شُيُورٍ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ، فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكُذْبِ، فَيَتَفَرَّقُونَ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يَحْدُثُ، وَرَوَيْنَا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ قَالَ: إِنْ هَذَا الْعِلْمُ دِينَ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ». اهـ

- على أنه لا تكفي معرفة الوجه أو الظاهر فقط، بل لا ينبغي الاعتراض بالمظهر دون الجوهر أو بالاسم دون المعنى؛ وقد ذكر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كما في مصنف ابن أبي شيبة عن مجاهد- أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى رجلاً، فسأل عنه؛ فقال رجل: أنا أعرف وجهه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليست تلك بمعرفة».

- ومن علامات الفقيه الصادق: الورع، والزهد، والاجتهاد في العبادة، والإقامة على السنة، وأن يكون ممشاه ومدخله ومجلسه مع أهل السنة، وإذا قال قال بالكتاب والسنة، وإن سكت سكت بالكتاب والسنة، وإن اشتبه عليه شيء؛ وقف عنده وردته إلى عالمه.

٩ - [حدثنا أسد]^(١)، عن الربيع بن صبيح، عن عبد الواحد بن صبرة، قال:

«بلغ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عمرو بن عُتْبَةَ^(٢) فِي أَصْحَابٍ لَهُ بَنُوا
مَسْجِدًا بظَهْر^(٣) الكوفة، فأمر عبدالله بذلك المسجد فَهَدَمَ^(٤). ثم بلغه أنهم

- وفي إسعاف المبطأ (ص ٧٦٨) قال إسحاق بن محمد الفروي: «سئل مالك: أيؤخذ العلم ممن ليس له طلب ولا مجالسة؟ فقال: لا. فقيل: أيؤخذ ممن هو صحيح ثقة غير أنه لا يحفظ ولا يفهم ما يُحَدِّثُ؟ فقال: لا يُكْتَبُ العلم إلا ممن يحفظ، ويكون قد طلب وجالس الناس، وعرف وعمل، ويكون معه ورع». اهـ.

وكذلك لا بد أن يُعرف نَسَبُه في العلم - كما يُبحث عن نَسَبِه في أمور الدنيا؛ كالزواج وغيره - ونَسَبُه في العلم هم أشياخه وأشياخهم وهكذا.

(١) سقطت من الأصل، ومثبتة في المصادر الأخرى.

(٢) هو: عمرو بن عتبة بن فرقد السلمي الكوفي - قال ابن سعد في الطبقات: وكانت لأبيه عتبة بن فرقد صحبة - روى عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسبيعة الأسلمية. وروى عنه حوط بن رافع العبدي، وعامر الشعبي، وعبدالله بن ربيعة السلمية، وعيسى بن عمر الهمداني ولم يدره، وكان أحد المذكورين بالزهد والعبادة والخوف والورع.

- ومن أقواله: «سألت الله ثلاثاً فأعطاني اثنتين، وأنا أنتظر الثالثة: سألته أن يهديني في الدنيا، فما أبالي ما أقبل منها وما أدبر، وسألته أن يقويني على الصلاة فرزقني منها، وسألته الشهادة فأنا أرجوها». انظر تهذيب الكمال (٤٤٠٧).

وفي الجهاد لابن المبارك (١١٣/١) عن السُّدي، قال: «خرج عمرو بن عتبة بن فرقد في غزوة واشترى فرساً بأربعة آلاف درهم، فَعَنَّفُوهُ يَسْتَعْلُونَهُ، فقال: ما من خطوة يخطوها يتقدمها إلى عدولي، إلا وهي أحبُّ إليَّ من أربعة آلاف». اهـ.

(٣) ظهر البلدة: أطرافها.

(٤) وفي لفظ ذكره ابن سعد في الطبقات (٢٠٦/٦) قال: «جئتُ لأَكْسِرَ مَسْجِدَ الْحَبَالِ». اهـ.

يجمعون في ناحية من مسجد الكوفة^(١) يسبحون تسييحاً معلوماً، ويهللون، ويكبرون. قال: فلبس بُرُنْسًا^(٢) ثم انطلق، فجلس إليهم، فلما

والخبال: هو بمعنى الفساد والحبس والمنع؛ كما في لسان العرب (٢/١٠٩٦)، وشاهده من القرآن قول الله تعالى: «لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا». أي: إفساداً وشرًا. - ووجه ذلك: أنه بمثابة مسجد ضرار، حيث اعتزلوا فيه عن المسلمين وانحازوا عنهم، وهذه أولى الخطوات للإحداث في الدين، وهكذا حكم المساجد التي لم تُبْنَ لله وحدثت فيها بدع، أو بنيت على قبور.

- وهناك معنى آخر ذكره ابن رجب في شرحه على البخاري (١/١٠٢) يبيّن علة هدم هذا المسجد، فقال: «قال الإمام أحمد: ليست السياحة من الإسلام في شيء، ولا من فعل النبيين ولا الصالحين. والسياحة على هذا الوجه قد فعلها طوائف ممن ينسب إلى عبادة واجتهاد بغير علم، ومنهم من رجع لما عَرَفَ ذلك. وقد كان في زمن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوم من المتعبدين خرجوا إلى ظاهر الكوفة وبنوا مسجدًا يتعبدون فيه، منهم: عمرو بن عتبة، ومعضد العجلي، فخرج إليهم ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وردهم على الكوفة وهدم مسجدهم، وقال: إما أن تكونوا أهدى من أصحاب محمد ﷺ، أو تكونوا متمسكين بذنوب ضلالة. وإسناده هذا صحيح عن الشعبي. وقال الإمام أحمد: إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء، فأما إذا لم يكن فتنة فالأمصار خير. فأما سكنى البوادي على وجه العبادة وطلب السياحة والعزلة؛ فمنهيٌّ عنه». اهـ

(١) رجعوا إلى مسجد المسلمين بعد هدم مسجدهم، ولكنهم بقوا على إحداثهم؛ لذلك كانوا يجمعون في ناحية من المسجد.

(٢) البرنس: كل ثوبٍ رأسه منه ملتزق به، دُرَاعَةٌ كان أو مِمَطَّرًا أو جُبَّةً.

وعند الجوهري: البرنس: قلنسوة طويلة، وكان النُّسَّاك يلبسونها في صدر الإسلام.

انظر: لسان العرب (١/٢٧٠).

عرف ما يقولون؛ رفع البرنس عن رأسه، ثم قال: أنا أبو عبدالرحمن! ثم قال: لقد فضلتهم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً، أو لقد جئتم ببدعة ظلماً^(١).

قال: فقال عمرو بن عتبة: نستغفر الله^(٢) - ثلاث مرات - ثم قال رجل من بني تميم - يقال له: معضد^(٣) -:

- وهو كلباس أهل المغرب في عصرنا، واختاره ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حتى يخفي نفسه ليشب من أمرهم، ولو رأوه من بعيد وعرفوه لتوقفوا.

(١) في القاموس المحيط، قال: «الظُّمُّ بالضم: هو وضع الشيء في غير موضعه. والمصدر الحقيقي لها: الظُّمُّ بالفتح؛ ظَلَمَ يَظْلِمُ ظَلْمًا بِالْفَتْحِ؛ فهو ظالم وظَلَمَ». - وقد جاءت الكلمة في الأصل مشكولة هكذا: «ظَلْمًا» بفتح الظاء وسكون اللام؛ فتكون على المصدر. فالبدعة هي مصدر الظلم وأساسه؛ لأن فيها اتهام لله في الرسالة، ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في البلاغ، ولدينه بالنقصان.

وقد تكون: «ظلماء» وكتبها الناسخ هكذا تسهياً.

(٢) وفي مصنف عبدالرزاق (٣/٢٢١) قال عمرو بن عتبة: «أستغفر الله يا ابن مسعود! وأتوب إليه. قال: فأمرهم أن يتفرقوا. ورأى ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حلقتين في مسجد الكوفة فقال: أيتكما كانت قبل صاحبتهما؛ فقالت إحداهما: نحن. فقال للأخرى: تحولوا إليهم؛ فجعلها واحدة».

- وفي المعجم الكبير للطبراني (٩/١٢٦) أنه دخل المسجد، فإذا هو بحلقتين، فقال للغلام: «انطلق وانظر، أهؤلاء جلسوا قبلاً أم هؤلاء، فجاء فقال: هؤلاء. فقال: إنما يكفي المسجد محدث واحد؛ فإنها هلك من كان قبلكم بالتباغي».

(٣) وفي لفظ رواه الطبراني في الكبير (٩/١٢٦) قال: «وكان رجلاً مُفَوَّهاً». وقوله: «من بني تميم» وهم، بل هو من ربيعة؛ عجلي شيباني.

والله ما فضلنا أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً، ولا جننا ببدعة ظلمًا،
ولكننا قوم نذكر ربنا^(١).

- وقال ابن سعد في الطبقات (٦ / ١٦٠): «معضد بن يزيد العجلي، ويكنى: أبا زياد، وكان من المجتهدين العبَّاد، وكان خرج هو وعدة من أصحاب عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى الجبانة يتعبدون، فأتاهم عبدالله فنهاهم عن ذلك، وغزا أذربيجان في خلافة عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعليها الأشعث بن قيس فقتل بها.

وعن منصور عن إبراهيم، قال: كان معضد يقول في صلاته: اللهم اشفني من النوم بقليل، فما روي ناعسًا في صلاته بعد. قال: قلت لإبراهيم: في المكتوبة؟ قال: أما في المكتوبة فلا.

وقال همام بن الحارث: نام معضد العجلي في سجوده، ثم قام فمشى ساعة، وقال: اللهم اشفني من النوم بيسير، وكان ثقة قليل الحديث، وأخوه قيس بن يزيد وكان يأتي السواد فيشتري ويبيع، فقال معضد: قيس خير مني يبيع ويشترى وينفق عليّ». اهـ

- وفي الثقات لابن حبان (٥ / ٤٥٤): «معضد بن يزيد الشيباني من العبَّاد، روى عنه إبراهيم النخعي وأهل العراق، قتل بئسرت في خلافة عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ». اهـ

- وعند التأمل في ترجمته وترجمة عمرو بن عتبة، نجد أن الزهد والعبادة غالبتان عليهما مع قلة العلم بالحديث، ولهذا أسرع في إحداث أمر لم يكن عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، لكن لعلهما انتفعا بموعظة الرجل الصالح، فاشتغلا بعد ذلك بالجهاد وقتلا فيه.

(١) وهذه حُجَّة كل مبتدع في كل عصر ومصر، يقولون: «والله ما جننا ببدعة ظلمًا، ولكننا قوم نذكر ربنا!»، وهذه هي القاعدة التي يسير عليها أهل الأهواء قديمًا وحديثًا، وكل مبتدع إنما يفعل البدعة على أنها تقربه من الله عز وجل، فالغاية عنده شريفة وهي ذكر الله والتقرب إليه، وما شعر المسكين أنه بذلك يتقرب إلى الله كما يريد هو، لا كما يريد الله عزَّ وجلَّ، وكما يريد شيطانه لا كما يريد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال: بلى والذي نفس ابن مسعود بيده، لقد فَصَلْتُمْ أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَمًا، أوجئتم ببدعة ظلمًا.

والذي نفس ابن مسعود بيده، لئن أخذتم آثار القوم؛ ليسبقنكم^(١) سَبَقًا بعيدًا، ولئن صرتم^(٢) يمينًا وشمالًا؛ لتضلن ضلالًا بعيدًا».

ومن هنا دخل الشيطان على الصوفية والروافض والخوارج والمرجئة وأهل الرأي وجميع ملل أهل الشرك والبدع. فكل هؤلاء ينطلقون من قاعدة: الغاية تبرر الوسيلة، التي وضعها لهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ثم أخذها أهل الكتاب من أهل البدع من هذه الأمة، ووضعوا لها مسميات شرعية حتى تدخل الحيلة على العامة، فسموها «مصلحة الدعوة» و«فقه الواقع» و«العمل للإسلام» و«الوسائل لها أحكام المقاصد»، أي: مقاصدهم هم!

- وخير مثال على هذا ما يفعله أدعياء السلفية في عصرنا؛ حيث اعتقدوا أنه لا قيام لدولة الإسلام إلا بالخوض في السياسة والانتخابات ومنازعة الحكام على ملكهم، فوقعوا في الفتنة والتناقض والزندقة، وخسروا دينهم وديناهم. مع أن الأمر الأهم هو قيام الملة لا قيام الدولة، فأكثر الأنبياء لم تقم لهم دولة، لكنهم اشتغلوا بإقامة الملة حتى ماتوا وأولهم خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام.

(١) أكثر الروايات: «لتسبقن». وستأتي.

(٢) هكذا في الأصل. وجاءت بالفاظ شتى مثل: حرّمت: (مخطوطة الظاهرية لهذا الكتاب)، جرّمت: (المعجم الكبير ١٢٧/٩)، أخذتم: (حلية الأولياء ٣٨١/٤)، وإن تركتموه: (السنة للالكائي ١٠٦)، وإن تدعوه: (مصنف ابن أبي شيبة ٥٩٧/٨).

- وفي مصنف عبدالرزاق (٢٢٢/٣) عن عطاء بن السائب، قال: «سمع ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقوم يخرجون إلى البرية معهم قاص، يقول: سبحوا، ثم قال: أنا عبد الله بن

مسعود، ولقد فضلتم أصحاب محمد ﷺ علماً، أو لقد جئتم ببدعة ظلماء، وإن تكونوا قد أخذتم بطريقتهم؛ فقد سبقوا سبقاً بعيداً، وإن تكونوا خالفتموهم؛ فقد ضللتهم ضلالاً بعيداً على ما تعددون؟! أعلى الله؟!».

- وفي المعجم الكبير للطبراني (١٢٧/٩) عن عمرو بن سلمة، قال: «كنا قعوداً عند باب ابن مسعود بين المغرب والعشاء، فأتى أبو موسى، فقال: أخرج إليكم أبو عبدالرحمن؟ قال: فخرج ابن مسعود، فقال أبو موسى: ما جاء بك هذه الساعة؟ قال: لا والله، إلا أني رأيت أمراً ذعرتني وإنه لخير، ولقد ذعرتني وإنه لخير، قوم جلوس في المسجد، ورجل يقول لهم: سبحوا كذا وكذا، احمدوا كذا وكذا، قال: فانطلق عبدالله وانطلقنا معه حتى أتاهم، فقال: ما أسرع ما ضللتهم، وأصحاب محمد ﷺ أحياء وأزواجه شواب وثيابه وآنيته لم تغير، أحصوا سيئاتكم فأنا أضمن على الله أن يحصي حسناتكم».

- وفي مقدمة الدارمي (٢١٠) عن عمر بن يحيى، قال: «سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قبل صلاة الغداة فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد، فجاءنا أبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: أخرج إليكم أبو عبدالرحمن بعد؟ قلنا: لا، فجلس معنا حتى خرج، فلما خرج قمنا إليه جميعاً، فقال له أبو موسى: يا أبا عبدالرحمن! إني رأيت في المسجد أنفاً أمراً أنكرته، ولم أر والحمد لله إلا خيراً. قال: فما هو؟ فقال: إن عشت فستراه. قال: رأيت في المسجد قوماً حلقاً جلوساً ينتظرون الصلاة في كل حلقة رجل وفي أيديهم حصى، فيقول: كبروا مئة فيكبرون مئة. فيقول: هللو مئة فيهللون مئة. ويقول: سبحوا مئة فيسبحون مئة. قال: فماذا قلت لهم؟ قال: ما قلت لهم شيئاً انتظار رأيك أو انتظار أملك. قال: أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم وضمنت لهم أن لا يضيع من حسناتهم، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلقة من تلك الحلقة فوقف عليهم، فقال: ما هذا الذي أراكم تصنعون؟ قالوا: يا أبا عبدالرحمن! حصى نعد به التكبير والتهليل والتسييح، قال: فعدوا سيئاتكم، فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء ويحكم يا أمة محمد ﷺ! ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون

١٠ - حدثنا أسد، عن أبي هلال، قال: حدثنا قتادة

عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١)، قال:

«اتبعوا آثارنا ولا تتدعوا، فإن أصبتم فقد سبقتم^(٢) سبِقًا بَيْنًا، وإن أخطأتم فقد ضللتهم ضلالًا بعيدًا»^(٣).

- وهذه ثيابه لم تبل وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدي من ملة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو مفتتحو باب ضلالة؟ قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن! ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مرید للخير لن يصيبه، إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا: أن قومًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، وإيم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم، ثم تولى عنهم.
- فقال عمرو بن سلمة: رأينا عامة أولئك الخلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج.
- وفي الزهد لأحمد بن حنبل (١/ ٤٩٥) قال ابن مسعود: «عليكم بالطريق فالزموه، فوالله لئن فعلتم لقد سبقتم سبِقًا بعيدًا، وإن أخذتم يمينًا وشمالًا لتضلُّوا ضلالًا بعيدًا».
- (١) غالب الآثار في التحذير من البدع عن ابن مسعود، وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ لأنهما من أئمة أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عامة، وفي البدع والفتن وصفات المنافقين خاصة، ولأنهما عاشا بالعراق؛ فاحتاجا لإظهار هذا العلم.
- (٢) عند ابن السكّن بفتح السين، ولغيره: «سبقتم» بضم السين على ما لم يسم فاعله، والصواب: الأول، بدليل سياق الحديث.
- (٣) وجاء نفس المعنى عن:

١- عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ففي موطأ مالك: أنه قدم المدينة فخطب الناس، فقال: «أيها الناس! قد سُنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة، إلا أن تضلُّوا بالناس يمينًا وشمالًا».

٢- وعن يعلى بن أمية، أنه قال: «طفت مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما كنت عند الركن الذي يلي الباب مما يلي الحجر أخذت بيده ليستلم، فقال: أما طفت مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قلت: بلى؛ قال: فهل رأيته يستلمه؟ قلت: لا، قال: فأبعد عنه، فإن لك في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسوة حسنة». رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

٣- وفي الزهد لابن المبارك (٢٠٤/١) عن نافع قال: «سمعت ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يحدث سعيد بن جبير قال: بلغ عمر بن الخطاب أن يزيد بن أبي سفيان يأكل ألوان الطعام؛ فقال عمر لمولى له - يقال له: يرفأ-: إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فأعلمني. فلما حضر عشاؤه أعلمه، فأتى عمر فسلم واستأذن فأذن له فدخل، فُقِّرَبَ عشاؤه، فجاء بثريدة لحم فأكل عمر معه منها، ثم قرب شواء فبسط يزيد يده فكفَّ عمر، ثم قال عمر: والله يا يزيد بن أبي سفيان! أطعام بعد طعام؟! والذي نفس عمر بيده، لئن خالفتم عن سنتهم - أي: محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن مات معه من أصحابه - ليخالفن بكم عن طريقتهم».

- فإذا كان هذا في الطعام، فكيف بما هو أعظم من ذلك من أمور الدين والاعتقاد؟!
٤- عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما في السنة للمروزي (٢٩/١) أنه كان يقول: «خير الدين، دين محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، اتبعوا ولا تبدعوا فإنكم لن تضلوا ما اتبعتم الأثر، إن تتبعونا فقد سبقناكم سبقاً بعيداً، وإن تخالفونا فقد ضللتكم ضلالاً كبيراً، ما أحدثت أمة في دينها بدعة إلا رفع الله عنهم سنة هدى ثم لا تعود فيهم أبداً، ولأن أرى في ناحية المسجد ناراً تشتعل فيه احتراقاً أحب إليّ من أن أرى بدعة ليس فيه لها مغير».

٥- أبي العالية الرياحي، كما في السنة للمروزي (٢٩/١) قال: «تعلموا الإسلام، فإذا علمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم، فإن الصراط المستقيم الإسلام، ولا تحرفوه يميناً ولا شمالاً، وعليكم بسنة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبيكم والذي كانوا عليه من قبل أن يقتلوا أصحابهم ويفعلوا الذي فعلوا». والمراد: ما عليه الناس قبل مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- ويجمع هذا كله قوله تعالى: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّوْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [الأنعام: ١٥٣].

١١ - حدثنا أسد، عن عبدالله بن المبارك، عن عبدالله بن عون، عن إبراهيم^(١) قال:

(١) هؤلاء هم سلفنا: أسد بن موسى - أسد السنة - وعبدالله بن المبارك، وعبدالله بن عون، وإبراهيم هو النخعي. فهؤلاء وغيرهم من أهل السنة والأثر هم الذين نحبههم ونتولاهم.

- وهذا مما ميّز الله به أهل السنة: أنهم يحبون الآثار ويحبون صاحب الحديث والأثر، أما أصحاب الرأي والهوى، فإنهم أبعد الناس عن معرفة رواة الأحاديث والآثار ومحبتهم وتوليهم، فضلاً عن معرفة السنن والآثار؛ ولا أدلّ على ذلك من القصة الآتية:

- ففي الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي (١/ ٣٣٥) قال: «قلت: بشر بن يحيى بن حسان؟ قال: خراساني من أصحاب الرأي، كان لا يقبل العلم، وكان أعلى أصحاب الرأي بخراسان؛ فقدم علينا فكتبنا عنه، وكان يناظر فاحتجوا عليه بطاوس؛ فقال بالفارسية: يحتجون علينا بالطيور. قال أبو زرعة: كان جاهلاً، بلغني أنه ناظر إسحاق بن راهويه في القرعة - وذلك لأن إمامه وإمام أهل الرأي جميعاً كان يقول: القرعة: قمار - فاحتج عليه إسحاق بتلك الأخبار الصحاح؛ فأفحمه، فانصرف، ففتش كتبه فوجد في كتبه حديث النبي ﷺ نهي عن القزح؛ فقال لأصحابه: قد وجدت حديثاً أكسر به ظهره، فأتى إسحاق فأخبره. فقال إسحاق: إنما هذا القزح؛ أن يُلحق بعض رأس الصبي ويترك بعض». اهـ

- وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٦/ ٦١٦) عن الجويني إمام الأشاعرة في وقته: «كان قليل المعرفة بالآثار النبوية، ولعله لم يطالع الموطأ بحال حتى يعلم ما فيه، فإنه لم يكن له بالصحيحين - البخاري ومسلم - وسنن أبي داود، والنسائي، والترمذي وأمثال هذه السنن علم أصلاً، فكيف بالموطأ ونحوه، وكان مع حرصه على الاحتجاج في مسائل الخلاف في الفقه إنما عمدته سنن أبي الحسن الدارقطني، وأبو الحسن مع تمام إمامته في الحديث؛ فإنه إنما صنّف هذه السنن كي يذكر فيها الأحاديث المستغربة في

قال حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

«اتقوا الله معشر القراء، خذوا طريق من كان قبلكم، والله لئن استقمتم؛ لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن تركتموه يميناً وشمالاً؛ لقد ضللتهم ضلالاً بعيداً».

الفقه، ويجمع طرقها، فإنها هي التي يُحتاج فيها إلى مثله، فأما الأحاديث المشهورة في الصحيحين وغيرهما فكان يُستغنى عنه في ذلك، فلهذا كان مجرد الاكتفاء بكتابه هذا في الحديث؛ يورث جهلاً عظيماً بأصول الإسلام، واعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي - الجويني - الذي هو نخبه عمره: «نهاية المطلب في دراية المذهب» ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري، إلا حديث واحد في البسملة، وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره، ولقلة علمه وعلم أمثاله بأصول الإسلام، اتفق أصحاب الشافعي على أنه ليس لهم وجه في مذهب الشافعي، فإذا لم يُسوغ أصحابه أن يعتد بخلافهم في مسألة من فروع الفقه، كيف يكون حالهم في غير هذا، وإذا اتفق أصحابه على ألا يجوز أن يُتخذ إماماً في مسألة واحدة من مسائل الفروع، فكيف يُتخذ إماماً في أصول الدين». اهـ

- وقال في منهاج السنة النبوية (٣/ ٢٥٢): «الشيعة تقول: إن مذهب أبي حنيفة أصح من بقية المذاهب الثلاثة، ويقولون: إنه إذا اضطر الإنسان إلى استفتاء بعض المذاهب الأربعة، استفتى الحنفية، ويرجحون محمد بن الحسن على أبي يوسف؛ فإنهم لنفورهم عن الحديث والسنة ينفرون عمن كان أكثر تمسكاً بالحديث والسنة». اهـ

- وفي السنة للالكائي (٤/ ٧٤٢) عن عبدالله بن مسلم - رجل من أهل مرو - قال: «كنت أجالس ابن سيرين، فتركت مجالسته إلى قوم من المعتزلة - وفي رواية: وجالست الإباضية - فرأيت في المنام أني مع قوم يحملون جنازة النبي ﷺ. فقال ابن سيرين: مالك؟! مع من جلست؟! إنك مع قوم يريدون أن يدفنوا ما جاء به النبي ﷺ». اهـ

١٢ - حدثنا أسد، قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة

عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«اتبعوا آثارنا، ولا تبتدعوا؛ فقد كُفيتم».

١٣ - حدثنا أسد، عن محمد بن خازم، عن الأعمش، عن إبراهيم

عن همام بن الحارث^(١)، قال:

كان حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدخل المسجد فيقف على الحلق؛ فيقول: «يا معشر القراء! اسلكوا الطريق، فلئن سلكتموها؛ سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن أخذتم يميناً وشمالاً؛ لقد ضللتم ضلالاً بعيداً».

١٤ - حدثنا أسد، عن يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيم

عن همام بن الحارث، قال:

أتانا حذيفة في المسجد، فقال: «يا معشر القراء! اسلكوا الطريق، فوالله لئن سلكتموه لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن أخذتم يميناً وشمالاً؛ لقد ضللتم ضلالاً بعيداً».

(١) في الأصل: عن إبراهيم بن همام بن الحارث.

والصواب ما أثبتناه، كما في المصنف لابن أبي شيبة وغيره.

١٥ - حدثنا أسد، عن عامر بن يساف، عن يحيى بن أبي كثير، قال:

قال حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

«اتبعو سبيلنا، فلئن اتبعتم سبيلنا لقد سبقتم سبقاً بعيداً، ولئن خالفتمونا لقد ضللتكم ضلالاً بعيداً».

١٦ - حدثنا أسد، عن عبدالله بن رجاء، عن عبيدالله^(١) بن عمر

عن سيار أبي^(٢) الحكم، أن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَ:

أن أناساً بالكوفة يسبحون بالحصى في المسجد، فأتاهم وقد كَوَّم كل رجل منهم بين يديه كومة حصى. قال: فلم يزل يحصبهم بالحصى حتى أخرجهم من المسجد، ويقول: «لقد أخذتم بدعة ظلماً، أو قد فضلتهم أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً^(٣)».

(١) في الأصل: عبدالله بن عمر، والصحيح هو أخوه: عبيدالله بن عمر العدوي، وهو الذي يروي عن سيار أبي الحكم.

(٢) في الأصل: ابن؛ وهو سيار أبو الحكم العنزي الواسطي، ويقال: البصري من عنزة بن أسد بن ربيعة بن نزار. قال عنه عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: صدوق ثقة ثبت في كل المشايخ. انظر ترجمته مفصلة في تهذيب الكمال للزمري (٢٦٧٠).

(٣) الآثار يُرَد بعضها إلى بعض حتى تُفهم، فهؤلاء أول أمرهم الابتداع والانحياز عن المسلمين والخروج عنهم، وآخر أمرهم الخروج عليهم حيث كانوا يطاعنون المسلمين

يوم النهروان مع الخوارج؛ قال عمرو بن سلمة - كما في مقدمة الدارمي -: «رأينا عامة أولئك الحلق يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج»، وأهل الأهواء وأصحاب البدع كلهم خوارج، وكان أيوب يسمي أهل الأهواء كلهم: خوارج، ويقول: «إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف». السنة للالكائي (١/١٤٣).

وعن أبي قلابة قال: «ما ابتدع الرجل بدعة إلا استحل السيف». ولذلك اشتد عليهم عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والرفق رأس الحكمة، والحكمة هنا هي وضع الشدة في موضعها، ووضع اللين في موضعه.

- وكان هذا الإنكار عليهم في البداية، وسوء الخاتمة لهم في النهاية بسبب اجتماعهم على الذكر في المسجد اجتماعاً محدثاً، فكيف لو رأى الصحابة ما أحدثه الناس الآن من بدع، فكيف لو رأوا اجتماع الناس في المسارح والحفلات بدعوى الاحتفال بالمولد وغيره.

- ومجرد الانحياز عن المسلمين في أمور الدين هو منشأ البدع، حتى ولو كان هذا الانحياز للذكر أو قراءة القرآن أو تعليم العلم - كما تقدم عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه هدم مسجدهم - وهو علامة المنافقين، قال الله عنهم: «لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَغْرَبًا أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ» [التوبة: ٥٧]. وفي السنة للالكائي (٢٢٠) عن الأوزاعي، قال: قال عمر بن عبدالعزيز: «إذا رأيت قوماً يتناجون في دينهم بشيء دون العامة، فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة». وفي مقدمة الدارمي عنه أنه قال: «إذا رأيت قوماً يَتَّبِعُونَ بِأَمْرِ دُونَ عَامَتِهِمْ، فَهَمَّ عَلَى تَأْسِيسِ الضَّلَالَةِ».

- وقال البخاري في صحيحه (١/٤٩): «باب كيف يقبض العلم، وكتب عمر بن عبدالعزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولتَنَفَّسُوا الْعِلْمَ وَلتَجْلِسُوا حَتَّى يَعْلَمَ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَا يَهْلِكُ حَتَّى يَكُونَ سَرًّا». فالسرية في العلم تؤدي إلى هلكته وهلكة أصحابه. وهذه قاعدة عند السلف رحمهم الله.

- وأما بخصوص التسييح بالخصي؛ فهنا بحث:

- أولاً: قد اتفق السلف على أن التسييح باليد أفضل من غيرها، بل هي السنة قولاً وفعلاً؛ دليل ذلك ما رواه أحمد وأبو داود والترمذي عن يسيرة - وكانت من المهاجرات - أنها قالت: «قال رسول الله ﷺ: عليكن بالتسييح والتهليل والتقديس، ولا تغفلن؛ فتنسين التوحيد، واعقدن بالأنامل؛ فإنهن مسئولات ومستنطقات». وقوله ﷺ: «واعقدن بالأنامل» أي: احفظن العدد بأنامل اليد.

- وكما روى عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ قال: «رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسييح. قال ابن قدامة - أحد رجال السند -: «بيمينه». رواه أبو داود. وفي هذا دليل على أن السنة في التسييح أن يكون باليمين.

- وفي مصنف ابن أبي شيبة (٢/٢٨٢) عن امرأة من بني كليب، قالت: «رأنتني عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أسبح بتسايح معي، فقالت: أين الشواهد؟ - تعني: الأصابع -».

- وعن مختار بن سعد، قال: «رأيت محمد بن عليّ يسبح في النافلة، ويعقد بيده». - وعن إبراهيم - مؤذن بني حنيفة - قال: «رأيت ماهان الحنفي، وأمر به الحجاج أن يُصلب على بابه، فنظرت إليه وإنه على الخشبة وإنه يسبح ويكبر ويهلل ويحمد الله، حتى بلغ تسعة وعشرين يعقد بيده؛ فَطُغِن، وهو على تلك الحال، فلقد رأيت بعد شهر، تسعاً وعشرين بيده - أي: عاقداً عليها - وكان يُرى عنده ضوء بالليل». اهـ

- وأما استعمال الحصى والنوى - وشبههما من المسابح وغيرها - فقد اتفق السلف على بدعيتهما وتحريم استعمالها في أحوال:

١ - إذا كانت من باب الرياء والسمعة والعُجب.

٢ - إذا كانت شعاراً يختص به صاحبها.

٣ - إذا كانت من باب التشبه بالصوفية والروافض الذين يستخدمونها على أشكال وطرق معينة مخالفة للسنة، حتى إني رأيت لبعضهم إسناداً مسلسلاً بمناولة الشُبحة على طريقة الصوفية.

٤ - إذا كانت على وجه الاجتماع لها مع الجهر الجماعي بالأذكار.

- قال ابن تيمية في الفتاوى (٢٢/١٨٧): «وربما تظاهر أحدهم بوضع السجادة على منكبه وإظهار المسابح في يده وجعله من شعار الدين والصلاة. وقد عُلِمَ بالنقل المتواتر أن النبي ﷺ وأصحابه لم يكن هذا شعارهم وكانوا يسبحون ويعقدون على أصابعهم، كما جاء في الحديث: «اعقدن بالأصابع؛ فإنهن مستنطقات». وربما عقد أحدهم التسييح بحصى أو نوى. والتسييح بالمسابح: من الناس من كرهه، ومنهم من رخص فيه، لكن لم يقل أحد: إن التسييح به أفضل من التسييح بالأصابع وغيرها، وإذا كان هذا مستحبًا يظهر، فقصد إظهار ذلك والتميز به على الناس مذموم، فإنه إن لم يكن رياء فهو تشبه بأهل الرياء، إذ كثير ممن يصنع هذا يظهر منه الرياء، ولو كان رياء بأمر مشروع لكانت إحدى المصيبتين؛ لكنه رياء بأمر ليس مشروعًا». اهـ

- وقال في موضع آخر في الفتاوى (٢٢/٥٠٦): «وأما التسييح بما يجعل في نظام من الخرز- وهي المسبحة المعروفة- ونحوه: فمن الناس من كرهه، ومنهم من لم يكرهه، وإذا أحسنت فيه النية فهو حسن غير مكروه. وأما اتخاذه من غير حاجة، أو إظهاره للناس، مثل تعليقه في العنق، أو جعله كالسوار في اليد، أو نحو ذلك، فهذا إما رياء للناس، أو مظنة المراعاة ومشابهة المرائين من غير حاجة، فالأول: محرم، والثاني: أقل أحواله الكراهة، فإن مراعاة الناس في العبادات المحضة كالصلاة والصيام والذكر وقراءة القرآن من أعظم الذنوب». اهـ

- وقال المناوي في شرحه على الجامع الصغير (٤/٤٦٨): «أما ما أُلْفِه الغفلة البطلة من إمساك سبحة يغلب على حياتها الزينة وغلو الثمن ويمسكها من غير حضور في ذلك ولا فكر ويتحدث ويسمع الأخبار ويحكيها وهو يحرك حياتها بيده مع اشتغال قلبه ولسانه بالأمر الدنيوية، فهو مذموم مكروه من أقبح القبائح». اهـ

- ثانيًا: إذا خلت السبحة وما شابهها من هذه المحاذير، فقد اختلف فيها المتقدمون على قولين: منهم من أجازها بفعله، ومنهم من منعها بفعله وقوله، أو رأى تركها أولى، أو رآها للنساء:

- فالذين أجازوها منهم: أبو هريرة، وعبدالله بن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو الدرداء، وسعد بن أبي وقاص، وأبو صفية - رجل من المهاجرين من أصحاب النبي ﷺ وسيأتي حديثه - وصفية أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ويُسيرة بنت ياسر، وعائشة ابنة طلحة، وغيرهم فيما ذكر عنهم.

١- فعن صفية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بها، فقلت: «لقد سبحت بهذه، فقال: ألا أعلمك بأكثر مما سبحت؟ فقلت: علمني، فقال: قولي: سبحان الله عدد خلقه». رواه الترمذي والحاكم والطبراني؛ وقال أبو عيسى الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس إسناده بمعروف، وفي الباب عن ابن عباس». اهـ

٢- وأخرج أبو داود والترمذي، ورواه الحاكم وصححه، عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى تسبح به، فقال: «أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا، أو أفضل: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك، والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك». قال الترمذي: «وهذا حديث حسن غريب من حديث سعد».

قالوا: وفي هذين الحديث إقرار من النبي ﷺ للتسيح بالحصى والنوى.

٣- وأما الآثار فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورد عنه من طريق شيخ من طُفَاوَة، قال: «تثويت أبا هريرة بالمدينة، فلم أر رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أشد تشميراً ولا أقوم على ضيف منه. بينا أنا عنده يوماً وهو على سرير له، معه كيس كبير فيه حصى أو نوى، وأسفل منه جارية سوداء، وهو يسبح بها، حتى إذا أنفد ما في الكيس؛ ألقاه إليها فجمعته، فأعادته في الكيس، فدفعته إليه». رواه أحمد في المسند، وأبو داود في السنن وسكت عنه.

- وعن نعيم بن المحرر بن أبي هريرة، عن جده أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنه كان له خيط فيه ألفا عقدة، فلا ينام حتى يسبح به». الحلية (١/ ٣٨٣).

٤- وأما أثر أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٨٢) عن ابن الأخنس، قال: «حدثني مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد: أنه كان يأخذ ثلاث حصيات، فيضعهن على فخذه فيسبح، ويضع واحدة ثم يسبح، ويضع أخرى ثم يسبح أخرى، ثم يرفعهن ويضع مثل ذلك، وقال: لا تسبحوا بالتسبيح صغيراً». اهـ والصفير: هو إظهار حرف السين وكتم ما بعده.

٥- وأما أثر أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فرواه عبدالله بن أحمد في زوائد الزهد (١/ ١٤١) من طريق القاسم بن عبدالرحمن، قال: «كان لأبي الدرداء نوى من نوى العجوة، حُسبت عشرًا أو نحوها في كيس، وكان إذا صلى الغداة؛ ألقى على فراشه، فأخذ الكيس فأخرجهن واحدة واحدة يسبح بهن، فإذا نفذن أعادهن واحدة واحدة، كل ذلك يسبح بهن». اهـ

٦- وأما أثر سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فرواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٨٢) عن حكيم بن الديلم عن مولاة لسعد، أن سعدًا كان يسبح بالحصى والنوى.

- وفي أنساب الأشراف للبلاذري (١٨٤٨) عن الزهري، قال: «كان سعد يسبح بالحصى، وكان يقول: أكره أن أتحدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بواحدة فيزيدوا عليها مئة».

٧- وفي العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (١٧٩٦) عن يونس بن عبيد عن أمه، قالت: «رأيت أبا صفية - رجلًا من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وكان جارنا ههنا، قالت: فكان إذا أصبح يسبح بالحصى».

٨- وفي التاريخ الكبير للبخاري (٨/ ٣٥٦) عنه أنه كان يسبح بالنوى. وجاء في معجم الصحابة للبغوي: أن أبا صفية - وهو مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - كان يوضع له نطع - وهو فراش من جلد - ويحاء بزنبيل فيه حصى، فسبح به إلى نصف النهار، ثم يرفع، فإذا صلى الأولى أتى به، فيسبح به حتى يمسي». والأولى: هي صلاة الظهر.

٩- وأما أثر عائشة بنت طلحة، فقد رواه ابن أبي خيثمة في السفر الثاني من تاريخه (٢١٣٦) عن عائشة ابنة عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالت: «رأيت

عائشة ابنة طلحة لها سُبحة تسبح بها». اهـ.

١٠- وقال الكوسج في مسائله (٣٥٨٩): «قلت: يسبح الرجل بالنوى؟ قال- الإمام أحمد:- قد فعل ذلك أبو هريرة، وسعد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وما بأس بذلك، النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد عدَّ. قال إسحاق: كما قال». اهـ.

- أما من رُوي عنه إنكارها أو كونها خلاف الأولى أو رآها للنساء: فقد ذُكر ذلك عن عليّ، وابن مسعود وأصحابه، وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، والحسن البصري.

١- أما أثر عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فرواه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/٢٨٣) عن زاذان، قال: «أخذتُ من أم يعفور تسايح لها، فلما أتيت عليّاً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ علمني، فقال: يا أبا عمر! اردد على أم يعفور تسايحها».

وهذا الأثر محتملٌ في المسابح، فيرخص فيها للنساء عند علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لأنه أقرَّ رَدَّها على أم يعفور.

٢- وأما أثر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ففي تاريخ بغداد (١٥/٢٢٠) عن عبدالله بن مسعود، قال: «التسيح بالحصى، بدعة».

ولعلَّ عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أراد هيئة مخصوصة، كقول عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «صلاة الضحى بدعة». وذلك لأن ما فعله جمعٌ من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم لا يكون بدعة.

٣- وعن الصلت بن بهرام، قال: «مرَّ ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بامرأة معها تسيح تسبح به، فقطعه وألقاه، ثم مرَّ برجل يسبح بحصى فضر به برجله، ثم قال: لقد ركبت بدعة ظلمًا، أو لقد غلبتم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمًا». رواه ابن وضاح، وسنده صحيح إلى الصلت، وهو ثقة لكنه من أتباع التابعين؛ فيكون فيه انقطاع بينه وبين ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٤- وفي مصنف ابن أبي شيبه (٧/٧٥) عن هلال بن يساف، قال: «كانت امرأة من همدان تسبح وتحصيه بالحصى أو النوى، فمرت على عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقيل له: هذه المرأة تسبح وتحصيه بالحصى أو النوى، فدعاها، فقال لها: أنت التي تسبحين وتحصين؟ فقالت: نعم إني لأفعل، فقال: ألا أدلك على خير من ذلك، تقولين: الله أكبر كبيرًا وسبحان

الله بكرة وأصيلاً.

وقوله: «خير من ذلك». قد يفسر لنا آثار ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الأخرى، وأن شدة إنكاره لسد الذريعة للبدع. وسيذكر ابن وضاح في هذا الكتاب عن ابن مسعود النهي عن ذلك.

٥- وفي تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/ ٣٣٥) عن أبي بكر بن حفص، قال: «سألت ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن التسييح بالحصي؛ فقال: على الله أحصي؟! الله أحصي».

٦- وأما أثر إبراهيم النخعي، فإنه كان ينهى ابنته أن تعين النساء على قتل خيوط التساييح التي يسبح بها. رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٨٤).

- تنبيه على أحاديث مرفوعة في هذا الباب ولا تصح:

- الأول: حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يسبح بالحصي». فهذا حديث موضوع مكذوب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أخرجه السَّهْمِي في تاريخ جرجان من طريق صالح ابن علي النوفلي: حدثنا عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان الثوري، عن سُمَيِّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. وفي إسناده عبدالله بن محمد بن ربيعة القدامي وهو منكر الحديث؛ قال الحاكم: «روى عن مالك أحاديث موضوعة». وقال أبو سعد السمعاني: «يقلب الأخبار لا يُتَّجَّ به». وقال أبو نعيم: «يروى المناكير». وقال ابن حبان: «كانت تقلب له الأخبار فيجيب فيها، ولعله أقلب على مالك أكثر من مئة وخمسين حديث، فحدث بها كلها».

وهو يخالف ما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أنه كان يعقد التسييح بيمينه.

- الثاني: «نعم المذَّكر السُّبْحَة» ذكره السيوطي في كتابه المنحة في السبحة، ضمن فتاويه (٢/ ٤) وعزاه للدليمي في مسند الفردوس، عن عبدالصمد بن موسى، قال: حدثتني زينب بنت سليمان بن علي، قالت: حدثتني أم الحسن بنت جعفر بن الحسن، عن أبيها، عن جدها، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً.

وهو حديث ضعيف؛ فيه عبدالصمد بن موسى، وهو ضعيف الحديث؛ ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: «ضعفوه». وقال الذهبي: «يروى مناكير عن جده».

١٧ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن حرملة، عن ابن وهب، قال: حدثني ابن سمعان، قال:

«بلغنا عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه رأى أناساً يسبحون بالحصي فقال: أعلى الله تحصون؟! لقد سبقتم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً، أو لقد أحدثتم بدعة ظلماً^(١)».

وفيه أم الحسن آمنة بنت جعفر بن الحسن مجهولة الحال، ولم أجد من ترجم لها. - ومن حيث اللغة، فهي كلمة مولدة لا تعرفها العرب، كما في لسان العرب، وقال الزبيدي في تاج العروس من جواهر القاموس (٦/٤٤٨): «وَالسُّبْحَةُ بِالضَّمِّ: خِرَزَاتُ تَنْظُمٍ فِي خَيْطٍ لِلتَّسْبِيحِ، تَعَدُّ، وَهِيَ كَلِمَةٌ مَوْلُودَةٌ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ. وَقَالَ الْفَارَابِيُّ - وَتَبِعَهُ الْجَوْهَرِيُّ -: السُّبْحَةُ: الَّتِي يُسَبِّحُ بِهَا. وَقَالَ شَيْخُنَا: إِنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ اللَّغَةِ فِي شَيْءٍ، وَلَا تَعْرِفُهَا الْعَرَبُ، وَإِنَّمَا أَحْدَثَتْ فِي الصَّدْرِ الْأَوَّلِ إِعَانَةً عَلَى الذِّكْرِ وَتَذْكَيرًا وَتَنْشِيطًا». اهـ

(١) الذي يقطع حجة أهل البدع هو فعل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وفهمهم، ولذا احتج به ابن مسعود وحذيفة؛ لأن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ هم الامتداد الصحيح لسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم أعلم الناس بمراده، وأبر هذه الأمة قلوباً وأعمقهم علماً وأقلهم تكلفاً، ولذلك زكاهم الله بإطلاق، وزكى من بعدهم بقيد؛ فقال تعالى: «وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ» [التوبة: ١١].

أي: إحسان في الفهم، وإحسان في الاتباع لهم. وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

وفي الحديث الآخر، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي». رواه أحمد، والترمذي، وقال: حسن صحيح.

- وقال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اتبعوا ولا تبدعوا فقد كفيتم».

- وروي عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «كل عبادة لم يتعبد بها أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا تعبدوها؛ فإن الأول لم يدع للأخر مقالاً، فاتقوا الله يا معشر القراء! وخذوا طريق من كان قبلكم».

- وروى الإمام أحمد في مسنده، عن سعيد بن المهلب، عن طلق بن حبيب - وكان يرى الإرجاء - قال: «كنت من أشد الناس تكذيباً بالشفاعة حتى لقيت جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقرأت عليه كل آية ذكرها الله عَزَّوَجَلَّ فيها خلود أهل النار. فقال: يا طلق! أتراك أقرأ لكتاب الله مني وأعلم بسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مني؟! فَتَضَعْتُ له، فقلت: لا والله، بل أنت أقرأ لكتاب الله مني وأعلم بسنته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مني. قال: فإن الذي قرأت هو في أهل النار الذين هم أهلها المشركون، ولكن قوم أصابوا ذنوباً، فعذبوا بها ثم أخرجوا. صُمَّتَا - وأهوى بيديه إلى أذنيه - إن لم أكن سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «يخرجون من النار». ونحن نقرأ ما تقرأ».

- فأهل البدع قد يشبهون على الناس، فيقولون: هذا المُحدث لم يقم سببه في عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو قام المانع منه ونحو ذلك، فالسنيُّ يرد مباشرة: فأصحابه! هل فعلوا ذلك؟ فإن لم يفعلوه، فأنتم بين الخيارين الذين ذكرهما ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إما أنكم أفضل منهم وأدخر لكم فضل خبيء عنهم. وإما أنكم قد أحدثتم بدعة ظلمًا؟ بل هذه، بل هذه.

- وفي هذا قصة لطيفة ذكرها الآجري في الشريعة (١/ ٥٢) قال: «بلغني عن المهدي أنه قال: ما فَطَّعَ أبي - يعني: الواثق - إلا شيخ جيء به من المصيصة، فمكث في السجن مدة، ثم إن أبي ذكره يوماً، فقال: عليّ بالشيخ، فأتي به مقيداً، فلما أوقف بين يديه سلّم، فلم يرد عليه السّلام، فقال له الشيخ: يا أمير المؤمنين! ما استعملت معي أدب الله تعالى، ولا أدب رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال الله تعالى: «وَإِذَا حِجِّيتُمْ بِنَحْيِهِ فَحْيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا». وأمر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برد السلام، فقال له: وعليك السلام، ثم قال لابن أبي دؤاد: سلّه، فقال: يا أمير المؤمنين! أنا محبوس مقيد، أصلي في الحبس بتميم، مُنعت الماء، فمُرّ بقيودي تحل، ومُرّ لي بماء أظطره وأصلي، ثم سلني. قال: فأمر، فحلّ قيده وأمر له بماء، فتوضأ

١٨ - حدثنا أسد، عن محمد بن يوسف، عن الأوزاعي

عن عبدة بن أبي لبابة:

«أن رجلاً كان يجمع الناس؛ فيقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة: سبحان الله. قال: فيقول القوم. ويقول: رحم الله من قال كذا وكذا مرة: الحمد لله، قال: فيقول القوم. قال: فمَرَّ بهم عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال: لقد هُديتم لما لم يهتدِ له نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو إنكم لمتمسكون بِذَنْبٍ ضالَّة!«.

وصلى، ثم قال لابن أبي دؤاد: سله، فقال الشيخ: المسألة لي، تأمره أن يجيبني، فقال: سل، فأقبل الشيخ على ابن أبي دؤاد، فقال: أخبرني عن هذا الذي تدعو الناس إليه، أشيء دعا إليه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه أبو بكر الصديق بعده؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه عمر بن الخطاب بعدهما؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه عثمان بن عفان بعدهم؟ قال: لا، قال: فشيء دعا إليه علي بن أبي طالب بعدهم؟ قال: لا، قال: فشيء لم يدع إليه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أبو بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، تدعو أنت الناس إليه؟! ليس يخلو أن تقول: علموه أو جهلوه، فإن قلت: علموه، وسكتوا عنه، وسعنا وإياك ما وسع القوم من السكوت، وإن قلت: جهلوه وعلمته أنا، فيا لكع بن لكع! يجهل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والخلفاء الراشدون رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ شيئاً تعلمه أنت وأصحابك؟ قال المهتدي: فرأيت أبي وثب قائماً ودخل الحَبْرِي - أي: مكاناً مختصراً - وجعل ثوبه في فيه، يضحك، ثم جعل يقول: صدق، ليس يخلو من أن يقول: جهلوه أو علموه، فإن قلنا: علموه وسكتوا عنه، وسعنا من السكوت ما وسع القوم، وإن قلنا: جهلوه وعلمته أنت، فيا لكع بن لكع! يجهل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ شيئاً تعلمه أنت وأصحابك؟! اهـ.

١٩ - حدثنا أسد، عن محمد بن يوسف، قال:

سألت الأوزاعي عن القوم يكونون جميعاً، فيقول بعضهم لبعض: قولوا خيراً؟ قال: «لا يفعلوا، فإن أبوا عليه؛ فليقم عنهم».

٢٠ - حدثنا أسد، عن جرير بن حازم

عن الصلت بن بهرام، قال:

«مر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بامرأة معها تسبيح تسبح به، فقطعه وألقاه، ثم مرَّ برجل يسبح بحصى، فضربه برجله، ثم قال:

لقد ركبتم بدعة ظلمًا، أو لقد غلبتم أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علماً!».

٢١ - حدثني محمد بن وُصَّاح، قال: حدثنا زهير بن عباد، عن يزيد بن عطاء

عن أبان بن أبي عياش، قال:

«سألت الحسن عن النِّظَام^(١) من الخرز والنوى ونحو ذلك يُسبح به؟ فقال: لم يفعل ذلك أحد من نساء النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا المهاجرات. وبلغني أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرَّ على رجل وهو يقول لأصحابه: سَبَّحُوا

(١) في لسان العرب (١٢/٥٧٨): النَّظْم: التَّأْلِيفُ، وَالنِّظَامُ: الْخَيْطُ الَّذِي يَنْظُمُ بِهِ اللَّوْلُؤُ، وَكُلُّ خَيْطٍ يَنْظُمُ بِهِ لَوْلُؤٌ أَوْ غَيْرُهُ فَهُوَ نِظَامٌ، وَجَمْعُهُ نِظْمٌ.

كذا، وكبروا كذا، وهللوا كذا. قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أعلى الله تعددون، أو على الله تُحصون؟! قد كُفِيتم الإحصاء والعِدَّة. قال أبان: فقلت للحسن: فإن سبح الرجل وعقد بيده؟ قال: لا أرى بذلك بأساً^(١).

(١) جاء في يسار الصفحة من المخطوط الأصل: «وقال الخطيب في تاريخه: أخبرنا إبراهيم ابن مخلد المعدل، حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الحكيمي، حدثنا مقاتل بن صالح، حدثنا أحمد ابن عبد الله بن يونس، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: التسبيح بالحصى بدعة». اهـ - وما قاله الحسن هنا عن عقد التسبيح باليد: «لا أرى به بأساً»؛ لأن من السلف من كان يرى به بأساً، ولذا أورد ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢٨٣) آثاراً عن السلف في منع عقد التسبيح باليد وغيرها؛ فقال: «من كره عقد التسبيح». ثم قال: - حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كان عبد الله يكره العدد، ويقول: أيمنٌ على الله حسناته؟!». اهـ

- وعن عقبه، قال: سألت ابن عمر عن الرجل يذكر الله ويعقد؟ فقال: «تحاسبون الله». - وعن سعيد بن جبير، قال: «رأى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رجلاً يسبح بتساييح معه، فقال عمر: إنما يجزيه من ذلك أن يقول: سبحان الله ملء السموات والأرض، وملء ما شاء من شيء بعد، ويقول: الحمد لله ملء السموات والأرض، وملء ما شاء من شيء بعد، ويقول: الله أكبر ملء السموات والأرض، وملء ما شاء من شيء بعد». اهـ - ثم ذكر ابن أبي شيبة في مصنفه آثاراً أخرى تدل على جواز عقد التسبيح، فقال: «في عقد التسبيح وعدد الحصى» - أي: ما ورد في ذلك - وذكر آثاراً تقدّم بعضها عند الكلام على التسبيح بالحصى. ومنها ما رواه عن ابن عون، عن محمد: أنه كان لا يرى بأساً أن يسبح الرجل، ويعقد تسبيحه.

٢٢ - حدثنا أسد، عن الربيع بن صبيح

عن يونس بن عبيد، قال:

«كانوا يجتمعون فأتاهم الحسن، فقال له رجل: يا أبا سعيد! ما ترى في مجلسنا هذا؟ قوم من أهل السنة والجماعة^(١) لا يطعنون على أحد، نجتمع في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً، فنقرأ كتاب الله، وندعوا

- (١) فيه دليل على أن لقب: «أهل السنة والجماعة» كان معروفاً عندهم وهو قديم؛ ومن ذلك:
- ما أخرجه ابن أبي حاتم، واللالكائي، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: «يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌُ وَكَسْوَدُ وُجُوهٌُ»، قال: «تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدع والضلالة».
 - وأخرج الخطيب في رواة مالك، والديلمي مثله عن ابن عمر رضي الله عنهما.
 - وجاء في تفسير: «وَكَسْوَدُ وُجُوهٌُ» أنهم الخوارج؛ لأنهم خرجوا عن السنة وجماعة المسلمين.
 - وقال يوسف بن أسباط: «سمعت سفيان الثوري، يقول: إذا بلغك عن رجل بالمشرق صاحب سنة، وآخر بالمغرب؛ فابعث إليهما بالسلام وادع لهما؛ ما أقل أهل السنة والجماعة!!». السنة للالكائي (١/ ٦٤).
 - وقال سفيان الثوري لشعيب بن حرب: «لا تصل إلا خلف من تثق به، وتعلم أنه من أهل السنة والجماعة».
 - وهو تأويل قول النبي صلوات الله عليه في الملة الناجية: «ما أنا عليه وأصحابي».
 - والسنة والجماعة لا تنفع إحداهما إلا بأختها، فبها يلزم الصراط ويذهب من قلبه الغل. فمن أراد السنة وفارق الجماعة فهو خارجي، ومن أراد الجماعة والتجميع وفارق السنة فهو مرجئ خارجي، حتى يكون سنياً ملازماً لجماعة المسلمين.

ربنا، ونصلي على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وندعوا لأنفسنا ولعامّة المسلمين؟ قال: فهى الحسن عن ذلك أشد النهي^(١).

(١) لأنهم تقصدوا الاجتماع بأنفسهم والانفراد عن المسلمين، بل وداوموا على ذلك، حتى صار سنة بحيث يكون في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً. وهذا هو الذي نهى عنه الشرع، ولو فرض أن الدعاء بهيئة الاجتماع وقع في بعض المجالس أو في المساجد عرضاً في بعض الأوقات للأمر يحدث عن قحط أو استسقاء أو خوف من عدو ونحوه، لكان جائزاً، كما دعا رسول الله ﷺ دعاء الاستسقاء بهيئة الاجتماع وهو يخطب؛ بشرط ألا يتخذ سنة تقام في الجماعات ويعلن به في المساجد، فلا يترصد بها وقتاً بعينه وكيفية بعينها.

- وفي صحيح ابن حبان، عن ثابت: «أنهم قالوا لأنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يا أبا حمزة! ادع الله لنا. وفي رواية: لو دعوت لنا بدعوات؛ فقال: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. قالوا: زدنا، فأعادها. قالوا: زدنا، فأعادها. قالوا: زدنا، فقال: ما تريدون؟ سألت لكم خير الدنيا والآخرة».

- وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (١٩١/٦) عن الشعبي، قال: «دخلنا على ربيع بن خثيم نعوذ. قال: فقلنا له: ادع الله لنا! قال: اللهم لك الحمد كله، وبيدك الخير كله، وإليك يرجع الأمر كله، وأنت إله الخلق كله؛ نسألك من الخير كله، ونعوذ بك من الشر كله». اهـ

- فإذا كان الأمر على هذا؛ فلا إنكار فيه، أما إذا انضم إليه أمر زائد: كتقصد الاجتماع وكثرة الأتباع أو أن الدعاء في حالة الاجتماع مستجاب عن غيره من الأحوال أو اعتقد مزية في الداعي لم يأت بها الشرع؛ صار الدعاء فيه بتلك الزيادة مخالفاً للسنة، ويدل على هذا ما رواه ابن جرير، عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه لما قدم الشام، أتاه رجل فقال: استغفر لي، فقال: غفر الله لك. ثم أتاه آخر، فقال: استغفر لي، فقال: لا غفر الله لك ولا لذلك، أنبيي أنا؟!».

فهذا ظاهر في أنه فهم من السائل أمراً زائداً، وهو أن يعتقد فيه أنه مثل النبي ﷺ، أو أنه يجري في الناس مجرى السنن الملتزمة.

- وفي الجامع لابن وهب (٢/٦٦٨) عن عياش بن عباس القتباني: «أن سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قعد يوماً مع ناس من قريش والأنصار، فلما أراد أن يقوم، سألوه أن يدعو لهم؟ فدعا لهم، فلما كان من الغد قعد إليهم، فسألوه أن يدعو لهم؟ فأبى، فقالوا له: أصلحك الله! قد دعوت لنا أمس، فما بالك اليوم؟! قال: لوددت أني بمجلس أمس كفافاً، لا علي ولا لي، أتاني الشيطان فقال: رجال قريش والأنصار يأتوك في دعائك». اهـ

- وقد عقد ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/١٠) فصلاً سماه: «حكم اجتماع الناس للذكر والدعاء ورفع الصوت به. ومتى يكون بدعة؟». ثم قال: «قال مهنا: سألت أبا عبدالله عن الرجل يجلس إلى القوم فيدعو هذا ويدعو هذا، ويقولون له: ادع أنت؟ فقال: لا أدري ما هذا». وقال ابن منصور لأبي عبدالله: «يكره أن يجتمع القوم يدعون ويرفعون أيديهم؟ فقال: ما أكرهه للإخوان إذا لم يجتمعوا على عمد، إلا أن يكثروا».

قال ابن منصور الكوسج: «قال إسحاق بن راهويه: كما قال، وإنما معنى إلا أن يكثروا: إلا أن يتخذوها عادة حتى يكثروا». وقال أبو العباس الفضل بن مهران: «سألت يحيى ابن معين وأحمد بن حنبل، قلت: إن عندنا قومًا يجتمعون فيدعون ويقروء القرآن ويذكرون الله تعالى، فما ترى فيهم؟ قال: فأما يحيى بن معين، فقال: يقرأ في المصحف ويدعو بعد صلاة، ويذكر الله في نفسه. قلت: فأخ لي يفعل هذا. قال: انه. قلت: لا يقبل. قال: عظه. قلت: لا يقبل، أهجره؟ قال: نعم. ثم أتيت أحمد وحكى له نحو هذا الكلام، فقال لي أحمد أيضاً: يقرأ في المصحف ويذكر الله تعالى في نفسه، ويطلب حديث رسول الله ﷺ قلت: فأنها؟ قال: نعم. قلت: فإن لم يقبل. قال: بلى، إن شاء الله تعالى، فإن هذا محدث: الاجتماع والذي تصف. قلت: فإن لم يفعل، أهجره؟ فتبسم وسكت».

وسأله المروذي عن القوم يجتمعون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا؟ قال: «أرجو أن لا يكون به بأس». وقال المروذي: قال لي أبو عبدالله: «كنت أصلي، فرأيت إلى جنبي

٢٣ - حدثنا أسد، عن الربيع بن صبيح

عن أبان بن أبي عياش، قال:

«لقيتُ طلحة بن عبيدالله^(١) بن كرز الخزاعي، فقلت له: قوم من إخوانك من أهل السنة والجماعة لا يطعنون على أحد من المسلمين،

رجلاً عليه كساء، ومعه نفسان يدعوان، فدنوت فدعوت معهم، فلما قمت رأيت جماعة يدعون، فأردت أن أعدل إليهم، ولولا مخافة الشهرة لقعدت معهم». وروى الخلال عنه أنه قال: «وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيصلوا ويذكروا ما أنعم الله عليهم كما قالت الأنصار، وقال في رواية عبدالله: حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن محمد بن سيرين، قال: نبئت أن الأنصار قبل قدوم رسول الله ﷺ المدينة قالوا: لو نظرنا يوماً فاجتمعنا فيه، فذكرنا هذا الأمر الذي أنعم الله به علينا... وذكر الحديث، وفيه أنهم اجتمعوا يوم الجمعة في بيت أسعد بن زرارة، وذبحت لهم شاة وكفتهم». وعن معمر: «أن عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ كان حسن الصوت بالقرآن؛ قال: فخرج يوماً وقرأ وجهه بصوته، فاجتمع الناس له؛ فقال له سعيد بن المسيب: فنتت الناس. قال: فدخل».

قال الشيخ تقي الدين: فقيده أحمد الاجتماع على الدعاء إذا لم يتخذ عادة.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه لما اتخذ أصحابه مكاناً يجتمعون فيه للذكر، فخرج إليهم فقال: يا قوم! لأنتم أهدى من أصحاب محمد ﷺ أو لأنتم على شعبة ضلالة». اهـ - وهذا الذي أنكره الحسن رَحِمَهُ اللهُ أمر قد وقع أمامه، فلا بد أن يُعَلِّم ذلك الواقع بكامله، حتى يُعَلِّم سبب الإنكار. وانظر كيف يُزَيِّن السائلون إحدائهم بكلام مزخرف، لكنه لا يمضي على أهل العلم.

(١) في الأصل: عبدالله؛ والصواب ما أثبتناه، كما في مصادر التخريج. طلحة بن عبيدالله بن كرز - بفتح الكاف - الخزاعي، أبو المطرف الكوفي. تهذيب الكمال (٢٩٧٦).

يجتمعون في بيت هذا يوماً وفي بيت هذا يوماً، ويجتمعون يوم النيروز والمهرجان ويصومونهما؟ فقال طلحة: بدعة من أشد البدع! والله لهم أشد تعظيماً للنيروز والمهرجان من غيرهم.

ثم استيقظ أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فرقت إليه؛ فسألته كما سألت طلحة عنه فردَّ عليَّ مثل قول طلحة، كأنهما كانا على ميعاد^(١).

(١) الذين يختلف كلامهم هم أهل البدع والرأي والكلام والهوى، أما الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فإنهم يستضيئون بمشكاة واحدة، ويستقون من معين واحد، وهو الوحي؛ فلا يختلف كلامهم - إلا فيما أذن لهم بالاجتهاد فيه - وكذلك أهل العلم والحديث من بعدهم؛ ولهذا قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي وأبا زرعة عن مذاهب أهل السنة في أصول الدين، وما أدركا عليه العلماء في جميع الأمصار، وما يعتقدان من ذلك، فقالا: أدركنا العلماء في جميع الأمصار - حجازاً وعراقاً ومصرًا وشامًا ويمناً - فكان من مذهبهم أن: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته...». وذكرنا أصول الاعتقاد.

- وقال عبدالرزاق الصنعاني - صاحب المصنّف -: «لقيت اثنين وستين شيخاً منهم: معمر، والأوزاعي، والثوري، والوليد بن محمد القرشي، ويزيد بن السائب، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وسفيان بن عيينة، وشعيب بن حرب، ووكيع بن الجراح، ومالك ابن أنس، وابن أبي ليلى، وإسماعيل بن عياش، والوليد بن مسلم، ومن لم نسّمه كلهم يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص».

- وذكر ابن خلكان في وفيات الأعيان (٢/٢٠٠) قصة لطيفة عن أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، قال: «كان أبو يوسف لما ولي حفص بن غياث القضاء، قال لأصحابه: تعالوا نكتب نوادر حفص - أي: أخطائه وزلاته؛ لأن أبا يوسف كان من أصحاب الرأي، ولا

يجب أصحاب الحديث - فلما وردت أحكامه وقضاياه على أبي يوسف، قال له أصحابه: أين النوادر التي زعمت بكتبها؟! قال: ويحكم! إن حفصاً أراد الله فوقه. وفي رواية قال: عصمه مني صلاته بالليل». اهـ

- والحقيقة أن أبا يوسف كتم عن الناس السبب الحقيقي في عدم وجود النوادر والتناقضات عند حفص بن غياث، ألا وهو قضاؤه بالحديث والأثر.

- أما أهل البدع والرأي والكلام والهوى، فإنهم متناقضون؛ لمخالفتهم الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، وصدق الإمام أحمد إذ قال فيهم: «الذين عقدوا ألوية البدعة وأطلقوا عنان الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب مخالفون للكتاب مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم؛ فعوذ بالله من فتن المضلين». اهـ

- قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٥٥٤): «فأما أهل البدع، يا أخي - رحمك الله - فإنهم يقولون على الله ما لا يعلمون، ويعيرون ما يأتون، ويحسدون ما يعلمون، ويصرون القذى في عيون غيرهم، وعيونهم تطرف على الأجدال، ويتهمون أهل العدالة والأمانة في النقل، ولا يتهمون آراءهم وأهواءهم على الظن، وهم أكثر الناس اختلافاً، وأشدهم تنافياً وتبايناً، لا يتفق اثنان من رؤسائهم على قول، ولا يجتمع رجلا من أئمتهم على مذهب؛ فأبو الهذيل يخالف النظام، وحسين النجار يخالفهما، وهشام الفوطي يخالفهم، وثمامة بن أشرس يخالف الكل، وهاشم الأوقص، وصالح بن قبة يخالفانهم، وكل واحد منهم قد انتحل لنفسه ديناً ينصره، ورباً يعبده، وله على ذلك أصحاب يتبعونه، وكل واحد منهم يكفر من خالفه، ويلعن من لا يتبعه، وهم في اختلافهم وتباينهم كاختلاف اليهود والنصارى، كما قال تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصْرِيُّ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِيُّ لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ»، فاختلفا فيهم كاختلاف اليهود والنصارى؛ لأن اختلافهم في التوحيد، وفي صفات الله، وفي الكيفية، وفي قدرة الله، وفي عظمته، وفي نعيم الجنة، وفي عذاب النار، وفي البرزخ، وفي اللوح

المحفوظ، وفي الرق المنشور، وفي علم الله، وفي القرآن، وفي غير ذلك من الأمور التي لا يعلمها نبي مرسل، إلا بوحي من الله، وليس يُعَدَم من ردِّ العلم في هذه الأشياء إلى رأيه، وهواه، وقياسه، ونظره، واختياره من الاختلاف العظيم، والتباين الشديد». اهـ - ولهذا نجد الإمام الأول لأهل الرأي أراد أن يجمع بين الفقه والرأي، وبين الزهد في طلب الحديث فوقع في التناقض:

قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (١/ ٥١): «ثم نصير إلى أصحاب الرأي، فنجدهم أيضًا يختلفون ويقيسون ثم يدعون القياس ويستحسنون ويقولون بالشيء ويحكمون به ثم يرجعون. ثم قال: حدثني سهل بن محمد، قال: حدثنا الأصمعي، عن حماد بن زيد، قال: سمعت يحيى بن مُخَنَّف، قال: جاء رجل من أهل المشرق إلى أبي حنيفة بكتاب معه بمكة عام أول؛ فعرضه عليه مما كان يُسأل عنه، فرجع عن ذلك كله، فوضع الرجل التراب على رأسه؛ ثم قال: يا معشر الناس! أتيت هذا الرجل عام أول فأفتاني بهذا الكتاب؛ فأهرقتُ به الدماء وأنكحتُ به الفروج، ثم رجع عنه العام!

ثم قال ابن قتيبة: حدثني سهل بن محمد، قال: أنبأنا المختار بن عمرو، أن الرجل قال له: كيف هذا؟ قال: كان رأيًا رأيته فرأيت العام غيره. قال: فتؤمنني أن لا ترى من قابل شيئًا آخر؟ قال: لا أدري كيف يكون ذلك! فقال له الرجل: لكنني أدري أن عليك لعنة الله».

- وقال ابن القيم في بدائع الفوائد (٣/ ١٠٥٧) وهو يتكلم عن بعض تناقضات أهل الرأي (الأحناف) قال: «ومن العجب قولهم: إذا منع الذمي دينارًا من الجزية؛ انتقض عهده، ولو جاهر بسب الله ورسوله ﷺ ودينه أو حرق بيوت الله؛ لم ينتقض عهده! ومن العجب: إباحتهم قراءة القرآن بالعجمية، ومنع رواية الحديث بالمعنى! ومن العجب قولهم: الإيذان نفس التصديق، وهو لا يتفاضل والأعمال ليست منه، وتكفيرهم من يقول: مُسَيِّدٌ، وفُقِيهٌ، ومن يلتذ بالسماع، ويصلي بلا وضوء، ونحو ذلك! ومن العجب: تشدهم في المياه أعظم التشديد، حتى نجسوا القناطر المقتطرة من الماء بمثل رأس الإبرة من البول، ويجوزون الصلاة في ثوب ربعه متضمخ بالنجاسة! ومن

العجب قولهم: لا يصح استئجار دار لتجعل مسجداً يصلي فيه المسلمون، ويصح استئجارها كنيسة يُعبد فيها الصليب وبيتاً تُعبد فيه النار! ومن العجب قولهم: إذا قهقهه في الصلاة انتقض وضوؤه، ولو غنى في صلاته وقذف المحصنات وأتى بأقبح السب والفحش، فوضوؤه بحاله لم ينتقض! ومن العجب قولهم: لو حلف لا يأكل فاكهة؛ حنث بأكل الجوز ولو كان يابساً منذ سنين، ولا يحنث بأكل الرطب والعنب والرمان! وأعجب من ذلك تعليلهم بأن هذه الثلاثة خيار الفاكهة، فلا تدخل في الاسم المطلق! ومن العجب قولهم: لو حلف لا يشرب من النيل أو الفرات أو دجلة فشراب بكفه، لم يحنث حتى ينكب ويكرع بفيه مثل البهائم!». اهـ

- وإمامهم الثاني- أبو الحسن الأشعري- أراد أن يجمع بين أصول أهل السنة، وأصول المعتزلة والجهمية فوق في التناقض؛ ولهذا قال عنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٠٤/١٢): «كانت خبرته- أي: أبا الحسن الأشعري- بالكلام خبرة مفصلة، وخبرته بالسنة خبرة مجملة؛ فلذلك وافق المعتزلة في بعض أصولهم التي التزموا لأجلها خلاف السنة، واعتقد أنه يمكنه الجمع بين تلك الأصول وبين الانتصار للسنة، كما فعل في مسألة الرؤية والكلام والصفات الخبرية وغير ذلك. والمخالفون له من أهل السنة والحديث ومن المعتزلة والفلاسفة، يقولون: إنه متناقض وإن ما وافق فيه المعتزلة، يناقض ما وافق فيه أهل السنة». اهـ

- وقال ابن تيمية في النبوات (١٥٩/١) وهو يتكلم عن كتاب «مقالات الإسلاميين» للأشعري: «فيه أمور لم يقلها أحد من أهل السنة والحديث، ونفس مقالة أهل السنة والحديث لم يكن يعرفها ولا هو خبير بها». اهـ

- وقال ابن القيم في الصواعق المرسله (٩٣٦/١) وهو يتكلم عن الأشاعرة وإثباتهم كون الرب تعالى قادراً مريداً فاعلاً بالاختيار، وإثباتهم معاد الأبدان والنبوة، قال: «ولكن لم يثبتوا ذلك على الوجه الذي جاءت به الرسل، ولا نفوه نفياً إخوانهم الملاحدة؛ بل اشتقوا مذهباً بين المذهبين وسلكوا طريقاً بين الطريقتين، لا للملاحدة فيه

وافقوا، ولا للرسول اتبعوا، ولهذا عظمت بهم البلية على الإسلام وأهله بانتسابهم إليه، وظهورهم في مظهر ينصرون به الإسلام ويردون به على الملاحدة، فلا للإسلام نصروا ولا لأعدائه كسروا، بل أتباع الرسل كفروهم وضللوهم وصاحوا بهم من أقطار الأرض: امتازوا من المسلمين أيها المعطلون! وانحازوا إلى إخوانكم من الملاحدة الذين هم برهم يعدلون، وخلوا عن نصوص الوحي، فكم بها تتلاعبون! فمرة تقولون: هي أدلة لفظية معزولة عن إفادة العلم واليقين، ومرة تقولون: هي مجازات واستعارات لا حقيقة لها عند العارفين، ومرة تقولون: لا سبيل إلى تحكيمها والالتفات إليها وقد عارضها المعقول وقواطع البراهين، ومرة تقولون: أخبار آحاد فلا يحتج بها في المسائل القطعية التي يطلب منها اليقين، فأرضيتم بذلك إخوانكم من الملاحدة أعداء الدين وكنتم بذلك لهم موافقين، فصالوا عليكم به فيما أثبتموه، وكنتم به من الإسلام وأهله متقرين، وصال عليكم المسلمون بما وافقتم فيه إخوانكم من الضلال المبين، فتدافعكم الفريقان تدافع الكرة بين الضارين، فدعونا من التليس والمصانعة. بالله هل أثبتم للعالم ربًّا بائنًا عنه؟ وهل عندكم فوق العرش إله يعبد ويصلى له ويسجد؟...». اهـ

إلى آخر ما قال رَحْمَةُ اللَّهِ، وتأمل قوله عن الأشاعرة: (إخوان الملاحدة). وطلبه منهم أن يمتازوا عن المسلمين.

- وأما المبتدعة في زماننا فإنهم أرادوا أن يجمعوا بين ما كان عليه الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ من الدعوة للتوحيد والسنة، وبين ما كان عليه أئمة البدع من رؤساء الأحزاب وفرق الضلالة كالإخوان المسلمين والتبليغ؛ فوقعوا في التناقض تمامًا كما فعل أسلافهم.

وما أجمل ما قاله أبو القاسم الشيرازي، كما نقله عنه صاحب الوافي بالوفيات (١٧٣/٢٧):

عليك بأصحاب الحديث فإنهم على منهجٍ للدين ما زال مَعْلَمًا
وما النور إلا في الحديث وأهله إذا دجا الليل البهيم وأظلمًا
وأعلى البرايا من إلى السنن اعتزى وأغوى البرايا من إلى البدع انتمى

ومن ترك الآثار ضلل سعيه وهل يترك الآثار من كان مُسليماً

- وأما ما يتعلق بالنيروز والمهرجان ففيه بحثٌ:
أولاً: تعريفها:

- النيروز: بفتح النون: كلمة فارسية مُعرّبة، وأصلها في الفارسية «نوروز» وهي لفظة مركبة من كلمتين: أولاهما «نو» بفتح النون وضمها، أو «ني» ومعناها: الجديد، وثانيهما «روز» وتفسيرها: اليوم، فمعناها: اليوم الجديد. ويكون عند نزول الشمس برج الميزان.

- وهو يوم عيد مُعظّم عند الرافضة أخذوه من أسلافهم المجوس، وهم الذين نشره في الدول المجاورة لهم، وكانت المجوس تعتقد أنه اليوم الذي خلق الله فيه النور، وبعضهم يزعم أنه أول الزمان الذي ابتدأ الفلك فيه بالدوران.

- وقال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقتادة، ومقاتل، والسُّدي في تفسير قول موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لفرعون «مَوْعِدُكُمْ يَوْمُ الزَّيْنَةِ»: هو يوم النيروز.

- وفي المعجم الوسيط (٢/ ٩٦٢): «النوروز أو النيروز: بالفارسية: اليوم الجديد وهو أول يوم من أيام السنة الشمسية الإيرانية، ويوافق اليوم الحادي والعشرين من شهر مارس من السنة الميلادية، وعيد النوروز أو النيروز أكبر الأعياد القومية للفرس». اهـ
 - ويحتفل نصارى مصر بالنيروز، وهو أول سنتهم، ويستمر خمسة أيام بعدها، وهو المعروف بعيد شم النسيم في مصر خاصة، والمعروف الآن بعيد الربيع.

- وفي كتاب تشبيه الخميس بأهل الخميس (١/ ١٤) قال: «فأما النيروز، فإن أهل مصر يبالغون في عمله، ويحتفلون له وهو أول يوم من سنة القبط، ويتخذون ذلك اليوم عيداً يتشبه بهم المسلمون، وهو أول فصل الخريف». كذا قال: الخريف، والصواب: الربيع كما تقدم.
 وأما المهرجان: بكسر الميم؛ فهو عيد من أعياد الفرس كذلك، يُعيّد به في الشهر السابع من شهورهم الشمسية عند نزول الشمس برج الحَمَل، وهو شهر «مهر» أو «مهرماه»، ويدعى العيد «مهركان».

وقد بقي الفرس يحتفلون بهما في الإسلام، حتى زماننا هذا، وورد ذكرهما في الأشعار. فعلمنا من ذلك أنها من أعياد المجوس وأهل الجاهلية والفراعنة والرافضة والنصارى، وليس للمسلمين في ذلك شأن.

ثانياً: أول من سنّها:

- جاء في تاريخ الطبري (١/ ١٠٩): أن جم بن ويونجهان الملقب بـ «جم الشيد» أحد ملوك الفرس الأوّل هو أول من اتخذ النوروز، وأمرهم باتخاذ ذلك اليوم وخمسة أيام بعده عيداً يتنعمون ويتلذذون فيه.

- وفي فنون العجائب لعليّ بن عمرو النقاش (ت ٤١٤) أن الضحّاك بن عدنان أحد الكافرين الذين ملكا الدنيا؛ هو الذي سن النيروز والمهرجان.

- وفي أخبار الزمان للمسعودي (١/ ٢٠٦): «أن أشمون - أحد الفراعنة - هو أول من عمل النيروز بمصر، يقيمون سبعة أيام يأكلون ويشربون إكراماً للكواكب بزعمهم». اهـ وقيل غير ذلك.

ثالثاً: أول من أبطلها:

- أول من أبطلها هو النبي ﷺ كما في مسند أحمد، وسنن أبي داود عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قدم النبي ﷺ المدينة، وهم يومان يلعبون فيها، فقال: ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيها في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «قد أبدلكم الله بهما خيراً منها: يوم الأضحى ويوم الفطر».

قال بعض الشّراح: «اليومان: يوم النيروز ويوم المهرجان»؛ كما في شرح سنن ابن ماجه للسيوطي (١/ ١٢٣)، وعون المعبود شرح سنن أبي داود (٣/ ٣٤١)، والمقرئزي في الخطط (١/ ٤٩٣). والله أعلم هل كانت تحتفل بهما تأثراً بالأُمم المجاورة، أو لهم يومان غيرهما؟

- وفي تاريخ الإسلام للذهبي (١/ ٨٠) في ذكر سنة اثنتين وثمانين ومئتين، قال: «وفيها أبطل المعتضد ما يفعل في النيروز من وقيد النيران، وصب الماء على الناس، وأزال سنة المجوس». ولعلّه أبطل بعض مظاهر العيد، ولم يبطله من الأساس.

رابعاً: الآثار الواردة فيها:

- روى البيهقي في الشعب (٥/ ٢٤٤) عن طلحة - يعني: ابن مصرف - قال: «إني لأكره المراجيح يوم النيروز، وأراها شعبة من المجوسية».
- وفي حلية الأولياء، قال: «إني لأكره الخروج يوم النيروز». أي للاحتفال ورؤية المنكرات التي تقع في ذلك اليوم.
- وعن الحسن بن حكيم، عن أمه، قالت: «رأيت أبا برزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا رأى أحداً من أهله وولده يلعب على المراجيح ضربهم وكسرها».
- وفي التاريخ الكبير للبخاري في (باب: الدال) عن أيوب بن دينار، عن أبيه: «أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لا يقبل هدية النيروز». اهـ
- وكان يشترط إذا أتته هدية في ذلك اليوم أن تأتيه كل يوم، حتى لا يخص النيروز بشيء من الاحتفال؛ وذلك على وجه الكراهية لتخصيص يوم بذلك لم يجعله الشرع مخصوصاً كما في السنن الكبرى للبيهقي.
- وفي الطبقات الكبرى عن أبي مجلز: أن عمر بن عبدالعزيز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نهي أن يُذهب إليه في النيروز والمهرجان بشيء.
- وفي السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٣٤) عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «من بنى في بلاد الأعاجم وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك، حُشر معهم يوم القيامة». اهـ
- وكان بعض العلماء كما في شرح مختصر خليل يجعل من يحتفل بالنيروز ويلعب فيه مع الكفار ممن يُمنع من قبول شهادته؛ لأنه من فعل الجاهلية والنصارى.

خامساً: حكم صيامها:

- اختلف فيه على قولين: الأول: كراهية صومها، ويروى هذا عن أنس بن مالك، وطلحة بن عبيدالله بن كريز، والحسن، قال ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ١٠٠): «ما

قالوا في صوم النيروز»، ثم روى عن الحسن؛ أنه سئل عن صوم النيروز؟ فكرهه، وقال: يُعظمونه! - أي العجم -.

- وقال ابن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام، قال: «سئل الحسن عن صوم يوم النيروز؟ فقال: ما لكم وللنيروز؟ لا تلتفتوا إليه، فإنها هو للعجم».

- وقال ابن قدامة في الشرح الكبير (٣/ ١٠٩): «ويكره إفراد يوم النيروز والمهرجان بالصوم ذكره أصحابنا؛ لأنها يومان يعظمها الكفار فيكون تخصيصهما بالصيام دون غيرهما موافقة لهم في تعظيمهما فكره كيوم السبت، وعلى قياس هذا كل عيد للكفار، أو يوم يفردونه بالتعظيم؛ يكره إفراده بالصوم لما ذكرنا، إلا أن يوافق عادة فلا يكره».

أي: يوافق عادة للشخص كمن يصوم يوماً ويفطر يوماً، فوافق ذلك.

- وقال المرادوي في الإنصاف (٣/ ٣٤٩): «قوله: ويوم النيروز والمهرجان» يعني: يكره صومهما وهو المذهب، وعليه جماهير الأصحاب وقطع به كثير منهم، وهو من مفردات المذهب، واختار المجد أنه لا يكره؛ لأنهم لا يعظمونها بالصوم». اهـ

- والقول الثاني: أنه إذا صامها بنية المخالفة للمشركين، فهذا أمر مستحب غير ألا يكون باحتفال أو خروج أو اجتماع أو تخصيص الإفطار بأنواع معينة من الأطعمة أو الأشربة أو غيرها؛ والحجة في ذلك هو ما رواه أحمد في مسنده، والنسائي في السنن، وابن خزيمة في صحيحه، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه، والطبراني في الكبير، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه، ورواه كذلك الحاكم في المستدرک، والبيهقي في السنن الكبرى: أن كُريماً مولى ابن عباس رضي الله عنه قال: «إن ابن عباس رضي الله عنه وناساً من أصحاب رسول الله صلوات الله عليهم بعثوني إلى أم سلمة رضي الله عنها أسألتها الأيام التي كان رسول الله صلوات الله عليهم أكثر لها صياماً؟ قالت: يوم السبت والأحد. فرجعت إليهم فأخبرتهم وكأنهم أنكروا ذلك، فقاموا بأجمعهم إليها. فقالوا: إنا بعثنا إليك هذا في كذا وكذا، وذكر أنك قلت كذا وكذا. فقالت: صدق؛ إن رسول الله صلوات الله عليهم أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد، وكان يقول: إنها يوماء عيد للمشركين، وأنا أريد أن أخالفهم».

قال ابن مفلح في الفروع: «صححه جماعة، وإسناده جيد».

- وفي رواية للنسائي في السنن الكبرى، عن كُريب: «أن ابن عباس بعث إلى أم سلمة وإلى عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يسألها ما كان رسول الله ﷺ يجب أن يصوم من الأيام؟ فقالتا: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه يوم السبت والأحد، ويقول: هما عيدان لأهل الكتاب، فنحن نحب أن نخالفهم». اهـ

- وفي شعب الإيمان (٣/ ٤٢٥) قال زياد أبو السكن: «كان زُبَيْدُ الْيَامِي - وعدَّ جماعة - إذا كان يوم النيروز ويوم المهرجان اعتكفوا في مساجدهم، ثم قالوا: اللهم! إن هؤلاء قد اعتكفوا على كفرهم، واعتكفنا على إيماننا؛ فاغفر لنا». اهـ
وهذا نوع اعتزال لمظاهر العيد.

- وفي تاريخ بغداد (٨/ ٤٧٥) قال أبو السكن زياد بن عبيدالله: «رأيت عبدالجبار بن وائل، وعلقمة بن مرثد، وطلحة الإيامي، وزبيد الإيامي يصومون يوم النيروز ويعتكفون في المسجد الأكبر، فكانوا يقولون: هذا يوم عيد للمشركين - يريدون به الخلاف على المشركين -».

- وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٦٥) بعد ذكره لحديث كُريب: «صححه بعض الحفاظ، وهذا نص في استحباب صوم يوم عيدهم لأجل قصد مخالفتهم». اهـ
- وقال ابن مفلح في الفروع (٥/ ١٠٥) نقلاً عن صاحب المحرر: «لم نعلم أحداً ذكر صومه - أي: النيروز - بکراهة». اهـ

- وذكر ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٦٦) خلاف الأصحاب في ذلك، فقال: «وأما النيروز والمهرجان ونحوهم من أعياد المشركين، فمن لم يكره صوم يوم السبت من الأصحاب وغيرهم، قد لا يكره صوم ذلك اليوم، بل ربما يستحبه لأجل مخالفتهم، وكرهها أكثر الأصحاب».

- والذي يظهر أن التوفيق بين الآثار - والله أعلم - هو ما قدّمناه من أن الصوم إذا كان على وجه الاحتفال والتعظيم والتجهيز لهذا اليوم بأنواع الأطعمة والأشربة والألبسة،

أو كان على الهيئة المسئول عنها في المتن من كونهم يجتمعون في بيت هذا مرة وفي بيت هذا مرة ويدعون بصورة جماعية فلا يجوز، أو كانت ذريعة إلى إقامة شعائر هذه الأيام وإحياء أمرها وإظهار حالها؛ فهذا هو المنهي عنه، وعليه تحمل الآثار الواردة في المنع من ذلك؛ لأن المحرك لهم على الصيام هو وجود هذه الأعياد الخاصة بالكفار؛ فهذا نوع احتفال. أما إذا قصد بالصوم المخالفة لا على وجه التعظيم والاحتفال والخروج والاجتماع، فهذا الذي دل عليه الحديث والأثر.

ثم إن صيام يوم ينافي كون الصائم قد اتخذ عيداً، إذ لو كان اتخذ لهذا اليوم عيداً ما صامه، بل لأفطره واحتفل به، ولذلك يحرم صيام العيدين. فالصوم ينافي الاحتفال، فمن صام الأيام التي يعظمها المشركون، لم يكن بذلك قد اتخذها عيداً أو تشبه بمن يعظمها، بل خالفهم.

- ففي الصحيحين، عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود وتتخذ عيداً، فقال رسول الله ﷺ: صوموه أنتم». وفي رواية لمسلم: «كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء؛ يتخذونه عيداً ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم؛ فقال رسول الله ﷺ: فصوموه أنتم». وفي رواية عند النسائي: قال ﷺ: «خالفوهم فصوموه».

- قال ابن رجب في لطائف المعارف: «وهذا يدل على النهي عن اتخاذ عيداً، وعلى استحباب صيام أعياد المشركين؛ فإن الصوم ينافي اتخاذ عيداً فيوافقون في صيامه مع صيام يوم آخر معه كما تقدم، فإن في ذلك مخالفة لهم في كيفية صيامه أيضاً، فلا تبقى فيه موافقة لهم في شيء بالكلية، وعلى مثل هذا يحمل ما خرّجه الإمام أحمد والنسائي وابن حبان من حديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ كان يصوم يوم السبت ويوم الأحد أكثر ما يصوم من الأيام، ويقول: «إنهما يوم عيد للمشركين، فأنا أحب أن أخالفهم». فإنه إذا صام اليومين معاً، خرج بذلك عن مشاهة اليهود والنصارى في تعظيم كل طائفة ليومها منفرداً، وصيامه فيه مخالفة لهم في اتخاذ عيداً». اهـ

٢٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، قال: حدثني من سمع حطّان^(١) بن

عبدالله:

«أن أبا موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال لصاحب له: تعال حتى نجعل يومنا هذا لله، فوالله لكأن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهدنا. قال^(٢): ومنهم من يقول: تعال حتى نجعل يومنا هذا لله، ومنهم من يقول: تعال حتى نجعل يومنا هذا لله، فما زال يرددها حتى تمنيتُ أني غبت في الأرض^(٣)».

٢٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا مروان بن معاوية، قال: أخبرنا سعيد الجريري

عن عبدالله بن غالب، قال:

- ولا بن تيمية فتوى جامعة فيما يحصل فيهما من بعض المسلمين من بدع ومخالفات، فلتطلب هنالك، انظر الفتاوى الكبرى (٣٢٩/٢٥).
- وأشار لذلك أيضاً في كتابه: اقتضاء الصراط المستقيم.
- (١) في الأصل: خطّاب؛ والصواب ما أثبتناه، وهو حطّان بن عبدالله الرقاشي البصري. تهذيب الكمال (١٣٨٤).
- (٢) أي: صاحبه هذا، ولم أجد تعيينه في المصادر التي وقفت عليها، ولعله ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فقال له ذلك مُنْكَرًا ومُحْذَرًا.
- (٣) انظر تفسيره في الأثر الذي بعده. وهذا الأثر قد رواه أحمد والبخاري، ورجاهما رجال الصحيح، إلا أن ثابتاً البناني، قال: «حدثني من سمع حطّان» ولم يسمه. وفيه: «أسيخ في الأرض» بدلاً من «غبت في الأرض». وفي لفظ: «حتى تمنيت أن الأرض ساخت بي».

«اجتمع قوم، فقالوا: نجعله يوماً قد غاب شره نذكر الله فيه! فأتاهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: «ما يجلسكم؟» قلنا: يارسول الله! نجعله يوماً غاب شره نذكر الله فيه. فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيده: «يوماً غاب شره! يوماً غاب شره؛ انتشروا الضياعكم»^(١).

- (١) في لسان العرب (٢٢٨/٨): «ضيعة الرجل: حرفته وصناعته ومعاشه وكسبه».
- وهذا الحديث لم أجده عند غير المصنّف، وعبدالله بن غالب من التابعين، والسند إليه صحيح، ولا يضر اختلاط سعيد الجريري، لاسيما وقد جاء من طريق آخر، عن سفيان الثوري، عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن غالب.
- ووجه الإنكار: أنه لا رهبانية في الإسلام؛ فقد ابتدعها النصارى ثم ما رعوها حق رعايتها. ولذا قال أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما في الصحيح: «أما إخواني المهاجرين فأشغلهم الصفق في الأسواق، وأما إخواني الأنصار فأشغلهم العمل في حوائطهم». والمؤمن يذكر الله على كل أحيانه دون حاجة إلى الاعتزال أو الانقطاع عن أمر معاشه، بل قيل: «إن المؤمن إذا لم يكن ذا حرفة؛ تَعَيَّشَ بدينه».
- وفي حلية الأولياء (١٠/١٩٥) عن سهل التستري، قال: «من طعن في التكسب؛ فقد طعن في السنة».
- وفي شرح السنة للبرهاري (٤٩/١) قال: «ولا تقل: أترك المكاسب، وأخذ ما أعطوني؛ لم يفعل هذا الصحابة ولا العلماء إلى زماننا هذا، وقال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كسبٌ فيه بعض الدنية، خير من الحاجة إلى الناس». اهـ.
- وقد كره العلماء لطالب الحديث أن ينقطع عن معيشته إذا كان له عيال لا كاسب لهم غيره؛ فكيف بمن انقطع للذكر والعبادة. ففي الجامع للخطيب (٩٧/١): قال وهب ابن جابر الخيواني: «شهدت عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في بيت المقدس وأتاه مولى له،

فقال: إني أريد أن أقيم هذا الشهر ههنا- يعني رمضان- قال له عبدالله: هل تركت لأهلك ما يقوتهم؛ قال: لا. قال: إِمَّا لَا؛ فارجع فدع لهم ما يقوتهم؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت».

- وعن عبدالرحيم بن سليمان الرازي قال: «كنا عند سفیان الثوري، فكان إذا أتاه الرجل يطلب العلم، سأله هل لك وجه معيشة؟ فإن أخبره أنه في كفاية، أمره بطلب العلم، وإن لم يكن في كفاية، أمره بطلب المعاش».

- وفي الحث على التجارة والصناعة للخلال (٢٢) قال محمد بن ثور: «كان سفیان الثوري يَمُرُّ بنا ونحن جلوس في المسجد الحرام، فيقول: ما يجلسكم؟ فنقول: فما نضع؟ قال: اطلبوا من فضل الله، ولا تكونوا عيالاً على المسلمين».

- وقال أبو بكر المروذي: «قلت لأبي عبدالله: هؤلاء المتوكله الذين لا يتجرون ولا يعملون، يحتاجون بأن النبي ﷺ زوج على سورة من القرآن، فهل كان معه شيء من الدنيا؟ قال: وما علمهم أنه كان لا يعمل؟ قال: قلت: يقولون: نقعد وأرزاقنا على الله عزَّجَل، قال: ذا قول رديء خبيث، والله تبارك وتعالى يقول: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمٍ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ»، فأيش هذا إلا البيع والشراء».

- وعن صالح، أنه سأل أباه- الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ- عن التوكل، فقال: «التوكل حَسَنٌ، ولكن ينبغي للرجل أن لا يكون عيالاً على الناس، ينبغي أن يعمل حتى يغني نفسه وعياله، ولا يترك العمل». قال: وسئل أبي رَحِمَهُ اللهُ- وأنا شاهد- عن قوم لا يعملون، ويقولون: نحن متوكلون؟ فقال: «هؤلاء مبتدعة».

- وفي إصلاح المال لابن أبي الدنيا (١/ ٢٥١) عن أيوب، قال: «كان أبو قلابة يأمرني بلزوم السوق والصنعة، ويقول: إن الغنى من العافية».

- وقال حماد بن زيد: سمعت أيوب، يقول: «لو أعلم أن عيالي يحتاجون إلى جرزة بقل، ما قعدت معكم».

٢٦ - وحديثي^(١) عن موسى، عن ابن مهدي، عن حماد بن سلمة

عن حميد:

«أن قوماً قرؤوا السجدة، فلما سجدوا رفعوا أيديهم، واستقبلوا القبلة، فأنكر ذلك عليهم مُورِّق^(٢) وكرهه».

- وعن إبراهيم بن أدهم، قال: «كان سعيد بن المسيب يقول: من لزم المسجد، وترك الحرفة، وقيل ما يأتيه، فقد ألحف في السؤال».

- وقال معاوية لعمر بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «ما المروءة؟ قال: العفة والحرفة».

- ولا يشكل على هذا ما جاء في بعض الأحاديث من جلوس الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ للذكر وخروج النبي ﷺ عليهم وهم كذلك، كما في سنن الترمذي، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «خرج معاوية إلى المسجد، فقال ما يجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله. قال: الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: والله ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إني ما أستحلفكم تهمة لكم وما كان أحد بمنزلتني من رسول الله ﷺ أقل حديثاً عنه مني؛ إن رسول الله ﷺ خرج على حلقة من أصحابه، فقال: ما يجلسكم؟ قالوا: جلسنا نذكر الله ونحمده لما هدانا للإسلام ومنّ علينا به، فقال: الله ما أجلسكم إلا ذاك؟ قالوا: الله ما أجلسنا إلا ذاك. قال: أما إني لم أستحلفكم لتهمة لكم، إنه أتاني جبريل فأخبرني أن الله يباهي بكم الملائكة».

فإن هذا كان بعد فراغهم من أعمالهم الدنيوية، كما قال أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أما إخواني المهاجرين فأشغلهم الصفتق في الأسواق، وأما إخواني الأنصار فأشغلهم العمل في حوائطهم». وأيضاً لم يكن هذا مع تخصيص أيام معينة للذكر.

(١) أي: محمد بن وصّاح، والقائل: هو أصبغ بن مالك الراوي عنه.

(٢) هو: مُورِّق العجلي، أبو المعتمر البصري، ويقال: الكوفي.

٢٧ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن أبي سنان، عن عبدالله بن أبي الهذيل

عن عبدالله بن خباب، قال:

«بينما نحن في المسجد، ونحن جلوس مع قوم نقرأ السجدة ونبكي^(١)، فأرسل إليّ أبي، فوجدته قد احتجر^(٢) معه هراوة له^(٣)، فأقبل عليّ، فقلت: يا أبت مالي مالي؟! قال: ألم أرك جالساً مع العمالقة؟! ثم قال: هذا قرن خارج الآن^(٤)».

روى عن عمر، وابنه عبدالله، وابن عباس، وسلمان الفارسي، وأنس بن مالك وغيرهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. وروى عنه مجاهد، وقتادة، وعاصم الأحول وغيرهم. قال النسائي: ثقة. وقال ابن سعد: كان ثقة عابداً، قال: «لقد سألت الله عَزَّجَلَّ حاجة عشرين سنة، فما شفّعني فيها، وما سئمت من الدعاء». وقال أبو علي المروزي: كان يحج مع ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ويصحبه، قدم خراسان أيام قتيبة، وكان معه في فتح سمرقند. تهذيب الكمال (٦٢٣٢). - وفي تاريخ دمشق (٣٨٦/٩) عن قتادة، قال: «لما مات أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال مورق العجلي: ذهب اليوم نصف العلم. قيل له: وكيف ذلك يا أبا المعتمر؟! قال: كان الرجل من أهل الأهواء - أي إذا خالفونا في الحديث عن رسول الله ﷺ - قلنا: تعال إلى من سمعه منه». اهـ

(١) وفي رواية: «أنه كان جالساً عند قاص». رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

(٢) هكذا في الأصل، وفي نسخة: احتجز. وفي أخرى: أحضر.

(٣) الهراوة: العصا، وقيل: العصا الضخمة، والجمع هراوى؛ كما في لسان العرب.

(٤) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث (٥٧٢/٣): «العمالقة: الجبابرة الذين كانوا بالشام من بقية قوم عاد. قال: ويقال لمن يخذع الناس ويخلبهم: عملاق. قال: والعمَلَقَة:

- التعميق في الكلام؛ فشبه القصاص بهم لما في بعضهم من الكبر والاستطالة على الناس، أو بالذين يخدعونهم بكلامهم، وهو أشبه». اهـ
- والمتعمقون في الدين هم المنتطعون؛ ولهذا ذمَّ السلف هذا النوع؛ لما يقع فيه من الرياء والسمعة والتكلف.
- وقد صحَّ الحديث: «لا يقص على الناس إلا أمير أو مأمور أو مرائي - أو متكلف»، كما في اللفظ الآخر.
- وفي الفائق في غريب الحديث (٣/ ٢٩): «القرن: أهل كل عصر يحدثون بعد فناء آخرين، يعني أنهم قوم حدثوا ونجموا لم يكونوا على عهد رسول الله ﷺ. وقيل: أراد قرن الحيوان، شبه به البدعة في نطحها الناس عن السنة وتبعيدهم عنها». اهـ
- وقوله: «هذا قرن خارج الآن»: أي من قرون الخوارج؛ لأنهم يخرجون على المسلمين قرناً تلو قرن، كلما خرج قرن قطع.
- وفي مسند ابن الجعد (١/ ١٢٣) عن الأعمش، قال: «العمالقة حرورية بني إسرائيل».
- وأورد ابن الجوزي أثر خباب في كتابه القصاص والمذكرين (١/ ١٠٤) وقال بعده معللاً: «لما أظهرت الخوارج القصص وأكثرت منه؛ كره التشبه بهم». اهـ
- ولا يزالون هكذا حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال - كما روي في سنن النسائي، عن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «سمعت رسول الله ﷺ بأذني ورأيتُه بعيني، يقول: لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم؛ هم شرُّ الخلق والخليقة».
- وهؤلاء الخوارج هم الذين ذبحوا عبد الله بن خباب نفسه، وبقروا بطن امرأته؛ ففي أنساب الأشراف للبلاذري (٣/ ١٤١) قال: «وكان الخوارج الذين قدموا من البصرة مع مسعر بن فدكي استعرضوا الناس في طريقهم، فإذا هم برجل يسوق بامرأته على حمار له، فدعوه وانتهروه وأرعبوه، وقالوا له: من أنت؟ فقال: رجل مؤمن. قالوا: فما اسمك؟ قال: أنا عبد الله بن خباب بن الأرت صاحب رسول الله ﷺ؛ فكفوا عنه، ثم

قالوا له: ما تقول في علي؟ قال: أقول: إنه أمير المؤمنين، وإمام المسلمين، وقد حدثني أبي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ستكون فتنة يموت فيها قلب الرجل فيصبح مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً».

فقالوا: والله لنقتلنك قتلة ما قتلها أحد، وأخذوه فكتفوه ثم أقبلوا به وبامرأته وهي حُبلى مُتِّم، حتى نزلوا تحت نخل مواقير فسقطت رطبة منها، فقذفها بعضهم في فيه، فقال له رجل منهم: أغير حلها ولا ثمن لها؟ فألقاها من فيه، واخترط سيفه وجعل يهزه، فمرَّ به خنزير لذمي فقتله بسيفه، فقال له بعض أصحابه: إن هذا لمن الفساد في الأرض. فطلب صاحب الخنزير حتى أراضاه، فقال ابن خباب: لئن كنتم صادقين فيما أرى وأسمع إني لآمنٌ من شركم. قال: فجاءوا به فأضجعوه على شفير نهر، وألقوه على الخنزير المقتول فذبحوه عليه، فصار دمه مثل الشراك قد أمْدَقَّرَ في الماء، وأخذوا امرأته فبقروا بطنها، وهي تقول: أما تتقون الله؟ وقتلوا ثلاث نسوة كن معها». اهـ

- والذي حملهم على ذلك؛ هو تأويلهم لقول الله تعالى: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَّهُمْ يُضِلُّوكَ وَإِلَّا يَكْفُرُوا إِلَّا فَايِرًا كَفَّارًا» وجعلوها في المسلمين؛ كما في جامع بيان العلم لابن عبد البر.

- وهكذا يستحلون دم كل من خالفهم، ولو كان له معهم صحبة قديمة وإحسان، كما فعلوا بعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

- وفي المعجم الكبير للطبراني (٩٩/١) قال: «ولما أُدْخِلَ ابن ملجم على عليٍّ، قال: يا عدو الله! ألم أحسن إليك؟ ألم أفعل بك؟ قال: بلى. قال: فما حملك على هذا؟ قال: شَحَذَتْهُ - أي السَّيْف - أربعين صباحاً؛ فسألت الله أن يقتل به شر خلقه. قال له علي: ما أراك إلا مقتولاً به، وما أراك إلا من شر خلق الله». اهـ

- وفي الآحاد والمثاني (٢١٣/١) عن حميد بن هلال، قال: «حدثنا رجل من عبد القيس، وكان يجالسنا في المسجد الجامع، قال: لحقت بأصحاب النهر، ثم كرهت أمرهم حتى خشيت أن يقتلوني».

وكما فعلوا بعبده الله بن خباب، وسيأتي تفسيره في الأثر الذي بعده.

٢٨ - وحديثي عن موسى، عن ابن مهدي، عن زياد بن مسلم

عن صالح أبي الخليل، قال:

«مَرَّ خَبَابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِابْنِهِ وَهُوَ مَعَ أَنَاسٍ يَجَادِلُونَ فِي الْقُرْآنِ، فَانْقَلَبَ غَضْبَانَ فَأَعَدَّ لَهُ سَوْطًا أَوْ خَطَامًا أَوْ نَسْعَةً، فَلَمَّا انْقَلَبَ الْفَتَى؛ وَثَبَ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَضْرَبَهُ ضَرْبًا عَنِيفًا، فَلَمَّا رَأَى الْجِدَّ مِنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ إِنَّمَا تَرِيدُ نَفْسِي فَعَلَى مَاذَا؟! فَمَا رَدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَتِ! قَدْ أَرَى أَنَّكَ إِنَّمَا تَرِيدُ نَفْسِي، فَمَهْ؟ قَالَ: أَلَمْ أُرْكَ مَعَ قَوْمٍ يَجَادِلُونَ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: يَا أَبَتِ إِنِّي لَا أَعُودُ. فَكَانَ إِذَا مَرَّ يَدْعُوهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: لَا، إِلَّا أَنْ تَقْبَلُوا مِنِّي مَا قَبِلَ أَبِي مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: فَيَقُولُونَ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُورٌ وَأَحْدَاثٌ^(١)».

(١) في الأصل: ابن، وهو خطأ. والصواب ما أثبتناه؛ وهو صالح بن أبي مريم الضُّبَيْعِي مَوْلَاهُمْ أَبُو الْخَلِيلِ الْبَصْرِي، وَالِدُ دَخِيلِ بْنِ أَبِي الْخَلِيلِ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

(٢) هذه حجة أهل الأهواء في كل عصر ومصر، فالله يقول: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ». وَهُمْ يَقُولُونَ: تَغْيِيرُ الزَّمَنِ وَالْوَاقِعِ، وَحَدَثُ أُمُورٍ وَأَحْدَاثٍ. مَعَ أَنْ مَا قَالُوهُ قَدْ أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ ذَلِكَ أُرْشِدُ إِلَى التَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَقَالَ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ عَرَفَجَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ - أَي: شُرُورٌ وَفَسَادٌ - فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبْهُ بِالسَّيْفِ، كَأَنَّكَ مِنْ كَانَ».

٢٩ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن سعيد الجريري

عن عبدالله بن غالب، قال:

انتهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى قوم في بيت، فقال: «ما جمعكم؟»
قالوا: نذكر الله في يوم غاب شره؛ فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يوم
غاب شره؟! انتشروا الضياعكم»^(١).

- وفي مصنف ابن أبي شيبة، عن خيشمة، قال: «قال عبدالله: إنها ستكون هنات وأمور
مشبهات، فعليك بالتؤدة، فلأن تكون تابعاً في الخير خير من أن تكون رأساً في الشر».
- وقال عمر بن عبدالعزيز: «ولئن قلت: إنه حَدَّثَ حَدَّثُ بعدهم؛ فإنه ما أحدثه إلا
من اتبع غير سبيلهم، ورجب بنفسه عنهم، فإنهم هم السابقون، ولقد تكلموا فيه بما
يكفي، ووصفوا منه ما يشفي». وسيأتي كلامه كاملاً في متن هذا الكتاب.
- وفي هذا الأثر وجوب تأديب الأب لأبنائه، وأن يعرفوا منه الجِدَّ إذا خاف عليهم
الهلكة في أمر دينهم.

ويشبه هذا ما فعله عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع صبيغ بن عسل لما جعل يسأل عن
متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر، فبعث إليه وقد أعدَّ له عراجين النخل، فلما دخل عليه
ضربه بتلك العراجين، حتى ذهب منه الذي كان في رأسه.

- وفيه أن صُحبة الفاسق - على خطرهما وشرها - أهون من صحبة أهل الأهواء، ولو
كانوا يظهرون العلم أو العبادة أو الحسبة أو الدعوة أو الجهاد، وراجع الإبانيتين -
الصغرى والكبرى - لابن بطة لترى آثاراً عجيبة عن السلف في هذا، وسيأتي بعضها.

(١) تقدّم نحوه برقم: (٢٥).

٣٠ - وحدثني محمد بن وضّاح، عن عبدالله بن محمد، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن سعيد الجري

عن أبي عثمان النهدي، قال:

«كتب عامل لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إليه: إن ههنا قومًا يجتمعون؛ فيدعون للمسلمين وللأمير^(١). فكتب إليه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أقبل وأقبل بهم معك؛ وقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للبواب: أَعِدَّ سوطًا، فلما دخلوا على عمر أقبل على أميرهم ضربًا بالسوط، فقلتُ: يا أمير المؤمنين! لسنا أولئك الذين تعني، أولئك قوم يأتون من قِبَلِ المشرق^(٢)».

٣١ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي سنان ضرار بن مرة

عن عبدالله بن أبي الهذيل العنزي^(٣)، قال:

- (١) وهذا هو الذي حمل عمر على الإنكار عليهم؛ فإن أصل الدعاء للمسلمين وللأمير جائز. لكن البلاء جاء من كونه بصورة جماعية مع اتخاذه سنة، كما مرَّ في شرطي جواز مثل هذه الصورة: ألا يكون عن عمد، وألا يكثرُوا.
- (٢) أي: الخوارج، وقد كان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يخشى أن يخرج قرنهم الأول في عصره، وهذا الانحياز عن المسلمين والإحداث هو من علاماتهم؛ فخشي منهم.
- (٣) في الأصل: الغزلي. والصحيح ما أثبتناه؛ وهو عبدالله بن أبي الهذيل العنزي، أبو المغيرة الكوفي.

«كنا جلوساً مع عبدالله بن خباب بن الأرت، وهو يقول: سَبَّحُوا
 كذا وكذا، واحمدوا كذا وكذا، وكَبَّرُوا كذا وكذا. قال: فمرَّ خبابٌ، فنظر
 إليه ثم أرسل إليه، فدعاه فأخذ السوط فجعل يضرب رأسه به، وهو
 يقول: يا أبتاه! فيم تضربني؟! فقال: مع العمالقة؟! هذا قرن الشيطان قد
 طلع - أو بزغ^(١) -».



(١) تقدّم معناه، وتقدّم أن عبدالله إنما كان جالساً معهم، ولم يكن يتصدرهم، وهو الأصح.

ثانياً: بدع القصاص^(١)

٣٢ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، عن يحيى ابن عيسى، عن الأعمش، عن بعض أصحابه، قال:

«مَرَّ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَجُلٍ يَقْصُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: سَبَّحُوا عَشْرًا، وَهَلَّلُوا عَشْرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّكُمْ لِأَهْدَى مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ أَضَلُّ؛ بَلْ هَذِهِ، بَلْ هَذِهِ». يعني: أضلّ.

٣٣ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل

عن أبي الزعراء، قال:

«جاء المسيب بن نجبة^(٢) إلى عبد الله، فقال: إني تركت في المسجد رجلاً يقول: سَبَّحُوا ثَلَاثِمِئَةً وَسِتِينَ! قال: قم يا علقمة! فاشغل عني أبصار

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

وفي آخر الباب بحثٌ عن القَصَصِ والقُصَّاصِ، نذكر ما جاء فيهما من آثار.

(٢) نجبة، ويقال: نجية؛ وهو المسيب بن نجبة الفزارى الكوفى، روى عن حذيفة، وعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

القوم، فجاء فقام عليهم فسمعهم يقولون. فقال: إنكم لتُمسكون بأذنان ضلالة، أو إنكم لأهدى من أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». أو نحو هذا.

٣٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بقرية، عن محمد بن عبد الرحمن، عن جعفر بن محمد عن أبيه

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أنه خرج يوماً إلى مسجد الكوفة، ورجل يقصُّ وحواله ناس كثير، فضربه بالدرّة. فقال رجل: أتضرب رجلاً يدعو إلى الله ويذكر بعظيم؟! فقال: إني سمعت خليلي أبا القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «سيكون من أمتي قوم يقال لهم: القُصاص، لا يرفع لهم عمل إلى الله ما كانوا في مجالسهم»^(١) تلك»^(٢).

وروى عنه أبو إدريس المرهبي، وأبو إسحاق السبيعي. قال أبو حاتم الرازي: يقال: إنه خرج المسيب بن نجبة، وسليمان بن صرد سنة خمس وستين؛ يطلبون بدم الحسين بن علي، فقتلا. روى له الترمذي حديثاً واحداً عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن كل نبي أعطي سبعة نجباء رفقاء...». الحديث. انظر: تهذيب الكمال (٥٩٧٢).

(١) في الأصل: مجلسهم.

(٢) هذا الحديث لم أجده عند غير المصنّف؛ وفي إسناده بقرية بن الوليد؛ قال عنه أبو مسهر الغساني: «احذر بقرية! ليست أحاديثه نقيه؛ فكن منها على تقية»، وهنا لم يصرح بالسماع. وشيخه الذي يروي عنه هنا: هو محمد بن عبد الرحمن القشيري؛ قال فيه ابن عدي الجرجاني: منكر الحديث مجهول، وهو من مشايخ بقرية المجهولين. وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، كان يكذب ويفتعل. وقد قال الإمام أحمد: إذا حدث بقرية عن

٣٥ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية القرشي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن

مهدي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد

عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، قال:

«كنت جالسًا عند الأسود بن سَريع^(١)، وكان مجلسه في مؤخر المسجد الجامع، فافتتح سورة بني إسرائيل حتى بلغ «وَكَبْرَهُ تَكْبِيرًا» [الإسراء: ١١١]؛

قوم ليسوا بمعروفين؛ فلا تقبلوه. والعلة الثالثة هنا: أن جعفر بن محمد المعروف بجعفر الصادق، لم يدرك عليًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

- وأما إخراج عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للقصاص وإنكاره عليهم فثابت عنه؛ فقد أخرج عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ القصاص من جامع البصرة، وتقدّم ذكر طرفٍ منه. وقد بيّن بعض أسباب ذلك الشيخ عبدالرحمن بن حسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في فتح المجيد (ص ٤٢٠) عند شرحه لأثر علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حدثوا الناس بما يعرفون؛ أتريدون أن يكذب الله ورسوله» قال: وسبب هذا القول - والله أعلم - ما حدث في خلافته من كثرة إقبال الناس على الحديث، وكثرة القصاص وأهل الوعظ، فيأتون في قصصهم بأحاديث لا تعرف من هذا القبيل، فربما استنكرها بعض الناس وردّها، وقد يكون لبعضها أصل أو معنى صحيح، فيقع بعض المفاسد لذلك، فأرشدهم أمير المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى أنهم لا يحدثون عامة الناس إلا بما هو معروف ينفع الناس في أصل دينهم وأحكامه من بيان الحلال من الحرام، الذي كُلفوا به علمًا وعملاً دون ما يشغل عن ذلك، مما قد يؤدي إلى رد الحق وعدم قبوله، فيفضي بهم إلى التكذيب ولاسيما مع اختلاف الناس في وقته وكثرة حوضهم وجدلهم». اهـ

(١) الأسود بن سَريع بن حمير، أبو عبدالله التميمي السعدي المنقري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. له صحبة غزا مع النبي ﷺ أربع غزوات، ونزل البصرة. وكان شاعرًا محسنًا قاصًا لسنًا، وهو أول من قصّ في مسجد البصرة. روى عن النبي ﷺ ثمانية أحاديث. وروى عنه الأحنف بن

فرفعوا أصواتهم الذين كانوا حوله جلوساً^(١). فجاء مجالد بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢) يتوكأً على عصا، فلما رآه القوم؛ قالوا: مرحباً مرحباً، اجلس. قال: ما كنت لأجلس إليكم وإن كان مجلسكم حسناً، ولكنكم صنعتُم قُبيلُ شيئاً أنكره المسلمون، فإياكم وما أنكره المسلمون^(٣).

قيس التميمي، والحسن البصري، وعبدالرحمن بن أبي بكرة. قال ابن المديني في العلل، وابن مندة: (لا يصح سماعها منه). وروى له البخاري في الأدب، وأبو داود في القدر، والنسائي. وتوفي في أيام الجمل. وقيل: سنة اثنتين وأربعين. تهذيب الكمال (٥٠٠).

- وفي تهذيب التهذيب (٦١٦) قال: «حكى البارودي في معرفة الصحابة، عن الحسن البصري قال: لما قُتل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ركب الأسود سفينة وحمل معه أهله وعياله فانطلق، فهارثي بعد. وكل هذا يدل على أن الحسن وأقرانه لم يلحقوه». اهـ

- قال علي ابن المديني: «لم يسمع الحسن من الأسود بن سريع؛ لأن الأسود بن سريع خرج من البصرة أيام عليّ، وكان الحسن بالمدينة».

- وقال ابن قتيبة في كتابه المعارف (١/٥٥٧): «يقال: إن أول من قص: الأسود بن سريع التميمي، وكان من الصحابة، وكان يقول في قصصه في المنية: فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة... وإلا فإني لا إخالك ناجيا. فسرقه الفرزدق». اهـ

(١) أي: بالتكبير.

(٢) هو: مجالد بن مسعود السلمي، أخو مجاشع بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يكنى: أبا معبد - له ولأخيه صُحبة - أسلم بعد الفتح. روى عن النبي ﷺ، وروى عنه أبو عثمان النهدي. قال ابن حبان: قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين. روى له البخاري ومسلم. انظر: تهذيب الكمال (٥٧٨٢).

(٣) لأن رفع الصوت بالتكبير له مواضع معلومة من السنة، وليس منها هذا الموضع.

٣٦ - حدثني محمد بن وضّاح، عن يعقوب بن كعب، عن عيسى بن يونس، عن ابن أبي ليل

عن الحَكَم بن عُتَيْبَة، قال:

«سألت عبدالرحمن بن أبي ليلي عن القصص؛ فقال: أدركتُ أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتجالسون، ويُحدِّث هذا بما سمع، ويُحدِّث هذا بما سمع، فأما أن يُجلِّسوا خطيباً فلا».

٣٧ - حدثني محمد بن وضّاح، عن موسى بن معاوية، قال: حدثنا عمر بن هارون

عن الضحاك، قال:

«رأيتُ عمر بن عبدالعزيز يسجن القصاص، ومن يجلس إليهم»^(١).

- وفي هذا إنكار الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على المحدثات دقيقتها وجليلها، وحرصهم على بقاء الدين صافياً كما تركهم عليه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وفي ذم الكلام للهروي، عن الثوري، قال: «ينبغي للرجل ألا يحك رأسه إلا بأثر». وقال الميموني: «قال لي أحمد: يا أبا الحسن! إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام».

- وسُئِل الإمام أحمد - كما في مسائل البرزاطي - عن الرجل يزعم أنه يعالج المجنون من الصرع بالرقي والعزائم، ويزعم أنه يخاطب الجنّ ويكلمهم، وفيهم من يُحدِّثه! فترى أن يدفع الرجل المجنون إليه ليعالجه؟ فقال: «ما أدري ما هذا! ما سمعت في هذا شيئاً، ولا أحبُّ لأحد أن يفعله، وتركه أحبُّ إليّ». ذكره ابن القيم في بدائع الفوائد (٤ / ٨٦٠).

(١) انظر إلى صنيعه رَحِمَهُ اللهُ بالقصاص، وقارن بينه وبين ما كان يُعامل به العلماء؛ فكان رَحِمَهُ اللهُ يعظّمهم ويكرمهم، بل كان يلين لهم؛ وهكذا القوم يُفرّقون بين العلماء والقصاص.

٣٨ - حدثني محمد بن وضّاح، عن أبي يوسف^(١) الدمشقي سليمان بن شرحبيل^(٢)، قال:

حدثنا ضمرة بن ربیعة، قال:

«سمعت سفيان الثوري، وسأله عمر بن العلاء اليماني؛ فقال: يا أبا عبدالله! أستقبل القاص؟ فقال: ولأوا البدع ظهوركم».

٣٩ - حدثني محمد بن وضّاح، عن عبدالله بن محمد، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا شعبة، قال:

حدثنا عقبه بن حريث، قال:

«سمعت ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وجاءه رجل قاص فجلس في مجلسه، فقال له ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: قم من مجلسنا، فأبى أن يقوم؛ فأرسل ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا إلى صاحب الشَّرْط: أقم القاص. قال: فبعث إليه فأقامه^(٣)».

(١) هكذا في الأصل. والصحيح: أبو أيوب الدمشقي. وهو سليمان بن عبدالرحمن بن عيسى بن ميمون التميمي، أبو أيوب الدمشقي ابن بنت شرحبيل بن مسلم الخولاني.

(٢) هكذا في الأصل، ويقال: سليمان ابن بنت شرحبيل.

(٣) جاء في يمين صفحة الأصل: «وقال أبو بكر الجصاص الرازي في أحكام القرآن: روى وكيع، قال: حدثنا هشام بن الغاز، قال: سألت نافعا عن الأذان الأول يوم الجمعة؟ قال: قال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: بدعة، وكل بدعة ضلالة وإن رآه الناس حسناً. أبو محب الله عفا عنه». وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن وكيع، دون الزيادة الأخيرة». اهـ

- وفي مسند ابن الجعد (١/ ٣١٤) عن مجاهد قال: «كنا جلوساً في المسجد فجاء قاصٌّ، فجلس قريباً من ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فجعل يقص، فأرسل إليه ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: لا تؤذنا

٤٠ - حدثني ابن وضّاح، عن عبدالله بن محمد، قال: حدثنا شريك، عن إبراهيم

عن مجاهد، قال:

«دخل قاصٌّ فجلس قريباً من ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقال له: قم، فأبى أن يقوم، فأرسل إلى صاحب الشرط، فأرسل إليه شرطياً؛ فأقامه».

٤١ - وسمعتُ ابن وضّاح، يقول في القُصَّاص:

«لا ينبغي لهم أن يبيتوا في المساجد، ولا يُتركوا أن يبيتوا فيها»^(١).

أوقم عنا...». وفي ذلك استعانة الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ بالسُّلطان في إنكار البدع والحوادث؛ لأن الله يَزَعُ - أي: يكف - بالسُّلطان ما لا يَزَعُ بالقرآن؛ كما قال عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. - وفي تاريخ بغداد (٤/١٠٧) عن نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «سمعت عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: لما يزع الله بالسُّلطان أعظم مما يزع بالقرآن».

(١) ومن ذلك الفرق والأحزاب الباطنية التي تخصصت في القصص - في عصرنا - كالإخوان المسلمين والتبليغ وغيرهما ممن يخرجون أياماً محددة، ويبيتون في المساجد، ويجعلونها مطية لهم في نشر شركهم وبدعهم؛ فهذا حكمهم. بل هؤلاء أولى بالطرد من المساجد من القُصَّاص، وراجع رسالة ابن أبي عاصم أيضاً في المذكر والتذكير والمذكر.

- وقال ابن جرير في تاريخه (٥/٦٢٠) - في حوادث سنة (٢٨٤) -: «نودي في بغداد: بمنع القُصَّاص من القعود على الطرقات، وعملت بذلك نسخ قرئت بالجانبين بمدينة السلام في الأرباع والمحال والأسواق، فقرئت يوم الأربعاء لست بقين من جمادى الأولى من هذه السنة، ثم مُنع يوم الجمعة لأربع بقين منها: القُصَّاص من القعود في الجامعين، ومنع أهل الحلق في الفتيا أو غيرهم من القعود في المسجدين، ومنع الباعة من

٤٢ - حدثنا محمد بن وضاح، عن موسى بن معاوية، قال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن

عبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال:

«لم يُقَصَّ على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وأول ما كانت القصص حين كانت الفتنة^(١)».

٤٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا أبو هلال، قال:

حدثنا معاوية بن قرة^(٢)، قال:

القعود في رحابها. وفي جمادى الآخرة نودي في المسجد الجامع بنهي الناس عن الاجتماع على قاص أو غيره، ومنع القصاص وأهل الحلق من القعود». اهـ
- وقال العراقي في كتابه الباعث على الخلاص من حوادث القصاص: «فيجب على ولاة أمور المسلمين منع هؤلاء من الكلام مع الناس». اهـ
(١) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة، وابن أبي عاصم في المذكر والتذكير والذكر، والخطيب في تاريخ بغداد. وسنده كالشمس، وهو يُبيِّن سبب نشوء القصاص؛ وهو حاجة الثوار على عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى جمع الناس، فجمعوهم بالقصاص.
- وأما قيام تميم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بين يدي الخطيب يوم الجمعة يُذَكِّر الناس في عهد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فكانت حادثة عين وليست ظاهرة، وسيأتي أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نهاه، ثم أذن له، واشترط عليه أن يقوم على رجله لثلا يطيل، وسأله عن مضمون حديثه حتى يتأكد منه، وأن ينتهي عند خرج الإمام.

(٢) هو: معاوية بن قرة بن إياس المزني، والد إياس بن معاوية. ذكره ابن حبان في الثقات،

«كنا إذا رأينا الرجل يقص؛ قلنا: هذا صاحب بدعة».

٤٤ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن

سفيان، عن الأجلح، عن ابن أبي الهذيل

عن عبدالله بن خباب، عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

وقال: «كان من عقلاء الناس». وقال هو عن نفسه: «لقيت من أصحاب النبي ﷺ كثيراً؛ منهم خمسة وعشرون رجلاً من مُرَيَّة».

- ومن أقواله رَحِمَهُ اللهُ، قال: «كنا عند الحسن، فتذاكرنا أي العمل أفضل؟ فكلهم اتفقوا على قيام الليل. فقلت أنا: ترك المحارم. قال: فانتبه لها الحسن، فقال: تم الأمر، تم الأمر». وقال: «إن الله تعالى يرزق العبد رزق شهر في يوم واحد، فإن أصلحه أصلح الله على يديه وعاش هو وعياله بقية شهرهم بخير، وإن هو أفسده أفسد الله على يديه وعاش هو وعياله بقية شهرهم بشر».

وقال: «جالسوا وجوه الناس؛ فإنهم أحلم وأعقل من غيرهم».

وقال: «إن القوم ليحجون ويعتمرون ويجاهدون ويصلون ويصومون، وما يعطون يوم القيامة إلا على قدر عقولهم».

وقال: «مكتوب في الحكمة: لا تجالس بعلمك السفهاء، ولا تجالس بسفهك العلماء».

وعن جعفر بن عبدالله، قال: قال لي معاوية بن قرة يوماً: «كنا لا نحمد ذا فضل لا يفضل عنه فضله، فصرنا اليوم نحمد ذا شر لا يفضل عنه شره، ثم قال لي: لا تطلب من الناس اليوم الخير، أطلب منهم كَفَّ الأذى، فمن كَفَّ أذاه عنك اليوم فهو بمنزلة من كان يعطيك الجوائز».

مات سنة ثلاث عشرة ومئة. وقال يحيى بن معين: مات وهو ابن ست وتسعين سنة. روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال (٦٠٦٥).

«إنما هلك بنو إسرائيل حين قصوا»^(١).

٤٥ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن سفيان

عن همام بن الحارث التيمي، قال:

«لما قصَّ إبراهيم التيمي^(٢) أخرجه أبوه من داره، وقال: ما هذا الذي أحدثت؟!».

٤٦ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي

عن جعفر بن بُرقان، قال:

(١) رُوي هذا الأثر مرفوعاً وموقوفاً، وتفسيره: أي: اتكلوا على القول وتركوا العمل؛ فكان ذلك سبب هلاكهم، أو بالعكس: لما هلكوا بترك العمل، أخذوا إلى القصص؛ لأنه قال في الرواية الأخرى: «لما هلكوا؛ قصوا».

(٢) هو: إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء الكوفي، كان من العُباد. روى عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والحارث بن سويد، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، وعمرو بن ميمون. وروى عنه زيد بن الحارث الياامي، وسعيد بن مسروق الثوري، وسلمة بن كهيل، والأعمش، وعبدالرحمن بن أبي الشعثاء، والعوام بن حوشب، ويونس بن عبيد، وغيرهم. - قال عنه يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو زرعة: ثقة مرجح، قتله الحجاج بن يوسف. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. قال أبو داود: مات ولم يبلغ أربعين سنة. وقال غيره: مات سنة اثنتين وتسعين. روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال (٢٦٤).

- وقد اتهمه ابن حجر العسقلاني بالتدليس كما في التقريب، وهو منه بريء، ولا يوجد في المتقدمين من وصفه بهذا.

«سمعت ميمون بن مهران، يقول: القاص ينتظر مقت الله^(١)».

٤٧ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن همام بن يحيى، عن قتادة

عن سعيد بن المسيب، ومورق، قالوا:

«يُكره اختصار السجود، ورفع الأيدي والصوت في الدعاء^(٢)».

(١) لأنه قد يشمله قوله تعالى: «كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ». وربما أدى به القصد إلى العجب والكبر والاختيال على الناس، وربما ظن أن هداية الناس متوقفة على كلامه، وربما أراد الجاه والشهرة فتغيرت نيته، وربما تساهل في الكذب ليجمع الناس، وتزين لهم وتصنع وتكلف وتفصح ونحو ذلك. وهذه آفات تكثر عند القصاص، ولذا سماه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الذبح.

- وقد تقدّم في الآثار ما يدل على هذه الآفات؛ فليسعنا ما وسع القوم من الاكتفاء بالسنة، حتى لا نكون ممن قال فيهم ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لقد فَضَلْتُمْ أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمًا، أو لقد جئتم ببدعة ظلمًا».

(٢) اختصار السجود له معنيان:

- أحدهما: أن يجمع السجودات التي في القرآن؛ فيقرأها في وقت واحد ليسجد فيها.

- والثاني: أن يقرأ السورة، فإذا انتهى إلى السجدة؛ ترك آيتها ولم يسجد لها.

انظر: القاموس المحيط (٢/٢٠)، ولسان العرب (٤/٢٤١).

وليس المقصود بالاختصار: الإسراع بالسجود، حتى لا يكاد يضع جبهته على الأرض - كما ظنه بعض محققي كتب الحديث - ولكن كما تقدّم، وهذا الاختصار بنوعيه؛ بدعة وكرهه السلف أجمعون منهم: سعيد بن المسيب، وأبو العالية، وابن سيرين، والحسن البصري، والشعبي، وإبراهيم النخعي، وأحمد بن حنبل وغيرهم، ولم يقل به إلا أهل الرأي:

- قال ابن قدامة في الشرح الكبير (١/ ٧٩١): «ويكره اختصار السجود وهو: أن ينزع الآيات التي فيها السجود فيقرأها ويسجد فيها؛ وبه قال الشعبي، والنخعي، والحسن، وإسحاق. ورخص فيه أبو حنيفة ومحمد - هو ابن الحسن - وأبو ثور، وقيل: اختصار السجود: أن يحذف في القراءة آيات السجود، وكلاهما مكروه؛ لأنه لم يرو عن السلف رحمهم الله، بل المنقول عنهم كراهته». اهـ
- وقال في المغني (١/ ٦٨٩): «ولنا أنه ليس بمروي عن السلف فعله، بل كراهته». اهـ
- وفي مسائل إسحاق الكوسج (٢/ ٧٥٠) «قلت: اختصار السجود؟ قال - أي: الإمام أحمد -: أكرهه، وإنما هي أن يقرأ آية أو آيتين ثم يسجد. قال إسحاق: كما قال». اهـ
- وفي مسائل أحمد لأبي داود (١/ ٩٢) قال: «سمعت أحمد يقول: يُكره اختصار السجود».
- وأما الآثار الدالة على كراهة ذلك، فقد رواها ابن أبي شيبة في مصنفه في باب سباه: اختصار السجود (١/ ٣٦٦) ثم روى:
- عن أبي العالية، قال: «كانوا يكرهون اختصار السجود».
- وعن الشعبي، قال: «كانوا يكرهون اختصار السجود، وكانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا».
- وعن سعيد بن المسيب، قال: «ثلاث مما أحدث الناس: اختصار السجود، ورفع الأيدي في الدعاء، قال هشيم: ونسيت الثالثة». ولعلها: رفع الصوت في الدعاء - كما في المتن -.
- وعن عبدالعزيز بن قرير، قال: «سألت ابن سيرين عن اختصار السجود؟ فكرهه وعبس وجهه، وقال: لا أدري ما هذا!».
- وعن سعيد بن المسيب، قال: «هو مما أحدث الناس».
- وعن الحسن، قال: «كان يكره أن يختصر سجود القرآن».
- وعن شهر بن حوشب، قال: «هو مما أحدث الناس». اهـ
- وأما رفع الصوت بالدعاء: فلا يليق بحال الداعي الصادق؛ وهو مكروه عند السلف:

- فعن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر، فجعل الناس يجهرون بالتكبير؛ فقال النبي ﷺ: أيها الناس! أربعوا على أنفسكم، ليس تدعون أصم ولا غائباً! إنكم تدعون سميحاً قريباً وهو معكم». متفق عليه.
- وفي الزهد لابن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كره لكم ثلاثاً: اللغو عند القرآن، ورفع الصوت في الدعاء، والتخصر في الصلاة». وهو مرسل صحيح.
- وفي مصنف ابن أبي شيبة عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: «أيها الناس! إنكم لا تدعون أصم، ولا غائباً». يعني: في رفع الصوت في الدعاء.
- وفيه عن مجاهد: أنه سمع رجلاً يرفع صوته بالدعاء؛ فرماه بالحصى.
- وعن يزيد بن أبان، عن أنس، وعن ربيع، عن الحسن: «أنهما كرها أن يسمع الرجل جليسه شيئاً من الدعاء».
- وعن الحسن، قال: «كانوا يجتهدون في الدعاء، ولا يسمع إلا همساً».
- وعن عبدالله بن نُسَيْب، قال: «صليتُ إلى جنب سعيد بن المسيَّب المغربي، فلما جلست في الركعة الآخرة؛ رفعت صوتي بالدعاء؛ فانتهرني. فلما انصرفت، قلت له: ما كرهت مني؟! قال: ظننت أن الله ليس بقريب منا؟!». اهـ
- وهذا في غير الصلاة، أما في الصلاة فيجوز رفع الصوت بالدعاء للإمام خاصة؛ وقد قال محمد بن نصر المروزي في كتابه صلاة الوتر (١/ ١٦٤): «باب: رفع الصوت في الدعاء في القنوت؛ ثم قال: «عن أبي عثمان النهدي: كان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقنت بنا في صلاة الغداة، حتى يسمع صوته من وراء المسجد».
- وعن الحسن: «أن أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أمَّ الناس في رمضان، فكان يقنت في النصف الآخر حتى يسمعهم الدعاء». اهـ
- وأما رفع الأيدي؛ فأصله ثابت لكنهما - أي: سعيد ومورق - لعلَّهما أراداه به هيئة خاصة، وقد كان عدم رفع الأيدي في القنوت مذهباً لبعض السلف؛ كما في كتاب صلاة

٤٨ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن أبي بكر بن عياش، عن المغيرة

عن إبراهيم^(١) رَحِمَهُ اللهُ:

«أنه كان يكره أن يختصر السجدة».

٤٩ - وحدثني عن موسى، عن ابن مهدي، عن أبي سليمان، عن يزيد الرُّشك

عن خالد الأثبج^(٢) ابن أخي صفوان بن محرز، قال:

«كنا في مسجد المدينة وقاصُّ لنا يقص علينا، فجعل يختصر سجود القرآن، فيسجد ونسجد معه، إذ جاء شيخ فقام علينا؛ فقال: لئن كنتم على شيء إنكم لأفضل من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فمضى، فسألنا عنه، فقلنا: من هذا الشيخ؟ فقالوا: هذا عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا».

الوتر لمحمد بن نصر (١/١٥٤) عن ابن شهاب، قال: «لم يكن ترفع الأيدي في الإيتار في رمضان».

- وكان الحسن لا يرفع يديه في القنوت، ويومئ بإصبعه.

- وعن الوليد بن مسلم، سألت الأوزاعي عن رفع اليدين في قنوت الوتر؟ فقال: «لا ترفع يديك، وإن شئت فأشر بإصبعك». قال: «ورأيتُه يقنت في شهر رمضان ولا يرفع يديه، ويشير بإصبعه». اهـ

(١) هو: ابن يزيد النخعي.

(٢) في الأصل: الأشج. والصحيح ما أثبتناه؛ وهو خالد بن عبدالله بن محرز المازني البصري ابن أخي صفوان بن محرز. يقال له: الأثبج، والأحذب.

٥٠ - وحديثي عن موسى، عن ابن مهدي، عن إسرائيل، عن أشعث بن أبي الشعثاء

عن الأسود بن هلال، قال:

«كان رجل يقص فأتي ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقبل له، فجاء فجلس في القوم، فلما سمع ما يقولون؛ قام فقال: ألا تسمعون؟ فلما نظروا إليه، قال: تعلمون!! إنكم لأهدى من محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، أو إنكم لتمسكون بِطَرْفِ ضلالة^(١)».

٥١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا سلمان بن عامر، عن أبي عثمان الأصبحي، قال:

سمعتُ أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يقول: إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «سيكون في أمتي دجالون كذابون يأتونكم ببِدْعٍ من الحديث؛ لم تسمعوا به أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يفتنونكم»^(٢).

(١) جاء في رواية الطبراني في المعجم الكبير (٨٦٣٩) تسمية هذا الرجل؛ فعن عبد الله بن أغر قال: «بلغ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن عمرو بن زرارة مع أصحاب له يذكروهم؛ فأتاهم عبد الله، فقال: أنتم أهدى أم أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ إنكم متمسكون بطرف ضلالة». اهـ - فرضي الله عن أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما أحرصهم على إنكار المحدثات! وإن رآها الناس حسنة، وهل البدعة إلا كذلك؛ وقد قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما في الإبانة الكبرى: «كل بدعة ضلالة، وإن رآها الناس حسنة». وقال ابن وضاح: «كل بدعة عليها بهجة وزينة».

(٢) رواه أحمد في مسنده بلفظه من طريق حسن بن موسى - أحد الأثبات؛ قال عنه الإمام أحمد:

- هو من مثبتي أهل بغداد- عن ابن لهيعة، قال: حدثنا سلامان بن عامر، عن أبي عثمان الأصبغي، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه... وذكره.
- ورواه من طريق آخر عن مسلم بن يسار، وإسناده حسن، وكذلك رواه مسلم في مقدمة صحيحه، بدون ذكر الابتداء.
- وأول بدعة أتى بها هؤلاء الدجالون الكذّابون هي ادعائهم النبوة، كما رواه البخاري ومسلم في صحيحهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وآله قال: «لا تقوم الساعة حتى يبعث ثلاثون دجالون كذابون، كلهم يزعم أنه رسول الله».
- ولعلّ هؤلاء من الشياطين الذين يخرجون من البحر؛ كما جاء ذكرهم في الأحاديث والآثار، فعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال: «إن في البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان، يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرأنا». رواه عبدالرزاق في مصنفه بإسناد صحيح، ومسلم في مقدمة صحيحه.
- وفي رواية الدارمي: «يفقهون الناس في الدين».
- وفي رواية ابن وضاح: «يجالسونكم في مجالسكم، ويفقهونكم في دينكم، ويحدثونكم، وإنهم لشياطين».
- وقوله: «يأتونكم ببذع من الحديث، لم تسمعوا به أنتم ولا آبائكم» أي: بما سمعتم خلافه؛ قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٩٦ / ٤): «أي: تعرفوا خلافه، أو لا يعرفه كثير منكم، مثل قوله: «كل شرط ليس في كتاب الله» أي: ليس في كتاب الله نفيه». اهـ
- وفي الكفاية في علم الرواية (٤٣٠ / ١) عن أبي العالية، قال: «لا تقوم الساعة حتى يمشي إبليس في الطرق والأسواق، فيقول: حدثني فلان عن فلان عن النبي صلّى الله عليه وآله بكذا أو كذا».
- وقال الربيع بن خثيم: «إن من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه، وإن من الحديث حديثاً له ظلمة كظلمة الليل ننكره».

- وقال الأوزاعي: «كنا نسمع الحديث ونعرضه على أصحابنا، كما نعرض الدرهم الزائف فما عرفوا منه أخذناه، وما أنكروا منه تركناه».

- وقال جرير: «كنت إذا سمعت الحديث، جئت به إلى المغيرة، فعرضته عليه، فما قال لي: ألقه؛ ألقته».

- وفي مقدمة صحيح مسلم (١/ ٨٠) عن طاوس، قال: «جاء هذا إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يعني بُشير بن كعب - فجعل يحدثه. فقال له ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: عُدْ لحديث كذا وكذا؛ فعاد له ثم حدثه. فقال له: عُدْ لحديث كذا وكذا؛ فعاد له. فقال له - أي: بُشير -: ما أدري أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا، أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا؟! - وفي رواية قال: ما لك تسألني عن هذا الحديث من بين حديثي كله؟! - فقال له ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنا كنا نحدث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ لم يكن يكذب عليه، فلما ركب الناس الصعب والذلول؛ تركنا الحديث عنه».

- وعن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إنما كنا نحفظ الحديث، والحديث يحفظ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأما إذ ركبتم كل صعب وذلول، فهيهات».

- وعن مجاهد، قال: جاء بُشير العدوي إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فجعل يُحدث، ويقول: «قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه، ينظر إليه. فقال: يا ابن عباس! ما لي لا أراك تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا تسمع؟! فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً، يقول: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ابترته أبصارنا وأصغينا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول؛ لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف».

- وعن ابن أبي مليكة، قال: «كتبت إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أسأله أن يكتب لي كتاباً ويخفي عني. فقال: ولد ناصح؛ أنا أختار له الأمور اختياريّاً وأخفي عنه. قال: فدعا بقضاء عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فجعّل يكتب منه أشياء، ويمر به الشيء؛ فيقول: والله ما قضى بهذا عليٍّ إلا أن يكون ضلّ».

٥٢ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن سحنون، عن ابن وهب، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن سلامان بن عامر

عن أبي عثمان رضيع عبد الملك بن مروان^(١):

«أنه سمع أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: سيخرج قوم في آخر الزمان هم دجالون كذابون ببدع من الحديث لم تسمعوا به أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يفتنونكم»^(٢).

- وعن طاوس، قال: «أُتي ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ بكتاب فيه قضاء علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فمحاها إلا قدر- وأشار سفيان بن عيينة بذراعه-».

- وعن الأعمش، عن أبي إسحاق، قال: «لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال رجل من أصحاب علي: قاتلهم الله! أي علم أفسدوا». اهد من مقدمة صحيح مسلم.

- وقال ابن تيمية في بغية المرتاد (١/ ٤٨٥): «وهذا كما يدخل فيه من يُحدِّث عن غيره، فالذي يقول: إنه يُحدِّث عن قلبه عن ربه، أو أنه يأخذ عن الله بلا واسطة، وأنه يأخذ من حيث يأخذ الملك الذي يوحى به إلى الرسول، أو أنه يُحدِّث بمقتضى الأقيسة القطعية، أولى بالدخول؛ فإن هذا يدعي ما هو عنده أعلى، وإن كان له نصيب من قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ». اهـ

(١) هو: مسلم بن يسار المصري، أبو عثمان الطُّنُبُذِي، جليس أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو رضيع عبد الملك بن مروان، وطنبذة قرية من قرى مصر - وقيل: من اليمن، وقيل: من تونس - روى عن ابن عمر، وأبي هريرة. وروى عنه بكر بن عمرو المعافري، وشراحيل بن يزيد المعافري، وعبدالرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي وغيرهم. توفي زمن هشام بن عبد الملك. روى له البخاري في الأدب، ومسلم في مقدمة كتابه. انظر: تهذيب الكمال (٥٩٥٠).

(٢) تقدّم الكلام عنه برقم: (٥١).

٥٣ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن عبد الرحمن بن مهدي

عن إسحاق بن سعيد، عن أبيه:

«أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دخل المسجد الحرام، وعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ^(١) يَقُصُّ، فقال للذي يقوده: امش بي حتى نقف عليه؛ فلما وقف تلى الآيات التي في سورة مريم^(٢)».

- على أنني لم أجده موقوفاً على أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا عند ابن وضّاح. وجميع من رَوَوْهُ فقد رَوَوْهُ مرفوعاً، وتقدّم الكلام عنه.
- (١) هو: عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ اللَّيْثِيِّ، أَبُو عَاصِمِ الْمَكِّيِّ، قَاصِ أَهْلِ مَكَّةَ. قال مسلم بن الحجاج: ولد في زمان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال غيره: رأى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. روى عن عمر، وعليّ، وأبي بن كعب، وابن عباس، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وغيرهم كثير من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وروى عنه الحسن بن مسلم - ولم يدركه - وابن أبي مليكة، وعطاء، وعمرو بن دينار، ومجاهد، ومعاوية بن قرة. وقال عنه يحيى بن معين، وأبو زرعة: ثقة. وكان رَحِمَهُ اللَّهُ إِذَا آخَى فِي اللَّهِ اسْتَقْبَلَ بِهِ الْقِبْلَةَ؛ وقال: «اللهم اجعلنا سعداء بما جاء به نبيك محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واجعل محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شهيداً علينا بالإيمان، وقد سبقت لنا منك الحسنى، غير متناول علينا الأمد ولا قاسية قلوبنا، ولا قائلين ما ليس لنا بحق، ولا سائلينك ما ليس لنا به علم». انظر: تهذيب الكمال (٣٧٣٠).
- وفي المعرفة والتاريخ للفسوي (١٥ / ٢) قال سفيان بن عيينة: أنبأنا عمرو بن دينار، قال: «حملنا حبُّ عبيد بن عمير والإعجاب به أن تبعناه، حتى فاتتنا ركعة من المغرب».
- (٢) جاء التصريح بهذه الآيات، كما في الحلية لأبي نعيم (٣ / ٢٦٧)، وهي قوله: «وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ»، وقوله: «وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَى»، وقوله: «وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ».

ثم قال: اتل كتاب الله يا ابن عمير! واذكر ذكرَ الله، وإياك والبدع في الدين^(١).

(١) يعني: قوله تعالى: «ذَكَرَ رَحْمَتَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا». وقوله: «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ».

ومراده: اكتف بقصص القرآن، وسمى القصص بدعاً في دين الله. وعُيِّد هذا من أوائل القُصَّاص في الإسلام، وقد أدركه ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بعدما عمي في آخر حياته - كما في هذا الأثر -.

- وأما بخصوص القصص والقُصَّاص؛ ففيه بحث:

- جاء في لسان العرب (٣٦٥١ / ٥): «القص: البيان. والقصص بالفتح: الاسم. والقاص: الذي يأتي بالقصة على وجهها؛ كأنه يتتبع معانيها وألفاظها. وقيل: القاص: يقص القصص لاتباعه خبراً بعد خبر وسوقه الكلام سوقاً». اهـ

- ونزيد الأمر وضوحاً، فنقول: القاص: هو كل من نصَّب نفسه؛ ليقوم على الناس ويعظهم، وليس بأمر يقوم ليأمر الناس بما يصلحهم من أمر دينهم ودنياهم، ولا يحتاج إلى طلب الشهرة بالقصص. أو مأمور من قِبَل الأمير. أو خطيب جمعة أذن الله له بذلك وأمره به. أو عالم يعلم الناس أمور دينهم. أو إمام مسجد يحدث جماعته أو يقرأ عليهم، فما سوى هؤلاء الخمسة إلا متكلف مرء أحمق - كما قال السلف -.

- ثم أصبحت كلمة القُصَّاص تطلق في زماننا على الوعاظ والدعاة؛ الذين يعقدون مجالس للوعظ تُضاهي مجالس العلم، يعظون الناس فيها بالحكايات والإسرائيليات ونحوها، مما لا أصل له أو أصله موضوع، أو مما لا تدركه عقول العامة، وقد منع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من هذا النوع؛ لأنهم أخذوا يحدثون الناس بالغرائب والمتشابهات، وما لا تدركه عقولهم وما لا يعرفون.

- ولهذا لا تعجب إذا علمت أن أشهر الدعاة اليوم؛ هم دعاة قصص وشعر وضحك وفكاهة وتهريج وتهيبج وفتنة، وانظر تر!!

- والقصص الواقعية إن كانت مغمورة في الوحي، وفيه عبرة، وسيقت للاستشهاد بها، وكانت حقاً؛ فالتابع تابع.

بداية ظهور القصص:

- في تاريخ المدينة لابن شبة (١/ ١١) قيل للحسن: متى أحدث القصص؟ قال: «في خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». فقيل: من أول من قص؟ قال: «تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». اهـ

- وقد أذن عمر لتميم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعد إلحاح منه، وشرط عليه شرطين: أن يقص بالقرآن، وأن يقف على قدميه؛ لثلاثي طيل على الناس. وكان ذلك قبيل خروج عمر لخطبة الجمعة.

- وعن السائب بن يزيد، قال: «لم يكن يُقَصُّ على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أبي بكر، وكان أول من قص: تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، استأذن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يقص على الناس

قائماً؛ فأذن له عمر». رواه أحمد في المسند، وإسناده صحيح.

- وعن عمرو بن دينار: أن تميمًا الداري استأذن عمر في القصص، فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه، فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه، فقال: «إن شئت، وأشار بيده». - يعني: الذبح-.

رواه الطبراني في الكبير، وابن وهب في الجامع. والمعنى: أنه فتنة على قلبك تضاهي الذبح.

- وفي تاريخ المدينة لابن شبة (١/ ١١) عن الأوزاعي، عن يحيى: «أن رجلاً استأذن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في القصص. فقال: وددت لو أنك رُفعت إلى الثريا، ثم رُمي بك إلى الأرض، فإياك وإياه؛ فإنه الذبح».

- وفي مصنف عبدالرزاق (٣/ ٢١٩) عن معمر، عن الزهري، قال: «أول من قص: تميم الداري على عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استأذنه في كل جمعة مقاماً؛ فأذن له، فكان يقوم-

قال: ثم استزاده مقاماً آخر؛ فزاده- فلما كان عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استزاده مقاماً آخر؛ فكان يقص في الجمعة ثلاث مرات».

- قال معمر: وسمعت غير الزهري، يقول: «كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا مرَّ به وهو يقص أمرًا على حلقه السيف». يعني: أن القصص هو الذبح؛ لأنه فتنة عظيمة للقاص وللناس.

- وفي القُصَّاص والمُذَكِّرين لابن الجوزي (١/ ١٧٨) عن ثابت البناني، قال: «أول من قص: عُبَيْد بن عُمَيْر على عهد عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».
- وفي تاريخ المدينة لابن شبة (١/ ١١) عن الشيباني، قال: «أول من أحدث قصص العامة: معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فأرسل إلى رجل يريد أن يوليه القصص؛ فقال له: خِرْ لي. فقال: اجلس في بيتك». ثم بعد ذلك الأسود بن سريع في البصرة، كما سيأتي.
- وأول من ابتدع القصص على الوجه المذموم: هم الخوارج؛ كما في القُصَّاص والمذكريين لابن الجوزي (١/ ٣٤٤) عن جرير بن حازم، قال: سألت رجلاً محمد بن سيرين عن القصص، فقال: «بدعة! إن أول ما أحدث الحرورية: القصص».
- وفي تاريخ بغداد (٢/ ٤٥٩) عن نافع، عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «لم يُقَصَّ على عهد النبي ﷺ ولا أبى بكر ولا عمر، ولكنه شيء أحدثوه بعد قتل عثمان».
- القصص المذموم، وما فيه من الآثار:
- عن خباب بن الأرت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «إن بني إسرائيل لما هلكوا؛ قصوا». أخرج الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في حلية الأولياء. وإسناده حسن.
- قال ابن الأثير في النهاية (٤/ ٧٠): «أي: اتكلوا على القول وتركوا العمل؛ فكان ذلك سبب هلاكهم، أو بالعكس لما هلكوا بترك العمل، أدخلوا إلى القصص». اهـ
- وفي دلائل النبوة للبيهقي (٦/ ٥٥١) عن ابن المبارك، عن سفيان، قال: «حدثنا من رأى قاصاً يقص في مسجد الخيف أو نحوه، قال: فطلبتة، فإذا هو شيطان».
- وفي إتحاف الخيرة المهرة (٩/ ٤٧٦) عن يزيد الرقاشي، قال: «اختصم قوم في القصص؛ فحسَّنه قومٌ وكرهه قوم، فأتوا أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فذكروا له ذلك وسألوه؛ فقال: بُعث رسول الله ﷺ ولم يُبعث بالقصص». وفي رواية: «وإنما بُعث بالقتال». أي بالجدِّ والفعل، وليس بالقصص والحكايات.
- وقال أبو إدريس الخولاني: «لأن أرى في ناحية المسجد ناراً تتأجج، أحبُّ إليَّ من أن أرى قاصاً يقص».

- وأخرج العُقيلي، وأبو نعيم في الحلية بسند صحيح، عن عاصم بن بهدلة، قال: «كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلمة أيفاع، فيقول: لا تجالسوا القُصَّاص». وقال: «لا يجالسنا من يجالس القُصَّاص». وقال: «اتقوا القُصَّاص».

- وفي معجم ابن المقرئ، عن أبي قلابة، قال: سمعت علي ابن المدني، يقول: «أكذب الناس ثلاثة: القُصَّاص، والسُّؤال، والوجوه». قال: قلت: فما بال الوجوه؟! قال: «يكذبون في مجالسهم، ولا يُرد عليهم». والمراد بالوجوه: وجوه الناس وأشرفهم.

- وفي المطالب العالية، عن محمد بن سيرين، قال: «إن القصص بدعة».

- وقال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «لا يجلس إليهم، وإن القصص لبدعة. وليس على الناس أن يستقبلوهم كالخطيب». قال: «ونبيت أبا قدامة أن يقوم بعد الصلاة فيقول: افعلوا كذا، افعلوا كذا». وقال: «كان ابن المسيب وغيره يتخلفون، والقاص يقص».

- وفي الجامع للخطيب، والحلية لأبي نعيم، عن أيوب، عن أبي قلابة رَحِمَهُ اللهُ، قال: «ما أمات العلم إلا القُصَّاص، يجالس الرجل الرجل سنة، فلا يعلّق منه بشيء، ويجلس إلى العالم، فلا يقوم حتى يعلّق منه بشيء». وهذا يوضح الفرق بين العالم والقاص، وصدق أيوب السختياني، حين قال: وكان أبو قلابة والله من الفقهاء ذوي الألباب.

- وفي تاريخ المدينة لابن شبة، عن مقاتل بن حيان، قال: «مرَّ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقاصٍّ، فخفقه بالدرة، وقال: ما أنت؟ قال: قاص. قال: كذبت؛ قال الله جل ثناؤه: «نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ». ثم خفقه بالدرة، وقال: ما أنت؟ قال: مُذَكِّر. قال: كذبت؛ قال الله جل ثناؤه: «فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ». ثم خفقه بالدرة، فقال: ما أنت؟ قال: ما أدري ما أقول لك؟! قلت: قاص؛ فرددت علي! وقلت: مُذَكِّر، فرددت علي! فقال عمر: قل: أنا أحقُّ مُرَاءٍ متكلف».

- وفي السنة للمرزوقي، عن عُضَيْف بن الحارث الثمالي: أن عبد الملك بن مروان سأله عن القصص، ورفع الأيدي على المنابر؛ فقال: إنه لمن أمثل ما أحدثتم، فأما أنا فلا

أجيبك إليهما، إني حدثت عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أمة تُحدث في دينها بدعة؛ إلا أضاعت مثلها من السنة». فالتمسك بالسنة أحبُّ إلي من إحداث البدعة.

- وفي الجامع في العلل لأحمد بن حنبل، قال همام التيمي رَحِمَهُ اللهُ: «لما قص إبراهيم التيمي؛ أخرجه أبوه - يزيد بن شريك - من داره، وقال: ما هذا الذي أحدثت؟!».

- وفي التاريخ الكبير للبخاري: قال له أبوه: «رأيت حذيفة، وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يكرهان هذا الأمر».

- وقال سالم رَحِمَهُ اللهُ: «كان أبي - ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - يُلقى خارجاً من المسجد؛ فيقول: ما أخرجني إلا صوت قاصكم هذا».

- وقال أبو التياح رَحِمَهُ اللهُ: قلت للحسن: إمامنا يقص؛ فيجتمع الرجال والنساء، ويرفعون أصواتهم بالدعاء، ويمدون أيديهم؟ قال الحسن: «رفع الصوت بالدعاء بدعة، ومدُّ الأيدي بالدعاء بدعة، والقصص بدعة».

- وقال معاوية بن قرة رَحِمَهُ اللهُ: قلت للحسن: «أعود مريضاً أحبُّ إليك أو أجلس إلى قاص؟ قال: عُد مريضك. قلت: أشيع جنازة أو أجلس إليه؟ قال: شيع جنازتك. فها زال بي، حتى جعله خيراً من مجالس الفراغ».

- وقال الطرطوشي: قال أبو معمر: «رأيت سيّاراً - أبا الحكم - يستاك على باب المسجد، وقاصّاً يقص في المسجد؛ فقلت له: يا أبا الحكم! الناس ينظرون إليك! فقال: الذي أنا فيه خير مما هم فيه؛ أنا في سنة وهم في بدعة».

- ولما دخل الأعمش البصرة نظر إلى قاص يقص في المسجد؛ فقال - أي: القاص -: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي وائل... قال: فتوسط الأعمش الحلقة، وجعل ينتف شعر إبطيه؛ فقال له القاص: يا شيخ ألا تستحي! نحن في علم وأنت تفعل مثل هذا! فقال له الأعمش: «الذي أنا فيه خير من الذي أنت فيه». قال: كيف؟ فقال: «لأنني في سنة وأنت في كذب؛ أنا الأعمش وما حدثتك مما تقول شيئاً». فلما سمع الناس ذكراً الأعمش انفضوا عن القاص، واجتمعوا حوله، وقالوا: حدثنا يا أبا محمد!

- وانقطع عامر بن قيس عن مجلس الحسن البصري؛ فجاءه في بيته، فسأله، قال: إني خفت من هذه المجالس، ووجدت البيت أخلي لقلبي، وأقدر لي على ما أريد. قال الحسن: «إنها ليست مجالسنا هذه، إنما هي مجالس القصاص؛ الذين يُحْلَطُونَ ويُقَدَّمُونَ ويؤخرون».

- وفي مصنف عبدالرزاق (٣/ ٢٢٢) عن رجل من آل حزم، قال: «نظر أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلى قاص قد طَوَّلَ؛ فقال: لو قيل لهذا: قم فصل ركعتين اقرأ فيهما كذا وكذا؛ لَمَلَّ ذلك».

- وقال ابن الحاج - وهو رجل جهمي - في المدخل (٢/ ١٤٤): «أعني بمجلس العلم: المجلس الذي يُذكر فيه الحلال والحرام واتباع السلف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لا مجلس القصاص والوعاظ إذ أن ذلك بدعة، وقد سُئِلَ مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الجلوس إلى القصاص، فقال: ما أرى أن يجلس إليهم وإن القصص لبدعة. وقال ابن رشد: كراهة القصص معلوم من مذهب مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وروي عن يحيى بن يحيى، قال: خرج معنا فتى من طرابلس إلى المدينة، فكنا لا ننزل منزلاً إلا وعظنا فيه، حتى بلغنا المدينة، فكنا نعجب من ذلك منه، فلما أتينا المدينة، إذا هو قد أراد أن يفعل بهم ما كان يفعل بنا، فرأيت في سباط أصحاب التيقظ وهو قائم يحدثهم، وقد لهوا عنه، والصبيان يحصبونه، ويقولون له: اسكت يا جاهل! فوقفت متعجباً مما رأيت، فدخلنا على مالك، فكان أول شيء سألناه عنه بعد أن سلّمنا عليه، ما رأيناه من الفتى، فقال مالك: أصاب الرجال إذ لهوا عنه، وأصاب الصبيان إذ أنكروا عليه باطله. وقال يحيى: وسمعت مالكا يكره القصص، فقيل له: يا أبا عبدالله! إذا كنت تكره مثل هذا فعلام كان يجتمع من مضي؟! فقال: على الفقه، وكان يأمرهم وينهاهم. وقول مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أصاب الرجال إذ لهوا عنه، وأصاب الصبيان إذ أنكروا عليه باطله. إنما صوب فعل الرجال؛ لكون الصبيان قد كفوهم مؤنة التغيير، فلو لم يغير الصبيان؛ لبادروا إلى التغيير. وفي كتاب الجامع لابن أبي زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: وأنكر مالك القصص في المسجد». انتهى من المدخل.

- وقيل لمحمد بن سيرين: «لو قصصت على إخوانك، فقال: قد قيل: لا يتكلم على الناس إلا أمير أو مأمور أو أحق، ولست بأمر ولا مأمور، وأكره أن أكون الثالث». اهـ

- وفي الجامع في الحديث لابن وهب (٦٥٨/٢) عن عبدالرحمن بن حرملة: «أن ابن المسيب لم يكن يجلس مع القاص، ولا يسجد معه إذا سجد».
- وقال ابن وهب: سمعت مالكا، يقول: «كان ابن المسيب وغيره، لا يجلسون إلى القاص، ولا يتحولون إليه».
- قال: وسمعت مالكا، يحدث أن عبدالرحمن بن القاسم كان ألزم شيء لأبيه، ففقدته ذات ليلة ثم جاءه، فقال: «أين كنت؟ فقال: كنت عند قاص. قال: خير إن شاء الله يا بني! ولا تعد مرة أخرى».
- قال: وأخبرنا معاوية، عن سليم بن عامر الكلاعي، عن جبير بن نفير، أن أم الدرداء بعثته إلى نَوْف البكالي، وإلى رجل آخر يقصان؛ فقالت: «قل لهما: لتكن موعظتكما الناس لأنفسكما».
- قال: وأخبرني بشير بن أبي عمرو الخولاني، عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال في قوم اجتمعوا يذكرون الله، ورجل يذكر الله وحده: «له من الفضل عليهم، كفضل القمر على النجوم».
- قال: وأخبرني مالك بن أنس: «أن سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وخارجة بن زيد بن ثابت كانوا يجلسون حلقة يتحدثون، وقاص الجماعة يقص لا يُجَلِّسُ معه».
- قال مالك: «إن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أقام بعد رسول الله ﷺ ستين سنة، وقد كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره من أصحاب النبي ﷺ، وما أعلم أحداً منهم قص».
- وعن إبراهيم بن عبدالله بن أبي فروة، قال: «رأيت حرس عمر بن عبدالعزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يتبعون القُصَّاص في المسجد». اهـ من الجامع لابن وهب.
- ومعنى: يتبعون القُصَّاص. أي: يخرجونهم من المساجد.
- وفي أخبار المكين لأحمد بن زهير (٢٤٨/١) عن وهب بن كيسان، قال: سمعت عبدالله بن الزبير، يقول لعبيد بن عمير الليثي: «رأيتنا يا عبدا!». أي: من المراءاة.

- وفي المعجم الكبير للطبراني، عن يحيى البكاء، قال: «رأى ابن عمر رضي الله عنهما قاصًا يقص في المسجد الحرام، ومعه ابن له، فقال له ابنه: أي شيء يقول هذا؟ قال: هذا يقول: اعرفوني! اعرفوني!».

- وفي تاريخ المدينة لابن شبة (٩ / ١) عن يحيى بن سعيد: «أن سعيد بن المسيب كان يكون في مجلسه الذي يجلس فيه - وهو غير بعيد عن القاص - فكان القارئ يقرأ السجدة ويسجد الناس معه، ولا يسجد سعيد، فذكر ذلك له، فقال: إني لم أجلس إليه».

- وعن عبيد الله بن عامر، عن نافع، قال: «كان قاصُّ الجماعة يقص، فيحلق حلقةً حول القاسم، ولا يدخل معهم في قصصهم».

- وعن عبدالرحمن بن حرملة، قال: «كان مسلم بن جندب قاصًا لأهل المدينة، فقرأ سجدةً بعد صلاة الصبح. فقال سعيد بن المسيب: لو كان لي على هذا الأعرابي الجافي سلطان؛ لم أزل أضربه حتى يخرج من المسجد».

- وعن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «قلت له: أذكرت هذا الحديث عن أبيك؟ قال: نعم، أرسلت عائشة إلى أبي في قاصٍّ كان يقعد على بابها: إن هذا قد آذاني وتركني لا أسمع الصوت، فأرسل إليه فنهاه، فعاد، فقام إليه عمرٌ بعصاه حتى كسرهما على رأسه».

- وفي كتاب الاقتصاد في الاعتقاد للمقدسي (ص ١١٠) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل قال: «كنت أنا وأبي عابرين في المسجد، فسمع قاصًا يقص بحديث النزول، فقال: إذا كان ليلة النصف من شعبان ينزل الله عزَّ وجلَّ إلى سماء الدنيا، بلا زوال ولا انتقال ولا تغير حال. فارتعد أبي رحمه الله، واصفر لونه، ولزم يدي، وأمسكته حتى سكن، ثم قال: قف بنا على هذا المتخوض، فلما حاذاه؛ قال: يا هذا! إن رسول الله صلَّى الله عليه وآله أُغبر على ربه عزَّ وجلَّ منك، قل كما قال رسول الله صلَّى الله عليه وآله، وانصرف».

وفي المذكر والتذكير والذكر (٨٤ / ١) عن أبي عامر الهوزني، قال: «حججنا مع معاوية، فلما قدمنا مكة أُخبر بأن قاصًا يقصُّ على أهل مكة - مولى لبني مخزوم - فأرسل إليه معاوية، فقال: أمرت بالقصص؟ قال: لا، قال: فما حملك على أن تقص بغير إذن؟ قال:

نشر علمًا علمناه الله عَزَّجَلَّ - وفي رواية: نفتي، ونشر علمًا عندنا - قال: لو كنت تقدمتُ إليك قبل مرتي هذه؛ لقطعت منك طابقًا.

لماذا نهى السلف عن القصص:

- بالنظر إلى الأحاديث والآثار وفتاوى العلماء التي سقناها في ذم القصص والقصاص؛ تبين لنا العلل التي من أجلها كره من كره هذا النوع من القصص، وقد تعمدنا في بحثنا هذا أن نُجود وننوع الأحاديث والآثار؛ لأن كلاً منها ينطوي على سبب وعلّة للمنع لا توجد في الآخر، وثمة علل أخرى تجدها في الأحاديث والآثار الآتية:

١ - عن نافع: أن تميمًا الداري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ استأذن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في القصص، فقال: «إني أخاف أن يجعلك الله تحت أقدامهم - زاد أبو عاصم: إنه الذبح، وأشار إلى حلقه - فقال: إن لي فيه نية، وأرجو أن أُوجر فيه. فأذن له، قال: وجلس إليه في أصحابه وهو يقص». اهـ

- فالقصص فتنة للقاص وللناس، وربما ترقى به الأمر إلى الفتوى ونحوها، ولذا قال عمر وعليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لمن أراد القصص: «أنت: أبو اعرفوني». وقال عمر: إنه الذبح؛ أي: خطره شديد على القاص، وعلى الناس.

٢ - ولخوفهم من الاتكال على القول وترك العمل؛ فإن ذلك سبب الهلاك كما فعل بيني إسرائيل. وفي مصنف ابن أبي شيبة (١٩٧/٦) عن علقمة، قال: قيل له: ألا تقص علينا؟ قال: «إني أكره أن آمركم بها لا أفعل».

- وفي وفيات الأعيان (٧٠/٢): كان الحسن يقص في الحج، فمرَّ به عليٌّ بن الحسين، فقال له: يا شيخ أترضى لنفسك الموت؟ قال: لا. قال: فلله في أرضه معاد غير هذا البيت؟ قال: لا. قال: فثم دار للعمل غير هذه الدار؟ قال: لا. قال: فعملك للحساب؟ قال: لا. قال: فلم تشغل الناس عن طواف البيت؟! قال: فما قص الحسن بعدها.

- وفي القصاص والمذكرين لابن الجوزي (٢٠٣/١) عن أبي المليح، قال: «ذكر ميمون القصاص، فقال: المستمع شريك المتكلم. ولا يخطئ المتكلم إحدى ثلاث: إما أن يسمن

قوله بما يهزل دينه، وإما عجب بنفسه، وإما أن يأمر بها لا يفعل. والمستمع أيسر مؤنة: المستمع ينتظر الرحمة، والمتكلم ينتظر المقت.».

والسبب في ذلك أنه ربما قال غير الصحيح، أو عجب بنفسه، أو أمَلَّهُم بالتطويل.

- وقال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «كان رجل من المنافقين يقوم كل جمعة، فيحضر على طاعة رسول الله ﷺ، فلما كان يوم أحد انصرف بالناس عن قتال العدو، ثم قام بعد ذلك في المسجد؛ فأخرج منه. فقال: لا أبالي ألا أصلي في حش بني فلان - يعني مسجد رسول الله ﷺ - فما كُتِل من وعظ الناس وتزين أمامهم؛ صادق».

٣- ولأن العادة أن صاحب القصص ليس بطالب علم، إنها هو جَمَاع يجمع من كل مَنْ هب ودب؛ فلا يميز بين الصحيح والسقيم، فيقول البدعة من حيث لا يدري، فيضل ويضل؛ ولهذا نجد كثيرًا من علماء الجرح والتعديل، يقول هذه العبارة في التراجم: «صاحب قصص يقص على الناس، ليس هو صاحب حديث ولا إسناد، ولا يعرف الحديث». كما في ترجمة صالح بن بشير المري.

٤- ولأنها تبيح الشر بين الناس؛ ففي التاريخ الكبير للبخاري، والمعجم الكبير للطبراني عن أبي صالح الغفاري، قال: «إن سُليم بن عتر التجيبي كان يقصُّ على الناس وهو قائم، فقال له صلة بن الحارث الغفاري - وهو من أصحاب النبي ﷺ -: «والله ما تركنا عهد نبينا ولا قطعنا أرحامنا، حتى قمت أنت وأصحابك بين أظهرنا!».

- فإذا كان صلة يقول هذا في سُليم بن عتر الذي هو من خيار التابعين، فكيف لو رأى قصاص زماننا.

٥- ولأن بعض القُصَّاص يستغل القصص والوعظ في توجيه الناس إلى مذهب خاص به؛ فتجد الخوارج - على سبيل المثال - دائمةً في قصصهم يدندنون حول قصص الخروج على الحكام ويعتبرونها شجاعة - كما في قصص العز بن عبد السلام مع حكام زمانه -.

وكذلك الناصبة؛ ففي تاريخ دمشق (٢/١١) قال الجنيد بن عبد الرحمن: «دخلت من حوران أخذ عطائي، فصليت الجمعة، ثم خرجت إلى باب الدرج، فإذا عليه شيخ يقال

له: أبو شيبة القاص، يقص على الناس فرغّب فرغبنا وخوّف فبكينا، فلما انقضى حديثه، قال: اختموا مجلسنا بلعن أبي تراب، فلعنوا أبا تراب، فالتفتُ عن يميني؛ فقلت له: فمن أبو تراب؟! قال: علي بن أبي طالب...». ثم ذكر باقي القصة.

- فرضي الله عن عليٍّ، ولعنة الله على من لعنه.

- وفي ضعفاء العقيلي (١٥٣/٢): كان سالم بن أبي حفصة - الرافضي - يجالس سفیان، فكان سالم يقص أول شيء: فضائل أبي بكر وعمر، ثم يأخذ في مناقب عليٍّ، فكان سفیان إذا أخذ سالم في مناقب أبي بكر وعمر، يقول: «احذروه! فإنه يريد ما يريد».

٦- ومنها أن القاص لا يأتي بالحديث على وجهه، بل ربما زاد أو أنقص؛ ففي صحيح ابن حبان، عن أبي جعفر، عن عبيد بن عمير: أنه كان يقص بمكة، وعنده عبدالله بن عمر، وعبدالله بن صفوان رضي الله عنهما، وناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عبيد بن عمير: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين؛ إن مالت إلى هذا الجانب نطحت، وإن مالت إلى هذا الجانب نطحت!».

فقال ابن عمر رضي الله عنهما: «ليس هكذا». فغضب عبيد بن عمير، وقال: ترد عليّ؟! قال: «إني لم أرد عليك، إلا أني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال». قال عبدالله بن صفوان: فكيف قال يا أبا عبدالرحمن؟ قال: «بين الربيضين». قال: يا أبا عبدالرحمن! بين الربيضين وبين الغنمين سواء. قال: كذا سمعت، كذا سمعت، كذا سمعت، وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا سمع شيئاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعده، ولم يقصر دونه. يعني: يأتي بالحديث على وجهه.

- وفي الجامع للخطيب (١٦٤/٢) عن أبي الوليد الطيالسي، قال: «كنت مع شعبة، فدنا منه شاب رقباني؛ فسأله عن حديث، فقال له شعبة: أقاص أنت؟ - قال: وكان شعبة سيئ الفراسة، فلا أدري كيف أصاب يومئذ؟! - قال: فقال الشاب: نعم. قال: اذهب فإننا لا نُحدِّث القُصَّاص. قال: فقلت له: لم يا أبا بسطام؟! قال: يأخذون الحديث منا شراً؛ فيجعلونه ذراعاً».

- أما إذا خلا القصص مما دُمَّ لأجله، كان في سماعه رخصة، وقد رخص بعض السلف في بعض القصص؛ لمصالح دينية رأوها، كما رخصوا في كتابة الكتب، وقد نهوا عنها، وقد جاء في ذلك آثار منها:

- قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٨٣): «فصل: في وعظ القصاص ونفعهم وضررهم وكذبهم». ثم قال: «قال المروزي: سمعت أبا عبد الله، يقول: يعجبني القصاص؛ لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر. قلت لأبي عبد الله: فترى الذهاب إليهم؟ فقال: إي لعمرى، إذا كان صدوقاً؛ لأنهم يذكرون الميزان وعذاب القبر. قلت له: كنت تحضر مجالسهم أو تأتيهم؟ قال: لا. قال: وشكا رجل إلى أبي عبد الله الوسوسة؛ فقال: عليك بالقصاص؛ ما أنفع مجالسهم. وقال في رواية جعفر بن محمد: ما أحوج الناس إلى قاص صدوق. وقال في رواية علي بن زكريا التمار: وسئل عن القصاص والمعبر؟ فقال: يُخْرَجُ المعبر، ولا يُخْرَجُ القصاص - أي: من المسجد-. وقال لنا: يعجبني القاص في هذا الزمان؛ لأنه يذكر الشفاعة والصراط. وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم: ما أنفعهم للعامة، وإن كان عامة ما يتحدثون به كذباً. وقال في رواية أبي الحارث: أكذب الناس: القصاص والسؤال. وسئل عن مجالسة القصاص؟ فقال: إذا كان القاص صدوقاً، فلا أرى بمجالسته بأساً. وروى الخلال عنه: أنه صلى في مسجد، فقام سائل فسأل؛ فقال أبو عبد الله: أخرجوه من المسجد - (لعل فيه سقطاً، وهو: ثم قام قاص، فقال أبو عبد الله: أخرجوه من المسجد) - هذا يكذب على رسول الله ﷺ.

وقال مهنا: إن أبا عبد الله سألوه عن القصص؟ فرخص فيه. فقلت له: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يخرج من المسجد؛ يقول: «ما أخرجني إلا القصاص، ولولا هم ما خرجت». فقال لي: يعجبني القصاص اليوم؛ لأنهم يذكرون عذاب القبر ويخوفون الناس. فقلت له: حدثنا ضمرة، قال: جاءنا سفيان ههنا. فقلنا: نستقبل القصاص بوجوهنا؟ فقال: «ولوا البدع ظهوركم». فقال أحمد: نعم، هذا مذهب الثوري.

وقال أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، سمعت كردوس بن قيس - وكان قاص العامة بالكوفة - يقول: أخبرني رجل من أصحاب بدر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لأن أفعد في مثل هذا المجلس أحبُّ إليَّ من أن أعتق أربع رقاب». قال شعبة: فقلت: أي مجلس تعني؟ قال: كان قاصًّا. قال ابن مفلح معلقًا على الحديث: «لم أجد في كردوس كلامًا، وعبد الملك من الثقات الكبار».

- لكن الحديث لا يثبت بمثل هذا.

وعن الحارث بن معاوية الكندي: «أنه ركب إلى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يسأله عن ثلاثٍ خلال. فقدم المدينة، فسأله عمر: ما أقدمك؟ قال: لأسألك عن ثلاث. وسأله الثالثة عن القصص، قال: فإنهم أرادوني على القصص؛ فقال: ما شئت - كأنه كره أن يمنعه - قال: إنها أردت أن أنتهي إلى قولك. قال: أحشى عليك أن تقص؛ فترتفع عليهم في نفسك، ثم تقص فترتفع، حتى يُخيل إليك أنك فوقهم بمنزلة الثريا، فيضعك الله تحت أقدامهم يوم القيامة بقدر ذلك». إسنادهٌ جيد.

وروى الخلال، عن يونس بن عبيد: أنه رأى رجلاً في حلقة المعتزلة. فقال: «تعال». فقال: فجئت. فقال: «إن كنت لا بد فاعلاً، فعليك بحلقة القصاص».

وروى أيضاً عن زياد النميري - وهو ضعيف في الحديث - أنه أتى أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «فقال لي: قص. فقلت: كيف، والناس يزعمون أنه بدعة؟ فقال: لو كان بدعة ما أمرناك به؛ ليس شيء من ذكر الله بدعة. قال: فقصصت، فجعلت أكثر قصصي دعاء؛ رجاء أن يؤمن. قال: فجعلت أقص وهو يؤمن».

وقال الأوزاعي: «كان الحسن إذا قص الفاص لم يتكلم؛ فقليل له في ذلك. فقال: إجلالاً لذكر الله عزَّ وجلَّ».

وسئل الأوزاعي عن القوم مجتمعون، فيأمرون رجلاً فيقص عليهم؟ قال: «إذا كان ذلك يوماً بعد الأيام، فليس به بأس». أي: إذا أحسوا بقسوة في القلب أمره بالوعظ، وليس على سبيل المداومة، أو أن ينصب نفسه لذلك.

وقال حبيب بن الشهيد: قال إنسان لابن سيرين: «إن أبا مجلز كان لا يقعد إلى القاصص. قال: قعد إليه من هو خير منه».

وعن الحسن، قال: «القصص بدعة، ونعم البدعة كم من دعاء مستجاب أو أخ مستفاد». وقال حنبل: قلت لعمي في القصاص؟ قال: القصاص؛ الذين يذكرون الجنة والنار والتخويف، ولهم نية وصدق الحديث. فأما هؤلاء الذين أحدثوا من وضع الأخبار والأحاديث؛ فلا أراه. قال أبو عبد الله: ولو قلت أيضًا: إن هؤلاء يسمعون الجاهل والذي لا يعلم؛ فعله ينتفع بكلمة أو يرجع عن أمر. وكان أبو عبد الله يكره أن يمتنعوا؛ وقال: ربما جاءوا بالأحاديث الصحاح». اهـ من الآداب الشرعية لابن مفلح.

- وفي مصنف عبدالرزاق (٢١٨/٣) عن معمر، عن الأزرق بن قيس، قال: «كنت جالسًا عند ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والناس يسألونه، وعُبَيْد بن عُمَيْر يقص؛ فقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: خلوا بيننا، وبين مُدَكَّرنا».

- وفي زوائد الزهد للحسين المروزي (١١٥٤) وحلية الأولياء لأبي نعيم (٣٠٥/١) عن يوسف بن ماهك، قال: «رأيت ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عند عُبَيْد بن عُمَيْر وهو يقص، وعينه تُهْرَقان دموعًا».

- وفي أخبار مكة للفاكهي (١٥٥٤): «وهو يقول: لله درك يا ابن قتادة! - هو عبيد بن عمير بن قتادة - ماذا تجيء به؟».

- وفي السنة للخلال (١٧٧٦) عن إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، قال: «حضرت العيد مع أحمد بن حنبل، فإذا بقاصص، يقول: على ابن أبي دؤاد لعنة الله، وحشا الله قبر ابن أبي دؤاد مئة ألف عمود من نار، وجعل يلعن؛ فقال أبو عبد الله: ما أنفعهم للعامة». اهـ والمعنى: أنهم إذا هيجوا العامة على أهل البدع؛ فما أنفعهم.

- وفي المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد (٣٧٤/١) عند ترجمة خطاب بن بشر بن مطر، أبو عمر البغدادي. قال الخلال: «كان رجلاً صالحًا يقص على الناس،

وكنت إذا سمعت كلامه؛ كأنه نذير قوم، وأحسب أنه آخر القصاص الذين يُفرح بهم ويُعتد بقولهم، وكان عنده عن أبي عبدالله مسائل حسان... ثم ذكرها.

- وعن بُكير بن الأشج، عن نافع: أن ابن عمر رضي الله عنهما لم يكن يجلس إلى القاص، إلا أنه زحم يوماً وكثر الناس، فإذا هو بموسى بن يسار يُقَصُّ، فاستمع له، فلما فرغ قال ابن عمر رضي الله عنهما: «هكذا يُتكلَّم».

- وعن عطاء بن أبي رباح، قال: «أمر عمر رضي الله عنه عبيد بن عمير أن يُذكَرَ الناس بعد الصبح، وبعد العصر في مسجد رسول الله صلَّى الله عليه وآله بالمدينة، فلم يزل ذلك جارياً إلى اليوم».

شروط القصص المرخص فيه:

- لكي يكون القصص مرخصاً فيه، فثمة شروط نجدها في الأحاديث والآثار الآتية:

١- عن عوف بن مالك الأشجعي، عن النبي صلَّى الله عليه وآله قال: «لا يقص على الناس إلا أمير، أو مأمور، أو مختال». وفي رواية: «أو مختال - هكذا بالحاء المهملة -». رواه أحمد، وأبو داود، والطبراني؛ وإسناده حسن.

- وقد جاء حديث عوف بن مالك هذا من سبعة طرق، جميعها على أنه لا يقص على الناس إلا أمير، أو مأمور، أو مختال. والحديث له قصة؛ فعن كثير بن مرة، أن عوف بن مالك رأى كعباً - هو: الأخبار - يقصُّ في مسجد حمص، فقال: يا ويحه! أما سمع قول رسول الله صلَّى الله عليه وآله: «لا يقص على الناس إلا أمير، أو مأمور». رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة.

- وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلَّى الله عليه وآله قال: «لا يقص على الناس إلا أمير، أو مأمور، أو مرأى». رواه أحمد، والدارمي، وابن ماجه. وإسناده صحيح.

- وقال عبدالله بن عامر الأسلمي، لعمرو بن شعيب: «إنا كنا نسمع: أو متكلف». فقال: «هذا ما سمعت». هذا لفظ الدارمي.

ولفظ أحمد: فقلت له: «إنا كان يبلغنا: أو متكلف». قال: «هكذا سمعت النبي صلَّى الله عليه وآله يقول».

٢- وفي تاريخ المدينة، عن أبي نضرة: أن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت لقاص المدينة: «ضع صوتك عن جلسائك، وتحدث ما أقبلوا عليك بوجوههم، فإذا عرضوا عنك فأمسك، وإيّاك والسجع في الدعاء».

٣- وعن داود بن عامر، قال: قالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لابن أبي السائب - قاص المدينة -: «ثلاث لتتابعني عليهن أو لأناجزنك». قال: ما هن يا أم المؤمنين؟ بل أتابعك أنا. قالت: «إيّاك والسَّجْع في الدعاء، فإني عهدت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه لا يفعلون ذلك، وقُص على الناس في كل جمعة مرّة، فإن أبيتَ فمرتين، فإن أكثرتَ فثلاث، ولا تُملّ الناس، ولا أُلْفَيْتَ تأتي القوم وهم في حديث من حديثهم، فتقطع عليهم فتغمّمهم، ولكن أنصت فإذا حدوك عليه وأمروك به؛ فحدثهم». وفي رواية لابن أبي خيثمة: «إذا ذكّرتَ فأخفّ؛ فإن الذكر يقتل». ومعنى: أخف. أي: من التخفيف.

وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٣٠٧) عن جرير بن حازم، قال: «سمعت أبا رجاء، يقول: «والله لقد أنبتُ أن رجلاً منكم يقصون على الناس ويملونهم من كتاب الله عزَّ وجلَّ؛ فلا تفعلوا، واتبعوا كتاب الله ما استطعتم ثم خلوا عنهم؛ فإن للناس حوائج وأهلين».

٤- وفي أخبار المكيين لابن حرب (١/ ٢٤٨) عن عبدالله بن أبي مليكة، قال: «ذهبت أنا وعبيد بن عمير بن قتادة الليثي، حتى دخلنا على عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فقالت: يا ابن قتادة! قال: لبيك يا أمه! قالت: خفف عن الناس القصص، ولا تملهم فيملوا».

٥- وفي تاريخ دمشق (٤٠/ ٤٤٩) عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: «كان عطاء بن يسار يقص علينا حتى نبكي، ثم يحدثنا بالملح حتى نضحك، ثم يقول: مرة كذا، ومرة كذا».

٦- وفي الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه كان يُذكّر كل يوم خميس، فقال له رجل: يا أبا عبدالرحمن! إنا نحبُّ حديثك ونشتهيهِ ولوددنا أنك حدثنا كل يوم. فقال: «ما يمنعي أن أحدثكم إلا كراهية أن أملككم؛ إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يتخولنا بالموعظة مخافة السامة علينا». ومعنى: «يتخولنا». أي: يطلب أحوالهم التي ينشطون فيها للموعظة.

- ٧- وفي حلية الأولياء (٥/ ١٢٤) عن أبي إدريس الخولاني، قال: «لأن أرى في طائفة المسجد ناراً تتقد أحبُّ إلي من أرى فيها رجلاً يقص ليس بفقير».
- ٨- وفي حلية الأولياء (٣/ ٢٦٧) عن مجاهد عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أنه دخل المسجد وعبيد بن عمير يقص. فقال لقائده: «أذهب بي نحوه، فجاء حتى قام على رأسه؛ فقال: يا أبا عاصم! ذكّر بالله، وذكّر الله، «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا»، «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ مُوسَى»، «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ».
- ٩- وقال أبو مكين: سألت نافعاً عن القصص؟ فقال: «أول من قصّ تميم الداري على عهد عمر، فكان يقوم فيتكلم، فإذا جاء عمر أمسك، وقد علم ذلك عمر». قال القاصُّ لابد أن يستأذن من الإمام، ويمسك إذا خرج الإمام للناس.
- ١٠- وقال أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ليزيد الرقاشي وزيايد النميري: «لم تكن مجالس الذكر مثل مجالسكم هذه؛ يقص أحدكم وعظه على أصحابه ويسرد الحديث سرداً، إنما كنا نقعد فنذكر الإيمان ونتدبر القرآن ونتفقه في الدين ونعد نعم الله علينا تفقهاً».
- ١١- وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية: «عن الربيع بن أنس، قال: مرَّ عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على قاص، فقام إليه؛ فقال: هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هل تعرف المحكم من المشابه؟ قال: لا. قال: هل تعرف الزجر من الأمر؟ قال: لا. فأخذ بيده ورفعها، وقال: إن هذا يقول: اعرفوني! اعرفوني!». وفي رواية قال: «هلكت، وأهلكت».
- ١٢- وفي الاعتبار في الناسخ والمنسوخ للحازمي (ص ٤٨): عن الضحاك بن مزاحم قال: «مرَّ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بقاصٍّ يقص فركضه برجله، فقال: تدرى ما الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت، وأهلكت».
- ١٣- وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/ ١٣٦) عن شريح، قال: «كنت مع عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في سوق الكوفة، حتى انتهى إلى قاصٍّ يقصُّ، فوقف عليه فقال: أيها القاص، تقص ونحن قريب العهد! أما إني أسألك، فإن تخرج عما سألتك وإلا أدبتك. قال

القاص: سل يا أمير المؤمنين عما شئت. فقال علي: ما ثبات الإيمان وزواله؟ فقال القاص: ثبات الإيمان: الورع، وزواله: الطمع. قال علي: فمثلك يقص». اهـ
قال ابن أبي عاصم في المذكر والتذكير (ص ٩٩): «وهذا دليل على امتحان القُصَّاص المأذون لهم في القصص». اهـ

١٤- وفي مصنف عبدالرزاق (١١ / ٢٣١) عن محمد بن سيرين، قال: سئل حذيفة عن شيء؛ فقال: «إنما يفتي - أو يقص - أحد ثلاثة: مَنْ عرف الناسخ والمنسوخ - قالوا: ومن يعرف ذلك؟ قال: عمر - أو رجل ولي سلطاناً، فلا يجد من ذلك بدءاً، أو متكلف». ١٥- وعن عائذ بن عمرو، أنه قال لقاص: «هل تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: فعلام تقص على الناس وتغرمهم عن دينهم، وأنت لا تعرف حلال الله من حرامه». ١٦- وعن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «إذا سمعتم السائل يحدث بأحاديث الجاهلية يوم الجمعة؛ فاضربوه بالحصى». رواه الخلال.

من عجائب القُصَّاص:

١- قال ابن حبان في المجروحين (١ / ٨٥) وابن الجوزي في القُصَّاص والمذكرين (١ / ٣٠٤) واللفظ له، عن جعفر بن محمد الطيالسي، قال: «صلى أحمد بن حنبل ويحيى ابن معين في مسجد الرصافة. فقام بين أيديهم قاصٌّ، فقال: حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى ابن معين، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: من قال: لا إله إلا الله خلق الله تعالى له من كل كلمة منها طائرًا منقاره من ذهب وريشه من مرجان... وأخذ في قصة نحوًا من عشرين ورقة. فجعل أحمد بن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين، ويحيى ينظر إلى أحمد بن حنبل. فقال: أنت حدثته بهذا؟ فقال: والله ما سمعت بهذا إلا هذه الساعة. قال: فسكتا جميعًا حتى فرغ من قصصه. وأخذ القطيعات - أي: الدراهم - ثم قعد ينتظر بقيتها. فقال له يحيى بن معين بيده: تعال! فجاء متوهماً لنوالٍ يميزه. فقال له: من حدثك بهذا الحديث؟ فقال: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. فقال: أنا يحيى بن معين، وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قط

في حديث رسول الله ﷺ، فإن كان لابد والكذب فعلى غيرنا. فقال له: أنت يحيى بن معين؟ قال: نعم. قال: لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق وما تحققتة إلا الساعة. فقال له يحيى بن معين: كيف علمت أني أحمق؟! قال: كأن ليس في الدنيا يحيى بن معين وأحمد ابن حنبل غيركما. قد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين. فوضع أحمد كفه على وجهه، وقال: دعه يقوم. فقام كالمستهزئ بهما». اهـ

٢- وفي تاريخ بغداد (١٤٧/٢) قصة لطيفة ذكرها ابن الأكفاني، قال: «سمعت أبي يقول: حججت في بعض السنين وحج في تلك السنة أبو القاسم عبدالله بن محمد البغوي، وأبو بكر الآدمي القاري، فلما صرنا بمدينة الرسول ﷺ جاءني أبو القاسم البغوي؛ فقال لي: يا أبا بكر! ههنا رجل ضرير قد جمع حلقة في مسجد رسول الله ﷺ وقعد يقص، ويروي الكذب من الأحاديث الموضوعية والأخبار المفتعلة، فإن رأيت أن تمضي بنا إليه لننكر عليه ذلك ونمنعه منه؟ فقلت له: يا أبا القاسم! إن كلامنا لا يؤثر مع هذا الجمع الكثير والخلق العظيم، ولسنا ببغداد فيعرف لنا موضعنا وننزل منازلنا، ولكن ههنا أمر آخر - وهو الصواب - وأقبلت على أبي بكر الآدمي؛ فقلت: استعد واقراً فما هو إلا أن ابتداءً بالقراءة، حتى انفضت الحلقة وانفصل الناس جميعاً، وأحاطوا بنا يسمعون قراءة أبي بكر، وتركوا الضرير وحده، فسمعته يقول لقائده: خذ بيدي؛ فهكذا تزول النعم».

٣- وفي كتاب القصاص والمذكرين لابن الجوزي (٣٠٣/١) عن الشعبي، قال: «بينما عبد الملك جالس، وعنده وجوه الناس من أهل الشام، قال لهم: من أعلم أهل العراق؟ قالوا: ما نعلم أحداً أعلم من عامر الشعبي. فأمر بالكتاب إليّ، فخرجت إليه حتى نزلت تدثراً، فوافقت يوم الجمعة، فدخلت أصلي في المسجد، فإذا إلى جانبي شيخ عظيم اللحية، قد أطاف به قوم من أهل المسجد وهم يكتبون عنه، فحدثهم؛ قال: حدثني فلان، عن فلان يبلغ به النبي ﷺ: أن الله تعالى خلق صورين، له في كل صور نفختان: نفخة الصعق، ونفخة القيامة. قال الشعبي: فلم أضبط نفسي أن خففت صلاتي، ثم انصرفت، فقلت: يا شيخ! اتق الله ولا تحدثن بالخطأ، إن الله تعالى لم يخلق إلا صوراً

واحدًا. وإنما هما نفختان: نفخة الصعق ونفخة القيامة. فقال لي: يا فاجر! إنما يحدثني فلان عن فلان، وترد عليّ؟ ثم رفع نعله فضرمني بها، وتتابع القوم عليّ ضرباً معه. فوالله! ما أفلعوا عني حتى حلفت لهم أن الله تعالى خلق ثلاثين صوراً، له في كل صور نفخة؛ فأفلعوا عني. فرحلت حتى دخلت دمشق، ودخلت على عبد الملك، فسلمتُ عليه، فقال لي: يا شعبي! بالله حدثني بأعجب شيء رأيته في سفرك! فحدثته حديث التدمريين، فضحك حتى ضرب برجليه». اهـ

٤- وفي طبقات الحنابلة (١/ ٢٢٥) قال أبو يعلى في ترجمة عباس بن محمد بن عيسى الجوهري: نقل عن إمامنا أشياء منها، قال: سمعت أحمد بن حنبل، يقول: «من الكبائر: قاصٌّ يقصُّ على قُصاص». اهـ

ولنختم هذا المبحث بموقف الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الْقِصَصِ:

- قال حفيده الشيخ عبدالرحمن بن حسن رَحِمَهُ اللهُ في كتابه فتح المجيد (ص ٤٢٠) في شرح قول علي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ: «حدثوا الناس بما يعرفون...»، قال: «وقد كان شيخنا المصنف - أي: محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ - لا يجب أن يقرأ على الناس إلا ما ينفعهم في أصل دينهم وعباداتهم ومعاملاتهم؛ الذي لا غنى لهم عن معرفته، وينهاهم عن القراءة في مثل كتب ابن الجوزي ك (المنعش) و (المرعش) و (التبصرة)، لما في ذلك من الإعراض عما هو أوجب وأنفع، وفيها ما الله به أعلم مما لا ينبغي اعتقاده، والمعصوم من عصمه الله.

وكان أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ ينهاي القصاص عن القصص، لما في قصصهم من الغرائب والتساهل في النقل وغير ذلك، ويقول: «لا يقص إلا أمير أو مأمور»، وكل هذا محافظة على لزوم الثبات على الصراط المستقيم علماً وعملاً ونية وقصدًا، وترك كل ما كان وسيلة إلى الخروج عنه من البدع ووسائلها، والله الموفق للصواب، ولا قوة إلا بالله». اهـ



- أقول: بل جميع كتب ابن الجوزي لا تُقرأ على الناس؛ فإنه حشاها جميعها بسوء الأدب مع الله، والثناء على نفسه، والترفع عن الناس، والتشنيع على أصحاب الحديث، وأشد من ذلك: التجهم، والدعوة إلى الشُّرك:
- ففي كتابه صيد الخاطر (٩٣/١) قال: «وكثر ضجيجي من مرضي، وعجزت عن طب نفسي؛ فلجأت إلى قبور الصالحين وتوسلت في صلاحِي». اهـ
- وصنف كتاباً في التفسير سماه: زاد المسير؛ ملاًه بالتأويل والتفويض. وآخر سماه: دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، أحيا فيه مذهب الجهم بن صفوان في صفات الله تعالى.
- وقد قال عنه الحافظ سيف الدين ابن المجد حفيد ابن قدامة، كما في سير أعلام النبلاء (٣٨٣/٢١): «ما رأيت أحداً يُعتمد عليه في دينه وعلمه وعقله؛ راضياً عنه». اهـ
- بل قال عنه الذهبي نفسه في كتابه تاريخ الإسلام (٩٩٣/١١)؛ راداً عليه: «فإنك يوماً أشعريّ، ويوماً حنبليّ، وتصانيفك تُنبئ بذلك. فما رأينا الحنابلة راضين بعقيدتك ولا الشافعية. وقد رأيناك أخرجت عدّة أحاديث في الموضوعات، ثم في مواضع آخر تحتج بها وتحسّنها. فخلّنا مساكته». اهـ
- وليراجع في ذلك رسالة العليّ الحنبلي التي كتبها إلى ابن الجوزي، كما في ذيل طبقات الحنابلة (٤٤٥/٣). وهي رسالة نفيسةٌ جداً.

ثالثًا: بدع أئمة المساجد وقرأء القرآن^(١)

٥٤ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا محمد بن عمرو

عن مصعب، قال:

«سئل سفيان رَحِمَهُ اللهُ عن رجل يكثر قراءة: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» لا يقرأ غيرها كما يقرؤها؟ فكرهه، وقال: إنما أنتم متبعون، فاتبعوا الأولين، ولم يبلغنا عنهم نحو هذا، وإنما نزل القرآن ليقرأ، ولا يخص شيء دون شيء».

٥٥ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني سحنون وحارث، عن ابن القاسم

عن مالك رَحِمَهُ اللهُ أنه سئل عن قراءة: «قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ» مرارًا في ركعة، فكره ذلك، وقال: هذا من محدثات الأمور التي أحدثوها^(٢).

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل. وهنا سيذكر المصنف آثارًا في صنفٍ آخر من أهل البدع غير بدع التُّسَاكِ والقُصَّاصِ، وهم قُرَاءُ الْقُرْآنِ بِالْأَلْحَانِ الَّذِينَ اتَّخَذُوهُ وَسِيلَةً لِلْمَالِ وَالشُّهْرَةِ وَالدُّنْيَا، وَفِي نِهَايَةِ الْبَابِ بَحْثٌ مُفِيدٌ عَنِ الْقِرَاءَةِ بِالْأَلْحَانِ.

(٢) أخرج البخاري ومسلم عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سُرِيَّةٍ،

وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بـ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟ فسألوه؛ فقال: لأنها صفة الرحمن، وأنا أحبُّ أن أقرأ بها، فقال النبي ﷺ: أخبروه أن الله تبارك وتعالى يحبه.

- وفي رواية: فجعل يقرأ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» السورة كلها يرددها، لا يزيد عليها، فلما أصبحنا، قال رجل: يا رسول الله ﷺ، إن رجلاً قام الليلة يقرأ من السحر، فجعل يقرأ: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» السورة كلها يرددها ولا يزيد عليها، كأن الرجل يتقالمها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن».

- وفي مكارم الأخلاق للخراطي (١/ ١٩٨) عن أبي عبد الرحمن السلمي، قال: «ما من رجل مسلم يقرأ بعد الصبح بـ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» إحدى عشرة مرة يكررها، إلا بنى له برج في الجنة».

- وفي فضائل القرآن لابن الضريس (١/ ٢٨٥) عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «من قرأ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» عشر مرات بعد الفجر، لم يلحق به ذلك اليوم ذنب، ولو جهده الشيطان».

- وما أفتى به سفيان ومالك هنا مُعَلَّلٌ في نفس الأثر:

- فأما سفيان: فأنكر هجر سائر القرآن، والتركيز على سورة الإخلاص وحدها.

- وأما مالك: فأنكر قراءتها مراراً في ركعة واحدة.

- واحتجاً بأن ذلك لم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه، وصدقا في ذلك.

- وهذا يشبه ما ذكره أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (١/ ٥٤) بقوله: «قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ليس شيء من القرآن مهجوراً». وفي تخصيص البعض لبعض القرآن في الصلاة هجر للباقى، وإنما كره الملازمة في قراءة السورة. فأما أحياناً فمستحب؛ لأن الحديث قد صحَّ أن النبي ﷺ قرأ السجدة والإنسان في صلاة فجر يوم الجمعة، ولكن فعل ذلك لا يدل على اللزوم، لأن ذلك يوجب هجر غيره، وملازمة بعض المصلين في الوتر قراءة: «سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى». وسورة القدر. وفي الثانية: «قُلْ يَتَّيَبُهَا الْكَافِرُونَ». وفي الثالثة: «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ»، ليس بصواب لما قلنا.

٥٦ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: أخبرني غير واحد منهم^(١)، عن سفيان

عن موسى بن أبي عيسى:

«أن نافعا كره الضجج مع الإمام، حين يقرأ مثل قوله: «أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى» [النازعات: ٢٤]، أو مثل قوله: «مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي» [القصص: ٣٨]. قال سفيان: إنها يُنصت^(٢).

وفي كتاب المغني: يستحب أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة: «الْحَمْدُ تَبْرَأُ» السجدة، و«هَذَا أَتَى عَلَى الْأَلْسِنِ»؛ نص عليه أحمد. قال أحمد: «ولا أحبُّ أن يداوم عليها؛ لئلا يظن الناس أنها مفضلة بسجدة».

قلت - القائل: أبو شامة - والعجب من مواظبة أكثر أئمة المساجد على قراءة السجدة في صبح كل يوم جمعة، ولا تكاد ترى أحداً من الخطباء في هذه البلاد يقرأ سورة «ق» في خطبة يوم الجمعة، مع أنه في صحيح مسلم عن أم هشام بنت حارثة، قالت: «ما أخذت ق» وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ» إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل جمعة على المنبر إذا خطب الناس». اهـ

(١) هكذا في الأصل. وفي غيرها زيادة: (زيد). ولعله زيد بن بشر الحضرمي.

(٢) الضجج: هو الصياح، وضجَّ القوم: إذا فرغوا من شيء وغلبوا عليه. وهو هنا بمعنى رفع المأموم صوته عند سماع ما يُستبشع من كلام الكفار ونحوه. وهذا خلاف السنة. - والأصل في ذلك قوله تعالى: «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ». - وفي صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: إن رسول الله ﷺ خطبنا فبين لنا سنتنا، وعلمنا صلاتنا، فقال: «أقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا... وإذا قرأ فأنصتوا».

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا». رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.
- وروى البيهقي عن أبي وائل، أن رجلاً سأل ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن القراءة خلف الإمام؟ فقال: «أنصت للقرآن، فإن في الصلاة شغلاً».
- وروى مسلم في صحيحه، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الظهر أو العصر، فقال: «أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟». قال رجل: أنا، ولم أرد بها إلا الخير، قال: «قد علمت أن بعضكم خالجنها». وفي رواية، قال: «تنازعني القرآن؟!». على وجه الإنكار لفعله.
- والسنة في ذلك هي رفع الصوت بآمين فقط؛ كما روى عطاء، قال: «أدرکت متين من أصحاب النبي ﷺ في هذا المسجد، إذا قال الإمام: «غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ»، سمعت لهم رجعة بآمين».
- وفي هذا السياق نُتَبَّه على ما يصدر من جواتب بعض المصلين - هداهم الله - من أصوات الموسيقى والمعازف في أثناء قراءة الإمام أو في الصلاة، فإذا كان نافع وسفيان كرها الضجيج - وهي كلمة أو كلمتين - تصدر من بعض المأمومين في أثناء قراءة الإمام، وذكره ابن وضاح في كتاب البدع.
- فكيف لو رأوا وسمعوا هذه الأصوات؟! وهي محرمة سواء في الصلاة أو خارجها، وفيها أذية للمصلين وهذا لا يجوز؛ فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له، فكشف الستور، وقال: ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذین بعضکم بعضاً، ولا يرفعن بعضکم على بعض بالقراءة. أو قال: في الصلاة». رواه أحمد، وأبو داود.
- فعدَّ النبي ﷺ الجهر بقراءة القرآن عند من يصلي أذية، فكيف بمن يرفع أصوات الموسيقى المحرمة في المسجد أو عند من يصلي؟!!

٥٧ - حدثنا إبراهيم بن محمد، عن حرملة بن يحيى، عن ابن وهب

عن ابن عون، قال:

«كان محمد بن سيرين رَحِمَهُ اللهُ، يقول في أصوات القرآن: مُحْدَثٌ»^(١).

٥٨ - حدثني محمد بن وَصَّاح، قال: حدثني يعقوب بن كعب، قال: حدثنا بقية، عن حصين بن

مالك الفزاري^(٢) قال: سمعت أبا محمد يُحَدِّثُ.

عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل

الفسق»^(٣).....

(١) وفي لفظ الدارمي (٣٥٠٣) عن محمد، قال: «كانوا يرون هذه الألحان في القرآن محدثة».

- وهذا الأثر موضعه في الأصل ليس هنا، وإنما بعد الأثر ذي الرقم: (٤٣) عند الكلام على بدع القصاص، وجئنا به هنا لتعلقه بموضوع قراءة القرآن بالألحان، ولعل ابن وضاح أدخله هناك؛ لأنه - والله أعلم - يغلب على هؤلاء القصاص قراءة القرآن بالألحان سواء في الصلاة أو في الآيات التي يستشهدون بها في أثناء قصصهم على الناس، ويظنون أن هذا يزيد من تأثيرهم في الناس.

(٢) في الأصل: العوادي؛ والصواب ما أثبتناه؛ وهو من المذكورين في شيوخ بقية بن الوليد، وله عنه أحاديث رواها الطبراني وغيره. قال عنه الذهبي: «ليس بمعتمد».

(٣) وعند الطبراني والبيهقي زيادة: «أهل الكتائب». وفي المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان زيادة: «وأهل المكائس».

فإنه سيجيء من بعدي قوم يُرَجِّعون^(١) القرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم^(٢).

- (١) قال ابن منظور في لسان العرب (٣/١٥١٩): «رَجَّع الرجل وترَجَّع: ردد صوته في قراءة أو أذان أو غناء أو زمر أو غير ذلك مما يترنم به، والترجيع في الأذان: أن يكرر قوله: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله. وترجيع الصوت: ترديده في الحلق، كقراءة أصحاب الألحان، وفي صفة قراءته ﷺ يوم الفتح أنه كان يرجع، والترجيع هنا هو ترديد القراءة، ومنه ترجيع الأذان. وقيل: هو تقارب ضروب الحركات في الصوت. وقد حكى عبدالله بن مغفل ترجيعه ﷺ بمد الصوت في القراءة، نحو: آء آء آء. قال ابن الأثير: وهذا إنما حصل منه - والله أعلم - يوم الفتح؛ لأنه كان راكباً، فجعلت الناقة تحركه وتنزيهه، فحدث الترجيع في صوته. وفي حديث آخر: «غير أنه كان لا يرجع». ووجهه أنه لم يكن حينئذ راكباً، فلم يحدث في قراءته الترجيع». اهـ
- (٢) رواه أبو عبيد في فضائل القرآن، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ، والمروزي في قيام الليل، والطبراني في الأوسط. وهذا من أحاديث بقية غير النقية التي لم يصرح فيها بالسماع، ولم يروه عن ثقات، ولهذا فإنه لا يصح مرفوعاً، وأيضاً فيه أبو محمد هذا المشار إليه في الإسناد، وهو اسمٌ مبهم لا يعرف من هو، وقال الطبراني في الأوسط بعدما روى هذا الحديث: «لا يروى هذا الحديث عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تفرد به بقية». اهـ
- وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (١٦٠): «هذا حديث لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقية يروي عن الضعفاء ويدلسهم». اهـ
- وقال الجورقاني في الأباطيل والمناكير والمشاهير (١/٣٥١): «هذا حديث باطل، وأبو محمد شيخ مجهول، وحصين بن مالك أيضاً مجهول، وبقية بن الوليد ضعيف». اهـ
- وأما معناه فصحيح جداً، وشواهد كثيرة؛ منها:

- ما رواه أبو عبيد في فضائل القرآن، عن عليم، قال: «كنا على سطح ومعنا رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال يزيد: لا أعلمه إلا قال: عيب الغفاري - فرأى الناس يخرجون في الطاعون، فقال: ما لهؤلاء؟! قالوا: يفرون من الطاعون. فقال: يا طاعون! خذني. فقالوا: أتمنى الموت، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت»؟! فقال: «إني أبادر خصلاً سمعت رسول الله ﷺ يتخوفهن على أمته: بيع الحكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقومًا يتخذون القرآن مزامير، يُقدّمون أحدهم، ليس بأفقههم ولا أفضلهم، إلا ليغنيهم به غناء». وذكر خلتين أخريين، وهما: كثرة الشُّرط، وإمارة الصبيان؛ كما في رواية أحمد في المسند، وعبدالرزاق في المصنف.
- وفي التاريخ الكبير للبخاري، قال: «ونشوُّ يتخذون القرآن مزامير يتغنون غناء؛ يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا بأعلمهم، لا يقدمونه إلا ليتغنى بهم».
- وروى أبو نعيم في الحلية، عن كعب الأخبار أنه قال: «ليقرآن القرآن رجال، وإنهم أحسن أصواتًا من العزافات وحُداة الإبل، لا ينظر الله إليهم يوم القيامة».
- ولحون العرب: هي قراءة القرآن بالتحزين والخشوع وليس فيها تكلف، على ما تقتضيه سجية القارئ.
- قال أبو عمرو الداني في كتابه: الأحرف السبعة للقرآن (١/٤٤): «لحون العرب وأصواتها: مذاهبها وطباعها». اهـ
- ولحون أهل الفسق: هي قراءة القرآن بألحان الموسيقى وعلى النوتة الموسيقية وألحان الغناء والمقامات. وكذلك ما يشبهه من التطريب والتلحين والتجويد المتكلف فيه.
- وقال الشيخ حمود التويجري في كتابه إتخاف الجماعة (٢/١٢١): «وقد وقع مصداق هذه الأحاديث، ومن آخرها ظهورًا: النشاء الذين يتخذون القرآن مزامير؛ فهؤلاء لم يوجدوا إلا في زماننا هذا، وهم القراء الذين يُرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والرهبانية والنوح! وكثيرًا ما نسمع صوت القارئ في بعض الإذاعات، فلا ندري قبل أن نفهم ما يلفظ به، هل هو يقرأ، أو يُغني! لما بين الغناء وبين قراءتهم من المشابهة التامة». اهـ

٥٩ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حماد

ابن زيد، عن عطاء بن السائب

عن أبي عبدالرحمن السُّلَمي، قال:

«إنا أخذنا القرآن عن قوم^(١)، فأخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات، لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر حتى يعلموا ما فيهن من العلم، قال: فتعلمنا العلم والعمل جميعاً، وإنه سيرث هذا القرآن قوم^(٢) بعدنا

(١) ومن هؤلاء القوم: عبدالله بن مسعود؛ وعثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وقد مكث أبو عبدالرحمن السُّلَمي يقرئ الناس القرآن أربعين سنة، ويقول عن حديث: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»: «هذا الذي أقعدني من خلافة عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى زمن الحجاج». - وقال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كنا نتعلم من رسول الله ﷺ عشر آيات، فما نعلم العشر التي بعدهن حتى نتعلم ما أنزل في هذه العشر من العمل».

- وروى الطحاوي في مشكل الآثار عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: «لقد عشنا برهة من دهرنا وأحدنا يؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزاجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن، ثم لقد رأيت اليوم رجالاً يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان، فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ولا يدري ما أمره ولا زاجره ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه ويشره نثر الدقل».

(٢) المقصود بالقوم هنا: الخوارج ومن شابههم ممن يقرؤون القرآن بأفواههم ولم يحركوا به قلوبهم، فكان عليهم خفيفاً كشرب الماء. وقد ذكر الفريابي في كتابه فضائل القرآن هذا الأثر في باب: صفة الخوارج والتغليظ عليهم. وهذه الخفة هي التي جعلتهم ينطلقون إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المسلمين.

يشربونه كشربهم الماء، لا يجاوز تراقيهم. قال: بل لا يجاوز ههنا؛ ووضع يده تحت حنكه^(١).

- والصنف الثاني: هم الذين يقرؤنه للأجر والمغنم؛ فهؤلاء الذين ورد وصفهم في الحديث: بأنهم يقيمونه كما يقيم القِدْح يتعجلونه - أي: أجورهم في الدنيا - ولا يتأجلونه.
- وفي مصنف عبدالرزاق (٣/ ٣٦٣) عن الحسن، قال: «إن هذا القرآن قد قرأه صبيان وعبيد لا علم لهم بتأويله ولم يأتوا الأمر من قبل أوله، قال الله عَزَّجَلَّ: «كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرَكًا لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ». وما تدبر آياته إلا اتباعه بعلمه، والله ما هو بحفظ حروفه وإضاعة حدوده، حتى إن أحدهم ليقول: والله لقد قرأت القرآن كله وما أسقط منه حرفاً واحداً! وقد أسقطه كله؛ ما ترى له من القرآن في خلق ولا عمل، وحتى إن أحدهم ليقول: والله إني لأقرأ السورة في نفس واحد! والله ما هؤلاء بالقراء ولا العلماء ولا الحكماء ولا الورعة، ومتى كان القراء يقولون مثل هذا؟! لا كثر الله في المسلمين من هؤلاء». اهـ

- وفي حلية الأولياء (٧/ ٧١) عن محمد بن يزيد، وأبي بكر الأسلمي، قالوا: «وقف الفضيل على رأس سفيان الثوري، وحوله جماعة، فقال له: «قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ». قال: فقال له سفيان: «يا أبا علي! والله لا نفرح أبداً حتى نأخذ دواء القرآن فنضعه على داء القلب». اهـ

(١) الطريقة التي ذكرها أبو عبدالرحمن هي أنفع الطرق وأكملها على الإطلاق لتعلم القرآن وتعليمه، وبها يتعلم العلم والعمل جميعاً؛ وهذا هو المقصد من إنزال القرآن.

- ومعنى قوله: «يشربونه كشرب الماء»: أنهم أقاموا حروفه وضيعوا حدوده، فتجد أحدهم، يقول: أنت لم تفحّم حرف كذا، وأنت رفقت في غير موضع الترقيق، بل حتى يزعم أحدهم أنه حفظ القرآن في شهر أو شهرين، ويقرأ الآية والسورة في نفس واحد،

قال: وقال أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«سيقراً القرآن رجال لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

٦٠ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي،

عن عبدالواحد بن صفوان، قال:

سمعتُ الحسن رَحِمَهُ اللهُ يَقُولُ:

فكان ماذا؟ لا يجاوز تراقيهم - وهي العظام التي بين المنكب والرقبة - بل لا يجاوز الحنك، فإنما هو الصوت فقط في الحلق، أما القلب فلم يصل إليه القرآن ولم يقارب.

- وقد قال أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما في صحيح ابن حبان: «كان الرجل منا إذا حفظ البقرة وآل عمران جدًّا في أعيننا». أي عظمت منزلته، وارتفعت مكانته، ولم يكن هذا لمجرد الحفظ فحسب، وإنما لاجتماع العلم والعمل والإيمان والقرآن جميعاً.

- قال الطرطوشي في كتاب الحوادث والبدع (٢٠٦): «ومما ابتدعه الناس في القرآن: الاقتصار على حفظ حروفه دون التفقه فيه. ثم قال: وهذا هو حال المقرئين في هذه الأعمار، فإنك تجد أحدهم يروي القرآن بمئة رواية، ويُثَقِّف حروفه تثقيف القِدْح، وهو أجهل الجاهلين بأحكامه، فلو سألته عن حقيقة النية في الوضوء ومحلها وعزوبها ورفضها وتفريقها على أعضاء الوضوء؛ لم يجد جواباً، وهو يتلو عمَّره: «يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ». بل لو سألته عن أول درجة، فقلت له: أمرُ الله تعالى على الوجوب هو أم على الندب والاستحباب أم على الوقف أم على الإباحة؟ وطالبتهم بفهم هذه الدقائق ووجوبها وترتيبها؛ لم يجد جواباً».

«يأتي على الناس زمان يتخذون القرآن مزامير».

٦١ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن جده، قال:

كنا جلوساً على باب عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ننتظره أن يخرج إلينا، فخرج فقال: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حدثنا:

«أن قوماً^(١) يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(٢).

(١) المقصود بالقوم ههنا: الخوارج، كما في مصنف ابن أبي شيبة في تكملة هذا الحديث؛ قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وايم الله! لا أدري لعل أكثرهم منكم. قال: فقال عمرو بن سلمة: فرأينا عامة أولئك يطاعنوننا يوم النهروان مع الخوارج».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه بالسند المذكور، وقد تواترت الأحاديث في ذكر الخوارج بهذه الصفة، وصحّت من نحو من أربعين وجهاً.

- ويدخل في هذه الصفة أيضاً: قراء القرآن بالألحان والتطريب؛ الذين يقرؤنه بألستهم ويقولونه بأفواههم، وهو مع ذلك لا يجاوز تراقيهم وحلقهم، وقد روى البخاري هذا الحديث في صحيحه في كتاب فضائل القرآن، باب: إثم من رآى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فخر به؛ فشمّل الصنفين معاً: الخوارج، وقراء القرآن بالألحان، وفي ذلك بحث:

تعريف القراءة بالألحان:

قال الجوهري في الصحاح (٤٣/٧) في مادة «الحن»: «الْحَنُ فِي قِرَاءَتِهِ، إِذَا طَرَّبَ بِهَا وَغَرَّدَ». اهـ

- والمقصود بقراءة القرآن بالألحان في عُرف السلف: هي قراءته بألحان أهل الغناء والتطريب، وبلحون أهل الفسق والكبائر على نعمات الأغاني، كما يفعله أهل الغناء بالأبيات، وكما يفعله كثير من القُرَّاء أمام الجنائز.

وقد انتشر هذا في عصرنا! حتى اتخذوا دينهم وكلام ربهم لهواً ولعباً؛ يقيمون لفظه بالتكلف ولا يلتفتون لمعناه، فهم مفتونون، ومن أعجبه شأنهم فهو مفتون مثلهم، ونسأل الله العافية مما ابتلاهم به، وأن يشغلهم بأنفسهم عن إفساد دين المسلمين، وتحريف كلام رب العالمين. وقد قال مالك للقعنبي: «مهها تلاعبت بشيء، فلا تلعبنَّ بدينك».

- قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «الألحان التي كره العلماء قراءة القرآن بها: هي التي تقتضي قصر الحرف الممدود، ومد الحرف المقصور، وتحريك الساكن، وتسكين المتحرك؛ يفعلون ذلك لموافقة نعمات الأغاني المطرّبة، فإن حصل مع ذلك تغيير نظام القرآن وجعل الحركات حروفاً؛ فهو حرام». اهـ

- وقد بيّنت السنة الصحيحة أن أحسن الناس صوتاً بالقرآن: هو الذي إذا سمعته يقرأ حسبته يحشى الله، وليس الذي يطرب ويُغرد به. والناس مأمورون أن يقرءوا القرآن على الوجه المشروع، كما كان يقرؤه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، فإن القراءة سنة يأخذها الآخر عن الأول.

- وقد جاء في السنة ما يدل على استحباب تحسين الصوت بالقراءة، ولا يعني هذا إخراج القراءة عن حدها المشروع، من تمطيط الكلام وعدم إقامته والمبالغة فيه حتى ينقلب لحناً، يدلُّ لذلك ما رواه البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه قال: «سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ: «وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ» في العشاء، وما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه أو قراءة». ولم يقل: أحسن تلحيناً منه. بل أنكر الله عزَّ وجلَّ على قريش لما كانت صلاتهم عند البيت مكاء وتصديعية، وهي أشبه ما يكون بالألحان. وأثنى على قوم فاضت أعينهم بالدمع مما عرفوا من الحق، لا من نعمات القارئ.

أول من قرأ بالألحان:

- قال ابن منظور في لسان العرب (١٣٥ / ١٥): «أول من قرأ بالألحان: عبيدالله بن أبي بكرة، فورثه عنه عبيدالله بن عمر، ولذلك يقال: قرأت العُمري. وأخذ ذلك عنه سعيد العلاف الإباضي». اهـ

- وقال ابن قتيبة في المعارف: «كانت قراءته - أي: عبيدالله - حزنًا ليست على شيء من ألحان الغناء ولا الحداء. وكان القراء كلهم: الهيثم وأبان وابن أعين وغيرهم يُدخلون في القراءة من ألحان الغناء والحداء والرهبانية، فمنهم من كان يدس الشيء من ذلك دسًا رقيقًا، ومنهم من كان يجهر بذلك حتى يسلخه - أي: من صوت الغناء -». اهـ

- وقال الطرطوشي في الحوادث والبدع (٨٥ / ١): «فأما أصحاب الألحان فإنها حدثوا في القرن الرابع، منهم محمد بن سعيد صاحب الألحان، والكرماني، والهيثم، وأبان؛ وكانوا مهجورين عند العلماء، فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني. فمدوا المقصور، وقصروا الممدود، وحركوا الساكن، وسكنوا المتحرك، وزادوا في الحرف، ونقصوا منه، وجزموا المتحرك، وحركوا المجزوم؛ لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة.

ثم اشتقوا لها أسماء، فقالوا: شذر، ونبر، وتفريق، وتعليق، وهز، وخز، وزمر، وزجر، وحذف، وتشريق، وإسجاح، وصياح!

ثم يقولون: مخرج هذا الحرف من الأنف، وهذا من الرأس، وهذا من الصدر، وهذا من الشدق! فما خرج من القحف؛ فهو صياح، وما خرج من الجبهة؛ فهو زجر، وما خرج من اللهوات؛ فهو نبر، وما خرج من الأنف؛ فهو زمر، وما خرج من الحلق؛ فهو خريبر وشذر، وما خرج من الصدر؛ فهو هرير!

وسموها لحونًا، ثم جعلوا لكل لحن منها اسمًا مخترعًا، فقالوا: اللحن الصقلي، فإذا قرءوا قوله تعالى: «وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ». يرقصون في هذه الآية كرقص الصقلية بأرجلها وفيها الخلاخيل، ويصفقون بأيديهم على إيقاع الأرجل، ويرجعون الأصوات بما يشبه تصفيق الأيدي ورقص الأرجل، كل ذلك على نغمات متوازنة!!

ومن ذلك الرهب: أن نظروا إلى كل موضع في القرآن فيه ذكر المسيح؛ كقوله تعالى: «إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ»، وقوله: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ»، فمثلوا أصواتهم فيه بأصوات النصارى والرهبان والأساقفة في الكنائس!

ومن ألقانهم في القرآن: النبطي، والرومي، والحساني، والمكي، والإسكندراني، والمصري، والكاروندي، والراعي، والديباجي، والياقوتي، والعروسي، والزرجون، والمرجي، والمجوسي، والزنجي، والمنمنم، والسندي، وغيرها؛ كرهنا ذكر التتويل بها. فهذه أسماء ابتدعوها في كتاب الله تعالى: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ». فالتالي منهم والسامع لا يقصدون فهم معانيه؛ من أمر، أو نهي، أو وعد، أو وعيد، أو وعظ، أو تخويف، أو ضرب مَثَل، أو اقتضاء حكم، أو غير ذلك مما أنزل به القرآن، وإنما للذة، والطرب، والنغمات، والألحان؛ كنقر الأوتار، وأصوات المزامير؛ كما قال الله عز وجل يذم قريشاً: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ آلِيَّتٍ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً». اهـ

موقف السلف من قراءة القرآن بالألحان:

كان السلف رحمهم الله يُنكرون رفع الصوت الزائد على العادة. فكيف لو سمعوا الألحان الخارجة عن الحدِّ المألوف، وقد جعلوها كالغناء الذي يُوقع عليه وبه؟! ولهذا أنكروه إنكاراً شديداً، بل منهم من حكاه إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة. ومن رُويت عنه الكراهة، أنس بن مالك، وسعيد بن المسيّب، وسعيد ابن جبير، والقاسم بن محمد، والحسن البصري، وابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وسفيان بن عيينة، ويزيد بن هارون، والأصمعي، وأحمد بن حنبل، وأبي عبيد القاسم ابن سلام، وغيرهم.

- ولا يُعرف أحد خالف في ذلك إلا أصحاب الرأي - وخلافهم فيها وفي غيرها من المسائل لا عبرة به - فإنهم كانوا يميزونه، بل ويستمعون إليه!

- قال ابن قدامة في مختصر منهاج القاصدين (ص ٥٢): «فأما القراءة بالألحان، فقد كرهها السلف». اهـ

- وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٣٠١) نقلاً عن ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «قراءة القرآن بصفة التلحين الذي يشبه تلحين الغناء؛ مكروه مبتدع، كما نص على ذلك مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من الأئمة». اهـ.

- وقال أبو العباس بن عمر القرطبي (٦٥٦هـ) في كتابه كشف القناع عن حكم الوجد والسماع (ص ١١٨) في مسألة قراءة القرآن بالألحان: «قد أجاز ذلك أبو حنيفة وجماعة من السلف! وقال بجوازه الشافعي في التحزين - وسيأتي تحقيق مذهب الشافعي - وكرهه مالك وأكثر العلماء، ولا يُشك في أن موضع الخلاف في هذه المسألة إنها هو فيما إذا لم يغير التلحين لفظ القرآن بزيادة أو نقصان، أو يَنْبَهُم معناه بترديد الأصوات والتقطيعات وتكرار النغمات، حتى لا يفهم السامع ما يقرؤه القارئ، فهذا مما لا يُشك فيه أنه حرام.

فأما إذا سلم من تلك الأمور، وحذا به حذو أساليب الغناء والتطريب والتحزين فهو الذي اختلف فيه، فنقول: إن ذلك لا يجوز لوجهين:

- أحدهما: أن كيفية قراءة القرآن نُقلت إلينا نقلاً متواتراً، وليس فيها شيء مما يشبه التلحين، ولا أساليب إنشاد الأشعار، فينبغي ألا يجوز غيرها، وإنما قلنا ذلك، لأننا قرأنا القرآن على مشايخنا، وهم العدد الكثير والجم الغفير، ومشايخنا على مشايخهم، وهكذا إلى العصر الكريم، وتلقينا عنهم كيفية قراءته بالمشافهة، فلو كان التلحين فيه مشروغاً لتعلموه من مشايخهم ولنقلوه عنهم، كما نقلوا عنهم المد والقصر وما بين اللفظين والإمالة والفتح والإدغام والإظهار، وكيفية إخراج الحروف على مخارجها، فإنه لما نقله الخلف عن السلف وعملوا عليه، اتصل ذلك لنا وتلقناه عنهم، وهذا جاء مع توفر الدواعي على النقل وكثرة المتعمقين من القراء الغالين في كيفية قراءته، ومع ذلك فلم ينقل عن أحد من القراء المشاهير ولا عن الرواة عنهم شيء من ذلك، فدل ذلك على أن تلحين القرآن ما كان معروفاً عندهم، ولا معمولاً به فيما بينهم، فوجب ألا يُعمل به ولا يُعرج عليه، فإنه أمر مُحَدَث، وكل محدث بدعة، وكل بدعة ضلالة، كما قاله ﷺ. اهـ.

ونظراً لاهتمام السلف بهذه المسألة؛ فقد جاءت آثار كثيرة تنهى عن ذلك، منها:

- ما ذكره محمد بن نصر المروزي في كتابه مختصر قيام الليل (١/ ١٣٥) قال: «سمع عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ رجلاً يتشدد في القراءة ويتنطع فيها؛ فكره ذلك».

وفي رواية: «قرأ عند عمر بن عبدالعزيز رجلاً فأعجبت قراءته عمر، فقال له: إن خَفَّ عليك أن تأتينا فافعل، قال: نعم، فلما ولى رجع، فقال: أصلحك الله! والله ما قرأت عليك إلا بلحن واحد من ألحاني، وإني لأقرأ بكذا وكذا لحنًا، فقال له عمر: أو إنك لمن أصحاب الألحان؟! اخرج لا تأتنا».

وسمع سعيد بن المسيب رَحِمَهُ اللهُ رجلاً يقرأ فيما بين المغرب والعشاء قراءة فيها طرب، فقال للغلام: اذهب إلى هذا المَعْنِي فمره ليحتبس صوته، فذهب فإذا هو عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ فرجع إليه فأخبره، فقال سعيد: «دعه، فإنه من خير فتيانهم». اهـ

- وقال أبو عبيد في فضائل القرآن (ص ١٠٠): سمعت أبا الحارث المكفوف، يسأل يزيد بن هارون: ما تقول في قراءة الحزن؟ قال: «فاذهب فحزّن نفسك في بيتك». قال: ما تقول في قراءة الألحان؟ قال: «بدعة». قال: يا أبا خالد! يشتهي الناس. قال: «لك غيره».

- وفي النوادر والزيادات (٨/ ٢٩٥) قال مالك: «وأكره قراءة القرآن بالألحان حتى يشبه الغناء. وأرد شهادة من فعل ذلك».

- وفيه (١/ ٥٩٢) قال مالك: «أكره القرآن بالألحان، وقال: اتخذوا ذلك للأكل عليه».

- وفي تهذيب المدونة (١/ ١٤١) قال: «ولا يقرأ بالألحان في الصلاة، وعظّم مالك الكراهية فيه».

- وفي كتاب الحوادث والبدع للطروشني (١/ ١٨٣) قال مالك: «ولا تعجبني القراءة بالألحان، ولا أحبها في رمضان ولا في غيره». قال الطروشني: «لأنه يشبه الغناء، ويضحك بالقرآن، فيقال: فلان أقرأ من فلان. وبلغني أن الجوّاري يُعلّمون ذلك كما يُعلّمون الغناء! أتري هذا من القراءة التي كان يقرأ بها رسول الله ﷺ». اهـ

- وفي الذخيرة للقرافي (١٣/ ٣٤٩) قال مالك: «أكره أن يقول أهل المسجد لرجل حسن الصوت: اقرأ علينا؛ لأنه يشبه الغناء». اهـ
- هذا إذا كان مرادهم التلذذ بصوته وليس الاعتبار بما يُقرأ عليهم.
- وبعد هذا التشديد من الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ يأتي رجل من أهل البدع ممن ينتسب إلى مالك، ومالك منه براء، فيُعَلِّطُ الإمام مالك فيها قاله؛ وهو ابن العربي الأشعري صاحب أحكام القرآن، فيقول في نفس الكتاب: «استحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالألحان والترجيع، وكرهه مالك، وهو جائز؛ لقول أبي موسى للنبي ﷺ: «لو علمت أنك تسمع؛ لخبرت لك تحبيراً». يريد لجعلته لك أنواعاً حسناً، وهو التلحين، مأخوذ من الثوب المُحَبَّر، وهو المخطط بالألوان. ثم قال: والقلوب تخشع بالصوت الحسن كما تخضع للوجه الحسن، وما تتأثر به القلوب في التقوى فهو أعظم في الأجر وأقرب إلى لين القلوب وذهاب القسوة منها. وكان ابن الكازروني يأوي إلى المسجد الأقصى، ثم تمتعنا به ثلاث سنوات، ولقد كان يقرأ في مهد عيسى فيسمع من الطور، فلا يقدر أحد أن يصنع شيئاً طول قراءته إلا الاستماع إليه». اهـ
- وماذا يُنتظر من رجل حَرَفَ صفات الله وتجراً على حدوده، أفلا يتجرأ على إمامه والسلف جميعاً، ويتكلم بالرأي والهوى والاستحسان والقياس؟! وصدق شعبة بن الحجاج حين قال: «كل كلام ليس فيه: «سمعتُ»؛ فهو خُلٌّ وبقل».
- وكيفيك قوله: (تمتعنا به ثلاث سنوات!) إنما مراده التمتع واللذة.
- قال أبو بكر الخلال رَحِمَهُ اللهُ في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٧٦): قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي، وقد سئل عن القراءة بالألحان؟ فقال: «مُحَدَّث، إلا أن يكون من طباع ذلك الرجل، كما كان أبو موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».
- وفيه عن الفضل، قال: سمعت أبا عبدالله، سئل عن القراءة بالألحان؟ فكرهه، وقال: «يحسنه بصوته من غير تكلف». وفي رواية قيل له: ما لم يكن شيئاً بعينه لا يعدوه؟ قال: «نعم».
- وقال صالح لأبيه: «زينوا القرآن بأصواتكم». ما معناه؟ قال: «التزيين أن يحسنه».

- وعن أبي الحارث، أن أبا عبدالله قيل له: القراءة بالألحان والترنم عليه؟ قال: «بدعة، قيل له: إنهم يجتمعون عليه ويسمعونه، قال: الله المستعان».

- وعن أبي بكر المروزي، قال: سئل أبو عبدالله عن القراءة بالألحان؟ فقال: «بدعة لا يُسمع».

- وقال هارون بن يعقوب الهاشمي: سمعت أبي سأل أبا عبدالله أحمد بن حنبل عن القراءة بالألحان؟ قال: «هو بدعة ومحدث». قلت: تكرهه يا أبا عبدالله؟ قال: «نعم أكرهه! إلا ما كان من طبع كما كان أبو موسى الأشعري، فأما من تعلمه بالألحان فمكروه».

- وقال أبو بكر المروزي: قلت لأبي عبدالله: إنهم قالوا عنك إنك كنت عند وهب بن جرير، فسألت ابن سعيد - أحد القراء بالألحان - أن يقرأ؟ فقال: «ما سمعت منه شيئاً قط، وقال: لا يعجبني، إلا أن يكون جِرم الرجل مثل جِرم أبي موسى الأشعري - والجرم: هو الصوت الحسن في الخلق، خلقه دون تكلف أو تنطع - حين قال له عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ذكرنا ربنا يا أبا موسى! فقرأ عنده. وذكر عن أنس وعن التابعين فيه كراهية».

قلت: أليس يروى عن معاوية بن قررة، عن أبيه، أن النبي ﷺ رجّع - سيأتي تفسيرها - عام الفتح، وقال: «لو شئت أن أحكي لكم اللحن»؟ فأنكر أبو عبدالله أن يكون هذا على معنى الألحان، وما روي عن النبي ﷺ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن». وقال: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». قال: كان ابن عيينة، يقول: يستغني بالقرآن، يعني: الصوت. وقال وكيع: يستغني به، قال: وقال الشافعي: يرفع صوته». وأنكر أبو عبدالله الأحاديث التي يُتجُّ بها في الرخصة في الألحان.

- وعن صالح، أنه سأل أباه عن الرجل يتغنى بالقرآن الكريم ما تفسيره؟ قال: «أما سفيان بن عيينة فكان يفسره؛ قال: يستغني به. وبعض الناس يقولون: إذا رفع صوته فهو يتغنى به».

- وعن إسحاق، قال: قال لي أبو عبدالله يوماً وكنت سألته عنه: هل تدري ما معنى: «من لم يتغن بالقرآن فليس منا»؟ قال: يرفع صوته، فهذا معناه. إذا رفع صوته؛ فقد تغنى به. وسألت أحمد بن يحيى النحوي عن قوله: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»؟ فقال: بعضهم يذهب إلى أنه الغناء، يترنم به. وبعضهم يذهب إلى الاستغناء، وهو الذي عليه العمل.

- وسمعت إبراهيم الحربي، يقول: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». قال: يعني: حسنوا أصواتكم على قدر ما يُمكنكم. ومعنى: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن». قال: يستغني بالقرآن.

- قال أبو بكر الخلال: فعرضت قول إبراهيم الحربي على بعض أهل المعرفة بطرسوس، وسمع بعض هذه الكتب، فأنكر قوله الأول في: «يتغنى»، وقال: إنها هو أن له تفسيرين.

- أي: من حيث الأصل، أمّا هنا فتفسيرٌ واحد.

- وأخبرنا أبو بكر المروذي، قال: قلت لأبي عبدالله: إن رجلاً له جارية تقرأ بالألحان، وقد خرّج أحاديث يحتج بها؟ فأنكر أن يكون على معنى الألحان. قلت: وقد روى ابن جريج، عن عطاء أنه لم يربقراءة الألحان بأساً؟ فقال: «قد روي عن ابن جريج شيء؛ ليس أدري كيف هو؟».

- قال: وقرئ على أبي عبدالله: حدثنا محمد بن إدريس، قال: شهدت الأعمش، وقرأ عنده عورك بن الحضرمي، فقرأ هذه القراءة- أي: بالألحان- فقال الأعمش: «قرأ رجل عند أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نحو هذه القراءة، فكره ذلك أنس».

- وعن عمران بن عبدالله بن طلحة الخزاعي، أن رجلاً كان يقرأ لهم بالمدينة في مسجد النبي ﷺ فطرب ذات ليلة، فأنكر ذلك القاسم بن محمد، وقرأ هذه الآية: «لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ».

- وعن عبدالله بن يزيد العنبري، قال: سمعت رجلاً سأل أحمد بن حنبل، فقال: ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال له أبو عبدالله: ما اسمك؟ قال: محمد، قال: «فيسرك أن يقال: يا موحاماد؟!».

- أي: ممدوداً، ولهذا قال أبو يعلى: هذه مبالغة في الكراهة.

- وعن عبدالرحمن المتطبب، قال: قلت لأبي عبدالله في قراء الألحان؟ فقال: «يا أبا الفضل! اتخذوه أغانيًا، اتخذوه أغانيًا، لا تسمع من هؤلاء».

- وفي رواية في طبقات الحنابلة (١/ ٢٠٨) قال عبدالرحمن المتطبب: «دخلت على أبي عبدالله، فقلت: ما تقول في قراءة الألحان؟ قال: بدعة بدعة».

- وعن الحسن بن عبدالوهاب، قال: جاء أبو بكر - يعني: ابن حماد - قال: سمعت محمد بن الهيثم، يقول: «لأن أسمع الغناء أحبُّ إليَّ من أن أسمع قراءة الألحان».

- وقال محمد بن الهيثم: «إنما كان الهيثم - الذي يقرأ بالألحان - مملوكًا لرجل، وكان مختنئًا، فحبسه مولاه في السجن، وحلف عليه ألا يخرج من السجن حتى يقرأ القرآن، ووضع فيه هذه الألحان».

- وهذه خطورة تعلم مثل هؤلاء للعلم والقرآن.

- وعن أبي الحارث، قال: سمعت أبا عبدالله، يقول: «يعجبني من قراءة القرآن السهلة، فأما هذه الألحان؛ فلا تعجبني».

- قال أبو بكر الخلال: وكنت أرى أبا بكر المروذي إذا جاء من يقرأ القراءة السهلة الحزينة يأمره فيقرأ، وكان أكثر ما أراه يقول له: اقرأ: «قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ - لَمَجْبُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ».

- وعن أبي أمية محمد بن إبراهيم، قال: سألت أبا عبدالله عن القوم يجتمعون ويقرأ لهم القارئ قراءة حزينة، فيكون وربما أطفئوا السراج، فقال لي أحمد: «إن كان يقرأ قراءة أبي موسى؛ فلا بأس». اهـ

شبهات وردود:

- الشبهة الأولى: نسب بعضهم إلى الشافعي رَحِمَهُ اللهُ القول بجواز قراءة القرآن بالألحان، وهذا بلاشك كذبٌ أعور، فإن المعروف عن الشافعي أنه كان من أشد الناس إنكارًا لذلك، حتى سمي من يفعل التبغير: زنادقة، وأنكر قراءة حمزة لما فيها من الإمالة وغيرها، ومن قرأ كلام السجزي في رسالته إلى أهل زييد علم أن التلبيس على الناس قد كثر، والكذب على الأئمة قد انتشر، بل الكذب على الصحابة؛ قال عبدالله بن أحمد في العلل (٤١٠٢): «حدثني أبي، قال: حدثنا عبدالوهاب، عن هشام، قال: شهدت ابن سيرين وعنده أبو معشر، قال: فذكر أبو معشر نبيذ الجر؛ وقال: كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لا يرى به بأسًا! قال: فرفع ابن سيرين رأسه؛ فقال: أيها الرجل! قد لقينا أصحاب ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فأنكروا ما تقول مرتين أو ثلاثًا». اهـ

- وأما بخصوص الشافعي: ففي طبقات الشافعية (١٣١/٢) في ترجمة الربيع بن سليمان، قال: «وهو الذي روى عن الشافعي: أن قراءة القرآن بالألحان مكروهة». اهـ
- وفي طبقات الشافعية (٣٨/٦) في ترجمة أبي طاهر السلفي - وهو من كبار الشافعية - قال عبدالقادر: «وكان - أي: أبو طاهر - أمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، أزال من جواره منكرات كثيرة. وجاء جماعة من المقرئين بالألحان فأرادوا أن يقرؤا، فمنعهم من ذلك، وقال: هذه القراءة بدعة، بل اقرؤا ترتيلًا؛ فقرؤا كما أمرهم». اهـ

- وقال ابن مفلح في الآداب (٣٠١/٢): «قال الشافعي في موضع: «أكره القراءة بالألحان». وقال في موضع آخر: «لا أكرهها». قال أصحابه: حيث كرهها أراد إذا مطط وأخرج الكلام عن موضوعه، وحيث أباحها أراد إذا لم يكن فيها تغيير لموضوع الكلام». اهـ

- فيتجلى من هذا أن مراد الشافعي هو تحسين الصوت، لا قراءته بالألحان.
- الشبهة الثانية: استدل من أباح قراءة القرآن بالألحان بأنه سببٌ للرقوة وإثارة الخشية وإقبال النفوس على استماعه، وأن قراءته بالألحان يُنشط السامع، وتطيب له القراءة فينتفي

عنه الملل .

- وقد أجاب ابن عمر القرطبي في كتابه كشف القناع (ص ١٢٠) عن هذه الشبهة، بقوله: «إنا لا نسلم أن كل ما استخرج خشوعاً ورقةً وبكاءً يكون مندوباً إليه ولا مباحاً، فإن ذلك ينتقض بالأوتار وبعض المزامير والندب في النياحة؛ فإنها تستخرج كل ذلك، وهي محرمة. سلمنا ذلك - تنزلاً - لكنها تجرُّ أيضاً إلى أمور ممنوعة كما سيأتي، وإذا أمكن أن يحصل منها مصلحة ومفسدة، وليست إحداهما راجحة مُنْعِ الكل اتقاءً للمفسدة وترجيحاً لجانبها، فينبغي أن لا يكون التطريب بالقرآن مشروعاً.

سلمنا أن كل ما ذكره من الاستدلال بالنوعين صحيح، لكنها إنما يفيدان غلبة الظن فإنها ظواهر وقياس، غير أنها في مقابلة المتواتر المقطوع به، وهو مما قدمناه من أن كيفية القراءة المتواترة ليس فيها تلحين ولا تطريب، فلا يكون ذلك مشروعاً، فإنها زيادة على القدر المتواتر؛ إذ لم يقرأ بها النبي ﷺ ولا مَنْ نَقَلَ الْقُرْآنَ عَنْهُ؛ فيكون مقطوعاً بنفيها، وبهذه الطريق قطعنا بنفي صلاة سادسة، وبنفي ركعة رابعة في المغرب، إذ قد نُقِلَ كُلُّ ذَلِكَ بِالْعَمَلِ الْمُتَوَاتِرِ، فليلزم نفي غيره، والله أعلم.

وأما الوجه الثاني من الوجهين السابقين: فهو أن قراءة القرآن بألحان الشَّعْر، تؤدي إلى أمور ممنوعة فيكون ممنوعاً:

أولها: الزيادة والنقصان في القرآن، وذلك أن التلحين لا بد فيه من ترنين وتمطيط، وذلك يقتضي الزيادة في المدات والحروف، ولا بد فيه من تقطيع وتقصير، وذلك يقتضي النقصان.

وثانيها: تشبيه القرآن بالغناء الذي هو لهو ولعب وهزل، وقد نزه الله تعالى القرآن عن كل ذلك بقوله تعالى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ - وَمَا هُوَ بِأَهْزَلٍ».

وثالثها: تشبيهه بالشَّعْر، وقد نزهه الله عن الشَّعْر وأحواله، بقوله تعالى: «إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ - وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ». وبقوله: «وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ».

ورابعها: أنه يؤدي إلى إبهام معانيه، وإعجامها على سامعيه، فقد سمعنا التلحين له ولم نعرف ما يقولون إلا بعد أن سمعنا كلمة أو كلمتين من القرآن، فعرفنا أن الذي يغنونه

قرآن، وحاشى المجيز للقراءة بالألحان من الفقهاء أن يميز تلك القراءة الشنعاء، ولو سمع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تلك القراءة مرّة؛ لعلا دماغ قارئها بالدرة». اهـ
وأختم بنصيحتين لإمامين جليلين:

- الأولى: للأجري رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال في أخلاق حملة القرآن (١/ ٨٨): «ينبغي لمن رزقه الله حسن الصوت بالقرآن أن يعلم أن الله عَزَّجَلَّ قد خصّه بخير عظيم، فليعرف قدر ما خصه الله عَزَّجَلَّ به، وليقرأه لله لا للمخلوقين، وليحذر من الميل إلى أن يستمع منه ليحظى به عند السامعين، رغبة في الدنيا والميل إلى الثناء والجاه عند أبناء الدنيا، والصلاة بالملوك دون الصلاة بعوام الناس. فمن مالت نفسه إلى ما نهته عنه خفت أن يكون حسن صوته فتنة عليه، وإنما ينفعه حسن صوته إذا خشى الله عَزَّجَلَّ في السر والعلانية، وكان مراده أن يستمع منه القرآن ليتتبه أهل الغفلة عن غفلتهم، فيرغبوا فيما رغبهم الله عَزَّجَلَّ، وينتهوا عما نهاهم عنه. فمن كانت هذه صفته انتفع بحسن صوته، وانتفع به الناس». اهـ

- الثانية: لمحمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ حيث قال في التفسير، كما في الدرر السنية (١٣/ ٤١٤) وهي في الأصل مأخوذة من كلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأما في باب فهم القرآن، فهذا دائم التفكير في معانيه والتدبر لألفاظه، واستغنائه بمعاني القرآن وحكمه عن غيره من كلام الناس، وإذا سمع شيئاً من كلام الناس وعلومهم عرضه على القرآن، فإن شهد له بالتزكية والعدالة قبله وإلا رده. وإن لم يشهد له بقبول ولا رد وقفه. وهمته عاكفة على مراد ربه من كلامه، ولا يجعل همته وقصده في تحصيل ما حجب به أكثر الناس من العلوم عن حقائق القرآن بالوسوسة في خروج الحروف وترقيقها وتفخيمها وإمالتها والنطق بالمد الطويل والقصير والمتوسط وغير ذلك؛ فإن هذا حائل للقلوب وقاطع لها عن فهم مراد الرب من كلامه. وكذلك شغل النطق بـ «أَنْذَرْتَهُمْ» ووجوهها، وضم الميم من «عَلَيْهِمْ» ووصلها بالوصل، وكسر الهاء وضمها ونحو ذلك، من شغل الزمان وتنقية النطق وصفاتها، معرضاً عن المقصود، وكذلك مراعاة النغم



وتحسين الصوت. وكذلك تتبع أوجه الإعراب، واستخراج التأويلات المستكرهة، التي هي بالألغاز والأحاجي أشبه منها بالبيان، وكذلك صرف الذهن إلى حكاية أقوال الناس، ونتائج أفكارهم. وكذلك تنزيل القرآن على قول من قلده في دينه أو مذهبه، فهو يتعسف بكل طريق، حتى يجعل القرآن تبعاً لمذهبه وتقوية لقول إمامه، وكلُّ محجوبون بما لديهم عن فهم مراد الله من كلامه في كثير من ذلك أو أكثره». اهـ

رابعاً: بدع المؤذنين^(١)

٦٢ - حدثني أبان بن عيسى، عن أبيه، عن ابن القاسم

عن مالك رَحِمَهُ اللهُ، قال: «التثويب بدعة، ولست أراه^(٢)».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) التثويب لغة: أصله من ثاب الشيء إذا رجع، يقال: ثاب فلان إلى الله. أي: عاد ورجع إلى طاعته. وثاب إلى عقله. أي: رجع عما كان عليه من الخطأ، وأصله أن الرجل إذا جاء فزعاً لَوَّحْ بثوبه. ومنها قيل للإقامة: تثويب لأنها بعد الأذان، ومنها قيل لقول المؤذن «الصلاة خير من النوم»: تثويب.

- والتثويب في اصطلاح الشرع له معنيان جاءت بهما السُّنة، وما سواهما بدعة، وهما:
- الأول: الإقامة: حيث ورد في صحيح مسلم وغيره عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثُوب بالصلاة أدبر، حتى إذا قضي التثويب أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، فيقول له: اذكر كذا، اذكر كذا...». الحديث.

- المعنى الثاني: قول المؤذن في صلاة الصبح بعد «حي على الفلاح»: «الصلاة خير من النوم». مرتين.

- وهذان هما اللذان جاءت بهما السُّنة. وما سواهما بدعة مثل:
قول بعض المؤذنين بين الأذان والإقامة: حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، الصلاة خير من النوم، وذلك إذا استبطأوا مجيء الناس إلى الصلاة، أو تخصيص بعض الأمراء

والأشراف بعد الأذان بالذهاب إليهم في دورهم وتبنيهم، بقول المؤذن: حي على الصلاة، حي على الفلاح، يرحمك الله. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ولا دليل عليه. - ففي مصنف عبدالرزاق (١ / ٤٧٥) عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: «فما حكى عنك إذا أذن المؤذن بالليل والنهار مكث ساعة بعد ما يفرغ من التأذين، ثم ينادي بصوته: ألا حي على الصلاة مراراً؟ قال: لم أعلم، ولم يبلغني».

- وقال الترمذي رَحِمَهُ اللهُ فِي سننه (١٩٨) تحت باب «ما جاء في التثويب في الفجر»: «وقد اختلف أهل العلم في تفسير التثويب، قال بعضهم: التثويب أن يقول في أذان الفجر: «الصلاة خير من النوم»، وهو قول ابن المبارك، وأحمد.

- وقال إسحاق في التثويب غير هذا، قال: التثويب المكروه هو شيء أحدثه الناس بعد النبي ﷺ: إذا أذن المؤذن فاستبطن القوم، قال بين الأذان والإقامة: «قد قامت الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح».

قال: وهذا الذي قال إسحاق؛ هو التثويب الذي كرهه أهل العلم، والذي أحدثوه بعد النبي ﷺ، والذي فسر ابن المبارك وأحمد: أن يقول المؤذن في أذان الفجر: «الصلاة خير من النوم». وهو قول صحيح، ويقال له: التثويب أيضاً، وهو الذي اختاره أهل العلم ورأوه.

وروي عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه كان يقول في صلاة الفجر: «الصلاة خير من النوم». وروي عن مجاهد، قال: «دخلت مع عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مسجداً وقد أذن فيه، ونحن نريد أن نصلي فيه، فنوّب المؤذن، فخرج ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من المسجد، وقال: اخرج بنا من عند هذا المبتدع؛ ولم يصل فيه».

قال: وإنما كره عبدالله التثويب الذي أحدثه الناس بعد. - أه من سنن الترمذي.

- والتثويب الذي كرهه مالك هنا معناه: مناداة الناس للصلاة بغير الأذان على غير وجه الحسبة، مثل ما تقدم.

- ففي مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل للحطاب الرُّعِينِي (٢ / ٨٢): قال ابن وهب عن مالك في «المجموعة»: «التثويب بين الأذان والإقامة في الفجر في رمضان وغيره

محدث، وكرهه». وقال في «الطراز»: «التثويب بين الأذان والإقامة ليس بمشروع، ولا يعرف إلا الأذان والإقامة فقط، فأما دعاء في آخر الأذان غيرهما فلا... وأنكر ذلك أصحاب الشافعي، ورووا أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قدم مكة جاء أبو محذورة وقد أذن، فقال: الصلاة يا أمير المؤمنين! حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح. فقال له عمر: «ويحك أجنون أنت؟! أما كان في دعائك الذي دعوت ما نأتيك حتى تأتينا». ولو كان سنة لم ينكره. أما مالك فقد أنكر ذلك، وقال في «العُتبية»: «ليس التثويب بصواب». وروى عنه ابن وهب وابن حبيب: أن التثويب بعد الأذان في الفجر في رمضان وفي غيره مكروه، حتى روي عنه على ما في «العُتبية» أنه قال: «وتَنَحُّحُ المؤذن في السَّحَرِ في رمضان محدث، وكرهه». يريد أنهم كانوا يتنححون ليعلموا الناس بالفجر فيركعون - أي: فيوترون - فكره ذلك ورآه مما ابتدئ. قال: «ولم يبلغني أن السلام على الإمام كان في الزمن الأول». وذكر ابن المنذر عن الأوزاعي، أنه حدث في عهد معاوية، فكان المؤذن إذا أذن على الصومعة؛ دار إلى الأمير واختصه بأذانٍ ثانٍ من حي على الصلاة، إلى حي على الفلاح، ثم يقول: الصلاة الصلاة يرحمك الله... قال: وأما في الجمعة، فيقول: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته، قد حانت الصلاة وعادة أهل المدينة تمنع من ارتكاب شيء من هذه المحدثات. قال بعض المتأخرين من أصحابنا في قول مالك: «التثويب ضلال»: إنه أراد حي على خير العمل. وليس كما قال، وإنما التثويب عند أهل العلم من أهل المذهب: اسم لما ذكرناه، وهو مأخوذ من ثاب إليه جسمه، إذا رجع بعد المرض ومنه: «وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا». أي: مرجعاً يرجعون إليه في كل سنة وأصله من الإعلام... وقال في «الزاهي»: «ويدعو المؤذن سلطانه بأن يقول: السلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، حي على الصلاة، حي على الفلاح، الصلاة يرحمك الله، ويدور في الأذان، والتثويب من الضلال». وهو نحو ما حكاه صاحب الطراز عن المبسوط، ونقله القرافي بلفظ التثويب بين الأذان والإقامة. قال صاحب الطراز: هو عندنا غير مشروع... وسئل أشهب عن

٦٣ - حدثني محمد بن وضاح، قال:

«ثَوَّبَ الْمُؤَذِّنُ بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالِكٌ، فِجَاءَهُ فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: مَا هَذَا الَّذِي تَفْعَلُ؟! قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ طُلُوعَ الْفَجْرِ فَيَقُومُوا. فَقَالَ مَالِكٌ: لَا تَفْعَلْ، لَا تُحَدِّثْ فِي بَلَدِنَا شَيْئًا لَمْ يَكُنْ فِيهِ، قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْبَلَدِ عَشْرَ سِنِينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا هَذَا، فَلَا تُحَدِّثْ فِي بَلَدِنَا مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ. فَكَفَّ الْمُؤَذِّنُ عَنِ ذَلِكَ وَأَقَامَ زَمَانًا، ثُمَّ إِنَّهُ تَنَحَّحَ فِي الْمَنَارَةِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَالِكٌ فَقَالَ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي تَفْعَلُ؟! قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ يَعْرِفَ النَّاسُ طُلُوعَ الْفَجْرِ. فَقَالَ لَهُ: أَلَمْ أَنْهَكَ أَلَّا تُحَدِّثَ عِنْدَنَا مَا لَمْ يَكُنْ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَيْتَنِي عَنِ التَّثْوِيبِ. فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: لَا تَفْعَلْ. فَكَفَّ أَيْضًا زَمَانًا»

التثويب في رمضان وغيره، فقال: ليس ذلك بصواب، وقد كان بعض أمراء المدينة أراد أن يصنع ذلك، حتى نُهي عنه فتركه. وفسره ابن رشد أن المراد به: ما يقوله المؤذن بين الأذان والإقامة.

وقد يقع التثويب على قول المؤذن في أذان الصبح: «الصلوة خير من النوم»، وقد روي عن بلال، قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تثويب في شيء من الصلاة إلا صلاة الفجر» وليس هذا التثويب الذي كرهه أهل العلم؛ لأنه من سنة الأذان، وبالله التوفيق». اهـ - وفي مسائل إسحاق الكوسج (٢/ ٤٩٦) قال: «قلت التثويب في أي صلاة هو؟ قال أحمد: لا أعرفه، وأما الذي نعرف التثويب أن يقال: الصلاة خير من النوم. قال إسحاق: التثويب بين الصلوات، وهو مما ابتدعه القوم بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتركه أفضل». اهـ

ثم جعل يضرب الأبواب، فأرسل مالك إليه، فقال له: ما هذا الذي تفعل: فقال: أردت أن يعرف الناس طلوع الفجر. فقال له مالك: لا تفعل، لا تُحَدِّث في بلدنا ما لم يكن فيه^(١).

(١) الشيء المُحَدِّث في الدين إذا اجتمع فيه ثلاث خصال، تحوّل إلى سنة سيئة مع الزمن، وهي: التحري، واعتقاد الفضل، والإظهار والمداومة؛ ولذا جاهد العلماء لينفوا عن دين الله محدثات الأمور حتى يبقى صافياً من القذى والأذى. وها هو مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ يجاهد هذه البدعة؛ لأن إظهار البدع في الأماكن التي تظهر فيها السنن كالمساجد، يؤدي إلى الظن أنها من السنن؛ لأن العوام يظنون ذلك.

- ويشبه هذا ما ذكره أبو العرب التميمي في كتابه المحن (١/٤٢٤) عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي المصعب، قال: «قدم عبدالرحمن بن مهدي، فصلى ووضع رداءه بين الصفوف، فلما أن سلم الإمام؛ رمقه أهل المسجد بأبصارهم، وجعلوا يرمقون مالك بن أنس، وكان قد صلى خلف الإمام؛ فلما أن سلم الإمام، قال مالك: مَنْ ههنا من الحرس؟ فجاءه نفسان، فقال: خذا صاحب الثوب فاحبساه، فأخذ فحُبس، ف قيل له بعد أن حُبس: إنه عبدالرحمن بن مهدي، فوجّه إليه فدعاه، وقال: أما خفت الله واتقيته أن وضعت ثوبك بين يديك في الصف، وأشغلت المصلين بالنظر إليه، وأحدثت في مسجدنا شيئاً ما كنا نعرفه، وقد قال النبي ﷺ: «من أحدث في مسجدنا حدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». فبكى عبدالرحمن وآلى على نفسه ألا يضع ثوبه بين يدي الصف أبداً في مسجد رسول الله ﷺ ولا غيره». اهـ

- وفي رواية، قال مالك: «يا عبدالرحمن! تصلي مستلباً؟ فقلت: يا أبا عبدالله! إنه كان يوماً حاراً كما رأيت، فنقل ردائي عليّ؛ فقال: الله ما أردت بذلك الطعن على من مضى والخلاف عليه؟ قلت: الله، فقال للحرس: خلياها». اهـ

٦٤ - قال ابن وضّاح:

«وكان مالك رَحْمَةً اللهُ يكره التثويب».

٦٥ - قال ابن وضّاح:

«وإنما أحدث هذا بالعراق»^(١).

قلت لابن وضّاح: من أوّل من أحدثه؟ فقال: لا أدري.

قلنا له: فهل يعمل به بمكة، أو بالمدينة، أو بمصر، أو غيرهم في الأمصار؟

فقال: ما سمعته إلا عند بعض الكوفيين والعراقيين^(٢)، وكان بعضهم يُثَوِّب بعد المغرب^(٣)؛ إذا غابت الحُمْرة، ويؤخر الصلاة حتى يغيب

(١) وفي عارضة الأحوزي (١/٣١٣) قال: «شاهدت فنأ من التثويب بمدينة السلام، وهو: أن يأتي المؤذن إلى دار الخليفة، فيقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، حي على الصلاة - مرتين -، حي على الفلاح - مرتين - . ورأيت الناس في مساجدهم في بلاد العراق إذا قامت الصلاة يخرج إلى باب المسجد من ينادي: الصلاة رحمكم الله، وهذا كله تثويب مبتدع، وإنما الأذان مشروع للإعلام بالوقت لمن بعد، والإقامة لإعلام من حضر، حتى لا تأتي العبادة على غفلة». اهـ

(٢) وفي نسخة: والإباضيين.

(٣) وفي نسخة زيادة: «كان يؤذن إذا غابت الشمس، ثم يؤخر الصلاة حتى تظهر النجوم، ثم يُثَوِّب».

البياض، ثم يُثَوَّب^(١) ويصلي، وبعضهم يؤذن إذا زالت الشمس^(٢)، ويؤخر الصلاة، ثم يُثَوَّب ويصلي، وكان وكيع هو يفعل ذلك عند صلاة العشاء^(٣).

(١) التثويب هنا بمعنى الإقامة.

(٢) أي: في وقت الظهر.

(٣) إذا كان تأخير الصلاة موافقاً للسنة - كما في العشاء والظهر عند شدة الحر - فيؤخر الأذان معها، كما في حديث أسامة بن زيد: «الصلاة أمامك».

والأذان هو الإعلام بالصلاة، لا بدخول وقتها.

- ومن السلف من كان يرى التثويب في الفجر والعشاء، ومنهم من كان يراه في الظهر والعصر. وعقد ابن أبي شيبة في مصنفه باباً خاصاً بذلك سماه: «في التثويب في أي الصلاة هو؟» وسرد الآثار الواردة عن السلف في ذلك.

- والصحيح أن التثويب إن كان بمعنى الإقامة؛ فهي مشروعة في جميع الصلوات الخمس، وإن كان بمعنى: «الصلاة خير من النوم»، فهي في صلاة الفجر فقط دون غيره من الصلوات؛ والأصل في ذلك ما رواه أحمد، وابن ماجه، والدارقطني عن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أمرني رسول الله ﷺ أن أثوب في الفجر، ونهاني أن أثوب في العشاء». وهو حديث حسن. وفي رواية: «ولا في المغرب».

- وفي مصنف ابن أبي شيبة (١/ ١٩٠) عن عطاء، عن أبي محذورة. وعن طلحة، عن سويد، عن بلال: «أنها كانا لا يثوبان إلا في الفجر».

- وفي سنن ابن ماجه (٧١٦) عن سعيد بن المسيب، عن بلال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنه أتى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر، فقيل: هو نائم. فقال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم؛ فأقرت في تأذين الفجر، فثبت الأمر على ذلك».

- ومن بدع المؤذنين مما لم يذكره ابن وضاح هنا في كتابه:

بدعة: التلحين في الأذان:

وهي بدعة قبيحة مستهجنة حدثت في القرن الثامن، أحدثها بعض الأمراء بمدرسة بناها في الشام، ثم سرى ذلك منها إلى غيرها حتى وصل الحال إلى بلاد الحرمين، وهو من البغي في الأذان؛ إذ إن المقصود بالأذان هو النداء إلى الصلاة، وليس إمتاع الناس بتلحين كلمات الأذان:

- روى ابن سعد في الطبقات (٧٦٩٤) عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، قال: «كان مؤذناً لعمر بن عبدالعزيز إذا أذن رُعد، فسمع جارية له تقول: قد أذن الرَّاعبي! فبعث إليه: أذن أذاناً سمحاً، ولا تغنه، وإلا فاجلس في بيتك». اهـ
والراعبي: جنسٌ من الحَمَام ترعب في صوتها.

- وفي مصنف ابن أبي شيبة: أن مؤذناً أذن فطرب في أذانه، فقال له عمر بن عبدالعزيز: «أذن أذاناً سمحاً، وإلا فاعتزلنا».

- وفيه عن يحيى البكاء، قال: كنت آخذاً بيد ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو يطوف بالكعبة، فلقيه رجل من مؤذني الكعبة، فقال: إني لأحبك في الله، فقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إني لأبغضك في الله، إنك تحسن صوتك - أي: بالتلحين والتطريب - لأخذ الدراهم».

- وفيه عن إبراهيم النخعي، قال: «الأذان جزم - أي: بدون تلحين أو تمطيط -». اهـ
- وفي جزءٍ من حديث أبي القاسم الأزجي (ت ٣٣٠) (١٩) عن نافع: «أن رجلاً جاء إلى عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقال له: إني أحبك لله، فقال له عبدالله: إني لأبغضك لله. قال: ولم؟ قال: إنك تبغي في أذانك، وتأخذ عليه الأجر».

قال لنا أبو العباس الزبيدي: سألت الشيخ - يعني: الإمام أحمد - عن البغي في الأذان ما هو؟ قال: هو هذه الألحان التي وُضعت، قول الرجل: آه آه إيه إيه أوه أوه». اهـ

- وفي النوادر والزيادات (١/ ١٦١) قال ابن حبيب: «قال مالك: التطريب في الأذان مُنْكَرٌ». وقال: «ولا ينبغي إماتة حروفه، والتغني فيه، والسنة فيه أن يكون مرسلًا محدرًا



- مستعلنًا، أي: يرفع به الصوت». اهـ
- وفي الجامع لابن عبدالحكم (١١٠) قال مالك: «وإني لأكره التطريب في الأذان، ولقد هممت أن أكلم أمير المؤمنين في ذلك، لأني كنت أسمعهم يؤذنون». اهـ
- وفي شرح مختصر الخليل (٩٢/٢) قال: «قال ابن فرحون: التطريب: مد المقصور وقصر الممدود- بقصد التلحين والتطريب- وسمع عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رجلاً يطرب في أذانه، فقال: لو كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حيًّا لَفَكَّ لِحْيِكَ». اهـ
- وقال الكوسج في مسائله مع أحمد وإسحاق (٥٠١/٢): قلت: التطريب في الأذان؟ قال: «كل شيء محدث». كأنه لم يعجبه. قال إسحاق: «كما قال؛ لأنه بدعة». اهـ
- وفي المدونة (٥٩/١) قال: «وكان مالك يكره التطريب في الأذان كراهية شديدة».
- وقال ابن رجب في شرحه للبخاري (٤٢٩/٣): «وروي عن ابن عمر، أنه قال لمؤذن: «إني أبغضك في الله؛ إنك تبغي في أذانك». يشير إلى أنه يتجاوز الحد المشروع بتمطيظه والتطريب فيه. وفي رواية: أنه قال: «إنك تحتال في أذانك». كأنه يشير إلى التفخيم في صوته والتشادق والتكبر.
- وقال أحمد في التطريب في الأذان: «هو محدث». يعني: أنه لم يكن على عهد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والقول في الأذان بالتطريب كالقول في قراءة القرآن بالتلحين. وكرهه مالك والشافعي أيضًا». اهـ
- وكان من العلماء من يهاجر من البلد التي يُسمع فيها القرآن والأذان بالألحان، كما نقل ابن الحاج في المدخل (٢٤٤/٢) عن الآجري، فقال: «كان أبو بكر الآجري رَحِمَهُ اللَّهُ يقول: خرجتُ من بغداد، ولم يجل لي المقام بها؛ قد ابتدعوا في كل شيء، حتى في قراءة القرآن وفي الأذان- يعني: الإجارة والتلحين-». ثم قال ابن الحاج: «والعجب من بعض الناس؛ حيث يردون على مالك في كونه يأخذ بعمل أهل المدينة والرجوع إليهم، ثم إنهم يستدلون على جواز هذا الأذان المذكور بأنه مما مضى عليه عمل أهل الشام». اهـ

خامساً: بدع المجاهدين^(١)

٦٦ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا المبارك بن فضالة

عن الحسن:

«أن رجلاً أتى أبا موسى الأشعري وعنده ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فقال: رأيت رجلاً خرج بسيفه غضباً لله تعالى فقاتل حتى قُتل، أين هو؟ فقال أبو موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: في الجنة! فقال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أيها المفتي! سل صاحبك على سنة ضرب أم على بدعة؟».

قال الحسن: فإذا بالقوم قد ضربوا بأسيا فهم على البدع^(٢).

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) تقدّم أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَدَّ بدع النساك والعبّاد، وبدع القُصّاص المنتسبين للعلم والدعوة، وبدع أئمة المساجد وقراء القرآن، وهنا يردُّ بدع المنتسبين للجهاد، وفي آخر الكتاب يردُّ بدع المنتسبين للحسبة، وهكذا حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فما أعظم جهادهم! والأصل في ذلك واحد؛ أن النية الصالحة لا تكفي حتى ياطر العبد نفسه أطراً على طريقة محمد ﷺ وأصحابه، ولا يتبع هواه، ولا يأخذ في تلك السبل ويدع الصراط المستقيم. قال

٦٧ - حدثنا أسد، قال: حدثنا المبارك بن فضالة، عن يونس بن عبيد، عن ابن سيرين، قال:

أخبرني أبو عبيدة بن حذيفة، قال:

«جاء رجل إلى حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأبو موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قاعداً؛ فقال: رأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قتل، أين هو، أفي الجنة أم في النار؟ فقال أبو موسى: في الجنة!»

فقال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول. قال أبو موسى: سبحان الله! كيف قلت؟ قال: قلت: رجل ضرب بسيفه غضباً لله حتى قُتِلَ، أفي الجنة أم في النار؟ فقال أبو موسى: في الجنة! قال حذيفة: استفهم الرجل وأفهمه ما تقول، حتى فعل ذلك ثلاث مرات.

فلما كان في الثالثة، قال: والله لا أستفهمه. فدعا به حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: رويدك، إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع، فأصاب الحق حتى يُقتل عليه فهو في الجنة، وإن لم يُصب الحق، ولم يوفِّقه الله للحق؛ فهو في النار^(١).

تعالى: «أَتَعْبُوا مَنْ لَا يَسْئَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ»؛ فأتى بالشرطين. وقال: «لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا»؛ أي: أخلصه وأصوبه، بأن يكون لله وعلى السنة، وإلا لم يُقبل. (١) أي: موعود بالنار.

ثم قال: والذي نفسي بيده؛ ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا^(١).

(١) وفي سنن سعيد بن منصور (٢/٢١١) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال: «قال حذيفة لأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أريت لو أن رجلاً خرج بسيفه يبتغي وجه الله فَضُرِبَ فُقُتِلَ كان يدخل الجنة؟ فقال له أبو موسى: نعم. فقال حذيفة: لا، ولكن إذا خرج بسيفه يبتغي به وجه الله، ثم أصاب أمر الله فُقُتِلَ دخل الجنة».

- وفي مصنف ابن أبي شيبة عن ابن سيرين، قال: «كانوا يقولون: القتال في سبيل الله خير من الجلوس، والجلوس خير من القتال على الضلال، ومن رابه شيء؛ فليتعده إلى ما لا يريه».

- وروى ابن أبي شيبة في مصنفه، عن زيد بن وهب، قال: قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «تقتل بهذا الغائط فتتان لا أبالي في أيهما عرفتك، فقال له رجل: أي الجنة هؤلاء أم في النار؟! قال: ذاك الذي أقول لك! قال: فما قتلاهم؟ قال: قتلى جاهلية». اهـ

- إنما هما اثنتان: نية وسنة. فمن قاتل ونوى بقتاله أن تكون كلمة الله هي العليا، وكان قتاله على سنة، فهو في الجنة. ومن نوى بقتاله أن ينتصر حزبه أو جماعته أو طائفته أو قبيلته أو شيخه، فهو في النار، كما قال حذيفة. ومن تأمل حال أكثر أصحاب الجهاد المعاصر وجددهم هكذا، ولا أدل على ذلك من كونهم يستحلون الغدر والخيانة ونقض العهود والاعتصاب وقتل النساء والصبيان، فالغاية عندهم تبرر الوسيلة، حتى لو كانت هذه الوسيلة هي الفساد في الأرض؛ فعن سليم بن عامر، قال: «كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو بلادهم، حتى ينقضي العهد فيغزوه، فجعل رجل على دابة يقول: وفاء لا غدر، وفاء لا غدر؛ فإذا هو عمرو بن عبسة السلمي، فسألته عن ذلك فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يحل عقدة

ولا يشدها حتى يمضي أمدها، أو ينبذ إليهم على سواء»؛ فرجع معاوية». رواه أحمد، وأبو داود.

- وفي مسائل عبدالله للإمام أحمد (١/٢٥٣) قال: «سألت أبي عن رجل دخل أرض العدو بأمان، فسرق منهم مالا أو دوابا أو غير ذلك؟ قال: إذا كان بأمان؛ لم يسرق ولم يأخذ من أموالهم شيئا، ولا يبيع في بلادهم درهما بدرهمين، ولا يزني في بلادهم». اهـ بل حتى الذين أجازوا الانتحار - رغم الإجماع على تحريمه - أجازوه؛ لأن الغاية تبرر الوسيلة، والانتحار غاية عندهم أن يتخن في العدو! فأفتوا بجوازه. والله تعالى يقول: «وَلَيْمَّا تَخَافَتَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً» لم يقل: حُنهَم؛ بل قال: «فَأَنذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَائِنِينَ». فهؤلاء هم الذين قال فيهم حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «والذي نفسي بيده ليدخلن النار في مثل الذي سألت عنه أكثر من كذا وكذا».

- فالواجب أن يكون الجهاد لله، وعلى سنة رسول الله ﷺ، فمن قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، وكان قتاله على السنة، وتحت إمام وراية؛ فليشر، أما ما نراه هنا وهناك من القتال والمظاهرات والاعتصامات والتخريب باسم الجهاد! فهذا شيء اخترعته الجماعات الضالة كالإخوان المسلمين والسرورية وغيرهما، وأرادوا به الحرية ووجه الدنيا ولم يريدوا به وجه الله تعالى، وليس هو على السنة ولا تحت إمام ولا راية، فهذا الجهاد المزعوم إنما هو في الحقيقة قتل نفس، ولا نقول كما قال ذلك الذهبي في السير (١٥/٥٦٤) في ترجمة أحد المبتدعة - وكان مشهورا بالجهاد! - حيث قال: «إذا كان الرأس عالي الأهمية في الجهاد، احتملت له هنأت، وحسابه على الله، أما إذا أمات الجهاد، وظلم العباد، وللخزائن أباد، فإن ربك لبالمرصاد». اهـ

- بل نقول: مَنْ أمات الجهاد وللخزائن أباد أهون ممن اشتهر بالجهاد وغَيَّرَ عقائد العباد؛ فهذا المعروف بـ(صلاح الدين الأيوبي)؛ قد جاهد الباطنية، وهو مع ذلك قد نشر عقائد الجهمية والأشعرية والصوفية.

- قال ابن علان في الفتوحات الربانية (١١٣/٢): «لما ولي بمصر صلاح الدين بن أيوب، وحمل الناس على اعتقاد مذهب الأشعري؛ أمر المؤذنين أن يعلنوا وقت التسبيح بذكر العقيدة الأشعرية التي تُعرف بالمرشدية؛ فواظبوا على ذكرها كل ليلة». اهـ

- وقال المقرئ في المواعظ والاعتبار (١٦٦/٤): «وأما العقائد؛ فإن السلطان صلاح الدين حمل الكافة على عقيدة الشيخ أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تلميذ أبي علي الجبائي، وشرط ذلك في أوقافه التي بديار مصر، كالمدرسة الناصرية بجوار قبر الإمام الشافعي من القرافة، والمدرسة الناصرية التي عُرفت بالشرفية بجوار جامع عمرو بن العاص بمصر، والمدرسة المعروفة بالقمحية بمصر، وخانكاه سعيد السعداء بالقاهرة. فاستمر الحال على عقيدة الأشعري بديار مصر وبلاد الشام وأرض الحجاز واليمن وبلاد المغرب أيضاً، لإدخال محمد بن تومرت رأي الأشعري إليها، حتى إنه صار هذا الاعتقاد بسائر هذه البلاد، بحيث إن من خالفه ضرب عنقه، والأمر على ذلك إلى اليوم، ولم يكن في الدولة الأيوبية بمصر كثيرٌ ذكرٍ لمذهب أبي حنيفة وأحمد بن حنبل، ثم اشتهر مذهب أبي حنيفة، وأحمد بن حنبل في آخرها. فلما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندقداري، ولي بمصر والقاهرة أربعة قضاة، وهم: شافعي ومالكي وحنفي وحنبلي، فاستمر ذلك من سنة خمس وستين وستمئة، حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يُعرف من مذاهب أهل الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة، وعقيدة الأشعري، وعملت لأهلها المدارس والخوانك والزوايا والربط في سائر ممالك الإسلام، وعُودِي من تمذهب بغيرها، وأنكر عليه، ولم يول قاض ولا قُبلت شهادة أحد ولا قُدِّم للخطابة والإمامة والتدريس أحدٌ ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب، وأفتى فقهاء هذه الأمصار في طول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها، والعمل على هذا إلى اليوم». اهـ

وقال السيوطي في تاريخ الخلفاء (٣١٧/١): «وفي سنة (٥٧٢) بنى صلاح الدين تربة الإمام الشافعي». اهـ

- فكيف تُحتمل له هذه الهنات؟!

- وهذا السبب هلكت الخوارج؛ فإنهم وإن ادعوا أنهم يتبعون وجه الله ورفعوا عقيرتهم وقالوا: «إن الحكم إلا لله» - وهي كلمة حق أريد بها باطل؛ قصدوا بها قتل عليٍّ رضي الله عنه - إلا أن قتالهم وجهادهم المزعوم لم يقبل، بل هم كلاب أهل النار، وهم شر قتلى تحت أديم السماء، وذلك أنهم كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان».

- ويدل على خطورة هذا الأمر: أن الجهاد وإن كان في سبيل الله وعلى السنة وتحققت فيه جميع الشروط ليكون جهادًا حقيقيًا، إلا أنه كان في صفوف المجاهدين رجل من أهل البدع - معتزليًا كان أو مرجئًا أو قدريًا أو جهيميًا أو صوفيًا، أو حتى إخوانيًا أو تبليغيًا - فإنهم لا يُنصرون. ولا يُستعان بهم حتى في الجهاد الشرعي، لأنهم كما قال قتادة: «إذا رأوا من أهل الإسلام ألفة وجماعة وظهورًا على عدوهم، ساءهم. وإذا رأوا من أهل الإسلام فرقة أو اختلافًا، أو أُصيب طرفٌ من أطراف المسلمين، سرَّهم ذلك وأعجبوا به وابتهجوا به». انظر تفسير ابن المنذر (١/ ٣٥٠).

- ولهذا فإن الإخواني إذا رأى التوحيد والسنة ظاهرين، ورأى أهل التوحيد والسنة مترابطين ومتماسكين ساءه ذلك، لأنه يريد أن تكون كلمة حزبه وجماعته هي العليا وأن تنتشر أقوال (قطب) وأفكاره على حساب التوحيد والسنة التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ممن بعده، ولهذا فهم يرون وجوب أستاذية العالم، بمعنى: محاولة دخول جميع أفراد المجتمع في حزب الإخوان المسلمين، ومن ثم السيطرة على العالم بهذا الحزب.

- وكذلك التبليغي إذا رأى التوحيد والسنة ظاهرين، ورأى أهل التوحيد والسنة مترابطين ومتماسكين ساءه ذلك؛ لأنه لا يريد أن تكون كلمة الله هي العليا، وإنما يريد أن تكون كلمة (محمد بن إلياس) هي العليا، وأن يتغلب دين محمد بن إلياس على دين محمد ابن عبد الله صلى الله عليه وسلم الذي جدده محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وكلٌّ من صاحب الإخوان أو التبليغي؛ عرف هذا الشيء. وصدق من قال:

كل العداوات قد ترجى مودتها إلا عداوة من عاداك في الدين

- وكذلك الجماعات المعاصرة التي أدعت الجهاد ودعت إليه؛ هي في الأصل جماعات اغتيالية، وما تفعله إنما هو حرب عصابات وليست هي من الجهاد في شيء، فهؤلاء كما قال ابن تيمية في الصفدية (٢/ ١٦٠): «فلا للإسلام نصروا، ولا للكفار كسروا، ولا بحبل الله اعتصموا، ولا للكتاب والسنة اتبعوا، بل فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً، واعتاضوا عن الشريعة الإلهية بما أحدثوا بآرائهم بدعاً». اهـ

- فهم في الأصل خوارج؛ أرادوا الدنيا، واستباحة أموال المسلمين وأعراضهم، وكسر البيضة، وخرق الاجتماع، وشق العصا بدعوى الجهاد في سبيل الله، ولو كانوا صادقين في دعواهم، وأرادوا بهذا الجهاد الآخرة حقاً؛ لأنوا البيوت من أبوابها، ولأظهروا التوحيد، وكفروا المشركين، وهدموا القباب والقبور التي تعبد من دون الله، ولطهروا بلادهم من الشرك الظاهر وعبادة الأوثان، وبدأوا بأهل الشرك من جماعتهم؛ فكفروهم وعادوهم وتبرأوا منهم وهجروا ديار الشرك. ولو علموا أن سرّ الخلق والأمر، هو: أن يُعرف الله بأسمائه وصفاته، ويُقصد وحده سبحانه بأنواع العبادة، وأن لا يشرك به أحد سواه كائناً من كان، وأن يقوم الناس بالتوحيد؛ لعلموا أن الله أنزل الحديد آلة يستعان بها على جهاد من خرج عن التوحيد. ولكنهم رضوا بالشرك والبدعة وسكتوا عن المشركين وأهل البدع، وانطلقوا إلى أهل الإسلام والتوحيد فكفروهم؛ لأنهم ليسوا من حزبهم ولا على طريقتهم، بل منهم من كان يكفر الدولة السعودية وينادي بتحرير بلاد الحرمين وأنه ينبغي الهجرة منها إلى بلاد الأفغان، ومنهم من كان يقول: متى يأتي اليوم الذي نسبي فيه السعوديات؟ وكلُّ مَنْ صاحبه يعرف ذلك، حتى إن من خرج مع حزب التبليغ ومن يسمون (الأحباب) إلى باكستان، فإن أول ما يقرع مسامعه قبل أي شيء؛ تكفيرهم للدولة السعودية وعلماؤها، وسبهم للشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ وأنه فرّق المسلمين، وأن دين محمد بن إلياس يجمعهم.

وكم من شاب امتحن وابتلي وُصِبَّ عليه ألوان من التعذيب والضرب بسبب هذه الجماعات التي تنادي اليوم بالجهاد المزعوم.

وقد أخرج ابن قتيبة في غريب الحديث (٩ / ٢) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «اغزوا والغزؤ حُلُو حَضْرٍ قَبْلُ أَنْ يَكُونَ تُهَامًا - وهو النبت الضعيف - ثم يكون رُمَامًا - أي: بالياء مثل الرميم - ثم يكون حُطَامًا - أي: يابسًا متكسرًا - . قال ابن قتيبة: ولا أرى عمر أخذ المثل إلا من هذه الآية من كتاب الله: «ثُمَّ يَهِيْجُ فَزَرْهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا». أراد بقوله: «اغزوا والغزؤ حُلُو حَضْرٍ»: أنكم تَبَصَّرُون فيه وتوفون غنائمكم قبل أن يهن ويضعف فيكون كاللثام الضعيف، ثم كالريميم، ثم يصير حُطَامًا؛ فيذهب». اهـ

فعمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتكلم عن الجهاد - بخصوصه - أنه كان حلواً خضراً في النية والتطبيق والعمل وركوب الشريعة، ثم يعود مرّاً عسيراً، فيكون تُهَامًا ثم يعود رُمَامًا ثم يكون حطاماً، فيرجع الجهاد الذي أراده الله حُطَامًا كالهشيم تذروه الرياح؛ وهو حال الجهاد اليوم! فقد شوّه تشويهاً بالغاً، وساهم في ذلك أناس كُثُرٌ منتسبون للعلم والقتال والسياسة والسلطان، وأصبح الجهاد وسيلة لإدراك الدنيا، وليس لإقامة التوحيد ورفع الفتنة - وهي الشُّرك - وقد روى نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير، فقالا: «إن الناس صنعوا ما ترى! وأنت ابن عمر صاحب رسول الله ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟! قال: يمنعني أن الله حَرَّمَ عَلَيَّ دم أخي المسلم؛ فقالا: ألم يقل الله تعالى: «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ»؟! قال: قد قاتلنا حتى لم تكن فتنةٌ وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله». رواه البخاري.

- ولا يظنُّ أحدٌ أننا بهذا الكلام نصد عن الجهاد الشرعي أو نزهده فيه أو نستخف به، كلا وحاشا، بل هذا أمر نطلبه من الله ونرجوه ونزيد في ذلك إن شاء الله، بل ونوصي به أبناءنا من بعدنا، وأبناءونا يوصون به أبناءهم من بعدهم، كما قال الصحابة: على الجهاد ما بقينا أبداً؛ نرغم بذلك أنوف الكفار والمشركين، ونسفك دماءهم، ونغنم أموالهم بحول الله وقوته، بشرط أن نعمل ذلك اتباعاً لا ابتداءً، طاعة لله ولرسوله ﷺ، وقربة نتقرب بها

إلى الله تعالى، وأن يكون ذلك خلف إيماننا وولي أمرنا، والأصل في ذلك قوله تعالى: «وَقَدِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِئْتَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أُنْهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ» .

- وكل ما تقدم ذكره؛ قد دلَّ عليه الكتاب والسنة والأثر:

أما الكتاب: فقد قال الله تعالى: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ - هَٰئِئَنتُمْ أَوْلَاءُ لِمُجِبُونَهُمْ وَلَا يَجِئُونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْمِنُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ - إِنْ تَمَسَّسَكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ نَصَبُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضْرِبُكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ» .

- فهذه الآيات وإن كانت نزلت في المنافقين، إلا أنها في جميع أهل البدع، لأجل التشابه بينهما. قال ابن عطية في تفسيره المحرر (١ / ٥٢١): «معناه: لا يقصرون لكم فيما فيه الفساد عليكم». وقال: «وهذه الصفة قد تترتب في أهل البدع من الناس إلى يوم القيامة» .

- وكان أبو الجوزاء إذا تلا هذه الآية، قال: «هم الإباضية» .

- وقال ابن عبد البر: «كيف يُؤتمن على سرٍّ أو يوثق به في أمرٍ، من وقع في القرآن وكذب النبي ﷺ» .

وأما السنة: فقد روى البخاري عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمعصوم من عصم الله تعالى» .

- وروي عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ في قول الله تعالى: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا» . قال: «هم الخوارج» . رواه الطبراني في الكبير. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله ثقات، وإسناده جيد.

وأما الأثر: فقد روى أبو نعيم في الحلية (٧ / ٨١) عن عبدالله بن داود، قال: «جلست إلى إبراهيم بن أدهم، فذكر سفيان الثوري فكأنه عاب عليه ترك الغزو، قال: هذا عبد الرحمن

- ابن عمرو - هو: الأوزاعي - أسن منه يغزو، فقلت لإبراهيم: ما كان يعني سفيان في ترك الغزو؟ قال: كان يقول: إنهم يضيعون الفرائض». اهـ
- فإذا كان سفيان رَحِمَهُ اللهُ يترك الجهاد مع هؤلاء لكونهم يُضَيِّعون الفرائض، فكيف لو رأى مدعي الجهاد في عصرنا وقد ضيَّعوا العقائد والفرائض؟!
- وروى ابن أبي عاصم في السُّنة (١/ ٨٨) عن عليّ بن بكار، قال: «كان ابن عون يبعث إليّ بالمال لأفرقه في سبيل الله، فيقول: لا تعط قدرًا منه شيئًا، وأحسبه قال فيه: ولا يغزون معكم، فإنهم لا ينصرون».
- وفي المعرفة والتاريخ (١/ ٦٠٩) عن رجاء، قال: «سأل عمر بن عبدالعزيز عن يزيد بن أبي مسلم خليفة الحجاج ما فعل؟ قيل: يا أمير المؤمنين! غزا الصائفة؛ فكتب برده، وقال: لا أنتصر بجيش هو فيهم. قال: فردّه من الدرب».
- وفي تاريخ دمشق عن الأوزاعي، قال: «ردّ عمر بن عبدالعزيز يزيد بن أبي مسلم من دابق، وقال: ليس بمثله يستعين به المسلمون على قتال عدوهم. وقال: إني لأكره أن استنصر بجيش هو فيهم».
- والسبب في ذلك؛ قال عمر بن عبدالعزيز: «لأنه كان سيّافًا للحجاج، وكان ثقيفًا!».
- فكيف بالجهمي والرافضي والقبورى، وسائر أنواع البدع والأهواء؟!
- وفي السنة للخلال (١/ ٤٩٩) عن عباس الدوري، قال: سمعت أبا عبيد القاسم بن سلام يقول: «عاشرت الناس، وكلمت أهل الكلام، فما رأيت أوسخ وسخًا، ولا أقدر قدرًا، ولا أضعف حجة، ولا أحمق من الرافضة، ولقد وليت قضاء الثغور فنفيت منهم ثلاثة رجال: جهميين ورافضي، أو رافضيين وجهمي، وقلت: مثلكم لا يساكن أهل الثغور؛ فأخرجتهم».
- وقال ابن تيمية في الفتاوى (٧/ ٩): «إن من الحكايات المشهورة التي بلغتنا: أن الشيخ أبا عمرو ابن الصلاح - وهو أشعريّ مفوض - أمر بانتزاع مدرسة معروفة من أبي الحسن الأمدي، وقال: أخذها منه أفضل من أخذ عكّا». اهـ

فانظر رحمك الله! إذا كان انتزاع المدارس وحلق التعليم من المبتدعة أفضل من فتح عكاً، فكيف الحال إذا شاركت المبتدعة في الجهاد؟! وهذا الأمدى يعظمه كثير من مبتدعة زماننا.

- قال ابن تيمية في الردّ على البكري (٢/ ٧٣٢): «إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق؛ خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لودوا بقبور أبي عمر
أو قال:

عودوا بقبور أبي عمر ينجيكم من الضرر

فقلت لهم: هؤلاء الذين تستغيثون بهم، لو كانوا معكم في القتال؛ لانهمزوا، كما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد؛ فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة الله عز وجل في ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصر المطلوبة من القتال؛ فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا». اهـ

وعقد ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٧٥) باباً بعنوان: «فصل في الاستعانة بأهل الأهواء وأهل الكتاب في الدولة».

ثم قال: «قال أبو علي الحسين بن أحمد بن المفضل البيجلي: دخلت على أحمد بن حنبل، فجاءه رسول الخليفة يسأله عن الاستعانة بأهل الأهواء؟ فقال أحمد: لا يستعان بهم. قال: فيستعان باليهود والنصارى، ولا يستعان بهم؟! قال- أي: الإمام أحمد-: إن النصارى واليهود لا يدعون إلى أديانهم وأصحاب الأهواء داعية». عزاه الشيخ تقي الدين إلى مناقب البيهقي وابن الجوزي- يعني: للإمام أحمد- وقال: فالنهي عن الاستعانة

بالداعية، لما فيه من الضرر على الأمة. انتهى كلامه، وهو كما ذكر.
وفي جامع الخلال عن الإمام أحمد، قال: «إن أصحاب بشر المريسي، وأهل البدع والأهواء لا ينبغي أن يُستعان بهم في شيء من أمور المسلمين، فإن في ذلك أعظم الضرر على الدين والمسلمين».

وروى البيهقي في مناقب أحمد، عن محمد بن أحمد بن منصور المروزي: «أنه استأذن على أحمد بن حنبل فأذن، فجاء أربعة رسل للمتوكل يسألونه، فقالوا: الجهمية يُستعان بهم على أمور السلطان قليلها وكثيرها أولى أم اليهود والنصارى؟ فقال أحمد: أما الجهمية، فلا يستعان بهم على أمور السلطان قليلها وكثيرها، وأما اليهود والنصارى، فلا بأس أن يُستعان بهم في بعض الأمور التي لا يسلطون فيها على المسلمين، حتى لا يكونوا تحت أيديهم، قد استعان بهم السلف».

قال محمد بن أحمد المروزي: أيستعان باليهودي والنصراني وهما مشركان، ولا يُستعان بالجهمي؟! قال: «يا بُنيّ يغتر بهم المسلمون، وأولئك لا يغتر بهم المسلمون». اهـ
- وما قاله أحمد من الاستفادة باليهود والنصارى يكون جائزاً عند الحاجة لذلك، أو إذا كان الاختيار - ولا بد - قائماً بين جهمي وبين يهودي ونصراني، ففي هذه الحالة يُقدم اليهودي والنصراني على الجهمي، وإلا فالأصل عدم الاستعانة بهم جميعاً.
ويدلُّ لهذا ما قاله الإمام أحمد كما في رواية أبي طالب، وقد سأله: يُستعمل اليهودي والنصراني في أعمال المسلمين مثل الخراج؟ فقال: «لا يُستعان بهم في شيء».

- ومن ذلك ما جاء عن أبي موسى الأشعري أنه استكتب ذمياً، فكتب إليه عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعنفه، وتلا عليه هذه الآية: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْتُونَكُمْ حَبَالًا».
- وقدم أبو موسى الأشعري على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بحساب فرفعه إلى عمر فأعجبه، وجاء عمر كتاباً، فقال لأبي موسى: «أين كاتبك يقرأ هذا الكتاب على الناس؟ فقال: إنه لا يدخل المسجد. فقال: لم! أجنب هو؟ قال: إنه نصراني؛ فانتهره، وقال: لا تدنهم وقد أقصاهم الله، ولا تكرمهم وقد أهانهم الله، ولا تأمنهم وقد خونهم الله».



- وعن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «لا تستعملوا أهل الكتاب؛ فإنهم يستحلون الرُّشا، واستعينوا على أموركم وعلى رعيتكم بالذين يخشون الله تعالى».
- وقيل لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن ههنا رجلاً من نصارى الحيرة لا أحد أكتب منه ولا أخط بقلم، أفلا يكتب عنك؟ فقال: «لا آخذ بطانة من دون المؤمنين».
- وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/ ٤٣٠) في علة النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى بطانة للمؤمنين، قال: «لأن في الاستعانة بهم في ذلك من المفسدة ما لا يخفى، وهي ما يلزم عادة أو ما يفضي إليه من تصديرهم في المجالس والقيام لهم وجلو سهم فوق المسلمين وابتدائهم بالسلام أو ما في معناه ورده عليهم على غير الوجه الشرعي، وأكلهم من أموال المسلمين ما أمكنهم لخيانتهم واعتقادهم حلها وغير ذلك». اهـ
- وكل ما ذكره عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وكذلك ما ذكره ابن مفلح في حق اليهود والنصارى - من كون الله قد أقصاهم وأهانهم وخونهم، وكونهم يستحلون الرُّشا - فهو ثابت في حق أهل البدع والحيل والأهواء:
- فأهل الحيل: هم الذين يأكلون الرشا والربا بالحيلة.
- والخوارج: يستحلون أموال المسلمين ودمائهم، ويعتقدون حلها.
- وأهل البدع عموماً لا يجوز تصديرهم في المجالس، ولا القيام لهم، ولا ابتدائهم بالسلام، وفي الاستعانة بهم إفضاء إلى ذلك كله، والوقائع تدل على هذا.

سادساً: بدع علماء السوء^(١)

٦٨ - وقال ابن وهب: وأخبرني من سمع الأوزاعي، يقول: حدثني عبدة بن أبي لبابة

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال:

«من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لم يدرِ على ما هو منه إذا لقي الله^(٢)».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) كان العلماء يخافون من الاجتهاد برأيهم في الدين من غير أثر سابق، لأنهم يعلمون أن ذلك لا يحلُّ لهم إلا عند العجز عن وجود النص، ويخافون أن لو كانوا قد قَصَّروا في البحث عن النص أو الأثر. قال مالك عند موته: «وددت أني ضربت سوطاً عن كل مسألة قلت فيها برأيي، وأنني لم أقلها». والآن لا يحل لأحد أن يتكلم برأيه مع وجود الأحاديث والآثار وسهولة الوصول إليها. ولذا لم ير الإمام أحمد للمتأخرين عذراً كما للمتقدمين، وأمرهم بطلب الحديث والأثر. ولذا اشتهر عنه رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ قال: «عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان». وقال أحمد رَحِمَهُ اللهُ: «من قلة فقه الرجل؛ أن يقلد دينه الرجال»، وقال أيضاً: «لا تقلدني ولا تقلد مالكا ولا الثوري ولا الأوزاعي، وخذ من حيث أخذوا».

٦٩ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، قال: حدثنا محمد بن حمير، عن مسلمة^(١) بن علي، عن عمر بن زر، عن أبي قلابة، عن أبي مسلم الخولاني

عن أبي عبيدة بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

- لذا فإن المعرض عن الآثار والأحاديث يكون من أهل الرأي شاء أم أبى، كما أن المعرض عن السنّة؛ مبتدع ضال شاء أم أبى. والمعرض عن التوحيد؛ مشرك وكافر شاء أم أبى؛ قال يحيى بن معاذ الرازي كما في الاعتصام (١/ ١٢٢): «اختلاف الناس كلهم يرجع إلى ثلاثة أصول، فلكل واحد منها ضد، فمن سقط عنه وقع في ضده: التوحيد وضده الشرك، والسنّة وضدها البدعة، والطاعة وضدها المعصية». اهـ

- وقد ذكر أبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٢٨٠) أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المذكور في المتن في إحداه ما ليس في كتاب أو سنّة، ثم أردفه بتطبيق عملي له كما في الأثر: (٢٨١)، فعن عثمان بن عطاء، عن أبيه؛ قال: «أتى رجل ابن عباس، فقال: كيف ترى أصلحك الله؟ فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إني أخاف إن أتكلم برأيي؛ أن تزل قدم بعد ثبوتها».

- وفي بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ٢٦) قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فمن قال بعد ذلك برأيه، فلا أدري أفي حسناته يجد ذلك أم في سيئاته؟».

- وفي ذم الكلام (٢٨٢) عن جابر بن زيد، أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لقيه في الطواف، فقال له: «يا أبا الشعثاء! إنك من فقهاء البصرة؛ فلا تُفَتِّ إلا بقرآن ناطق، أو سنة ماضية، فإنك إن فعلت غير ذلك؛ هلكت وأهلكت».

(١) في الأصل: سلمة بن علي؛ وما أثبتناه هو الصواب، والتصحيح من السنّة لابن أبي عاصم، وغيره. وهو مسلمة بن علي بن خلف، أبو سعيد الدمشقي البلاطي، وهو الذي يروي عن عمر بن زر الهمداني، ويروي عنه محمد بن حمير السليحي. انظر: تهذيب الكمال (٥٩٥٨). وأجمع أهل الصنعة على أنه متروك الحديث، وبعضهم اتهمه بالوضع.

«أخذ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلحيتي - وأنا أعرف الحزن في وجهه - فقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون». قلت: أجل إنا لله وإنا إليه راجعون، فما ذاك يا رسول الله؟! قال: «أتاني جبريل؛ فقال: إن أمتك مفتتنة بعد قليل من الدهر غير كثير». قال: قلت: فتنة كفر أم فتنة ضلالة؟ قال: «كلٌّ سيكون». قلت: من أين يأتيهم ذلك، وأنا تارك فيهم كتاب الله؟! قال: «بكتاب الله يضلون»^(١). وزاد: «من قبل قرائهم وأمرائهم»^(٢).

- (١) إذا لم يأخذوا معه السنة والأثر الذي يفسره ويبينه، ولم يردوا المتشابه للمحكم، بل وسيقاتل أناس على تأويله، كما قوتل غيرهم على تنزيله.
- (٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة، وأبو نعيم في الحلية، وفي آخره زيادة تفسر أمر هذه الفتنة؛ فقال كما في حلية الأولياء (١١٩/٥): «يمنع الناس الأمراء الحقوق، فيظلمون حقوقهم ولا يعطونها؛ فيقتتلوا ويفتتنوا، ويتبع القراء أهواء الأمراء؛ فيمدونهم في الغي ثم لا يُقصرون. فقلت: كيف يسلم من سلم منهم؟! قال: بالكف والصبر، إن أعطوا الذي لهم أخذوه، وإن مُعوه تركوه». اهـ
- وهذا خبر منكر؛ رواه عمر بن ذر، عن أبي قلابة، فلا يُنسب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا السند؛ قال يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (١٧٧/٢): «محمد بن حمير هذا حمصي ليس بالقوي، ومسلمة بن علي دمشقي ضعيف الحديث، وعمر بن ذر هذا أظن غير الهمداني - المرجئ - وهو عندي شيخ مجهول، ولا يصح هذا الحديث».
- أما معناه فصحيح، وقد وقع كل ما ذكر في الحديث، كما سيذكره ابن وضّاح في الأثر رقم: (١٧٦)، و(١٧٧) حيث قال: «الخير بعد الأنبياء ينقص، والشر يزداد». وقال:

٧٠ - قال ابن وضّاح:

حذف ابن حمير قوله: «فتنة كفر أم فتنة ضلالة».

إن فتنة الكفر هي الردة يجل فيها السبي والأموال، وفتنة الضلالة لا يجل فيها السبي ولا الأموال، وهذا الذي نحن فيه؛ فتنة ضلالة لا يجل فيه السبي ولا الأموال.

٧١ - حدثنا محمد بن وضّاح قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا

ابن لهيعة، قال: حدثنا مشرّح بن هاعان^(١) قال:

سمعت عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول:

سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «أكثر منافقي أمتي قراؤها»^(٢).

«إنما هلك بنو إسرائيل على يد قرائهم وفقهائهم، وستهلك هذه الأمة على أيدي قرائهم وفقهائهم».

(١) في الأصل: عاهان؛ والمشهور ما أثبتناه، وهو مشرّح بن هاعان المعافري، أبو المصعب المصري. تهذيب الكمال (٥٩٧٤).

(٢) هذا حديث محفوظ؛ رواه أحمد في المسند، وابن أبي شيبه في المصنف، والبخاري في خلق أفعال العباد، والفريابي في صفة المنافق. وإسناده حسن؛ قال العقيلي في الضعفاء الكبير في رواية عبدالله بن عمرو لهذا الحديث - وسيأتي - «إسناده صالح». وقد توقف فيه الإمام أحمد؛ ففي مسائل أحمد برواية ابنه صالح (٣٦٤ / ١) قال صالح: «سألت أبي عن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أكثر منافقي أمتي قراؤها» صحيح هو؟ قال: الله أعلم، ما أدري». اهـ

- وابن لهيعة قد روى عنه العبادة الثلاثة هذا الحديث، وهم سمعوا منه قبل اختلاطه، فقد رواه عنه عبدالله بن يزيد عند أحمد، وابن المبارك عند الفريابي، وابن وهب عند ابن بطّة.

- ومعنى الحديث، كما في لسان العرب (١/ ١٢٩): «أن المنافقين يحفظون القرآن نفياً للتهمة عن أنفسهم، وهم معتقدون تضييعه. وكان المنافقون في عصر النبي ﷺ بهذه الصفة». اهـ.

- أما القراء الحقيقيون فهم الذين أورشتهم القراءة الخشية من الله، كما في إبطال الحيل (١/ ٤٢) عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ليس العلم للمرء بكثرة الرواية، ولكن العلم الخشية». ولهذا فإن أحق الناس بهذا القرآن من رأيي في عمله.

- وعن الفضيل بن عياض، قال: «إنما الفقيه: الذي أنطقته الخشية وأسكتته الخشية، إن قال قال بالكتاب والسنة، وإن سكت سكت بالكتاب والسنة، وإن اشتبه عليه شيء وقف عنده ورده إلى عالمه».

- وفي كتاب سير السلف للأصبهاني، قال إبراهيم الخواص: «ليس العلم بكثرة الرواية، إنما العلم لمن اتبع العلم واستعمله واقتدى بالسنن، وإن كان قليل العلم». والأصل في ذلك قوله تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ».

- فمن انتسب للعلم والخير ولم تظهر عليه الخشية، فهذا أخطر ما يكون؛ لأنه يستحل الحرام باسم الدين، ويفعل صفات المنافقين ديانة، فيكذب ديانة واحتساباً ويفجر في الخصومة ويغدر ونحو ذلك.

- وعن خلف بن هشام البزار، قال: «ما أظن القرآن إلا عارية في أيدينا؛ وذلك أنا روينا أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حفظ سورة البقرة في بضع عشرة سنة، فلما حفظها نحر جزواً شكراً لله تعالى، وإن الغلام في دهرنا هذا يجلس بين يدي المعلم، فيقرأ ثلث القرآن لا يسقط منه حرفاً، فما أحسب القرآن إلا عارية في أيدينا».

- ولهذا من جعل القرآن خلفه ساقه إلى النار، ومن جعل القرآن أمامه قاده إلى الجنة.

- ولهذا لما جعله الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أُمَامَهُمْ عَلِمًا وَحَالًا وَعَمَلًا، كانوا كما قال ابن أبي مليكة: «أدرت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه».
- وقال بعض العلماء: «إن العبد ليتلو القرآن فيلعن نفسه، وهو لا يعلم؛ يقول: ألا لعنة الله على الظالمين وهو ظالم، ألا لعنة الله على الكاذبين وهو منهم».
- وكان الحسن، يقول: «إنكم اتخذتم قراءة القرآن مراحل، وجعلتم الليل جملاً؛ فأنتم تركبونه فتقطعون به مراحل. وإن من كان قبلكم رأوه رسائل أتتهم من ربهم؛ فكانوا يتدبرونها بالليل وينفذونها بالنهار».
- وكان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قبله، يقول: «أنزل عليهم القرآن ليعملوا به؛ فاتخذوا دراسته عملاً. وإن أحدهم ليتلو القرآن من فاتحته إلى خاتمته ما يسقط منه حرفاً، وقد أسقط العمل به».
- ويدخل في هذا الحديث: قراء المعطلة وأهل الأهواء وغيرهم؛ كما ذكره البخاري في كتابه خلق أفعال العباد. ومنهم أيضاً أكثر هؤلاء الذين يتخرجون من الجامعات والكليات والمعاهد وأصحاب الشهادات، الذين يتأكلون بالعلم والقرآن.
- قال عطاء وغيره: «احذروا القراء، واحذروني معهم؛ لو خالفت أحبهم لي في رمانه، أقول: حلوة. ويقول: حامضة، ما أمنته أن يسعى بدمي إلى سلطان جائر».
- وفي العزلة للخطابي (١/ ٨٨) قال: «كتب يوسف بن أسباط إلى بعض أصحابه: اكتب لي منزلاً ولا تكثر بين القراء، فإني أتخوف أن أقول: تفاحة، فيقولون: لفاحة! فإذا لم أجبهم إلى تلك؛ ذهبوا فهياً وبيتاً وهياً وفيه طنبوراً وغلاماً وخوراً ودعوني وأنا لا أدري ودعوا الناس، فقالوا: تعالوا انظروا ما مع يوسف!».
- وقال الفضيل لابنه: «اشتروا لي داراً بعيدة عن القراء، مالي وللقوم؟ إن ظهرت مني زلة قتلوني، وإن كانت حسنة حسدوني».
- وقال ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢٨٧): «فإن سألت سائل عن معنى هذا الحديث، وقال: لم خص القراء بالنفاق دون غيرهم؟ فالجواب عن ذلك: إن الرياء لا يكاد يوجد

إلا فيمن نُسب إلى التقوى، ولأن العامة والسوقة قد جهلوه، والمتحلين بحلية القراء قد حذقوه، والرياء هو النفاق؛ لأن المنافق هو الذي يُسر خلاف ما يظهر، ويُسر ضد ما يبطن، ويصف المحاسن بلسانه ويخالفها بفعله، ويقول ما يعرف ويأتي ما ينكر، ويطرصد الغفلات لانتهاز الهفوات. وقال عبدالله بن المبارك: هم الزنادقة؛ لأن النفاق على عهد رسول الله ﷺ هي الزندقة من بعده». اهـ

- وقال الخطابي في الغريب (٢/ ٢٧٧): «لم يُرد بهذا أن القراء نفاق، وأن القارئ منافق، وإنما أراد أن الرياء في القراءة كثير، والإخلاص فيهم قليل، والرياء من صفة المنافقين». اهـ

- وصور نفاق القراء ليست في القراءة فحسب، بل في كل من تأول القرآن على غير وجهه، ووضعه في غير مواضعه؛ سواء في الخيل، أو في الترويج للبدع، أو إرادة الدنيا واستباحة أموال الناس وأعراضهم باسم الدين أو غيرها. ولهذا قال سفيان الثوري: «ما شبهت القارئ إلا بالدرهم الزائف؛ إذا كسرتة خرج ما فيه».

- وقال ابن عبدالبر في الاستذكار (٢/ ٣٦٣): «إن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال لإنسان: إنك في زمان كثير فقهاؤه، قليل قراؤه، تحفظ فيه حدود القرآن، وتضيع حروفه، قليل من يسأل، كثير من يعطي، يطيلون فيه الصلاة، ويقصرون الخطبة، يُبدون - أي: يقدمون - أعمالهم قبل أهوائهم، وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه، كثير قراؤه، يحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده، كثير من يسأل، قليل من يعطي، يطيلون فيه الخطبة ويقصرون الصلاة، يُبدون فيه أهواءهم قبل أعمالهم».

ثم قال ابن عبدالبر: «فإن هذا الحديث قد روي عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من وجوه متصلة حسان متواترة. وفيه من الفقه مدح زمانه لكثرة الفقهاء فيه، وقلة القراء. وزمانه هذا هو القرن الممدوح على لسان النبي ﷺ. وفيه دليل على أن كثرة القراء للقرآن دليل على تغير الزمان وذمه لذلك. وقد روي عن النبي ﷺ: «أكثر منافقي أمتي قراؤها». من حديث عقبة بن عامر وغيره.

٧٢ - قال: حدثنا أسد، حدثنا عبدالله بن المبارك، عن عبدالرحمن^(١) بن شريح المعافري، قال: حدثنا شراحيل^(٢) بن يزيد، عن محمد بن هديّة^(٣)

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«أَكْثَرُ مَنْافِقِي أُمَّتِي قَرَاؤُهَا»^(٤).

٧٣ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا أبو عبيدة عبدالمؤمن بن عبيدالله^(٥)

وقال مالك رَحِمَهُ اللهُ: «قد يقرأ القرآن من لا خير فيه»، والعيان في هذا الزمان على صحة معنى هذا الحديث كالبرهان. وفيه دليل أن تضييع حروف القرآن ليس به بأس؛ لأنه قد مدح الزمان الذي تضييع فيه حروفه، وذم الزمان الذي يحفظ فيه حروف القرآن وتضييع حدوده». اهـ

(١) في الأصل: عبدالله بن شريح المعافري؛ والصواب ما أثبتناه، وهو عبدالرحمن بن شريح ابن عبيدالله بن محمود المعافري، أبو شريح الإسكندراني. انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٣٨٤٥).

(٢) في الأصل: شراحيل؛ والصواب ما أثبتناه، وشراحيل أصح كما قال البخاري، وابن أبي حاتم عن أبيه، وهو شراحيل بن يزيد المعافري.

(٣) في الأصل: هديّة؛ والصواب ما أثبتناه، وهو محمد بن هدية الصديقي، أبو يحيى المصري. انظر: تهذيب الكمال (٥٦٦٣).

(٤) رواه ابن المبارك في الزهد، وأحمد في المسند، وابن بطة في الإبانة، وكذلك رواه البخاري في التاريخ الكبير، والفريابي في صفة المنافق.

(٥) في الأصل: عبدالله؛ والصواب ما أثبتناه وهو عبدالمؤمن بن عبيدالله السدوسي، أبو عبيدة البصري. انظر: تهذيب الكمال (٣٥٨٢).

عن الحسن، قال:

«ألا إنَّ من شرار الناس، أقوامًا قرءوا هذا القرآن لا يعملون بسنته».

٧٤ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا ابن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى

قال: حدثنا بكر بن خنيس، عن يزيد الشامي

عن ثور^(١):

(١) هو: ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي، ويقال: الرحبي، أبو خالد الشامي الحمصي، ذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة، قال: «وكان ثقة في الحديث. وقال: إنه كان قدرياً، وكان جد ثور بن يزيد قد شهد صفين مع معاوية، وقتل يومئذ، وكان ثور إذا ذكر علياً، قال: لا أحبُّ رجلاً قتل جدي». وقال عثمان بن سعيد الدارمي: «قلت لدحيم: فثور بن يزيد؟ قال: ثقة، وما رأيت أحداً يشك أنه قدري، وهو صحيح الحديث». وعن ابن المبارك، قال: «سألت سفيان الثوري عن الأخذ عن ثور بن يزيد؟ فقال: خذوا عنه واتقوا قرنيه». وعن عبدالرزاق، قال: «سمعت سفيان يُسأل عن ثور بن يزيد؟ فقال: خذوا عنه واحذروا قرنيه، ثم أخذ الثوري بيد ثور فأدخله حانوتاً، وأغلق عليه الباب، ثم خلا به، ثم قال الثوري بعد ذلك لرجل قد رأى عليه صوفاً: ارم بهذا عنك؛ فإنه بدعة. فقال له الرجل: ودخولك مع ثور الحانوت وإغلاقك عليك وعليه الباب؛ بدعة». ولكن الثوري كان ينتقي أحاديثه. وقال عبَّاد بن أحمد العرزمي: «سمعت عمي محمد بن عبدالرحمن، قال: ذهبت إلى ثور لأسمع منه فأبطأت وكان يوماً حاراً، فلما رجعت، قال لي أبي: يا بني! أين كنت؟ قال: كنت عند ثور. قال: فقال لي: يا بني! اتق لا ينطحك بقرنيه». وهو الذي لقيه الأوزاعي فمدَّ إليه ثور يده، فأبى الأوزاعي أن يمد يده إليه، وقال: «يا ثور! لو كانت الدنيا لكانت المقاربة، ولكنه الدين؛ يقول: لأنه كان قدرياً».

أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج عليهم ذات يوم وهو متغير اللون، ثم قال: «إن في جهنم لوادياً أن جهنم لتتعوذ بالله من شر ذلك الوادي في كل يوم سبع مرات، وإن في ذلك الوادي لجباً وإن جهنم وذلك الوادي

وعن أبي مسلم الفزاري، قال: «ما سمعت الأوزاعي، يقول في أحد من الناس إلا في ثور بن يزيد، ومحمد بن إسحاق. قال: وقلت له: يا أبا عمرو! حدثنا ثور بن يزيد، قال: فغضب عليّ غضبة، ما رأيت مثلها، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «سته لعنتهم؛ فلعنهم الله، وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله، والمكذب بقدر الله». وثور بن يزيد أحدهم؛ تأخذ دينك عنه؟!، وأما محمد بن إسحاق، فكان يرى الاعتزال. قال: فجئت إلى كتابي الذي سمعته من ثور ومحمد بن إسحاق فألقيته في التنور». وعن سلمة بن العيار، قال: «كان الأوزاعي يسيء القول في ثلاثة: في ثور بن يزيد، ومحمد بن إسحاق، وزرعة بن إبراهيم». وقال عطاء الخراساني: «لا تجالسوا ثور بن يزيد - يعني: إنه كان قدرياً».

وهو الذي قال فيه عبدالله بن المبارك:

أيها الطالب علماً أتت حماد بن زيد

فاطلب العلم منه ثم قيده بقيد

لا كثورٍ وكجهنم وكعمرو بن عبيد

وقال الطبراني: «ثور بن يزيد الشامي كان قدرياً، وجهم بن صفوان صاحب الجهمية، وعمرو بن عبيد كان معتزلياً».

وهو الذي نهى مالك بن أنس عن مجالسته.

وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: «سمعت أبي يقول: ثور بن يزيد الكلاعي؛ كان يرى القدر، وكان أهل حمص نفوه وأخرجوه منها؛ لأنه كان يرى القدر. وليس به بأس - أي في الحديث».

ليتعوذان بالله من ذلك الجُبِّ، وإن في ذلك الجب حياة، وإن جهنم والوادي، وذلك الجب ليتعوذون بالله من شر تلك الحياة سبع مرات؛ أَعَدَّهَا اللهُ لِلْأَشْقِيَاءِ مِنْ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ الَّذِينَ هُمْ يَعْصُونَ اللَّهَ فِيهِ»^(١).

٧٥ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي

البرصي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«كيف أنتم إذا لبستكم فتنة، يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير، وتتخذ سنة يُجرى عليها، فإذا غُيِّرَ منها شيء؛ قيل: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ.»

(١) رواه أسد بن موسى في كتابه الزهد بالإسناد المذكور، ولا يصح عن النبي ﷺ؛ فيه بكر ابن خنيس، ضعيف الحديث. قال عنه إبراهيم الجوزجاني: «كان يروي كل منكر». وقال ابن عدي: «يحدث بأحاديث مناكير عن قوم لا بأس بهم، وهو في نفسه رجل صالح، وحديثه في جملة حديث الضعفاء وليس هو ممن يحتج بحديثه». وذكره الدارقطني في الضعفاء والمتروكين، وقال أبو زرعة: «ذاهب الحديث». وفيه أيضًا يزيد الشامي؛ مجهول الحال. وثور بن يزيد رواه مرسلًا.

- وفي الباب أحاديث كثيرة تشهد لهذا المعنى، لعلَّ من أحسنها ما رواه البيهقي في البعث والنشور عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوذوا بالله من جُبِّ الحُزْنِ أو وادي الحزن». قيل: يا رسول الله! وما جُبُّ الحزن أو وادي الحزن؟ قال: «وادي جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم سبعين مرة، أعده الله للقراء المرأين». وفي رواية، قال: «وإن من أبغض القراء إلى الله الذين يزورون الأمراء». قال المنذري: «إسناده حسن».

قيل: متى ذلك يا أبا عبدالرحمن؟! فقال: إذا كثرت قراؤكم، وقلَّ فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلَّ أمنائؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقه لغير الدين^(١).



(١) والعلامة الأخرى التي ذكرها أبو عبدالرحمن، ونقلها عنه ابن وضاح، قال: «يأتي على الناس زمان؛ تكون السنة فيه بدعة والبدعة سنة، والمعروف منكراً والمنكر معروفاً، وذلك إذا اتبعوا واقتدوا بالملوك والسلاطين في دنياهم».

٣- باب: مسائل وردت فيها كراهية^(١)أولاً: ما جاء في اتباع الآثار^(٢)

٧٦ - حدثني إبراهيم بن محمد، قال: أخبرنا حرملة بن يحيى، عن عبدالله بن وهب، عن جرير بن حازم، عن الأعمش، قال:

حدثني معرور^(٣) بن سويد الأسدي، قال:

- (١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.
- (٢) في هذا الباب أمثلة على البدع، ومسائل وردت فيها كراهية، بدأها ابن وضاح بأعظمها خطراً على أمة الإسلام وهو اتباع الآثار الحسية؛ لأنه من أسباب الشرك والكفر والبدع. وفي آخر الباب بحثٌ مطوّلٌ عن اتباع الآثار.
- (٣) في الأصل: مروان. والصواب ما أثبتناه، كما في المصادر الأخرى، وكما سيذكره ابن وضاح في الأثر الذي بعده؛ وهو معرور بن سويد الأسدي أبو أمية الكوفي. يروي عن عدد كبير من الصحابة منهم عمر رضي الله عنه كما هنا، وكذلك يروي عنه الأعمش.
- وفي مصنف ابن أبي شيبة، عن المعرور بن سويد، قال: قال كعب: «إن أشد أحياء العرب على الدجال، لقومك».

«خرجتُ مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من مكة إلى المدينة، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة، ثم رأى الناس يذهبون مذهباً، قال: أين يذهب هؤلاء؟! قيل: يا أمير المؤمنين! مسجد صلى فيه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهم يأتون يصلون فيه. فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، يتبعون آثار أنبيائهم فيتخذونها كنائس وبيعاً، من أدركته الصلاة منكم في هذا المسجد فليصل فيه، ومن لا؛ فليمض ولا يتعمدها»^(١).

٧٧ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا موسى بن معاوية، قال: أخبرنا جرير، عن الأعمش

عن المعرور بن سويد، قال:

«خرجت حاجاً مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فعرض لنا في بعض الطريق مسجد؛ فابتدره الناس يصلون فيه، فقال عمر: ما شأنهم؟! فقالوا: هذا مسجد صلى فيه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال عمر: أيها الناس! إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا حتى اتخذوها بيعاً، فمن عرضت له فيه صلاة فليصل، ومن لم تعرض له فيه صلاة، فليمض».

(١) وقال ابن تيمية في الفتاوى (١/ ٢٨١) معلّقاً على أثر عمر: «فلما كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يقصد تخصيصه بالصلاة فيه، بل صَلَّى فيه لأنه موضع نزوله، رأى عمر أن مشاركته في صورة الفعل من غير موافقة له في قصده ليس متابعة، بل تخصيص ذلك المكان بالصلاة من بدع أهل الكتاب التي هلكوا بها، ونهى المسلمين عن التشبه بهم في ذلك، ففاعل ذلك متشبهٌ بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الصورة، ومتشبهٌ باليهود والنصارى في القصد الذي هو عمل القلب».

٧٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال:

سمعت عيسى بن يونس مفتي أهل طرسوس، يقول:

«أمر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقطع الشجرة التي بُوع تحتها^(١)، فخاف عليهم الفتنة^(٢)».

(١) في نسخة زيادة: «بوع تحتها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقطعها؛ لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها».
 (٢) والفتنة التي خافها عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هي إما الشرك أو البدعة. فإن بني إسرائيل ما ضلُّوا وأشركوا إلا بسبب تعظيم تلك الآثار. ولا أدلُّ على ذلك من فعل السامري حتى صنع لبني إسرائيل إلهًا يُعبد من دون الله، كما قال موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ للسامري: «فَمَا خَطْبُكَ يَسْمِرِيُّ - قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ - فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي». وجاء في التفسير: يعني: من تراب حافر فرس جبريل.

- فإذا كان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد فعل هذا بشجرة ذُكرت في القرآن، وسُميت البيعة التي كانت تحتها ببيعة الرضوان، فكيف لو رأى التماثيل والأنصاب والأصنام التي عَمَّت وانتشرت اليوم فيما يسمى بالبلاد الإسلامية!!

بل قد هدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مسجد الضُّرار، فكيف بها هو أضر، وأعظم فسادًا على المسلمين منه، وهي المساجد التي بُنيت على القبور، وقد قال ابن القيم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في إغاثة اللفهان (١/ ٢١٠) عن حكم المساجد المبنية على القبور: «حكم الإسلام فيها أن تهدم كلها حتى تسوى بالأرض، وهي أولى بالهدم من مسجد الضرار». اهـ

- وقال أبو بكر الطرطوشي في كتابه الحوادث والبدع (ص ٣٨) بعد أن ذكر حديث أبي واقد الليثي: «فانظروا رحمكم الله! أينما وجدتم سدرة أو شجرة يقصدها الناس، ويعظمون من شأنها، ويرجون البر والشفاء من قبلها، وينوطون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواع؛ فاقطعوها». اهـ

قال عيسى بن يونس: وهو عندنا من حديث ابن عون، عن نافع:
«أن الناس كانوا يأتون الشجرة؛ فقطعها عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»^(١).

- وقال أبو شامة في كتابه: الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٢٤): «ولقد أعجبني ما صنعه الشيخ أبو إسحاق الجبنياني رَحِمَهُ اللهُ - أحد الصالحين ببلاد أفريقيا في المئة الرابعة - حكى عنه صاحبه الصالح أبو عبدالله محمد بن أبي العباس المؤدب أنه كان إلى جانبه عين تسمى: عين العافية، وكانت العامة قد افتتنوا بها، يأتونها من الآفاق، من تعذر عليها نكاح أو ولد، قالت: امضوا بي إلى العافية! فتعرف بها الفتنة، قال أبو عبدالله: فإننا في السحر ذات ليلة، إذ سمعت أذان أبي إسحاق نحوها، فخرجت فوجدته قد هدمها، وأذن الصبح عليها، ثم قال: اللهم إني هدمتها لك، فلا ترفع لها رأساً. قال: فما رفع لها رأس إلى الآن». اهـ

- والأصل في ذلك: ما رواه أحمد في مسنده، ومسلم في صحيحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إن شجرة كانت تؤذي المسلمين، فجاء رجل فقطعها، فدخل الجنة». اهـ

- فإذا كان هذا القطع في شجرة عادية تؤذي المسلمين في أبدانهم، فكيف بشجرة يعظمها الناس وتؤذيهم في عقائدهم، ويصرفون لها من العبادات ما لا يُصرف إلا لله؟ فإن هذه أولى بالقطع من تلك.

(١) وفي صحيح البخاري، عن طارق بن عبدالرحمن، قال: «انطلقت حاجاً فمررت بقوم يصلون. قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة، حيث بايع رسول الله ﷺ بيعة الرضوان، فأتيت سعيد بن المسيب فأخبرته، فقال سعيد: حدثني أبي: أنه كان فيمن بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، قال: فلما خرجنا من العام المقبل نسيناها، فلم نقدر عليها. فقال سعيد: إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها وعلمتموها أنتم، فأنتم أعلم!!».

٧٩ - قال ابن وضّاح:

«وكان مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالمدينة ما عدا قباء وأحدًا^(١)».

- وفي المعجم الكبير للطبراني، عن طارق بن عبد الرحمن، قال: «قلت لسعيد بن المسيب: أين مسجد الشجرة؟ فضحك، وقال: ما ندري، ثم قال: أخبرني أبي: أنه كان مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك العام، وأنهم أنسوها».
- وفي معجم ابن الأعرابي (٤٩٣) عن طارق، قال: «قلت لسعيد بن المسيب: مررنا على مسجد الشجرة فصلينا فيه. قال: وما علمك؟! قال: سمعت الناس يقولون ذلك، قال: إن أقاويل الناس كثيرة، ثم قال: حدثني أبي المسيب، قال: صلينا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مسجد الشجرة، ثم رجعنا من قابل، فطلبناها في ذلك المكان، فلم نقدر عليها».
- ومن رحمة الله عَزَّجَلَّ بالصحابة ومن بعدهم ألا يهتدوا إليها؛ حتى لا تقع الفتنة التي خافها عمر، كما في صحيح البخاري (٢٩٥٨) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله».
- وفي هذا دليل على أن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ والتابعين من بعدهم لم تكن لهم عناية بالآثار من الأماكن وغيرها، بل كانوا حريصين على إزالة تلك الآثار؛ كما فعل عمر وغيره.
- (١) نقل الشاطبي في الاعتصام (١/ ٢٧٠) هذا الأثر هكذا: «ما عدا قباء وحده» بدون ذكر «أحد». والله أعلم.

- أما زيارة مسجد قباء، فدليله ما جاء في الصحيحين عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأتي قباء راكبًا و ماشيًا». وفي رواية: «فيصلي فيه ركعتين». متفق عليه.

- ولقوله: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء وصلى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة». رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه.
- وأما أحد؛ فإن كان المقصود شهداء أحد، فهم ممن تشرع زيارتهم للدعاء لهم - من غير شدِّ رحل - ودليله عموم قوله ﷺ: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها».
- قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٧ / ٤٧٠): «ويستحب أيضاً زيارة قبور أهل البقيع وشهداء أحد للدعاء لهم والاستغفار؛ لأن النبي ﷺ كان يقصد ذلك مع أن هذا مشروع لجميع موتى المسلمين». اهـ
- وإن كان المقصود به الجبل، فإن النبي ﷺ لم يكن يداوم على زيارته أو إتيانه، وإنما وقع ذلك مرّةً بعد مرّة.
- وكراهية الإمام مالك رحمه الله لتتبع الآثار المكانية أمرٌ متواتر عنه:
- قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢ / ٣٦٠): «وقد كره مالك وغيره من أهل العلم طلب موضع الشجرة التي بويح تحتها بيعة الرضوان، وذلك - والله أعلم - مخالفة لما سلكه اليهود والنصارى في مثل ذلك». اهـ
- وقال ابن بطال في شرح البخاري (٣ / ٢١٩): «وقد روى أشهب عن مالك: أنه سئل عن الصلاة في المواضع التي صلى فيها الرسول ﷺ، فقال: ما يعجبني ذلك إلا مسجد قباء».
- قال المؤلف: وإنما قال ذلك مالك؛ لأن النبي ﷺ كان يأتي قباء راكباً وراجلاً، ولم يكن يفعل ذلك في تلك الأماكن، والله أعلم. اهـ
- وقال القرافي في الذخيرة (١٣ / ٢٩٤): «قال مالك: إذا مرَّ بقبر رسول الله ﷺ سلّم عليه، وإن لم يمر به فلا، وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي ﷺ كل يوم؟ فقال: ما هذا من الأمر، لكن إذا أراد الخروج. ويكره له أن يكثر المرور به، ليسلم عليه، لقوله: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبَد». وحديث: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». اهـ

- وفي المدونة (١٨٦ / ٢) سُئل عن رجل نذر أن يأتي قبر النبي ﷺ؟ فقال مالك: «إن كان أراد القبر فلا يأتيه، وإن أراد المسجد فليأته». واحتج بحديث: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث». اهـ

- وفي شرح الشفاء للقاضي عياض (١٥٢ / ٢) عن مالك، قال: «لا أرى أن يقف عند قبر النبي ﷺ ولكن يسلم ويمضي». وروى ابن وهب عنه، أنه قال: «ويدنو ويسلم ولا يمس القبر». قال الشارح معلقاً: «لأن ذلك من عادة النصارى». اهـ

- وفي المدخل لابن الحاج (٢٦٢ / ١): «قال مالك في المبسوطة: وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر، وإنما ذلك للغرباء. فقيل له: إن ناساً من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه إلا يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر، فيسلمون ويدعون ساعة. فقال: لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها، ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدورها أنهم كانوا يفعلون ذلك، ويكره ذلك إلا لمن جاء من سفر أو أرادته ... ومن كتاب أحمد بن سعيد الهندي، قال مالك: ومن وقف بالقبر لا يلتصق به ولا يمسه ولا يقف عنده طويلاً».

- وفي المدونة الكبرى (٢٦٣ / ١): «قال مالك: أكره تخصيص القبور والبناء عليها». قال سحنون معلقاً: «فهذه آثار في تسويتها، فكيف بمن يريد أن يبني عليها».

- وفي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٤٢٥ / ١) قال مالك: «ويجب هدم القباب ... ويجرم البناء على القبر». اهـ

- فإذا كان مالك رَحِمَهُ اللهُ يشدد في مثل هذه الأشياء، فكيف بما هو أعظم منها؟! وما ذكره ابن وضاح في أصل هذا الكتاب، وما ذكرناه في التعليق كافٍ - إن شاء الله - للردِّ على من زعم أن مالكا رَحِمَهُ اللهُ يرى التبرك بالآثار المكانية أو الحسية وتتبعها.

٨٠ - قال ابن وضاح:

«وسمعتهم يذكرون أن سفيان الثوري رَحِمَهُ اللهُ دخل مسجد بيت المقدس فصلى فيه، ولم يتبع تلك الآثار ولا الصلاة فيها، وكذلك فَعَلَ غيرُهُ أَيضًا ممن يقتدى به. وقدم وكيع أَيضًا مسجد بيت المقدس فلم يَعُدْ فَعَلَ سفيان^(١)».

(١) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٦/١٥٠): «لا تستحب زيارة الصخرة، بل المستحب أن يصلي في قبليّ المسجد الأقصى الذي بناه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للمسلمين». اهـ - وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٣٤): «لم يصل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولا المسلمون عند الصخرة ولا تمسحوا بها ولا قبلوها... وقد ثبت أن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كان إذا أتى بيت المقدس دخل إليه وصلّى فيه، ولا يقرب الصخرة ولا يأتيها، ولا يقرب شيئاً من تلك البقاع. وكذلك نُقل عن غير واحد من السلف المعترين، كعمر بن عبدالعزيز، والأوزعي، وسفيان الثوري وغيرهم، وذلك أن سائر البقاع لا مزية لبعضها على بعض إلا ما بناه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لمصلى المسلمين. وإذا كان المسجد الحرام ومسجد المدينة اللذان هما أفضل من المسجد الأقصى بالإجماع، فأحدهما قد ثبت في الصحيح عنه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام»، والآخر هو المسجد الذي أوجب الله حجه والطواف له فيه وجعله قبلة لعباده المؤمنين، ومع هذا فليس فيه ما يُقْبَلُ بالفم ولا ما يستلم باليد إلا ما جعله الله في الأرض بمنزلة اليمين وهو الحجر الأسود، فكيف يكون في المسجد الأقصى ما يستلم أو يُقْبَلُ». اهـ - وقال رَحِمَهُ اللهُ: «لم يكن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يعظمون الصخرة ويتحرون الصلاة عندها، حتى ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مع كونه كان يأتي من الحجاز إلى المسجد الأقصى، كان لا يأتي الصخرة».

- وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٣٨): «ومعلوم أن أصحاب رسول الله ﷺ من السابقين الأولين والتابعين بإحسان، قد فتحوا البلاد بعد موت النبي ﷺ وسكنوا بالشام والعراق ومصر وغير هذه الأمصار، وهم كانوا أعلم بالدين، وأتبع له ممن بعدهم، فليس لأحد أن يخالفهم فيما كانوا عليه، فما كان من هذه البقاع لم يعظموه، أو لم يقصدوا تخصيصه بصلاة أو دعاء أو نحو ذلك، لم يكن لنا أن نخالفهم في ذلك - وإن كان بعض من جاء بعدهم من أهل الفضل والذين فعل ذلك - لأن اتباع سبيلهم أولى من اتباع سبيل من خالف سبيلهم.

وما من أحد نُقل عنه ما يخالف سبيلهم، إلا وقد نُقل عن غيره ممن هو أعلم منه وأفضل أنه خالف سبيل هذا المخالف، وهذه جملة جامعة لا يتسع هذا الموضوع لتفصيلها، وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ لما أتى بيت المقدس ليلة الإسراء صلى فيه ركعتين ولم يصل بمكان غيره ولا زاره، وحديث المعراج فيه ما هو في الصحيح، وفيه ما هو في السنن أو في المسانيد، وفيه ما هو ضعيف، وفيه ما هو من الموضوعات المختلفة، مثل: ما يرويه بعضهم فيه أن النبي ﷺ قال له جبرائيل: هذا قبر أبيك إبراهيم، انزل فصل فيه! وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه! وأعجب من ذلك أنه قد رُوي فيه أنه قيل له في المدينة: انزل؛ فصل ههنا، قبل أن يبني مسجده وإنما كان المكان مقبرة المشركين! والنبي ﷺ بعد الهجرة إنما نزل هناك لما بركت ناقته هناك، فهذا ونحوه من الكذب المخلتق باتفاق أهل المعرفة، وبيت لحم كنيسة من كنائس النصراني، ليس في إتيانها فضيلة عند المسلمين، سواء كان مولد عيسى أو لم يكن، بل قبر إبراهيم الخليل عليه السلام لم يكن في الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان من يأتيه للصلاة عنده ولا الدعاء، ولا كانوا يقصدونه للزيارة أصلاً، وقد قدم المسلمون إلى الشام غير مرة مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ واستوطن الشام خلائق من الصحابة، وليس فيهم من فعل شيئاً من هذا، ولم يبن المسلمون عليه مسجداً أصلاً، لكن لما استولى النصراني على هذه الأمكنة في أواخر المئة الرابعة، لما أخذوا البيت المقدس بسبب استيلاء الرافضة على الشام لما

٨١ - قال ابن وضّاح:

«فعلیکم باتباع أئمة الهدى المعروفین، فقد قال بعض من مضى^(١):
کم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس، كان منکراً عند من

كانوا ملوک مصر، والرافضة أمة مخذولة ليس لها عقل صحيح ولا نقل صريح ولا دين مقبول ولا دنيا منصوره، قويت النصارى وأخذت السواحل وغيرها من الرافضة، وحينئذ نقبت النصارى حجرة الخليل، وجعلت لها باباً وأثر النقب ظاهر في الباب، فكان اتخاذ ذلك معبداً مما أحدثته النصارى، ليس من عمل سلف الأمة وخيارها. وأصل دين المسلمين أنه لا تختص بقعة بقصد العبادة فيها إلا المساجد خاصة. وما عليه المشركون وأهل الكتاب من تعظيم بقاع للعبادة غير المساجد، كما كانوا في الجاهلية يعظمون حراء ونحوه من البقاع؛ هو مما جاء الإسلام بمحوه وإزالته ونسخه». اهـ - وفي الأونس الجليل بتاريخ القدس والخليل للعلیمی (١/ ٢٩٢) في ترجمة الأوزاعي، قال: «الأوزاعي عبدالرحمن بن عمرو، أحد الأئمة الأعلام فقيه الشام كان رأساً في العلم والعبادة، قدم بيت المقدس فصلی فيه ثمان ركعات والصخرة وراءه، ثم صلی فيه الخمس، وقال: هكذا فعل عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ، ولم يأت شيئاً من المزارات». اهـ (١) ذُكرت عن عبّاد بن عبّاد الخواص الشامي، كما سنن الدارمي (١/ ١٦٦).

وهي خطبة طويلة جداً في السنة والبدعة، بدأها بقوله: «اعقلوا! والعقل نعمة، فربّ ذي عقل قد شغل قلبه بالتعمق فيما هو عليه ضرر عن الانتفاع بها يحتاج إليه، حتى صار عن ذلك ساهياً، ومن فضل عقل المرء ترك النظر فيما لا نظر فيه، حتى لا يكون فضل عقله وبالأعلى عليه في ترك منافسة من هو فوقه في الأعمال الصالحة، أو رجل شغل قلبه ببدعة قلّد فيها دينه رجلاً دون أصحاب رسول الله ﷺ. أو اكتفى برأيه فيما لا يرى الهدى إلا فيها ولا يرى الضلالة إلا تركها بزعم أنه أخذها من القرآن، وهو يدعو إلى

مضى، ومُتَحَبِّبٌ إليه بما يبغضه عليه^(١)، ومتقرب إليه بما يبغضه منه، وكل بدعة عليها بهجة وزينة^(٢)».

فراق القرآن، أفما كان للقرآن حملة قبله وقبل أصحابه يعملون بمحكمه ويؤمنون بمتشابهه، وكانوا منه على منار كوضح الطريق...». ثم ختمها بقوله: «عليكم بالقرآن فأتموا به وأموا به، وعليكم بطلب أثر الماضين فيه، ولو أن الأحبار والرهبان لم يتقوا زوال مراتبهم وفساد منزلتهم بإقامة الكتاب وتبينه، ما حرفوه ولا كتموه، ولكنهم لما خالفوا الكتاب بأعمالهم التمسوا أن يخدعوا قومهم عما صنعوا، مخافة أن تفسد منازلهم وأن يتبين للناس فسادهم، فحرفوا الكتاب بالتفسير، وما لم يستطيعوا تحريفه كتموه، فسكتوا عن صنيع أنفسهم إبقاءً على منازلهم، وسكتوا عما صنع قومهم مصانعة لهم، وقد أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب ليبيننه للناس ولا يكتمونه، بل مالوا عليه ورفقوا لهم فيه...».

وفي أثناء هذه الخطبة العظيمة، قال: «تحبون أن تقولوا فيحتمل لكم، وإن قيل لكم مثل الذي قلتم غضبتكم، تجدون على الناس فيما تنكرون من أمورهم وتأتون مثل ذلك، أفلا تحبون أن يؤخذ عليكم؟ اتهموا رأيكم ورأي أهل زمانكم، وتثبتوا قبل أن تكلموا، وتعلموا قبل أن تعملوا فإنه يأتي زمان يشته فيه الحق والباطل ويكون المعروف فيه منكراً والمنكر فيه معروفاً، فمنكم مقرب إلى الله بما يباعده، ومتحجب إليه بما يبغضه عليه».

(١) أي: ورُبَّ متحجب إليه بما يبغضه، أو يبغضه عليه.

(٢) إذا كان الشيطان يزين الشهوات ويضع عليها زينة وبهجة، فما بالك بالبدع؟! ولهذا ترى الناس لا يجتهدون ولا يسارعون إلا إليها، والشيطان يزينها لهم حتى يقعوا فيها، والجنة حُفَّت بالمكارة، والنار حُفَّت بالشهوات. وقد قال سفيان الثوري، كما في حلية الأولياء: «ليس من ضلالة، إلا وعليها زينة».

٨٢ - ولقد كان مالك يكره المجيء إلى بيت المقدس؛ خيفة أن يتخذ ذلك سنة، وكان يكره مجيء قبور الشهداء، ويكره مجيء قباء خوفاً من ذلك، وقد جاءت الآثار عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالرغبة في ذلك، ولكن لما خاف العلماء عاقبة ذلك؛ تركوه^(١).

(١) وترك العلماء لذلك من باب السياسة الشرعية، وسد الذريعة - كفعل الصديق والفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في الأضحية - وقد قال حذيفة بن أسيد الغفاري، كما في السنن الصغرى للبيهقي (١٨٦٥): «أدركت أبا بكر، أو رأيت أبا بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لا يضحيان كراهية أن يُقْتَدَى بهما». قال الشافعي: «يعني: فيظن من رأهما أنها واجبة».

- وفي معرفة السنن والآثار (٥٦٣٤) عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «إني لأترك أضحيتي - وإني لموسر - كراهية أن يرى جيراني وأهلي أنه عليّ حتم».

- والسنة باقية بحالها عند أمن الفتنة، وقد كان مالك يجتهد في سد الذرائع أكثر من غيره، وفي اعتبار المقاصد، وفي إبطال الخيل، وأحمد قريب منه في ذلك. قال الذهبي عن الإمام مالك: «لو لم يكن في مذهبه من الحُسن إلا هذا؛ لكفاه». اهـ

- ومن أمثلة ذلك: كراهيته إيصال ستة أيام من شوال برمضان، لئلا يُعتقد أنها من رمضان، وقد وقع ما كان يخشاه مالك، كما قال القرافي المالكي فيما حكاه عنه صاحب الاعتصام (٢١١/١) فقال: «قال الشيخ عبدالعظيم المنذري المحدث: إن الذي خشى منه مالك قد وقع بالعجم، فصاروا يتركون المسحرين على عاداتهم والبواقين وشعائر رمضان إلى آخر الستة الأيام، فحيث يظهرون شعائر العيد - قال: - وكذلك شاع عند عامة مصر أن الصبح ركعتان إلا في يوم الجمعة فإنه ثلاث ركعات، لأجل أنهم يرون الإمام يواظب على قراءة سورة السجدة يوم الجمعة في صلاة الصبح ويسجد فيها،

٨٣ - قال ابن كنانة، وأشهب: سمعنا مالكا رَحِمَهُ اللهُ، يقول:

«لما أتاهما^(١) سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: وددت أن رجلي تكسرت، وأني لم أفعل».

٨٤ - قيل: وسئل ابن كنانة عن الآثار التي تذكر بالمدينة، فقال:

«أثبت ما عندنا في ذلك قباء، إلا أن مالكا كان يكره مجيئها؛ خوفاً من أن يتخذ سنة»^(٢).

فيعتقدون أن تلك ركعة أخرى واجبة. قال: وسدُّ هذه الذرائع متعين في الدين، وكان مالك رَحِمَهُ اللهُ شديد المبالغة في سد الذرائع». اهـ

- ومن ذلك: كراهية مالك دعاء التوجه بعد الإحرام وقبل القراءة، وكراهية غسل اليد قبل الطعام، وأنكر على من جعل ثوبه في المسجد أمامه في الصف، كما في قصة عبدالرحمن ابن مهدي، وكذلك قصته مع المؤذن فيما تقدّم. وفي قراءة كتاب الجامع لابن أبي زيد، والجامع لابن عبدالحكم، والنوادر والزيادات لابن أبي زيد، والمدونة لسحنون، مع الموطأ؛ فوائده لا تقدر بثمن ولا تخطر على بال من موقف الإمام مالك من الذرائع، وطرق سدّها.

(١) إما بيت المقدس أو الطور، والعلة ما تقدّم.

(٢) أما ما يتعلق باتباع الآثار، فنجدّه في البحث التالي:

- اتبع الشيء: أي سار في إثره متبعاً له. وفي المعجم الوسيط (١/٥): «الأثر: العلامة. وأثر الشيء: بقية، وجاء في أثره: في عقبه. ويطلق أيضاً على ما خلفه السابقون، والخبر المروي، والسنة الباقية. والجمع: آثار وأثور». اهـ باختصار.

- والمقصود به هنا: اتباع الأماكن التي زارها النبي ﷺ، أو حلَّ بها بغرض التبرك بها وزيارتها للصلاة فيها، والدعاء، أو المكث بها.

- والتبرك الخاص ببحثنا هذا هو التبرك بالذات، فيكون كل ما اتصل بتلك الذات مباركاً، كالشعر والعرق والوضوء والنخامة وغير ذلك.
- وهذا النوع لا يكون إلا للنبي ﷺ لا يشركه فيه غيره، حتى أكابر أصحاب النبي ﷺ كأبي بكر وعمر وعثمان وعليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، لا يشركونه في هذه البركة.
- وهذا النوع إذا ثبت منه شيء بدليل يقيني - أنه من آثار النبي ﷺ الذاتية - فلا مانع من التبرك به، ولكن هذا النوع من الآثار قد اندرس الآن ولا سبيل لإثباته.
- وقد كان مع الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ فِي وَقْتِهِ بعض شعرات النبي ﷺ، كما ذكره الذهبي في السير (١١ / ٣٣٧): «عن حنبل، قال: أعطى بعض ولد الفضل بن الربيع أبا عبد الله - وهو في الحبس - ثلاث شعرات، فقال: هذه من شعر النبي ﷺ، فأوصى أبو عبد الله عند موته أن يجعل على كل عين شعرة، وشعرة على لسانه. ففعل ذلك به عند موته».
- وفي حلية الأولياء (٩ / ١٨٤) قال عبد الله بن أحمد: «رأيت أبي أخذاً شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها، وأحسب أني رأيت يضعها على عينيه ويغمسها في الماء ثم يشربه، ثم يستشفي بها، ورأيت قد أخذ قصعة للنبي ﷺ فغسلها في جب الماء، ثم شرب فيها». اهـ
- وأما آثار النبي ﷺ المكانية كطريق مشى فيه، أو بقعة صلى فيها، أو أرض نزل بها، فلا يعلم دليل شرعي يدل على أن بركة ذات الرسول ﷺ قد تعدت إلى هذا المكان، بحيث يكون مباركاً يشرع التبرك به.
- وهذا النوع من التبرك لم يكن في عهد النبي ﷺ، ولم ينقل فيه شيء، لا بإسناد صحيح ولا حسن ولا ضعيف، ولم ينقل أن أحداً تبرك في زمانه بأثر مكاني له، وإذا لم يُنقل مع توافر الدواعي على نقله، علم أنه بدعة ووسيلة إلى الشرك؛ لأن هذا وسيلة إلى تعظيم البقاع التي لم يشرع لنا تعظيمها، وما تتبع قوم آثار أنبيائهم إلا ضلوا وهلكوا - كما قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . والأرض لا تقُدس أحداً، إنها يقُدس الإنسان عمله.

- وسئل ابن تيمية هذا السؤال - كما في الفتاوى (٢٧/١١٣) -: «هل يجوز تعظيم مكان فيه خلوق وزعفران وسُرج؛ لكونه روى النبي ﷺ في المنام عنده، أو يجوز تعظيم شجرة يوجد فيها خرق معلقة، ويقال: هذه مباركة يجتمع إليها الرجال الأولياء؟ وهل يجوز تعظيم جبل أو زيارته أو زيارة ما فيه من المشاهد والآثار والدعاء فيها والصلاة كمغارة الدم وكهف آدم والآثار ومغارة الجوع وقبر شيث وهابيل ونوح وإلياس وحزقيل وشيبال الراعي وإبراهيم بن أدهم بجبله وعش الغراب ببعبك ومغارة الأربعين وحمام طبرية وزيارة عسقلان ومسجد صالح بعكا، وهو مشهور بالحرمات والتعظيم والزيارات؟».

فأجاب رَحِمَهُ اللهُ: «بل تعظيم مثل هذه الأمكنة واتخاذها مساجد ومزارات، لأجل ذلك هو من أعمال أهل الكتاب الذين نهينا عن التشبه بهم فيها. وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان في السفر فرأى قومًا يتدرون مكانًا، فقال: ما هذا؟ فقالوا: مكان صلى فيه رسول الله ﷺ. فقال: «مكان صلى فيه رسول الله ﷺ أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد، من أدركته فيه الصلاة فليصل، وإلا فليمض». وهذا قاله عمر بمحضر من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. ومن المعلوم أن النبي ﷺ كان يصلي في أسفاره في مواضع، وكان المؤمنون يرونه في المنام في مواضع، وما اتخذ السلف شيئًا من ذلك مسجدًا ولا مزارًا. ولو فتح هذا الباب لصار كثير من ديار المسلمين أو أكثرها مساجد ومزارات؛ فإنهم لا يزالون يرون النبي ﷺ في المنام، وقد جاء إلى بيوتهم ومنهم من يراه مرارًا كثيرة، وتحليق هذه الأمكنة بالزعفران بدعة مكروهة. وأما ما يزيده الكذّابون على ذلك مثل أن يرى في المكان أثر قدم، فيقول: هذا قدمه ونحو ذلك. فهذا كله كذب، وأثر الأقدام بالحجارة التي ينقلها من ينقلها، ويقول: إنها موضع قدمه، كذب مختلق، ولو كانت حقًا لسُنَّ للمسلمين أن يتخذوا ذلك مسجدًا ومزارًا، بل لم يأمر الله أن يتخذ مقام نبي من الأنبياء مصلى إلا مقام إبراهيم، بقوله: «وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى». كما أنه لم يأمر بالاستلام والتقبيل لحجر من الحجارة إلا الحجر الأسود، ولا بالصلاة إلى بيت إلا البيت الحرام،

ولا يجوز أن يقاس غير ذلك عليه باتفاق المسلمين، بل ذلك بمنزلة من جعل للناس حجاً إلى غير البيت العتيق، أو صيام شهر مفروض غير صيام شهر رمضان وأمثال ذلك. فصخرة بيت المقدس لا يسن استلامها ولا تقبيلها باتفاق المسلمين، بل ليس للصلاة عندها والدعاء خصوصية على سائر بقاع المسجد. والصلاة والدعاء في قبة المسجد الذي بناه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للمسلمين أفضل من الصلاة والدعاء عندها، وعمر بن الخطاب لما فتح البلد، قال لكعب الأحبار: أين ترى أن أبنى مصلى المسلمين؟ قال: ابنه خلف الصخرة. قال: «خالطتك يهودية يا ابن اليهودية! بل أبنيه أمامها؛ فإن لنا صدور المساجد». فبنى هذا المصلى الذي تسميه العامة الأقصى. ولم يتمسح بالصخرة ولا قَبَّلها ولا صلى عندها، كيف وقد ثبت عنه في الصحيح أنه لما قَبَّل الحجر الأسود، قال: «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُمَبِّلُكَ لما قَبَّلْتُكَ». وكان عبدالله بن عمر إذا أتى المسجد الأقصى يصلي فيه ولا يأتي الصخرة، وكذلك غيره من السلف. وكذلك حجرة نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وحجرة الخليل وغيرهما من المدافن التي فيها نبي أو رجل صالح، لا يستحب تقبيلها ولا التمسح بها باتفاق الأئمة؛ بل منهي عن ذلك.

ثم قال: وأصل هذا الباب أنه ليس في شريعة الإسلام بقعة تُقصد لعبادة الله فيها بالصلاة والدعاء والذكر والقراءة ونحو ذلك، إلا مساجد المسلمين ومشاعر الحج. وأما المشاهد التي على القبور سواء جعلت مساجد أو لم تجعل، أو المقامات التي تضاف إلى بعض الأنبياء أو الصالحين أو المغارات والكهوف أو غير ذلك، مثل الطور الذي كلم الله عليه موسى، ومثل غار حراء الذي كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتحنث فيه قبل نزول الوحي عليه، والغار الذي ذكره الله في قوله: «ثَأْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغَارِ». وما أشبه هذه البقاع والمشاهد في شرق الأرض وغربها، فهذه لا يشرع السفر إليها لزيارتها، ولو نذر نادر السفر إليها لم يجب عليه الوفاء بنذر باتفاق أئمة المسلمين؛ بل قد ثبت في الصحيحين عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد - وهو يروى عن غيرهما -

أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا». وقد كان أصحاب النبي ﷺ لما فتحوا هذه البلاد، بلاد الشام والعراق ومصر وخراسان والمغرب وغيرها لا يقصدون هذه البقاع ولا يزورونها ولا يقصدون الصلاة والدعاء فيها. بل كانوا مستمسكين بشريعة نبيهم، يعمرّون المساجد التي قال الله فيها: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ...» وذكر أبو عبد الله ابن بطّة: أن هذا من البدع المحدثّة في الإسلام. بل نفس قصد هذه البقاع للصلاة فيها والدعاء ليس له أصل في شريعة المسلمين، ولم ينقل عن السابقين الأولين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم كانوا يتحرون هذه البقاع للدعاء والصلاة، بل لا يقصدون إلا مساجد الله، بل المساجد المبنية على غير الوجه الشرعي لا يقصدونها أيضًا كمسجد الضرار، بل المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين لا تجوز الصلاة فيها، وبنائها محرم كما قد نص على ذلك غير واحد من الأئمة؛ لما استفاض عن النبي ﷺ في الصحاح والسنن والمسانيد أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك». وكذلك قبر إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ لما فتح المسلمون البلاد كان عليه السور السليمانى، ولا يدخل إليه أحد ولا يصلي أحد عنده، بل كان مصلى المسلمين بقريّة الخليل بمسجد هناك، وكان الأمر على ذلك على عهد الخلفاء الراشدين ومن بعدهم إلى أن نقب ذلك السور ثم جعل فيه باب. ويقال: إن النصراني هم نقبوه وجعلوه كنيسة، ثم لما أخذ المسلمون منهم البلاد جعل ذلك مسجدًا؛ ولهذا كان العلماء الصالحون من المسلمين لا يصلون في ذلك المكان. هذا إذا كان القبر صحيحًا فكيف وعمامة القبور المنسوبة إلى الأنبياء كذب، مثل القبر الذي يقال: إنه قبر نوح فإنه كذب لا ريب فيه، وإنما أظهره الجهال من مدة قريبة وكذلك قبر غيره. وأما عسقلان، فإنها كانت ثغرًا من ثغور المسلمين كان صالحو المسلمين يقيمون بها لأجل الرباط في سبيل الله، وهكذا سائر البقاع التي مثل هذا الجنس مثل: جبل لبنان والإسكندرية، ومثل: عبادان ونحوها بأرض العراق، ومثل: قزوين ونحوها من البلاد التي كانت ثغورًا.

فهذه كان الصالحون يقصدونها لأجل الرباط في سبيل الله... وقد تبين الجواب في سائر المسائل المذكورة بأن قصد الصلاة والدعاء عند ما يقال إنه قدم نبي أو أثر نبي أو قبر نبي أو قبر بعض الصحابة أو بعض الشيوخ أو بعض أهل البيت أو الأبراج أو الغيران من البدع المحدثنة المنكرة في الإسلام، لم يشرع ذلك رسول الله ﷺ ولا كان السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان يفعلونه، ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين، بل هو من أسباب الشرك وذرائع الإفك». اهـ

موقف أهل السنة من هذه الآثار:

- لا يُعرف أن أحداً منهم زار تلك الآثار أو تتبعها أو أمر بتشييدها، أو تبرك بها، كما تقدم من كلام ابن تيمية، بل كانوا يسدون هذا الباب حماية لجناب التوحيد؛ ولذا فإن المسلمين لما فتحوا تُسْتَر، وجدوا هناك سرير ميت باق كما هو - ذكروا أنه دانيال - ووجدوا عنده كتاباً فيه ذكر الحوادث، وكان أهل تلك الناحية يستسقون به، فكتب في ذلك أبو موسى الأشعري إلى عمر رضي الله عنه، فكتب إليه: أن يحضر بالنهار ثلاثة عشر قبراً، ثم يُدفن بالليل في واحد منها ويعفَى قبره؛ لئلا يفتتن الناس به.

- وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/١٠٠) بسند صحيح عبد الله بن عون، عن نافع، قال: «كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها: شجرة الرضوان، فيصلون عندها، قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأوعدهم فيها، وأمر بها فقطعت».

- وقال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٧/٢٧١): «لم تدع الصحابة رضي الله عنهم في الإسلام قبراً ظاهراً من قبور الأنبياء يفتتن به الناس؛ ولا يسافرون إليه ولا يدعون، ولا يتخذونه مسجداً؛ بل قبر نبينا صلوات الله عليه حجبه في الحجرة، ومنعوا الناس منه بحسب الإمكان، وغيره من القبور عَفَّوه بحسب الإمكان؛ إن كان الناس يفتتنون به، وإن كانوا لا يفتتنون به فلا يضر معرفة قبره».

- وقال ابن تيمية أيضاً (١٨/١١): «إن النبي صلوات الله عليه بعد أن أكرمه الله بالنبوة لم يكن يفعل ما فعله قبل ذلك من التحنث في غار حراء أو نحو ذلك، وقد أقام بمكة بعد النبوة بضع

عشرة سنة، وأتاها بعد الهجرة في عمرة القضية، وفي غزوة الفتح، وفي عمرة الجعرانة، ولم يقصد غار حراء، وكذلك أصحابه من بعده، لم يكن أحد منهم يأتي غار حراء.

وقال: «وكذلك قصد الجبال والبقاع التي حول مكة غير المشاعر؛ عرفة ومزدلفة ومنى مثل: جبل حراء والجبل الذي عند منى الذي يقال: إنه كان فيه قضية أو كبش الفداء ونحو ذلك؛ فإنه ليس من سنة رسول الله ﷺ زيارة شيء من ذلك، بل هو بدعة».

- وقال ابن رجب في شرحه على صحيح البخاري (٢/ ٣٨٥): «وقد نقل أحمد بن القاسم وسندي الخواتمي، عن الإمام أحمد، أنه سئل عن إتيان هذه المساجد؟ فقال: أما على حديث ابن أم مكتوم - هكذا في الأصل، والصواب: حديث عتبان - أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته فيتخذة مصلى، وعلى ما كان يفعل ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يتبع مواضع النبي ﷺ وأثره، فلا بأس أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا، وأكثروا فيه. وفي رواية ابن القاسم: أن أحمد ذكر قبر الحسين، وما يفعل الناس عنده. يعني: من الأمور المكروهة المحدثه.

وهذا فيه إشارة إلى أن الإفراط في تتبع مثل هذه الآثار يخشى منه الفتنة، كما كره اتخاذ قبور الأنبياء مساجد، وقد زاد الأمر في ذلك عند الناس حتى وقفوا عنده، واعتقدوا أنه كاف لهم، وتركوا ما لا ينجيهم غيره، وهو طاعة الله ورسوله ﷺ.

وقد رأى الحسن قومًا يزدحمون على حمل نعش بعض الموتى الصالحين، فقال: «في عمله فتنافسوا». يشير إلى أن المقصود الأعظم متابعته في عمله، لا مجرد الازدحام على حمل نعشه. وكذلك من يبالي في تزيين المصحف وتحسينه، وهو مُصَرٌّ على مخالفة أوامره وارتكاب مناهيه.

وقد روى عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يدل على كراهة ذلك أيضًا.

وقال ابن عبد البر: كره مالك وغيره من أهل العلم طلب موضع الشجرة التي بويع تحتها بيعة الرضوان؛ وذلك - والله أعلم - مخالفة لما سلكه اليهود والنصارى في مثل ذلك، ذكره في «الاستذكار» في الكلام على حديث: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». وقال: ذكر مالك يآثر هذا الحديث: حديث عتبان بن مالك؛

- ليبين لك أن معنى هذا الحديث مخالف للذي قبله. قال: والتبرك والتأسي بأفعال رسول الله ﷺ إيمان به وتصديق، وحب في الله وفي رسوله ﷺ». اهـ
- وقال ابن رجب في الحكم الجديرة بالإذاعة (١/ ٤٧): «جاء إليه - أي: الإمام أحمد - رجلاً فمسح بيده ثيابه ومسح بهما وجهه، فغضب الإمام أحمد وأنكر ذلك أشد الإنكار، وقال: عمن أخذتم هذا الأمر؟». اهـ
- وذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كتابه مسائل الجاهلية (١/ ٢٠) «المسألة الحادية والثمانون»: «اتخاذ آثار أنبيائهم مساجد كما ذُكر عن عمر». اهـ
- فعدّها من أمور الجاهلية؛ لأن أهل الجاهلية هم الذين يعظّمون آثار أنبيائهم المكانية.
- وفي فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم رَحِمَهُ اللهُ (٧٦) السؤال التالي:
- «الأمكنة التي صلى النبي ﷺ لأهلها فيها إذا استجد مسجد أو في بيوتهم، هل يُشرع أن يقصدها للصلاة من يأتي للمدينة؟».
- الجواب: «لا، ولا يقصده حتى جيرانه أبداً، وكذلك الذي صلى لأهله فيه يصلى فيه من كان يصلي زمنه ومن كان حوله الآن، ولا يقصد. والنبي ﷺ شرع لأمته مساجد فيها كفاية عن تتبع هذه المساجد وهي الثلاثة، وفيها الأفضلية». اهـ
- وكذلك وجهت جريدة الندوة في عددها الصادر (٢٠ رمضان ١٣٨٣) استفتاء إلى دار الإفتاء بمناسبة تسليم دار الأرقم للرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف عن أمرين:
- أحدهما: هل هناك مانع من أن تكتب عليها عبارة: «دار الأرقم بن أبي الأرقم» تخليداً لهذا الأثر؟ وهل هناك مانع ديني من اتخاذها مكتبة أو متحفاً أو مدرسة، ثم السماح للحجاج والزوار للبلاد المقدسة بزيارتها كدار ساهمت في نشر الدعوة الإسلامية في أحلك الظروف التي مرت بها؟
- السؤال الثاني: لما أزيل أثر مسجد البيعة من الحديبية «الشمسي» هل هناك مانع ديني من الاحتفاظ به كمأثر شهد بيعة كان لها أكبر الأثر في رفع راية الإسلام؟

فأجاب رَحْمَةُ اللَّهِ: أما اتخاذ «دار الأرقم بن أبي الأرقم» مزارًا للوفدين إلى البيت الحرام يتبركون به بأي وسيلة كان ذلك، سواءً كانت إعلان كتابة دار الأرقم عليها وفتحها للزيارة، أو اتخاذها مكتبة أو متحفًا أو مدرسة، فهذا أمر لم يسبق إليه الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ الذين هم أعلم بما حصل في هذه الدار من الدعوة إلى الإسلام والاستجابة لها... وإنما الحجة في عمل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقد قال ابن تيمية في تفسير سورة الإخلاص: إن الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم يبنوا قط على قبر نبي ولا رجل صالح ولا جعلوه مشهدًا أو مزارًا ولا على شيء من آثار الأنبياء، مثل: مكان نزل فيه أو صلى فيه أو فعل فيه شيئًا من ذلك... وهذا كله على تسليم كون الدار المعروفة اليوم بدار الأرقم هي دار الأرقم في الواقع، وفي النفس من ذلك شيء.

وأما موقف السلف من ذلك المسجد المسمى بمسجد الشجرة أيام كان هو والحديبية معروفين، فهو أنهم لا يرون رأي السائل وهو أنه شهد بيعة الرضوان، ومن قام ببيان ذلك من السلف سعيد بن المسيب - وسيأتي حديثه - . انتهى باختصار.

- وقال الشيخ عبدالعزيز ابن باز رَحْمَةُ اللَّهِ فِي مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١/ ٣٩١): «وأما تعظيم الآثار بالأبنية والزخارف والكتابة ونحو ذلك؛ فهو خلاف هدي السلف الصالح، وإنما ذلك سنة اليهود والنصارى ومن تشبه بهم، وهو من أعظم وسائل الشرك، وعبادة الأنبياء والأولياء كما يشهد به الواقع، وتدل عليه الأحاديث والآثار المعلومة في كتب السنة، فتنبه واحذر». اهـ

- وقال أيضًا في مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٦/ ٣٢١): «أما المساجد السبعة ومسجد القبلتين وغيرها من المواضع التي يذكر بعض المؤلفين في المناسك زيارتها، فلا أصل لذلك ولا دليل عليه. والمشروع للمؤمن دائمًا هو الاتباع دون الابتداع».

- وقال في مجموع فتاوى ومقالات (١٧/ ٤٢١): «لا يجوز للمسلم تتبع آثار الأنبياء؛ ليصلي فيها أو لينبي عليها مساجد؛ لأن ذلك من وسائل الشرك، ولهذا كان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ينهى الناس عن ذلك، ويقول: «إنها هلك من كان قبلكم بتبعهم آثار أنبيائهم»، وقطع

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الشجرة التي في الحديدية التي بويح النبي ﷺ تحتها؛ لما رأى بعض الناس يذهبون إليها ويصلون تحتها؛ حسماً لوسائل الشرك، وتحذيراً للأمة من البدع، وكان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حكيماً في أعماله وسيرته، حريصاً على سد ذرائع الشرك وحسم أسبابه، فجزاه الله عن أمة محمد ﷺ خيراً، ولهذا لم يبن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على آثاره في طريق مكة وتبوك وغيرهما مساجد؛ لعلمهم بأن ذلك يخالف شريعته، ويسبب الوقوع في الشرك الأكبر، ولأنه من البدع التي حذر الرسول ﷺ منها، بقوله: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». اهـ.

اتباع الآثار بين الماضي والحاضر:

- قال النووي في شرحه على مسلم (٢٤٤ / ١) عند الكلام على حديث عتبان بن مالك - وسيأتي -: «في هذا الحديث أنواعٌ من العلم، وذكر منها: التبرك بأثار الصالحين».
- وقال في موضع آخر في ذكر فوائد حديث عتبان (١٦١ / ٥): «ومنها التبرك بالصالحين وآثارهم، والصلاة في المواضع التي صلوا بها، وطلب التبريك منهم».
- وفي شرحه لحديث تحنيك النبي ﷺ للصبيان (١٩٤ / ٣) قال: «وفيه التبرك بأهل الصلاح والفضل».
- وقال في موضع آخر في فوائد حديث التحنيك (١٢٤ / ١٤): «ومنها التبرك بأثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم».
- وقال في شرحه لحديث وضوء النبي ﷺ وانقسام الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فيه بين نائل وناضح (٢١٩ / ٤) قال: «ففيه التبرك بأثار الصالحين، واستعمال فضل طهورهم وطعامهم وشرابهم ولباسهم».
- وقال في شرحه لحديث أم عطية في تغسيل ابنة النبي ﷺ (٣ / ٧): «ففيه التبرك بأثار الصالحين ولباسهم».
- وفي شرحه لحديث أبي أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في استضافته النبي ﷺ وتتبعه مواضع أصابعه في الطعام (١١ / ١٤) قال: «ففيه التبرك بأثار أهل الخير في الطعام وغيره».

- وفي شرحه لحديث جابر: «فأغمى عليّ، فتوضأ النبي ﷺ ثم صبّ عليّ من وضوئه، فأفقت». قال: «وفيه التبرك بآثار الصالحين وفضل طعامهم وشرابهم ونحوهما، وفضل مؤاكلتهم ومشاربتهم ونحو ذلك».

- وفي شرحه لكلام سلمة بن دينار: «فأخرج لنا سهل ذلك القدح - أي القدح الذي شرب منه النبي ﷺ - فشرينا منه، قال: ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبدالعزيز، فوهبه له». قال: «هذا فيه التبرك بآثار النبي ﷺ وما مسه أو لبسه أو كان منه فيه سبب، وهذا نحو ما أجمعوا عليه وأطبق السلف والخلف عليه، من التبرك بالصلاة في مصلى رسول الله ﷺ في الروضة الكريمة، ودخول الغار الذي دخله النبي ﷺ وغير ذلك».

- وفي شرحه لحديث أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الجبة الكسروانية (٤٣ / ١٤) قال: «في هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم».

- وقال ابن حجر في شرح البخاري (٥٢٢ / ١) في شرحه لحديث عتبان: «وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها النبي ﷺ أو وطئها، ويستفاد منه أن من دُعي من الصالحين ليُتبرَّك به أنه يجب إذا أمن الفتنة».

- وفي شرحه لقول النبي ﷺ في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات؛ بنوا على قبره مسجداً». قال: «فأما من اتخذ مسجداً في جوار رجل صالح، وقصد التبرك بالقرب منه، لا التعظيم له ولا التوجه نحوه، فلا يدخل في ذلك الوعيد».

- وقال في حديث أم عطية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (١٢٩ / ٣): «هو أصل في التبرك بآثار الصالحين».

- وقال معلقاً على تبويب البخاري: «باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف، ومن كفن بغير قميص» (١٣٩ / ٣) قال: «والذي يظهر لي أن البخاري لحظ قوله تعالى: «أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ». أي: أن النبي ﷺ ألبس عبدالله بن أبي قميصه سواء كان يُكفُّ عنه العذاب أو لا يُكفُّ استصلاًحاً للقلوب المؤلفة، فكانه يقول - أي: البخاري - : يؤخذ من هذا: التبرك بآثار الصالحين سواء علمنا أنه مؤثر في حال الميت أو لا». اهـ

- فزعم أن البخاري يرى مشروعية التبرك بآثار الصالحين من تبويبه هذا، فبنى خطأً على خطأ، والبخاري رَحِمَهُ اللهُ بَرِيءٌ مِنْ ذَلِكَ.
- وفي شرحه لحديث: «كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات» (١٠ / ١٩٨) قال: «في الحديث التبرك بالرجل الصالح وسائر أعضائه وخصوصاً اليد اليمنى».
- وفي شرحه لحديث سقوط خاتم النبي ﷺ من يد عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي بئر أريس (١٠ / ٣٣٠) قال: «فيه استعمال آثار الصالحين، ولباس ملابسهم على جهة التبرك والتمن بها».
- ونقل عن ابن أبي الصيف اليماني - أحد علماء مكة من الشافعية -: جواز تقبيل المصحف، وأجزاء الحديث، وقبور الصالحين. ولم يتعقبه بشيء. (٣ / ٤٧٥).
- وفي شرحه لحديث عروة بن مسعود الثقفي في صلح الحديبية (٥ / ٣٤١) قال: «فيه التبرك بفضلات الصالحين الطاهرة».
- وفي شرحه لقول عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (١ / ٥٦٩): «إنها هلك من كان قبلكم بمثل هذا، يتبعون آثار أنبيائهم...» قال: «إن ذلك من عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ محمول على أنه كره زيارتهم لمثل ذلك بغير صلاة، أو خشى أن يشكل ذلك على من لا يعرف حقيقة الأمر فيظنه واجباً».
- وكلا الوجهين لا يخلو من تكلف واضح، فكلاهما خلاف ما أَرَادَهُ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- وقال في شرح البخاري (١ / ٥٧١): «عُرِفَ مِنْ صَنِيعِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا اسْتِحْبَابُ تَتَبِعِ آثَارَ النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّبَرُّكَ بِهَا». وسيأتي الكلام عن فعل عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
- وفي إعطاء النبي ﷺ قميصه لعبدالله بن أبي ابن سلول (٣ / ١٣٩) قال: «استنبط منه الإسماعيلي جواز طلب آثار أهل الخير منهم للتبرك بها، وإن كان السائل غنياً».
- وفي شرحه لحديث: «إن الإيمان ليأرز إلى المدينة...» (٤ / ٩٤) قال: «وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة لمحبهته النبي ﷺ فيشمل ذلك جميع الأزمنة، لأنه في زمن النبي

ﷺ للتعلم منه، وفي زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم، ومن بعد ذلك لزيارة قبره والصلاة في مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه». اهـ

- قال الشيخ عبدالله بن محمد بن أحمد الدويش رَحِمَهُ اللهُ مَعْلَقًا على هذا: «السفر لزيارة قبر النبي ﷺ غير مشروع، وإنما المشروع: السفر إلى مسجده للصلاة فيه، فإذا وصل المسجد فحينئذ تكون زيارة مسنونة، كما في الحديث: «لا تُشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». الحديث. وليس التبرك بذلك من دين الإسلام، بل هو من الغلو ووسائل الشرك؛ كما قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إنما هلك الذين من قبلكم بمثل هذا كانوا يتبعون آثار أنبيائهم، والله أعلم».

- وقال الشيخ عبدالعزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ مَعْلَقًا على أقوال ابن حجر السابقة (١/٣٢٧): «هذا فيه نظر، والصواب أن ذلك خاصُّ بالنبي ﷺ ولا يُقاس عليه غيره؛ لما جعل الله فيه من البركة وخصَّه به دون غيره، ولأن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لم يفعلوا ذلك مع غيره، وهم أعلم الناس بالشرع، فوجب التأسي بهم، ولأن جواز مثل هذا لغيره قد يُفضي إلى الشرك، فتنبه!». اهـ

- ومما يدخل في معنى اتباع الآثار على وجه البدعة ما ذكره ذاك الصوفي المعروف بابن أبي جمرة - أحد شراح صحيح البخاري - حيث قال: «قال لي من لقيت من العارفين، عن لقيه من السادة المقر لهم بالفضل: إن صحيح البخاري ما قرئ في شدة إلا فرجت، ولا رُكب به في مركب إلا نجت». اهـ

وقد ذكرها ابن حجر في مقدمة الفتح (١/١٣) ولم يتعقبها بشيء كعادته في مثل هذا الكلام! وتأمل في سلسلة المجاهيل هذه: من لقيت عن لقيه!!

- ومنه كذلك ما ذكره السبكي - الملقب زورًا بتقي الدين - في طبقات الشافعية الكبرى (٢/٢٣٤) حيث قال في ترجمته البخاري: «وأما الجامع الصحيح وكونه ملجأ للمعضلات، ومجربًا لقضاء الحوائج فأمرٌ مشهور! ولو اندفعنا في ذكر تفصيل ذلك، وما اتفق فيه لطال الشرح». اهـ

- ومنه ما قاله الذهبي في سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٨٤) حيث قال: «فمن وقف عند الحجرة المقدسة ذليلاً مُسَلِّماً مُصَلِّياً على نبيه ﷺ، فيا طوبى له! فقد أحسن الزيارة، وأجمل في التذلل والحب، وقد أتى بعبادة زائدة على من صلى عليه في أرضه أو في صلاته، إذ الزائر له أجر الزيارة وأجر الصلاة عليه، والمصلي عليه في سائر البلاد له أجر الصلاة فقط، فمن صلى عليه واحدة صلى الله عليه عشرًا، ولكن من زاره ﷺ وأساء أدب الزيارة، أو سجد للقبر أو فعل ما لا يشرع، فهذا فعل حسنًا وسيئًا، فيُعلم برفق، والله غفور رحيم، فوالله ما يحصل الانزعاج لمسلم والصياح وتقبيل الجدران وكثرة البكاء، إلا وهو محبٌ لله ولرسوله، فحبه المعيار والفارق بين أهل الجنة وأهل النار، فزيارة قبره من أفضل القرب، وشد الرحال إلى قبور الأنبياء والأولياء، لئن سلمنا أنه غير مأذون فيه لعموم قوله ﷺ: «لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد». فشد الرحال إلى نبينا ﷺ مستلزم لشد الرحل إلى مسجده، وذلك مشروع بلا نزاع». اهـ

- وقال في السير (٩/ ٣٤٣) في ترجمة معروف الكرخي: «قبر معروف: الترياق المجرب». ونسبها لإبراهيم الحربي - وهو من أكابر أصحاب الإمام أحمد، لزمه عشرين سنة! وكان الواجب على الذهبي - وهو من المشتغلين بالتصحيح والتضعيف - أن يُثبت هذا عنه أولاً قبل أن ينسبه إليه، والمعروف عن الذهبي تساهله في نقل مثل هذه الحكايات وأشباهها دون تعقب لها، ويا ليتة سكت ولم يعقب! بل قال بعدها - تبريرًا لها: «يريد إجابة دعاء المضطر عنده؛ لأن البقاع المباركة يُستجاب عندها الدعاء». اهـ

والمعلوم أن هذا وسيلة من وسائل البدع والشُّرك، على أن هذا القول لا يُثبت عن إبراهيم الحربي؛ فقد رواه الخطيب في تاريخ بغداد (١/ ٤٥٥) وفي سنده أبو الحسن أحمد ابن محمد بن الحسن بن مقسم؛ وهو متهم بالكذب، وكان سيئ الحال في الحديث؛ مذمومًا ذاهبًا لم يكن بشيء البتة، كما في ترجمته في تاريخ بغداد (٦/ ١١٣).

- والعجيب أن الذهبي يعلم هذا، بل وذكره في ترجمة ابن مقسم في ميزان الاعتدال (١/ ٢٧٩).

- وما قيل في الذهبي، يقال في الخطيب البغدادي من عدم إنكاره لهذه الرواية، بل وذكر أخبارًا كثيرة مكذوبة في هذا الشأن ولم يتعقبها بشيء، منها قوله: «قبر معروف الكرخي مجرب لقضاء الحوائج، ويقال: إنه من قرأ عنده مئة مرة: «قل هو الله أحد» وسأل الله تعالى ما يريد قضى الله له حاجته». ومنها: «قبر معروف الكرخي منذ سبعين سنة ما قصده مهموم إلا فرّج الله همه». ومنها: «أن الشافعي يقول: إني لأتبرك بأبي حنيفة وأجيء إلى قبره في كل يوم- يعني: زائرًا- فإذا عرضت لي حاجة صليت ركعتين، وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة عنده، فما تبعد عني حتى تُقضى!». تاريخ بغداد (١/ ٤٥٥).

- وقال في نفس المصدر (١/ ٤٤٢): «باب: ما ذكر في مقابر بغداد المخصوصة بالعلماء والزهاد بالجانب الغربي في أعلى المدينة مقابر قريش؛ دُفن بها موسى بن جعفر بن محمد ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وجماعة من الأفاضل معه... ثم ساق بسنده إلى الحسن بن إبراهيم أبي علي الخلال، قال: ما هممني أمر فقصدت قبر موسى بن جعفر، فتوسلت به إلا سهّل الله تعالى لي ما أحبُّ... وعن أحمد بن العباس، قال: خرجت من بغداد، فاستقبلني رجلٌ عليه أثر العبادة، فقال لي: من أين خرجت؟ قلت: من بغداد؛ هربتُ منها لما رأيت فيها من الفساد، خفتُ أن يُحسّف بأهلها. فقال: ارجع ولا تخف، فإن فيها قبور أربعة من أولياء الله؛ هم حصنٌ لهم من جميع البلايا!». اهـ

- ونقل ابن الجوزي هذه الرواية عنه في كتابه المنتظم (٩/ ٨٨) ولم يتعقبها بشيء!

- ونقلها البيهقي، ولم يتعقبها بشيء!

- ونقلها ابن عساكر، ولم يتعقبها بشيء!

ولا غرابة في ذلك! فهم أشاعرة، والأشاعرة والصوفية القبورية وجهان لعملة واحدة.

- وقال السَّهْمِي في تاريخ جرجان (٩٥٦): «نصير بن كثير أبو كثير الكشي، كان من العلماء والزهاد، قبره بكش، معروفٌ يُزار!». اهـ

- وقال ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٧٥) في ترجمة علي بن موسى الرضا: «وقبره بسناباذ خارج النوقان؛ مشهور يُزار؛ بجانب قبر الرشيد؛ قد زرتَه مرارًا كثيرة، وما حلَّتْ بي

شدة في وقت مقامي بطوس؛ فزرت قبر علي بن موسى الرضا صلوات الله على جده وعليه، ودعوت الله إزالتها عني؛ إلا أستجيب لي، وزالت عني تلك الشدة، وهذا شيء تجربته مراراً؛ فوجدته كذلك!». اهـ

- وقد تتبعنا وتقصينا في بحثنا هذا كلام النووي وابن حجر خاصة في شرحهما لأحاديث الصحيحين؛ لأجل أننا إذا أنكرنا على عبّاد القبور والذين يتبعون الآثار بغرض التبرك بها، وقضاء الحاجات؛ يحتجون علينا بما ذكره النووي وابن حجر من كلامهما السابق، وهذا مكمّن الخطر، وأصل كل بلية: أن يكون في شرح الأحاديث ما يدل على الغلو ويشجع على الشُّرك، ويحث على ترك السُّنة واتباع البدعة. وكثير من علماء الأشاعرة من المتأخرين على هذه العقيدة.

- وفي رسالة الشيخ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ إلى أحمد بن عبدالكريم من أهل الحسا، نقل فيها كلاماً للشيخ ابن تيمية في ردّه على بعض المتكلمين وأشباههم من الجهمية والأشاعرة؛ فقال: «كل شرك في العالم إنما حدث بزي جنسهم؛ فهم الآمرون بالشُّرك الفاعلون له، ومن لم يأمر منهم بالشُّرك فلم يمه عنه، بل يقر هؤلاء وهؤلاء، وإن رجح الموحدين ترجيحاً ما، فقد يرجح غيره من المشركين، وقد يعرض عن الأمرين جميعاً. فتدبر هذا فإنه نافع جداً. وكذلك الذين كانوا في ملة الإسلام لا ينهاون عن الشُّرك، ويوجبون التوحيد، بل يسوغون الشرك ويأمرون به، وهم إذا دعوا للتوحيد فإنها توحيدهم بالقول لا بالعبادة والعمل، والتوحيد الذي جاءت به الرسل لا بد فيه من التوحيد بإخلاص الدين كله لله، وعبادته وحده لا شريك له، وهذا شيء لا يعرفونه. والتوحيد الذي يدعونونه إنما هو تعطيل حقائق الأسماء والصفات، فلو كانوا موحدين بالكلام، وهو أن يصفوا الله بما وصفته به رسله، لكان معهم التوحيد دون العمل، وذلك لا يكفي في النجاة، بل لا بد أن يعبد الله وحده يتخذة إلهاً دون ما سواه؛ وهو معنى قوله: لا إله إلا الله. فكيف وهم في القول معطلون جاحدون، لا مخلصون؟!». انظر: الرسائل الشخصية (١/٢٢٣).

- وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب، كما في الدرر السنية (١١/١٧٣): «من كان من المصنِّفين أبعد عن تقليد المتكلمين، وذكر عباراتهم، ويعتمد أقوال السلف، فهو الذي ينبغي النظر إليه، والرغبة فيه». اهـ

- وقد أرسل الشيخ حمد بن عتيق رَحِمَهُ اللهُ كَمَا فِي الدرر السنية (١٣/٢٣) رسالة إلى صديق حسن خان، مفادها: «بسم الله الرحمن الرحيم، وبعد: وصل إلينا التفسير - وهو تفسيره المسمى: «فتح البيان في مقاصد القرآن» - فرأينا أمرًا عجيبًا، ما كنا نظن أن الزمان يسمح بمثله - في عصرنا وما قرب منه - لما في التفاسير التي تصل إلينا من التحريف، والخروج عن طريقة الاستقامة، وحمل كتاب الله على غير مراد الله، وركوب التعاسيف في حمله على المذاهب الباطلة، وجعله آلة لذلك... إلى أن قال: واعلم أرشدك الله أن الذي جرينا عليه: أنه إذا وصل إلينا شيء من المصنفات في التفسير، وشرح الحديث، اخترنا واعتبرنا معتقده في العلو والصفات والأفعال، فوجدنا الغالب على كثير من المتأخرين أو أكثرهم مذهب الأشاعرة الذي حاصله نفي العلو، وتأويل الآيات في هذا الباب، بالتأويلات الموروثة عن بشر المريسي وأضرابه من أهل البدع والضلال، ومن نظر في شرح البخاري ومسلم ونحوهما، وجد ذلك فيها.

وأما ما صنّفوا في الأصول والعقائد، فالأمر فيه ظاهر لذوي الأبواب، فمن رزقه الله بصيرة ونورًا، وأمعن النظر فيما قالوه، وعرضه على ما جاء عن الله ورسوله ﷺ، وما عليه أهل السنة المحضة، تبين له المنافاة بينهما، وعرف ذلك كما يعرف الفرق بين الليل والنهار؛ فأعرض عما قالوه، وأقبل على الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة وأئمتها، ففيه الشفاء والمقنع، وبعض المصنِّفين يذكر ما عليه السلف، وما عليه المتكلمون، ويختاره ويقرره. فلما اعتبرنا هذا التفسير، وجدناك وافقتهم في ذكر المذهبيين، وخالفتهم في اختيار ما عليه السلف تقرره، وليتك اقتصررت على ذلك، ولم تكبر حجم هذا الكتاب بمذهب أهل البدع، فإنه لا خير في أكثره. وقد يكون لكم من القصد نظير ما بلغني عن الشوكاني، لما قيل له: لأي شيء تذكر كلام الزيدية في هذا الشرح؟ قال ما

معناه: لا آمن الإعراض عن الكتاب، ورجوت أن ذكر ذلك أدعى إلى قبوله وتلقيه. وقد قيض الله لكتب أهل السنة المحضنة من يتلقاها ويعتني بها ويظهرها مع ما فيها من الرد على أهل البدع وعيبيهم، وتكفير بعض دعواتهم وغلاتهم، فإن الله ضمن لهذا الدين أن يظهره على الدين كله». اهـ

- وصدق من قال: إن الأشاعرة أخطر على الإسلام من سائر أهل البدع من حيث أنهم روجوا للشرك، فسائر أهل البدع قدحوا في عدالة الصحابة، أما الأشاعرة فقدحوا في عقائد الصحابة، بل إن الأشاعرة أشد إلحاداً من الملاحدة، قال ابن تيمية في درء التعارض (٣/ ٦١): «إنكار صفات الله أعظم إلحاداً في دين الرسل من إنكار معاد الأبدان، فإن إثبات الصفات لله أخبرت به الرسل أعظم مما أخبرت بمعاد الأبدان». اهـ

شبهات وردود:

- كعادة أهل البدع ومن في قلبه زيغ، التمسك ببعض الشبهات التي جاءت عن بعض السلف ويجعلونها أصلاً يدفعون بها في نحر النصوص الواضحة والمحكمة، وقد قال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ في درء التعارض (٥/ ٣٨٣): «أصل وقوع أهل الضلال في مثل هذا التحريف: الإعراض عن فهم كتاب الله تعالى كما فهمه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ والتابعون، ومعارضة ما دل عليه بما يناقضه، وهذا هو من أعظم المحادة لله ولرسوله ﷺ». اهـ

- وقال أيضاً في درء التعارض (١/ ١٣٧): «البدعة لو كانت باطلاً محضاً لظهرت وبانت وما قبلت، ولو كانت حقاً محضاً لا شوب فيه لكانت موافقة للسنة؛ فإن السنة لا تناقض حقاً محضاً لا باطل فيه». اهـ

ومن هذه الشبهات ما يلي:

- أولاً: حديث عتب بن مالك الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وطلبه من النبي ﷺ أن يصلي في بيته ليتخذه مصلي ففعل ﷺ، والحديث في الصحيحين.

والجواب أن يقال: إن غاية ما في الحديث أن عتب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ طلب من النبي ﷺ أن يصلي في بيته، كي يتخذه مصلي، وليس تبركاً بالبقعة.

- قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٧/ ٤٦٨): «فإنه قصد أن يبني مسجداً وأحبَّ أن يكون أول من يصلي فيه النبي ﷺ وأن يبنيه في الموضع الذي صلى فيه، فالمقصود كان بناء المسجد».

- وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٧٥٤): «ففي هذا الحديث دلالة على أن من قصد أن يبني مسجده في موضع صلاة رسول الله ﷺ فلا بأس به، وكذلك قصد الصلاة في موضع صلاته، لكن هذا أصل قصده بناء مسجد فأحب أن يكون موضعاً يصلي له فيه النبي ﷺ ليكون النبي ﷺ هو الذي رسم المسجد». اهـ

- وقال الشيخ عبدالعزيز ابن باز في التعليق على شرح ابن حجر للبخاري (١/ ٥٦٩): «ليس في قصة عتبان ما يخالف ذلك، لأنه في حديث عتبان قد قصد أن يتأسى به في ذلك، بخلاف آثاره في الطرق ونحوها؛ فإن التأسى به فيها وتبعتها لذلك، غير مشروع، كما دل عليه فعل عمر، وربما أفضى ذلك بمن فعله إلى الغلو والشرك، كما فعل أهل الكتاب، والله أعلم». اهـ

- وعلى كل حال، فإنه لا يُعرف أن أحداً من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أو من أتى بعدهم، حافظوا على مصلى عتبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِيَتَبَرَكُوا بِهِ، إلا ما رواه ابن سعد في الطبقات (٣/ ٥٥٠) عن الواقدي، أنه قال: «فذلك البيت - يعني بيت عتبان - يصلي فيه الناس بالمدينة إلى اليوم». والواقدي متروك كذاب.

- ثانياً: حديث سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأنه كان يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي كان النبي ﷺ يصلي عندها. والحديث في الصحيحين؛ قال يزيد: «كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف، فقلت له: يا أبا مسلم! أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة. قال: رأيت النبي ﷺ يتحرى الصلاة عندها».

والجواب: ليس في أثر سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما يدل على التبرك بالأسطوانة أو بالمصلى خلفها، كل ما هنالك أنه تحرى الصلاة عندها، اقتداء بتحرى النبي ﷺ.

- قال ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٤٦٧/١٧) مُعلِّقاً على حديث سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقوله: «وقد كان سلمة بن الأكواع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يتحرى الصلاة عند الأسطوانة، قال: لأني رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتحرى الصلاة عندها، فلما رآه يقصد تلك البقعة لأجل الصلاة، كان ذلك القصد للصلاة متابعاً». اهـ

ولم يكن سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ولا غيره من الصحابة يتحرون كل بقعة صلى فيها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويتبركون بها، إنما كانوا يتحرون ما كان يتحراه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفَرَّقُوا في الاتباع بين ما كان يتحراه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين ما كان يصلي فيه اتفاقاً.

- ثالثاً: ما ورد من تتبع عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لآثار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما في البخاري عن موسى بن عقبة، قال: «رأيت سالم بن عبدالله يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها، ويحدث أن أباه كان يصلي فيها، وأنه رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي في تلك الأمكنة. وحدثني نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه كان يصلي في تلك الأمكنة. وسألت سالمًا فلا أعلمه إلا وافق نافعًا في الأمكنة كلها، إلا أنها اختلفا في مسجد بشرف الروحاء».

فيقال جواباً عن ذلك بمثل ما قيل في أثر سلمة المتقدم، وأنه أراد تمام التأسي والاقتراء وليس مطلق التبرك، ومما يدل على ذلك أنه كان شديد التحري لما كان يفعله النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى في أماكن قضاء الحاجة، ففي مسند أحمد، عن أنس بن سيرين، وفيه: «...ولكنه ذكر أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما انتهى إلى هذا المكان قضى حاجته، فهو يجب أن يقضي حاجته».

فهل كان ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يقضي حاجته في هذا المكان من باب التبرك؟ كلا، إنها رأى من تمام الاقتراء بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يفعل هذا.

ومع هذا فإن الأكابر من الصحابة لم يفعلوا ذلك، ورأوا أن من تمام الاقتراء بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترك هذه الأشياء، حتى لا يفضي بهم الأمر إلى الغلو المذموم، الذي حذر منه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ بعضهم أفاقه من بعض. وياليت الأمر اقتصر على ما فعله ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وحسب، ولكن كما قال الإمام أحمد: «الناس قد أفرطوا في هذا، وأكثروا فيه».

- وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ مُلَخَّصًا هذه المسألة، فقال كما في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٨٦): «فأما الأمكنة التي كان النبي ﷺ يقصد الصلاة والدعاء عندها فقصد الصلاة أو الدعاء فيها سنة، اقتداء برسول الله ﷺ واتباعاً له كما لو تحرى الصلاة أو الدعاء في وقت من الأوقات، فإن قصد الصلاة أو الدعاء في ذلك الوقت سنة كسائر عباداته وسائر الأفعال التي فعلها على وجه التقرب. ومثل هذا ما أخرجاه في الصحيحين عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان يتحرى الصلاة في موضع المصحف يسبح فيه، وذكر أن النبي ﷺ كان يتحرى ذلك المكان، وكان بين المنبر والقبلة قدر عمر الشاة، وقد ظن بعض المصنفين أن هذا مما اختلف فيه وجعله والقسم الأول سواء، وليس بجيد فإنه هنا قد أخبر أن النبي ﷺ كان يتحرى البقعة، فكيف لا يكون هذا القصد مستحباً. نعم؛ إيطان بقعة في المسجد لا يصلي إلا فيها منهى عنه، كما جاءت به السنة. والإيطان ليس هو التحري من غير إيطان. فيجب الفرق بين اتباع النبي ﷺ والاستئذان به فيما فعله، وبين ابتداء بدعة لم يسنها لأجل تعلقها به. وقد تنازع العلماء فيما إذا فعل رسول الله ﷺ فعلاً من المباحات لسبب، وفعلناه نحن تشبهاً به مع انتفاء ذلك السبب؛ فمنهم من يستحب ذلك، ومنهم من لا يستحبه. وعلى هذا يُجَرِّجُ فعل ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فإن النبي ﷺ كان يصلي في تلك البقاع التي في طريقه؛ لأنها كانت منزله ولم يتحر الصلاة فيها لمعنى في البقعة، فنظير هذا أن يصلي المسافر في منزله وهذا سنة.

فأما قصد الصلاة في تلك البقاع التي صلى فيها اتفاقاً فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من الصحابة، بل كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجاً وعماراً أو مسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة في مصليات النبي ﷺ. ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحباً لكانوا إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم، وقد قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة». وتحري

هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، بل هو مما ابتدع. وقول الصحابي وفعله إذا خالفه نظيره ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة». اهـ

مسألة مسرُمانة منبر النبي ﷺ، وما جاء فيها:

- قال ابن تيمية في رسالة زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور ضمن مجموع الفتاوى (٣٠ / ١): «اتفق العلماء على أن من زار قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وأهل البيت وغيرهم، أنه لا يتمسح به ولا يقبله، بل ليس في الدنيا من الجهادات ما يشرع تقبيلها إلا الحجر الأسود. وقد ثبت في الصحيحين أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك. ولهذا لا يسن باتفاق الأئمة أن يقبل الرجل أو يستلم ركني البيت اللذين يليان الحجر ولا جدران البيت ولا مقام إبراهيم ولا صخرة بيت المقدس ولا قبر أحد من الأنبياء والصالحين، حتى تنازع الفقهاء في وضع اليد على منبر رسول الله ﷺ لما كان موجوداً فكرهه مالك وغيره؛ لأنه بدعة. وذكر أن مالكا لما رأى عطاء فعل ذلك لم يأخذ عنه العلم، ورخص فيه أحمد وغيره؛ لأن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فعله، وأما التمسح بقبر النبي ﷺ وتقبيله فكلهم كره ذلك ونهى عنه؛ وذلك لأنهم علموا ما قصده النبي ﷺ من حسم مادة الشرك وتحقيق التوحيد وإخلاص الدين لله رب العالمين، ولم يثبت عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وضع اليد على المنبر». اهـ

- وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١ / ٣٦٧): «قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - قبر النبي ﷺ يُمسح ويُتمسح به؟ فقال: ما أعرف هذا. قلت له: فالمنبر؟ فقال: أما المنبر، فنعم، قد جاء فيه؛ قال أبو عبد الله: شيء يروونه عن ابن أبي فُديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه مسح على المنبر. قال: ويروونه عن سعيد بن المسيب في الرُمانة. قلت: ويروون عن يحيى بن سعيد أنه حين أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر فمسحه ودعا، فرأيته استحسنه. ثم قال: لعله عند الضرورة والشيء. قيل لأبي عبد الله: إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر، وقلت له:



رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسونه، ويقومون ناحية فيسلمون. فقال أبو عبدالله: نعم، وهكذا كان ابن عمر يفعل. ثم قال أبو عبدالله: بأبي هو وأمي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقد رخص أحمد وغيره في التمسح بالمنبر والرُّمانة التي هي موضع مقعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويده، ولم يرخصوا في التمسح بقبره، وقد حكى بعض أصحابنا رواية في مسح قبره؛ لأن أحمد شيع بعض الموتى، فوضع يده على قبره يدعو له، والفرق بين الموضوعين ظاهر. وكره مالك التمسح بالمنبر كما كرهوا التمسح بالقبر. فأما اليوم فقد احترق المنبر وما بقيت الرمانة، وإنما بقي من المنبر خشبة صغيرة، فقد زال ما رخص فيه؛ لأن الأثر المنقول عن ابن عمر وغيره إنما هو التمسح بمقعده». اهـ

- وقال ابن أبي شيبة (١٦١١٣) في مصنفه: «ذكر بعض ما جاء في مس منبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ثم ساق بسند إلى يزيد بن عبدالله بن قسيط، قال: «رأيت نفرًا من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا خلا لهم المسجد، قاموا إلى رمانة المنبر القراء، فمسحوها ودعوا، قال: ورأيت يزيد يفعل ذلك».

- ثم روى عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يضع يده على المنبر.

ثانياً: صوم رجب^(١)

٨٥ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني محمد بن مصفى، قال: حدثني سويد بن عبدالعزيز، قال: أخبرنا سيار أبو الحكم، عن الشعبي

«عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يضرب الرجبيين الذين يصومون رجب كله».

قلت لمحمد بن وضّاح^(٢):

لأي شيء كان يضرب الرجبيين؟ قال:

«إنما هو خبر جاء هكذا، ما أدري أيصح أم لا؟، وإنما أظن معناه: خاف أن يتخذوه سنة مثل رمضان^(٣)».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) القائل: هو أصبغ بن مالك.

(٣) قال أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (٤٨/١): «ذكر أبو الخطاب في كتاب: «أداء ما وجب من وضع الوضاعين في رجب»، عن المؤمن بن أحمد الساجي، قال: «كان عبدالله الأنصاري شيخ خراسان لا يصوم رجب وينهى عن ذلك، ويقول:

ما صح في فضل رجب ولا صيامه عن رسول الله ﷺ شيء، وقد رويت كراهة صومه عن جماعة من الصحابة، منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، وكان يضرب بالدرة صوامه. وروى ذلك الفاكهي في كتاب مكة له، وأسند الإمام المجمع على عدالته، المتفق على إخراج حديثه وروايته، أبو عثمان سعيد بن منصور الخراساني، قال: حدثنا سفيان، عن مسعر، عن وبرة، عن خرشة بن الحُر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يضرب أيدي الرجال في رجب إذا رفعوها عن طعامه حتى يضعوها فيه، ويقول: إنما هو شهر كان أهل الجاهلية يعظمونه. قال: وهذا سند مجمع على عدالة رواته.

فالصيام جنة وفعل خير وعمل برّ، لا لفضل صوم هذا الشهر. قال: فإن قيل: أليس هذا هو استعمال خير؟ قيل: الخير ينبغي أن يكون مشروعاً من النبي ﷺ، فإذا علمنا أنه كذب خرج من المشروعية، وإنما كانت تعظمه مُمّصر في الجاهلية، كما قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه وضرب أيدي الذين كانوا يصومونه، وكان ابن عباس رضي الله عنهما حبر القرآن، يكره صيامه. وقال فقيه القيروان، وعالم أهل زمانه بالفروع؛ أبو محمد بن زيد: وكره ابن عباس رضي الله عنهما صيام رجب كله، خيفة أن يرى الجاهل أنه مفترض. اهـ.

- وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/٣٠٢): «إن تعظيم شهر رجب من الأمور المحدثّة التي ينبغي اجتنابها، وأن اتخذ شهر رجب موسمًا بحيث يفرد بالصوم مكروه عند الإمام أحمد وغيره». اهـ.

- وقال في الفتاوى (٢٥/٢٩٠): «أما تخصيص رجب وشعبان جميعًا بالصوم، أو الاعتكاف، فلم يرد فيه عن النبي ﷺ شيء ولا عن أصحابه ولا أئمة المسلمين، بل قد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ كان يصوم شعبان، ولم يكن يصوم من السنة أكثر مما يصوم من شعبان، من أجل شهر رمضان، وأما صوم رجب بخصوصه فأحاديثه كلها ضعيفة، بل موضوعة لا يعتمد أهل العلم على شيء منها، وليست من الضعيف الذي يروى في الفضائل، بل عامتها من الموضوعات المكذوبات، وأكثر ما روي في ذلك أن النبي ﷺ كان إذا دخل رجب، يقول: «اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا

رمضان... فمتى أفطر بعضاً لم يكره صوم البعض. وفي المسند وغيره حديث عن النبي ﷺ: «أنه أمر بصوم الأشهر الحرم». وهي رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم. فهذا في صوم الأربعة جميعاً، لا من يخصص رجباً». اهـ

- وقال ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٦٤): «لم يصم - أي: النبي ﷺ - الثلاثة الأشهر سرداً - رجب وشعبان ورمضان - كما يفعله بعض الناس، ولا صام رجباً قط، ولا استحب صيامه، بل روي عنه النهي عن صيامه؛ ذكره ابن ماجه». اهـ

- وقال ابن رجب الحنبلي في كتابه لطائف المعارف في ذكر ما يتعلق برجب من أحكام: «وإنما ورد في صيام الأشهر الحرم كلها حديث مجيبة الباهلية، عن أبيها أو عمها، أن النبي ﷺ قال له: «صم من الحُرْمِ واترك - قالها ثلاثاً». أخرجه أبو داود وغيره، وخرّجه ابن ماجه وعنده: «صم أشهر الحُرْمِ»، وقد كان بعض السلف يصوم الأشهر الحرم كلها، منهم ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، والحسن البصري، وأبو إسحاق السبيعي. وقال الثوري: «الأشهر الحرم أحبُّ إليَّ أن أصوم فيها». وجاء في حديث خرّجه ابن ماجه: «أن أسامة ابن يزيد كان يصوم الأشهر الحرم، فقال له رسول الله ﷺ: «صم شوالاً»، فترك الأشهر الحرم وصام شوالاً حتى مات، وفي سنده انقطاع، وخرج ابن ماجه أيضاً بإسناد فيه ضعف عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن النبي ﷺ نهى عن صيام رجب، والصحيح وقفه على ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ورواه عطاء عن النبي ﷺ مراسلاً، وقد سبق لفظه، ورواه عبدالرزاق في كتابه عن النبي ﷺ مراسلاً، وقد سبق لفظه، وروى عبدالرزاق في كتابه عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم: ذكر لرسول الله ﷺ قوم يصومون رجباً، فقال: «أين هم من شعبان»، وروى أزهري بن سعيد الجمحي، عن أمه أنها سألت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن صوم رجب؟ فقالت: إن كنتِ صائمة فعليك بشعبان، وروي مرفوعاً ووقفه أصح، وروي عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان يضرب أكف الرجال في صوم رجب حتى يضعوها في الطعام، ويقول: ما رجب! إن رجباً كان يعظمه أهل الجاهلية، فلما كان الإسلام ترك. وفي رواية: كره أن يكون صيامه سنة. وعن أبي بكره

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه رأى أهله يتهيئون لصيام رجب، فقال لهم: أ جعلتم رجب كرمضان؟ وألقى السلاسل وكسر الكيزان. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كره أن يصام رجب كله. وعن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا يريان أن يفطر منه أياماً. وكرهه أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أيضاً وسعيد بن جبير. وكره صيام رجب كله يحيى بن سعيد الأنصاري والإمام أحمد، وقال: يفطر منه يوماً أو يومين، وحكاه عن ابن عمر وابن عباس. وقال الشافعي في القديم: أكره أن يتخذ الرجل صوم شهر يكمله كما يكمل رمضان، واحتج بحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل شهراً قط إلا رمضان». قال: وكذلك يوماً من بين الأيام، وقال: إنها كرهته أن لا يتأسى رجل جاهل فيظن أن ذلك واجب، وإن فعل فحسن. وتزول كراهة أفراد رجب بالصوم، بأن يصوم معه شهراً آخر تطوعاً عند بعض أصحابنا، مثل أن يصوم الأشهر الحرم، أو يصوم رجب وشعبان، وقد تقدم عن عمر وغيره صيام الأشهر الحرم، والمنصوص عن أحمد أنه لا يصومه بتامه إلا من صام الدهر. وروي عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما يدل عليه، فإنه بلغه أن قومًا أنكروا عليه أنه حرم صوم رجب، فقال: كيف بمن يصوم الدهر؟ وهذا يدل على أنه لا يصام رجب إلا مع صوم الدهر. وروى يوسف بن عطية، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ لم يصم بعد رمضان إلا رجباً وشعبان، ويوسف ضعيف جداً. وروى أبو يوسف القاضي، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ كان يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، وربما أآخر ذلك حتى يقضيه في رجب وشعبان، ورواه عمر بن أبي قيس، عن ابن أبي ليلى فلم يذكر فيه رجباً وهو أصح». اهـ

- وقال أبو بكر الطرطوشي في كتاب البدع والحوادث (١/ ١٣٠): «يكره صوم رجب على ثلاثة أوجه: أحدها: إذا خصه المسلمون بالصوم في كل عام، حسب العوام ومن لا معرفة له بالشريعة مع ظهور صيامه أنه فرض كرمضان. الثاني: أو أنه سنة ثابتة خصه رسول الله ﷺ كالسنن الراجعة.

الثالث: أو أن الصوم فيه مخصوص بفضل ثواب على سائر الشهور، جار مجري صوم عاشوراء، وفضل آخر الليل على أوله في الصلاة، فيكون من باب الفضائل لا من باب السنن والفرائض، ولو كان من باب الفضائل لسنه، أو فعله ولو مرة في العمر كما فعل في صوم عاشوراء، وفي الثلث الغابر من الليل. ولما لم يفعل بطل كونه مخصوصاً بالفضيلة، ولا هو فرض ولا سنة باتفاق، فلم يبق لتخصيصه بالصيام وجه، فكره صيامه والدوام عليه، وحذراً من أن يلحق بالفرائض والسنن الراتبه عند العوام. فإن أحب امرؤ أن يصومه على وجه تؤمن فيه الذريعة، وانتشار الأمر - حتى لا يعد فرضاً أو سنة - فلا بأس بذلك». اهـ كلام الطرطوشي.

- فالخلاصة: أن الدم متوجه لمن داوم على صيام رجب وحده، أو شبهه برمضان بحيث يصومه كله، وقد قال حنبل: «سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن صيام رجب؟ فقال: من كان يصوم السنة، وإلا فلا يصمه متواليًا؛ يكره له ذلك، ولا يُشَبَّه برمضان».

- وهذا ظاهر من تسمية هؤلاء الذين ضربهم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالرجيين، فكأن صوم رجب صار شعاراً لهم ووصفاً ملازماً لهم، ومما يؤكد ذلك ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «لا تكن اثنييناً، ولا خميسياً، ولا رجياً».

- وكان أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يتركون الأضحية أحياناً خوفاً من أن يعتقد الناس وجوبها، قال الطرطوشي في الحوادث والبدع (١/ ٢٥): «اقتحم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ترك السنّة؛ حذراً أن يضع الناس الأمر على غير وجهه». اهـ

وهكذا يسوس العلماء الناس، حتى لا يزيدوا ولا ينقصوا.

- وأما ما تسمى بصلاة الرغائب؛ فحديثها لا أصل له، وهي بدعة باتفاق الأئمة. قال ابن الجوزي: «وإني لأغار لصلاة التراويح من صلاة الرغائب، وإنما يتهم بوضعها ابن جهضم». اهـ

- وأما العمرة في رجب؛ فقد قال ابن أبي شيبة في مصنفه: [في عمرة رجب من كان يحبها ويعتمر فيها]. ثم روى عن ابن عمر، «أنه اعتمر عام القتال في شوال ورجب».



وعن سعيد بن المسيب، قال: «كانت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَعْتَمِرُ فِي آخِرِ ذِي الْحِجَّةِ، وَتَعْتَمِرُ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي رَجَبٍ، تَهَلُّ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ».

وعن محمد بن سوقة، قال: «كان الأسود يعتمر في رجب ثم يرجع».

وعن يعلى بن الحارث، قال: سمعنا أبا إسحاق، وسئل عن عمرة رمضان، فقال: «أدرکت أصحاب عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَا يَعْدِلُونَ بِعَمْرَةِ رَجَبٍ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُونَ الْحَجَّ».

وعن أفلح، قال: «كان القاسم يعتمر في رجب».

وعن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن أبيه، قال: «اعتمرت مع عمر وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي رَجَبٍ». اهـ

ثالثاً: سجود الشكر^(١)

٨٦ - حدثني مالك بن علي، عن سعيد

عن أشهب، قال:

«سألت مالكا عن الحديث الذي جاء أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما أتاه خبر اليمامة سجد؟ قال: ما يكفيك أنه فُتِحَ لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفتح فلم يسجد، وفتح لأبي بكر في غير اليمامة فلم يسجد، وفتح لعمر ابن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فلم يسجد؟ قال: فقلت له: يا أبا عبد الله! إنما أردت أن أعرف رأيك فأرد ذلك^(٢). قال: حسبك إذا بلغك مثل هذا، ولم يأت ذلك عنهم متصلاً أن ترده بذلك، فهذا إجماع^(٣)».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) في الأصل: فأراد ذلك. والسياق يقتضي ما أثبتناه.

(٣) وفي تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر (١/٢٤٥) عن الوليد بن مسلم، قال: «سألت مالك بن أنس عن سجدة الإمام عند قدوم الفتح عليه؛ فلم يعرفها. وسألت أبا عمرو - الأوزاعي - عن ذلك؛ فعرفه، وأخبرني عن يحيى بن أبي كثير: أن الله أنعم على رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنعمه؛ فسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سجدة الشكر». اهـ

- والسجدة المشار إليها هنا هي سجدة الشكر، ومالك رَحِمَهُ اللهُ لا يرى سجود الشكر.
 - وتأمل طريقة العلماء في الاستدلال؛ فإن أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سجد شكرًا لعله زائدة: وهي اشتداد الكرب على المسلمين لأقصى غاية، وكذلك عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما وجد ذا الثدية مع القتلى.
 - وأما ما جاء في سجدة الشكر:

- فقد قال الترمذي في جامعه (١٥٧٨): «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم؛ رأوا سجدة الشكر». اهـ

- وقال حرب الكرماني في مسائله (١٠٧٥): «سألت إسحاق - ابن راهويه - عن سجدة الشكر؟ فقال: سنة عند الفتوح، وعند الغزو، وللبشارت، ولكل شيء من أمر الآخرة».
 - وقال ابن المنذر في الأوسط: «اختلف أهل العلم في سجود الشكر، فاستحبت فرقة منهم سجود الشكر، ومن استحبت ذلك الشافعي. وقال أحمد: لا بأس بسجدة الشكر. وقال إسحاق: سنة. وكذلك قال أبو ثور، وقال: قد فعل ذلك غير واحد من أهل العلم. وكرهت فرقة سجود الشكر، ومن كره ذلك النخعي، وزعم أنه بدعة وكره ذلك مالك... قال أبو بكر - أي: ابن المنذر - وبالقول الأول أقول، لأن ذلك قد روي عن رسول الله ﷺ، وعن أبي بكر، وعلي، وكعب بن مالك، وأسما بنت أبي بكر، فليس لكراهية من كره ذلك معنى». اهـ

- وقال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٦٠): «وكان من هديه ﷺ وهدى أصحابه سجود الشكر عند تجدد نعمة تسر أو اندفاع نقمة، كما في المسند عن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسره، خرَّ لله ساجدًا شكرًا لله تعالى.

وذكر ابن ماجه، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي ﷺ بُشِّرَ بحاجة، فخرَّ لله ساجدًا. وذكر البيهقي بإسناد على شرط البخاري، أن عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما كتب إلى النبي ﷺ بإسلام همدان، خرَّ ساجدًا ثم رفع رأسه، فقال: السَّلام على همدان، السَّلام على همدان. وصدر الحديث في صحيح البخاري، وهذا تمامه بإسناده عند البيهقي.

وفي المسند من حديث عبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سجد شكراً لما جاءته البشرى من ربه، أنه من صلى عليك صليتُ عليه، ومن سلم عليك سلمتُ عليه. وفي سنن أبي داود من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في رفع يديه فسأل الله ساعة، ثم خرَّ ساجداً ثلاث مرات، ثم قال: «إني سألت ربي وشفعت لأمتي، فأعطاني ثلث أمتي، فخررت ساجداً شكراً لربي، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني الثلث الثاني، فخررت ساجداً شكراً لربي، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني الثلث الآخر، فخررت ساجداً لربي.

وسجد كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما جاءته البشرى بتوبة الله عليه، ذكره البخاري.

وذكر أحمد عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه سجد حين وجد ذا الشدية في قتلى الخوارج.

وذكر سعيد بن منصور أن أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سجد حين جاءه قتل مسيلمة». اهـ

- وقال في موضع آخر من الزاد (٣/٥٨٤): «وفي سجود كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين سمع صوت المبشر دليل ظاهر أن تلك كانت عادة الصحابة، وهي سجود الشكر عند النعم المتجددة، والنقم المندفعة، وقد سجد أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما جاءه قتل مسيلمة الكذاب، وسجد علي بن أبى طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما وجد ذا الشدية مقتولاً في الخوارج، وسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين بشره جبريل أنه من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً، وسجد حين شفع لأمته، فشفعه الله فيهم ثلاث مرات، وأتاه بشير فبشره بظفر جند له على عدوهم ورأسه في حجر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فقام فخر ساجداً، وقال أبو بكر: كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أتاه أمر يسره خر لله ساجداً، وهي آثار صحيحة لا مطعن فيها». اهـ

- وقال الشيخ محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ في آداب المشي إلى الصلاة: «وتستحب سجدة الشكر عند نعمة ظاهرة عامة أو أمر يخصه». اهـ

٨٧ - وقد كان مالك يكره كل بدعة، وإن كانت في خير^(١).



- (١) ولا أدل على ذلك من الأثر المشهور عنه رَحِمَهُ اللهُ الذي رواه الهروي في ذم الكلام (٤٧٢) عن سفيان بن عيينة؛ قال: «قال رجل لمالك: من أين أُحْرِمُ؟ قال: من حيث أُحْرِمَ رسول الله ﷺ. فأعاد عليه مراراً؛ قال: فإن زدْتُ على ذلك؟ قال: فلا تفعل؛ فإني أخاف عليك الفتنة. قال: وما في هذا من الفتنة؟! إنما هي أميال أزيدها. قال: إن الله يقول: «فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣]؛ قال: وأي فتنة في هذا؟! قال: وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك أصبت فضلاً قَصَرَ عنه رسول الله ﷺ، أو ترى أن اختيارك لنفسك خير من اختيار الله واختيار رسول الله ﷺ؟!». - ومما نُقِلَ عنه أيضًا رَحِمَهُ اللهُ أنه قال: «من ابتدع بدعة يراها حسنة؛ فقد زعم أن محمدًا ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله يقول: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»، فما لم يكن يومئذ دينًا، فلا يكون اليوم دينًا». - وكان مالك كثيرًا ما يُنشد:
- وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع
- والبدعة لا تكون غالبًا إلا في الخير، فهي من باب الزيادة في الدين، وأما الشهوات فهي نقص منه.

رابعاً: التوسعة ليلة عاشوراء^(١)

٨٨ - وقال سعيد بن حسان:

«كنت أقرأ على ابن نافع كتبه، فلما مررت بحديث التوسعة ليلة عاشوراء^(٢)، قال لي: حَوِّقْ عليه. قلت: ولم ذلك يا أبا محمد؟! قال: خوف أن يتخذوه سُنَّةً».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) حديث التوسعة؛ هو: «من وسَّع على عياله يوم عاشوراء لم يزل في سعة سائر سنته». وجاء هذا الحديث من طرق مرفوعة منها: ما رواه ابن مسعود، وأبو سعيد الخدري، وأبو هريرة، ومعاوية بن أبي سفيان، وجابر بن عبدالله، وعبدالله بن عمر، وأنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. وجميع هذه الطرق لا تخلو من مقال ففي أسانيدنا ضعفاء ومتهمون، وأشهر من رواه من أصحاب الكتب: الطبراني في الكبير، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن الجوزي في العلل، وابن عبدالبر في الاستذكار. وأصحها رواية ما جاء عن إبراهيم ابن المنتشر - أخي مسروق بن الأجدع - بلاغاً. واختُلِفَ في صحة الحديث على قولين: الأول: أنه ضعيف ولا يصح، ومن قال بذلك العقيلي في الضعفاء الكبير (٢٥٢/٣) حيث قال: «ولا يثبت في هذا عن النبي ﷺ شيء، إلا شيء يروى عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر مرسلًا». وكذلك ابن الجوزي في الموضوعات، وابن تيمية، وابن القيم. وقال الذهبي في ميزان الاعتدال: «الخبر موضوع». اهـ.

- والثاني: تصحيح الحديث بمجموع طرقه - وذلك عند المتأخرين - ومن قال بذلك:

١- البيهقي في شعب الإيما (٣٧٩٥) حيث قال بعد ذكر طرقه: «هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة، فهي إذا ضُم بعضها إلى بعض أخذت قوة - والله أعلم -». اهـ

٢- والعراقي؛ كما في تنزيه الشريعة (١٥٧/٢) لابن عراق، حيث قال: «قال العراقي في أماليه: ورد من طرق صحَّح بعضها ابن ناصر». اهـ

وقال: «له طرق عن جابر على شرط مسلم أخرجها ابن عبد البر في الاستيعاب؛ وهى أصح طرقه، ورواه ابن عبد البر والدارقطني بسند جيد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفاً عليه». وقال العراقي في جزء له سماه: «التوسعة على العيال»: «قال بذلك عمر بن الخطاب، وجابر بن عبدالله، ومحمد بن المنتشر وابنه، وأبو الزبير، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وسفيان بن عيينة، وغيرهم من المتأخرين». اهـ

- وقال ابن رجب في لطائف المعارف: «وأما التوسعة فيه على العيال؛ فقال حرب: سألت أحمد عن الحديث الذي جاء: «من وسَّع على أهله يوم عاشوراء؟ فلم يره شيئاً. وقال ابن منصور: قلت لأحمد: هل سمعت في الحديث: «من وسَّع على أهله يوم عاشوراء أوسع الله عليه سائر السنة»؟ فقال: نعم، رواه سفيان بن عيينة، عن جعفر الأحمر، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر - وكان من أفضل أهل زمانه - أنه بلغه: أنه من وسع على عياله يوم عاشوراء أوسع الله عليه سائر سنته. قال ابن عيينة: جربناه منذ خمسين سنة أو ستين سنة فما رأينا إلا خيراً. وقول حرب: إن أحمد لم يره شيئاً، إنما أراد به الحديث الذي يروى مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه لا يصح إسناده، وقد روي من وجوه متعددة لا يصح منها شيء، ومن قال بذلك محمد بن عبدالله بن عبدالحكم. وقال العقبلي: هو غير محفوظ، وقد روي عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من قوله، وفي إسناده مجهول لا يعرف». اهـ

- ومما يؤكد ما قاله ابن رجب من أن الإمام أحمد كان يضعف الحديث المرفوع، أما رواية إبراهيم بن المنتشر فكان يُحدث بها؛ ما جاء في مسائل أحمد برواية صالح، حيث

- قال صالح: حدثني أبي، حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثني جعفر الأحمر، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر، قال أبي - وهو ثقة صدوق - أنه بلغه أنه من وسَّع على عياله يوم عاشوراء، أوسع الله عليه سائر سنته». اهـ مسائل أحمد رواية صالح (١/٤١٨).
- وقال ابن عرَّاق في كتابه تنزيه الشريعة المرفوعة (٢/١٥٧): «وقول الإمام أحمد: لا يصح. لا يلزم منه أن يكون باطلاً كما فهمه ابن القيم، فقد يكون الحديث غير صحيح وهو صالح للاحتجاج به بأن يكون حسناً - والله تعالى أعلم». اهـ
- وهذا الذي فهمه الحنابلة من كلام أحمد، فذكروا في كتب الفقه: استحباب التوسعة على العيال في هذا اليوم، ومنهم من منع ذلك:
- ففي كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور البهوتي (٢/٣٣٩) قال: «وينبغي فيه التوسعة على العيال، سأل ابن منصور أحمد عنه، فقال: نعم». ثم ذكر أثر إبراهيم بن المنتشر.
- وفي الروض المربع (١/١٦٦) قال: «وصوم عاشوراء كفارة سنة، ويُسن فيه التوسعة على العيال». اهـ
- وفي المبدع شرح المقنع، قال: «فائدة: ينبغي فيه التوسعة على العيال». ثم ذكر أثر إبراهيم.
- وقال ابن مفلح في الفروع (٥/٩٢): «ذَكَرَهُ - أي: حديث التوسعة مرفوعاً - ابن الجوزي في العلل المتناهية من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وقال الدارقطني: منكر، ومن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والإسناد ضعيف، وعن جابر مرفوعاً مثله، وفيه: «على نفسه وأهله»، ذكره ابن عبد البر في الاستذكار، قال جابر: «جربناه فوجدناه كذلك». وقال أبو الزبير مثله، وقال شعبة مثله. وعن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد ابن المسيب، عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مثله، ولفظه: «من وسَّع على أهله»، قال يحيى ابن سعيد: جربنا ذلك فوجدناه حقاً». اهـ
- وقال الشيخ عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ كما في الدرر السننية (٥/٣٦١): «وأما حديث التوسعة على العيال يوم عاشوراء، فضعفه شيخ الإسلام، لكن تحصل التوسعة بدون اتخاذ عيداً». اهـ

- وأما ابن تيمية، فقد منع من ذلك بقوله: «قد روي في التوسعة فيه على العيال آثار معروفة، أعلى ما فيها: حديث إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: بلغنا أنه من وسّع على أهله يوم عاشوراء؛ وسّع الله عليه سائر سنته. رواه ابن عيينة. وهذا بلاغ منقطع لا يُعرف قائله، والأشبه أن هذا وُضع لما ظهرت العصبية بين الناصبة والرافضة، فإن هؤلاء أعدوا يوم عاشوراء مأمّماً، فوضع أولئك فيه آثاراً تقتضي التوسع فيه واتخاذ عيلاً وكلاهما باطل». اهـ من اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٠٠).

- وهذا فيه نظر، فلا يُظن بإبراهيم بن المنتشر الذي كان من أفضل أهل زمانه أن يتلاعب بالدين هكذا وينشر آثاراً مكذوبة كيداً في الرافضة، ثم ينقلها سفيان بن عيينة ويعمل بها خمسين سنة أو ستين سنة، ولم يخطر بباله أن يتأكد من صحة هذا البلاغ المنقطع. - فيتلخص من هذا أن يوم عاشوراء فيه أمور مشروعة، وأمور ممنوعة، وأمر مختلف فيه: فأما المشروع فهو الصيام بلاشك، وكذلك التوبة، فإن الله قد تاب فيه على قوم ويتوب فيه على آخرين. وأما الممنوع فهو تخصيصه بالاحتفال والاعتسال والحناء والاختضاب والأحزان أو الأعياد. وأما المختلف فيه فهو التوسعة على العيال.

- قال ابن رجب في اللطائف: «وكل ما روى في فضل الاحتفال في يوم عاشوراء والاختضاب والاعتسال فيه فموضوع لا يصح. وأما الصدقة فيه فقد روي عن عبد الله ابن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: من صام عاشوراء فكأنما صام السنة، ومن تصدق فيه كان كصدقة السنة. أخرجه أبو موسى المدني». اهـ

- وفي كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور البهوتي (٢/ ٣٣٩) قال: «وما رُوي في فضل الاحتفال والاختضاب والاعتسال والمصافحة والصلاة فيه - أي يوم عاشوراء - فكذب، وكذا ما يروى في مسح رأس اليتيم وأكل الحبوب أو الذبح ونحو ذلك، فكل ذلك كذب على النبي ﷺ ومثل ذلك بدعة لا يستحب شيء منه عند أئمة الدين؛ قاله في الاختيارات». اهـ

٨٩ - قال يحيى بن يحيى^(١):

«كنت في المدينة أيام مالك [وابن أبي ذئب]، وبمصر أيام الليث، وابن القاسم، وابن وهب، فأدركتني تلك الليلة معهم، فما سمعت لها عند واحد منهم ذكراً، ولو ثبت عندهم؛ لأَجْرُوا من ذكرها ما أَجْرُوا من سائر ما ثبت عندهم».



(١) هو: الليثي. وقد بحثت عن هذا الأثر في كتب المالكية؛ فلم أجده، ولا أدري أهو مذكور في باب التوسعة أم في باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان؟ وذلك لأن كثيراً من المالكية يرون جواز التوسعة على العيال في عاشوراء. وأما في المخطوط الأصل، فقد ذكر هذا الأثر في موضعه ههنا من الكتاب.

خامساً: ما جاء في ليلة النصف من شعبان

٩٠ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا هارون بن سعيد، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، قال:

«لم أدرك أحداً من مشيختنا ولا فقهاءنا يلتفتون إلى ليلة النصف من شعبان، ولم ندرك أحداً منهم يذكر حديث مكحول، ولا يرى لها فضلاً على ما سواها من الليالي». قال ابن زيد: «والفقهاء لم يكونوا يصنعون ذلك».

٩١ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: أخبرنا

عبدالرزاق، عن معمر

عن ابن أبي مليكة، قال:

قيل له: إن زياداً النُمَيْرِي، يقول: إن ليلة النصف من شعبان أجزها كأجر ليلة القدر! فقال ابن أبي مليكة: «لو سمعته منه وييدي عصا؛ لضربته بها». وكان زياداً قاصّاً^(١).

(١) في المخطوط الأصل: (قاضياً) وهو تصحيف. وما أثبتناه هو الصحيح، كما رواه عبدالرزاق

في المصنف (٣١٧/٤) قال: «وكان قاصاً».

- وأما بخصوص ليلة النصف من شعبان، ففيها بحثٌ:

- قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٠٢/١): «ليلة النصف من شعبان قد رُوي في فضلها من الأحاديث المرفوعة والآثار ما يقتضي أنها ليلة مفضلة، وأن من السلف من كان يخصصها بالصلاة فيها. وصوم شهر شعبان قد جاءت فيه أحاديث صحيحة، ومن العلماء من السلف من أهل المدينة وغيرهم من الخلف من أنكروا فضلها وطعنوا في الأحاديث الواردة فيها، كحديث: «إن الله يغفر فيها لأكثر من عدد شعر غنم بني كلب». وقال: لا فرق بينها وبين غيرها.

لكن الذي عليه كثير من أهل العلم أو أكثرهم من أصحابنا وغيرهم على تفضيلها، وعليه يدل نص أحمد لتعدد الأحاديث الواردة فيها، وما يصدق ذلك من الآثار السلفية، وقد روي بعض فضائلها في المسانيد والسنن، وإن كان قد وضع فيها أشياء أخرى.

فأما صوم يوم النصف مفرداً فلا أصل له، بل إفراده مكروه. وكذلك اتخاذه موسماً تصنع فيه الأطعمة وتظهر فيه الزينة هو من المواسم المحدثّة المبتدعة التي لا أصل لها. وكذلك ما قد أُحدث في ليلة النصف من الاجتماع العام للصلاة الألفية في المساجد الجامعة ومساجد الأحياء والدور والأسواق، فإن هذا الاجتماع لصلاة نافلة مقيدة بزمان وعدد وقدر من القراءة مكروه لم يشرع، فإن الحديث الوارد في الصلاة الألفية موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث». اهـ

- وسئل عن صلاة النصف من شعبان، كما في الفتاوى الكبرى (١٣١/٢٣) فقال: «إذا صلى الإنسان ليلة النصف وحده أو في جماعة خاصة كما كان يفعل طوائف من المسلمين فهو حسن، أما الاجتماع في المساجد على صلاة مقدر كالاتحاد على مئة ركعة، بقراءة ألف مرة «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» دائماً، فهذه بدعة لم يستحبها أحد من الأئمة، والله أعلم».

- وقال في مجموع الفتاوى (٢٣/ ١٣٢): «وأما ليلة النصف: فقد روي في فضلها أحاديث وآثار ونقل عن طائفة من السلف أنهم كانوا يصلون فيها، فصلاة الرجل فيها وحده قد تقدمه فيه سلف وله فيه حجة، فلا ينكر مثل هذا». اهـ

- وقال في الاختيارات: «وأما ليلة النصف من شعبان ففيها فضل، وكان في السلف من يصلي فيها، لكن الاجتماع فيها لإحيائها في المساجد بدعة، وكذلك الصلاة الألفية». اهـ

- وقال ابن رجب في لطائف المعارف (٢٦١): «وفي فضل ليلة نصف شعبان أحاديث أخر متعددة وقد اختلف فيها وضعفها الأكثرون، وصحح ابن حبان بعضها وخرجه في صحيحه، ومن أمثلها: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «فقدت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فخرجت فإذا هو بالبقيع رافعاً رأسه إلى السماء، فقال: أكنتِ تخافين أن يحيف الله عليك ورسوله؟! فقلت: يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظننت أنك أتيت بعض نساءك. فقال: إن الله تبارك وتعالى ينزل ليلة النصف من شعبان إلى السماء الدنيا، فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كلب». وخرجه الإمام أحمد، والترمذي، وابن ماجه. وذكر الترمذي عن البخاري أنه ضعفه.

وخرج ابن ماجه من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الله ليطلع ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه، إلا لمشرك أو مشاحن». وخرج الإمام أحمد من حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن الله ليطلع إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لعباده إلا اثنين، مشاحن أو قاتل نفس». وخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. ويروى من حديث عثمان بن أبي العاص مرفوعاً: «إذا كان ليلة النصف من شعبان نادى مناد: هل من مستغفر فأغفر له، هل من سائل فأعطيه، فلا يسأل أحد شيئاً إلا أعطيه، إلا زانية بفرجها أو مشركاً». وفي الباب أحاديث أخر فيها ضعف. ويروى عن نوف البكالي أن علياً خرج ليلة النصف من شعبان فأكثر الخروج فيها ينظر إلى السماء، فقال: إن داود عَلَيْهِ السَّلَامُ خرج ذات ليلة في مثل هذه الساعة فنظر إلى السماء، فقال: إن هذه الساعة ما دعا الله أحد إلا أجابه، ولا استغفره أحد في هذه الليلة إلا غفر له، ما لم يكن عشاراً أو ساحراً أو شاعراً أو كاهناً أو

عريفًا أو شرطياً أو جابياً أو صاحب كوبة أو غرطبة- قال نوف: الكوبة الطبل. والغرطبة: الطنبور- اللهم رب داود اغفر لمن دعاك في هذه الليلة ولمن استغفرك فيها. - وليلة النصف من شعبان كان التابعون من أهل الشام كخالد بن معدان، ومكحول، ولقمان بن عامر وغيرهم يعظمونها ويجتهدون فيها في العبادة، وعنهم أخذ الناس فضلها وتعظيمها. وقد قيل: إنه بلغهم في ذلك آثار إسرائيلية- فدلّ على أنه لا أصل صحيح لإحيائها من الأحاديث المرفوعة- فلما اشتهر ذلك عنهم في البلدان، اختلف الناس في ذلك: فمنهم من قبله منهم ووافقهم على تعظيمها، منهم طائفة من عبّاد أهل البصرة وغيرهم. وأنكر ذلك أكثر علماء الحجاز، منهم عطاء وابن أبي مليكة ونقله عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، عن فقهاء أهل المدينة، وهو قول أصحاب مالك وغيرهم وقالوا: ذلك كله بدعة.

واختلف علماء أهل الشام في صفة إحيائها على قولين: أحدهما: أنه يستحب إحيائها جماعة في المساجد؛ كان خالد بن معدان، ولقمان بن عامر وغيرهما يلبسون فيها أحسن ثيابهم ويتبخرون ويكتحلون ويقومون في المسجد ليلتهم تلك، ووافقهم إسحاق بن راهويه على ذلك. وقال في قيامها في المساجد جماعة: ليس ببدعة، نقله عنه حرب الكرماني في مسائله.

والثاني: أنه يكره الاجتماع فيها في المساجد للصلاة والقصاص والدعاء، ولا يكره أن يصلي الرجل فيها لخاصة نفسه؛ وهذا قول الأوزاعي إمام أهل الشام وفقههم وعالمهم، وهذا هو الأقرب- إن شاء الله تعالى- وقد روي عن عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَامِلِهِ عَلَى الْبَصْرَةِ: عَلَيْكَ بِأَرْبَعِ لَيَالٍ مِنَ السَّنَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَفْرَغُ فِيهِنَّ الرَّحْمَةَ إِفْرَاقًا: أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَلَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الْأَضْحَى. وَفِي صِحِّتِهِ عَنْهُ نَظَرٌ.

وقال الشافعي: بلغنا أن الدعاء يستجاب في خمس ليال: ليلة الجمعة، والعيدين، وأول رجب، ونصف شعبان. قال: وأستحب كل ما حكيت في هذه الليالي.

ولا يعرف للإمام أحمد كلام في ليلة نصف شعبان، ويتخرج في استحباب قيامها عنه روايتان من الروايتين عنه في قيام ليلتي العيد، فإنه في رواية لم يستحب قيامها جماعة؛ لأنه لم ينقل عن النبي ﷺ وأصحابه. واستحبها في رواية لفضل عبدالرحمن بن يزيد بن الأسود، وهو من التابعين. وكذلك قيام ليلة النصف لم يثبت فيها شيء عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه، وثبت فيها عن طائفة من التابعين من أعيان فقهاء أهل الشام.

وروي عن كعب، قال: إن الله تعالى يبعث ليلة النصف من شعبان جبريل عليه السلام إلى الجنة فيأمرها أن تتزين، ويقول: إن الله تعالى قد اعتق في ليلتك هذه عدد نجوم السماء، وعدد أيام الدنيا ولياليها، وعدد ورق الشجر، وزنة الجبال، وعدد الرمال.

وروى سعيد بن منصور، عن عطاء بن يسار، قال: ما من ليلة بعد ليلة القدر أفضل من ليلة النصف من شعبان، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا فيغفر لعباده كلهم إلا لمشرك أو مشاحن أو قاطع رحم.

- ثم قال ابن رجب: فينبغي للمؤمن أن يتفرغ في تلك الليلة لذكر الله تعالى ودعائه بغفران الذنوب وستر العيوب وتفريج الكرب، وأن يقدم على ذلك التوبة، فإن الله تعالى يتوب فيها على من يتوب». اهـ

- لكن في إثبات عبادة والمداومة عليها سنويًا بناءً على آثار إسرائيلية، وعمل بعض الفقهاء؛ نظر بالغ، والاحتياط ألا يخصها بشيء، كما كان عليه الناس في المدينة في الصدر الأول.

- وفي فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم (٦١٨) ووجه إليه سؤال بشأن ليلة النصف من شعبان، فقال: «هذا جاء فيه حديث لا يصح ولا يثبت، وجاء فيه آثار عن جماعة من الصحابة. والصحيح أنه لا مزية لها بتخصيص عبادة. ومن جاء عنه من السلف ذلك، فهذا شيء اجتهد فيه قد يكون يثبت الشرعية وقد لا يثبتها». اهـ وعلى هذا الأخير فتوى علماء نجد.

- فالحاصل مما سبق أن ليلة النصف من شعبان، قد جاء في فضلها ونزول الربِّ في ليلتها أحاديث كثيرة بطرق متعددة، فمن ثم حصل الخلاف في تصحيحها، ثم الخلاف =



في كيفية العمل فيها. لكن حصل الاتفاق من الجميع على كراهة الاجتماع العام في المساجد ليلة النصف من شعبان للصلاة والدعاء، بكيفيات معينة، وعلى سبيل المداومة كل سنة.

وأن من أجاز قيامها والصلاة والدعاء فيها فقد أجازها على سبيل صلاة الإنسان لنفسه في بيته، أو في جماعة خاصة، مع عدم المداومة على ذلك. وهي في نفسها ليلة فاضلة.

- ففي إبطال التأويلات (٢٥٤) عن أحمد بن الحسين بن حسان، قال: «قيل لأبي عبد الله - أحمد بن حنبل: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة؟ قال: نعم. قيل له: وفي شعبان، كما جاء الأثر؟ قال: نعم». اهـ

- والأثر الذي جاء في هذا هو ما رواه عبدالرزاق في مصنفه (٧٩٢٣) عن محمد بن راشد، قال: حدثنا مكحول، عن كثير بن مرة: «أن الله يطلع ليلة النصف من شعبان إلى العباد؛ فيغفر لأهل الأرض إلا رجل مشرك أو مشاحن». اهـ

وكثير بن مرة قد أدرك سبعين بديراً من أصحاب رسول الله ﷺ.

- وقال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٤١): «وأنت ترى عامة كلام أحمد إنما يثبت الرخصة بالأثر عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو بفعل خالد بن معدان؛ ليثبت بذلك أن ذلك كان يُفعل على عهد السلف، ويقرون عليه، فيكون من هدي المسلمين، لا من هدي الأعاجم وأهل الكتاب، فهذا هو وجه الحجة، لا أن مجرد فعل خالد بن معدان حجة». اهـ

- فليس فعل خالد بن معدان أو ما يشبهه من التابعين حجةً في نفسه، إنما الحجة في فعله مع سكوت أهل زمانه عنه وعدم إنكارهم عليه.

سادساً: كراهية اجتماع الناس عشية عرفة^(١)

٩٢ - حدثني محمد بن وَّصَّاح، قال: أخبرنا زيد بن بشر، قال: أخبرنا ابن وهب، عن الليث

عن أبي حفص المدني، قال:

«اجتمع الناس يوم عرفة بمسجد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعون بعد العصر، فخرج نافع مولى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من دار آل عمر، فقال: أيها الناس! إن الذي أنتم فيه بدعة وليست سنة، إنا أدركنا الناس ولا يصنعون هذا، ثم رجع ولم يجلس ثم خرج الثانية ففعل مثلها ثم رجع».

٩٣ - حدثني محمد بن وَّصَّاح، قال: أخبرنا محمد بن قدامة، قال: أخبرنا الأنصاري محمد بن

عبدالله، قال: أخبرنا ابن عون، قال:

«شهدت إبراهيم النخعي يُسئل عن: اجتماع الناس عشية عرفة؟

فكرهه، وقال: مُحَدَّث».

(١) أي: غير الحاج.

٩٤ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني ابن نمير، عن ابن مهدي، عن سفیان، عن الأعمش

عن أبي وائل:

«أنه كان لا يأتي المسجد عشية عرفة».

٩٥ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا موسى بن عبيدالله

عن سفیان، قال:

«ليست عرفة إلا بمكة، ليس في هذه الأمصار عرفة^(١)».

- (١) التعريف: هو الاجتماع بالأمصار في المسجد للدعاء وذكر الله عشية عرفة، تشبهاً بالحجاج. وأول من جمع الناس يوم عرفة في المساجد: ابن عباس رضي الله عنهما، وذلك في مسجد البصرة. قال ابن كثير في البداية والنهاية (٣٢٢ / ٨) في ترجمة ابن عباس: «هو أول من عرف بالناس في البصرة، فكان يصعد المنبر ليلة عرفة ويجمع أهل البصرة حوله، فيفسر شيئاً من القرآن، ويذكر الناس، من بعد العصر إلى الغروب، ثم ينزل فيصلي بهم المغرب». اهـ وفي مصنف ابن أبي شيبة (٢٧٤ / ٧) عن الحكم، قال: «أول من عرف بالكوفة مصعب ابن الزبير». اهـ
- وفي الوافي بالوفيات (٣٤٤ / ١٨) في ترجمة عبدالعزيز بن مروان بن الحكم - أخي عبدالمملك بن مروان - قال: «كان أول من عرف بمصر، يعني جمع الناس عشية عرفة ودعا لهم ووعظهم، وذلك في سنة إحدى وسبعين». اهـ
- وقد اختلف العلماء في هذا، فمنهم من جعله بدعة، ومنهم من رخص فيه.

- ففي الحوادث والبدع للطرطوشي (ص ١١٥) عن ابن وهب، قال: «سألت مالكا عن الجلوس يوم عرفة، يجلس أهل البلد في مسجدهم، ويدعو الإمام رجلاً يدعو الله تعالى للناس إلى غروب الشمس؟ فقال: ما نعرف هذا، وإن الناس عندنا اليوم ليفعلونه». وقال ابن وهب أيضاً: «وسمعت مالكا يُسئل عن جلوس الناس في المسجد عشية عرفة بعد العصر، واجتماعهم للدعاء؟ فقال: ليس هذا من أمر الناس، وإنما مفاتيح هذه الأشياء من البدع».

وقال مالك: «أكره أن يجلس أهل الآفاق يوم عرفة في المساجد للدعاء، ومن اجتمع إليه الناس للدعاء فلينصرف، ومقامه في منزله أحبُّ إليّ، فإذا حضرت الصلاة رجع فصلى في المسجد». اهـ

- وقال الحارث بن مسكين: «كنت أرى الليث بن سعد ينصرف بعد العصر يوم عرفة، فلا يرجع إلا قُرب المغرب». اهـ

- قال الطرطوشي: «اعلموا - رحمكم الله - أن هؤلاء الأئمة علموا فضل الدعاء يوم عرفة، ولكن علموا أن ذلك بموطن عرفة، لا في غيرها ولا منعوا من خلا بنفسه فحضرته نية صادقة أن يدعو الله تعالى، وإنما كرهوا الحوادث في الدين، وأن يظن العوام أن من سنة يوم عرفة بسائر الآفاق: الاجتماع والدعاء، فيتداعى الأمر إلى أن يدخل في الدين ما ليس منه. وقد كنت ببيت المقدس، فإذا كان يوم عرفة حشر أهل السواد وكثير من أهل البلد، فيقفون في المسجد، مستقبلين القبلة مرتفعة أصواتهم بالدعاء، كأنه موطن عرفة، وكنت أسمع سماعاً فاشياً منهم أن من وقف ببيت المقدس أربع وقفات، فإنها تعدل حجة، ثم يجعلونه ذريعة إلى إسقاط فريضة الحج إلى بيت الله الحرام». اهـ

- وقال أبو شامة في الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٢٩): «أما التعريف المُحدَث فعبارة عن اجتماع الناس عشية يوم عرفة في غير عرفة، وفعلوا ما يفعله الحاج يوم عرفة من الدعاء والثناء؛ وهذا أحدث قديماً واشتهر في الآفاق شرقاً وغرباً، واستفحل أمره ببيت المقدس، وخرج الأمر فيه إلى ما لا يحل اعتقاده، وسنذكره».

- ثم قال: «وقد بلغني أن منهم من يطوف بقبة الصخرة تشبهاً بالطواف بالكعبة ولا سيما في السنين التي انقطع فيها طريق الحاج. واخرج الحافظ أبو القاسم في ترجمة معاوية بن الريان، قال: خرجت مع سهل بن عبدالعزيز إلى أخيه عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ حين استخلف فحضر، فلما كان يوم عرفة، صلى عمر العصر، فلما فرغ انصرف إلى منزله فلم يخرج إلى المغرب ولم يقعد للناس».

- ثم قال: وقال ابن عوانة: رأيت الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ يوم عرفة بعد العصر، جلس فدعا وذكر الله تعالى فاجتمع الناس. وفي رواية قال: رأيت الحسن خرج يوم عرفة من المقصورة بعد العصر فقعد وعَرَّف. قال علي بن الجعد: حدثنا شعبة، قال: سألت الحكم وحماد، عن اجتماع الناس يوم عرفة في المساجد؟ فقالا: هو مُحَدَّث. وأخبرنا عن منصور، عن إبراهيم، قال: هو محدث. وأخبرنا قتادة، عن الحسن، قال: أول من صنع ذلك ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

قلت - القائل: أبو شامة - : فإن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حضرته نية فقعد فدعا، وكذلك الحسن من غير قصد الجمعية، ومضاهاة لأهل عرفة، وإيهام العوام أن هذا شعار من شعائر الدين. والمنكر إنما هو ما اتصف بذلك - والله أعلم - على أن تعريف ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قد صار على صورة أخرى غير مستنكرة ذكرها محمد بن قتيبة في غريبه، فقال في حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إن الحسن ذكره، فقال: كان أول من عرف بالبصرة، صعد المنبر فقرأ البقرة وآل عمران، وفسرهما حرفاً حرفاً.

قلت: فتعريف ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كان على هذا الوجه - فسر للناس القرآن - فإنها اجتمعوا لاستماع العلم، وكان ذلك عشية عرفة. وعلى الجملة: فأمر التعريف قريب إلا إذا جرّ مفسدة - كما ذكره الطروشني في التعريف ببيت المقدس». اهـ كلام أبي شامة.

- وفي طبقات الحنابلة (١/ ٣٩) قال أبو طالب: «قال أحمد: والتعريف عشية عرفة في الأمصار لا بأس به؛ إنها هو دعاء وذكر الله عزَّجَلَّ. وأول من فعله ابن عباس وعمرو بن حريث، وفعله إبراهيم».

- ولعلَّ الإمام أحمد يقصد إبراهيم التيمي؛ لأن المحفوظ عن إبراهيم النخعي كراهية ذلك، سيأتي خبره.

وفي طبقات الحنابلة (١/ ٢١٧) قال عبدالكريم بن الهيثم: «وسألت أبا عبدالله، عن التعريف بهذه القرى مثل جرجاري ودير العاقول؟ فقال: قد فعله ابن عباس بالبصرة، وعمرو بن حُرَيْث بالكوفة؛ وهو دعاء. قيل له: يكثر الناس. قال: وإن كثروا، هو دعاء وخير، وقد كان يفعله محمد بن واسع، وابن سيرين، والحسن، وذكر جماعة من البصريين».

وفيه أيضًا (١/ ٤١٢) قال يعقوب الدورقي: «سألت أبا عبدالله عن الرجل يحضر في المسجد يوم عرفة؟ قال: لا بأس أن يحضر المسجد، فيحضر دعاء المسلمين؛ قد عرَّف ابن عباس بالبصرة، فلا بأس أن يأتي الرجل المسجد فيحضر دعاء المسلمين؛ لعل الله أن يرحمه إنها هو دعاء».

وقال يعقوب: «رأيت يحيى بن معين عشية عرفة في مسجد الجامع، قد حضر مع الناس، ورأيته يشرب ماء، ولم يكن بصائم». اهـ

- وفي المغني لابن قدامة (٢/ ٢٥٠) قال القاضي: «ولا بأس بالتعريف عشية عرفة بالأمصار. وقال الأثرم: سألت أبا عبدالله عن التعريف في الأمصار يجتمعون في المساجد يوم عرفة؟ قال: أرجو أن لا يكون به بأس؛ قد فعله غير واحد».

- وروى الأثرم، عن الحسن وبكر وثابت ومحمد بن واسع، كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة، قال أحمد: لا بأس به؛ إنها هو دعاء وذكر الله. فقيل له: تفعله أنت؟ قال: أما أنا فلا. ورؤي عن يحيى بن معين أنه حضر مع الناس عشية عرفة». اهـ

- وقال ابن تيمية في قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة (٢/ ٢٢٢): «وتعريف ابن عباس بالبصرة، وعمرو بن حريث بالكوفة، فإن هذا لما لم يكن مما يفعله سائر الصحابة



ولم يكن النبي ﷺ شرعه لأمته؛ لم يمكن أن يقال: هذا سنة مستحبة، بل غايته أن يقال: هذا مما ساغ فيه اجتهاد الصحابة، أو مما لا يُنكر على فاعله؛ لأنه مما يسوغ فيه الاجتهاد، لا أنه سنة مستحبة سنّها النبي ﷺ لأمته، أو يقال في التعريف: إنه لا بأس به أحياناً لعارض إذا لم يُجعل سنة راتبة». اهـ

- وقال في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٣٧): «فأما قصد الرجل مسجد بلده يوم عرفة للدعاء والذكر، فهذا هو التعريف في الأمصار الذي اختلف العلماء فيه: ففعله ابن عباس، وعمرو بن حريث من الصحابة، وطائفة من البصريين والمدنيين، ورخص فيه أحمد- وإن كان مع ذلك لا يستحبه-. هذا هو المشهور عنه، وكرهه طائفة من الكوفيين والمدنيين، كإبراهيم النخعي، ومالك... وغيرهم.

ومن كرهه، قال: هو من البدع، فيندرج في العموم لفظاً ومعنى. ومن رخص فيه، قال: فعله ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالبصرة، حين كان خليفة لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم ينكر عليه. وما يُفعل في عهد الخلفاء الراشدين من غير إنكار، لا يكون بدعة، لكن ما يزداد على ذلك من رفع الأصوات الرفع الشديد في المساجد بالدعاء، وأنواع من الخطب والأشعار الباطلة، مكروه في هذا اليوم وغيره». اهـ

- فالحاصل: أن التعريف بالأمصار عشية عرفة، أنكره علماء المدينة والكوفة، وسهّل فيه الإمام أحمد لفعل بعض الصحابة والتابعين. وذلك للإنسان في خاصة نفسه، فأما إذا خشى أن يتخذ سنة فلا، ولم يفعله رسول الله ﷺ على وجه التحري، ولا الخلفاء بعده.

٤- باب: كل محدثة بدعة

٩٦ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، قال: سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه

عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال:

خطب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «إن أفضل الهدى هدى محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»^(١).

- (١) رواه الدارمي من طريق يحيى بن سليم به، ورواه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجه من طرق أخرى، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وفيه زيادة رواها النسائي في الصغرى (١٥٧٨): «وكل ضلالة في النار».
- وأما ما رُوي بلفظ: «كل بدعة ضلالة، إلا بدعة في عبادة». ففي سننه كذاب ومتهم.
- وقال الفتني في تذكرة الموضوعات (١٦/١): «فيه الهيثم كذاب، والنقاش متهم». اهـ.
- أما الهيثم: فهو ابن عدي؛ قال عنه الجوزجاني: ساقط كشف قناعه. وسئل أحمد عن حديث رواه فقال: كذب. وقال أبو داود السجستاني: كذاب. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بشيء.

- وأما أبو بكر محمد بن الحسن النقاش؛ فقد وهاه الدارقطني. وقال عنه أبو بكر البرقاني: كل حديثه منكر. وقال الخطيب البغدادي: في أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة، وذكر كلام الناس فيه واتهامهم له بالوضع. وقال ابن عراق: رمي بالكذب واتهم بالوضع.
- ولاشك أن أفضل الهدي هدي محمد ﷺ وهدى أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ ففي السنن عن العرياض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة». فجعل البدعة قسيماً لمن ترك سنته وسنة أصحابه.
- وقال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من كان منكم مستنّاً فليستن بمنن قد مات؛ فإن الحي لا يؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد ﷺ أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً؛ قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ وإقامة دينه، فاعرفوا لهم حقهم وتمسكوا بهديهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم».
- وفي ذم الكلام للهروي (٢٤٧) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يا أيها الناس! إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه القرآن، وفرض عليه الفرائض، وأمره أن يُعلم أمته؛ فبلغ رسالته، ونصح لأمته، وعلمهم ما لم يكونوا يعلمون، وبين لهم ما يجهلون؛ فاتبعوه ولا تتدعوا؛ فقد كُفيتم. كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».
- ولهذا لو نُقل عن أحد من الزهاد أو العباد هديٌّ يخالف هديه ﷺ، فتيقن أن أفضل الهدي هديُّ محمد ﷺ، ثم هدي أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من بعده، فلو قيل لك: فلان لا ينام الليل، وفلان لا يفطر إلا في العيدين، وفلان يصلي ألف ركعة في اليوم، وفلان ترك الزواج ديانة. أو فلان لم يتوسد الفراش، ولم يأكل الأدم، ولم يرفع رأسه إلى السماء أربعين سنة ونحو ذلك، فقل: أحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وكل بدعة ضلالة بلا استثناء. وليس في الإسلام بدعة حسنة وأخرى سيئة.
- وثبت في الصحيحين أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفطر. وقال آخر: أما أنا فأقوم لا أنام. وقال آخر: أما أنا فلا أتزوج النساء. وقال آخر:

أما أنا فلا أكل اللحم. فقام النبي ﷺ خطيباً، فقال: «ما بال رجال يقول أحدهم كذا وكذا؛ لكنني أصوم وأفطر، وأقوم وأنا، وأتزوج النساء، وأكل اللحم، فمن رغب عن سنتي؛ فليس مني».

- وفي صحيح البخاري: أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: «ما هذا؟! قالوا: هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم؛ فقال: مروه فليجلس، وليستظل، وليتكلم، وليتم صومه». فأمره بإتمام الطاعة - وهو الصوم - وترك ما سواها.

- وأخرج الدارمي في سننه، وابن أبي شيبة في مصنفه، وابن سعد في طبقاته، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: «أدرت من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر من سبقني منهم. فلم أرقوماً أهون سيرةً ولا أقل تشديداً منهم».

- وقال ابن تيمية في وصف طريقة أهل السنة والجماعة، كما في مجموع الفتاوى (٣/١٥٧): «ويؤثرون كلام الله على كلام غيره من كلام أصناف الناس، ويقدمون هدي محمد ﷺ على هدي كل أحد؛ وبهذا سموا أهل الكتاب والسنة».

- ولهذا فالحجة التي تقطع أعناق المبتدعة دائماً وتقصم ظهورهم أن تقول لهم: هل فعل ذلك رسول الله ﷺ؟ أو هل فعل ذلك أصحابه من بعده؟ كما مر في قصة ابن أبي دؤاد.

- تنبيه: لو ترك النبي ﷺ شيئاً رافة بأمته ورفعاً للخرج عنهم، ثم جاء أحد وأراد فعل ذلك، فلا بأس. ولا يُعد ذلك منه ابتداءً في الدين؛ مثال ذلك: من أحرم قبل الميقات في الحج والعمرة؛ فإن كثيراً من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ والتابعين أحرموا من بيوتهم ودويرات أهلهم؛ منهم علي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود، وعمران بن حصين، وابن عمر، وابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جميعاً؛ فقد أحرموا من المواضع البعيدة، فمنهم من أحرم من الشام، ومنهم من أحرم من القادسية، ومنهم من أحرم من البصرة، وهم فقهاء الصحابة. وكذلك الأسود، وعلقمة، وعبدالرحمن بن يزيد، وهم من فقهاء التابعين؛ لأنهم علموا أن إحرام النبي ﷺ من ميقاته، كان تيسيراً على أمته ﷺ.

٩٧ - قال^(١): وحدثننا أسد، قال: حدثنا بقية، عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن

عبدالرحمن بن عمرو السلمي

عن عرباض بن سارية السلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

صلى بنا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الفجر، فوعظنا موعظة بليغة، ثم قال آخر موعظته: «إياكم وكل بدعة، فإن كل بدعة ضلالة»^(٢).

(١) القائل: هو محمد بن سعيد.

(٢) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والدارمي، كلهم عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بلفظ أطول من هذا، وفيه: «قال: وعظنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون؛ فقلنا: يا رسول الله! كأنها موعظة مودع؛ فأوصنا. قال: أوصيكم بتقوى الله عَزَّجَلَّ، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد؛ فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً؛ فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي؛ عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال أبو إسحاق الهروي في ذم الكلام (٦٠٧): هذا من أجود حديث في أهل الشام وأحسنه.

- والسند الذي ذكره ابن وضاح هنا وإن كان بقية بن الوليد قد عنعنه، إلا أنه جاء عنه من طريق آخر في مسند أحمد التصريح منه بالتحديث؛ فقال بقية: حدثني بحير بن سعد - وهو ثقة ثبت - عن خالد بن معدان... وذكر الحديث.

- وقال الهروي في ذم الكلام (٦٠٨) بعد ذكره لطريق بقية بن الوليد: «وأما بقية؛ فهو ثقة إذا ثبت السماع وروى عن ثبت». اهـ

٩٨ - حدثنا أسد، عن المسعودي، عن معن، قال:

قال عبدالله^(١): «كل محدثة بدعة».

- وفي السير للذهبي (٣/٤٢١) عند ترجمة العرباض بن سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «عن عروة ابن رويم، عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكان يجب أن يقبض، فكان يدعو: اللهم كبرت سني، ووهن عظمي، فاقبضني إليك. قال: فيينا أنا يوماً في مسجد دمشق أصلي، وأدعو أن أقبض، إذا أنا بفتى من أجمل الرجال، وعليه دواج - نوع من الثياب - أخضر، فقال: ما هذا الذي تدعو به؟ قلت: كيف أدعو يا ابن أخي؟ قال: قل: اللهم حسن العمل، وبلغ الأجل. فقلت: ومن أنت يرحمك الله؟ قال: أنا رتبائيل الذي يسلم الحزن من صدور المؤمنين، ثم التفت، فلم أر أحداً».

- وعن حبيب بن عبيد، عن العرباض، قال: لولا أن يقال: فعل أبو نجيع، لألحقت مالي سُبُلُه، ثم لحقت وادياً من أودية لبنان؛ فعبدت الله حتى أموت». اهـ
وذلك بسبب الاختلاف الذي حدثهم النبي ﷺ بوقوعه بعد موته.

(١) هو: ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وهذا اللفظ قد تواتر عنه بصيغ متعددة ومختلفة، منها ما ذكره هناد بن السري في كتابه الزهد (١/٢٨٧) عن الأسود بن هلال، قال: قال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن أحسن الهدى هدى محمد ﷺ، وأحسن الكلام كلام الله، وإنكم ستُحدثون ويُحدث لكم، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

- وفي الزهد لأحمد (١/٢٣٧) قال: «اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم، كل بدعة ضلالة».

- وفي المعجم الكبير للطبراني عن جعفر بن برقان، قال: قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كل ما هو آت قريب، ألا إن البعيد ما ليس بآت، لا يعجل الله لعجلة أحد، ولا يخف لأمر الناس، ما شاء الله لا ما شاء الناس، يريد الله أمراً ويريد الناس أمراً، ما شاء الله كان ولو كره الناس، لا مُقَرَّب لما باعد الله، ولا مُبَعَد لما قَرَّب الله، ولا يكون شيء إلا بإذن الله،

٩٩ - وحدثنا أسد عن سفيان بن عيينة

عن هلال الوزان، قال: «حدثنا شيخنا القديم^(١) عبدالله بن عكيم^(٢) رَحِمَهُ اللهُ عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان يقول: إن أصدق القليل قيل الله، وإن

أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

- وفي الجزء السابع عشر من الخلعيات للخلعي (ت ٤٩٢) عن أبي الأحوص، عن عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «اتقوا البدع، كلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ مُحَدَّث بدعة».

- ومن تأمل حال المبتدعة وما أحدثوا؛ علم أن الأشاعرة من أكثر الفرق التي ساعدت على نشر الشرك والبدع:

أما الشرك؛ فقد نشره باسم التوسل بالأولياء والتبرك بالصالحين وشدَّ الرِّحال إلى القبور. وأما البدع؛ فقد نشرها باسم البدعة الحسنة، كما في الاحتفال بمولد النبي ﷺ، فقد قال أبو شامة - وهو ممن يقول بتأويل الصفات - في كتابه الباعث على إنكار البدع والحوادث (١/ ٢٣): «ومن أحسن ما ابتدع في زماننا من هذا القبيل». اهـ

- بل وقسموا البدعة إلى خمسة أقسام، وجعلوا منها الواجب والمستحب. وعلى هذا أكثر الشُّراح والمفسرين والمؤرخين الذين ملئت كتبهم السمع والبصر!

- أما أهل السنة والجماعة فيعتقدون في كل فعل أو قول لم يثبت بسنة أو أثر؛ أنه بدعة؛ لأنه لو كان خيراً لسبقونا إليه، ولم يدع النبي ﷺ ولا أصحابه من بعده خصلة من خصال الخير إلا وقد دلُّونا عليها ورغبونا فيها.

(١) وذلك لأنه أدرك الجاهلية والإسلام، وعمَّر إلى زمن الحجاج.

(٢) هو: عبدالله بن عكيم الجهني، أبو معبد. أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً، وصلى خلف أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وهو القائل: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل موته: «أن لا تتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب». وهو الذي روى حديث: «من علَّق شيئاً وكل إليه».

روى عن حذيفة بن اليمان، وعبدالله بن مسعود، وعمر بن الخطاب، وأبي بكر الصديق، وعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ.

وروى عنه زيد بن وهب الجهني، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، وعبيدالله القرشي، وعيسى ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وغيرهم.

أرسل إليه الحجاج، فقام عبدالله بن عكيم فتوضأ وصلى ركعتين، ثم قال: «اللهم إنك تعلم أنني لم أزن ولم أسرق قط، ولم أكل مال يتيم قط، ولم أقذف محصنة قط، فإن كنت صادقاً؛ فادراً عنى شره، فأتاه نائله ولم يتعرض له بشيء يكرهه».

وعن هلال الوزان، قال: سمعت عبدالله بن عكيم يقول: بايعت عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بيدي هذه على السمع والطاعة، فيما استطعت.

وعن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: «كان عبدالله بن عكيم إذا أخذ عطاءه أنفق منه ما أنفق، ولا يربط رأس كيسه، ثم يذهب إلى أهله، ويقول: سمعت الله يقول: «وَجَمَعَ فَأَوْعَى».

وعن هلال بن أبي حميد، قال: «سمعت عبدالله بن عكيم، يقول: لا أُعِين على دم خليفة أبداً بعد عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فيقال له: يا أبا معبد! أو أعنت على دمه؟ فيقول: إني أعدُّ ذكر مساويه عوناً على دمه.

قال: وقال سفيان بن عيينة، عن أبي فروة: أنا غسلت عبدالله بن عكيم، قال: وقال غير سفيان: توفي عبدالله بن عكيم بالكوفة في ولاية الحجاج». اهـ

مصادر الترجمة: الطبقات الكبرى لابن سعد، الثقات لابن حبان، تهذيب الكمال للمزي.

- فائدة: قيل: إنَّ معبداً الجهني - القدري، المعروف بأنه أول من تكلم في القدر بالبصرة - هو ابن عبدالله بن عكيم المترجم له هنا!

- والصحيح - إن شاء الله - هو ما قاله المزي في تهذيب الكمال (٦٠٧٩): «معبد الجهني البصري، يقال: إنه ابن عبدالله بن عكيم الجهني...، ويقال: ابن عبدالله بن عويمر، ويقال: ابن خالد. والصحيح: أنه لا يُنسب». اهـ

أحسن الهدي هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإن شر الأمور محدثاتها، ألا وإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١).

١٠٠ - حدثنا أسد، عن مهدي بن ميمون، قال: حدثنا واصل مولى أبي عيينة، قال:

دفع إليَّ يحيى بن عقيل صحيفة، فقال:

«هذه خطبة ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان يقول كل عشية خميس: إنما هما القول والعمل، فأصدق القول قول الله، وأحسن الهدي هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، وإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة».

١٠١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي حمزة^(٢)

عن رياح النخعي^(٣)، قال:

- (١) وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر (١/٣١٣) من طريق ابن وضاح، عن عبدالله بن عكيم، قال: كان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «ألا إن أصدق القليل قيل الله، وأحسن الهدي هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، ألا إن الناس لن يزالوا بخير ما أتاهم العلم عن أكابرهم».
- (٢) في الأصل: أبي حمزة. وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه؛ وهو نصر بن عمران بن عصام. وقيل: ابن عاصم بن واسع، أبو حمزة الضبيعي البصري. تهذيب الكمال (٦٤٠٨).
- (٣) في الأصل: رباح. وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه؛ وهو رياح بن الحارث النخعي، أبو المثني الكوفي، والد جرير بن رياح، وجدُّ صدقة بن المثني بن رياح، يقال: إنه حجَّ مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. انظر: تهذيب الكمال (١٩٤٠).

«كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُخَطِّبُنَا كُلَّ خَمِيسٍ، فيقول: إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدى هدى محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وشر الأمور محدثاتها».

١٠٢ - حدثنا أسد، عن جعفر بن برقان، عن الزهري، عن أبي يحيى، عن يزيد بن عميرة

عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«أوشك قائلٌ من الناس، يقول: قد قرأت القرآن، ولا أرى الناس يتبعوني، ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره^(١)؛ فإياكم وما ابتدع، فإن كل ما ابتدع ضلالة».

١٠٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة^(٢)

(١) الذي يستبدل الغرائب والقصص ونحوها بالكتاب والسنة، تكون هذه نيته غالباً؛ فقد روى أبو نعيم في حلية الأولياء (٩٨/٨) عن الفضيل بن عياض، قال: «تزينت لهم بالصوف ولم ترهم يرفعون لك رأساً، تزينت لهم بالقرآن فلم ترهم يرفعون بك رأساً، تزينت لهم بشيء بعد شيء؛ كل ذلك إنما هو لحب الدنيا». اهـ

(٢) هذا الأثر صحيح - وإن كان أبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (١/٣٥٠): «هذا مرسل، وروي موصولاً من طريق الشاميين». ثم رواه البيهقي في المدخل (١/٣٥١) بإسناد متصل، ورجاله ثقات عن أبي إدريس الخولاني، قال: قام فينا عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ... وذكره.

وتأمل في السند جيداً: أسد السنة، والحمادان، وأيوب، وأبو قلابة، وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ!

أن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله، عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يَفْتَقِرُ أو يُفْتَقَرُ إلى ما عنده، وستجدون أقوامًا يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، عليكم بالعلم وإياكم والتبدُّع^(١) والتنطع^(٢) والتعمق^(٣)، وعليكم بالعتيق^(٤)».

رزقنا الله حبَّهم واتباع آثارهم، ثم تأمل في المتن كثيرًا.

(١) أبدع وابتدع وتبدَّع: أتى ببدعة؛ قال الله تعالى: «وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا».

(٢) التنطع: هو التعمق والغلو؛ ومنه حديث عمر: «لن تزالوا بخير ما عجلتم الفطر، ولم تنطعوا تنطع أهل العراق». أي: تتكلموا القول والعمل. وفي الحديث: «هلك المتنطعون». وهم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوقهم. مأخوذ من النطع، وهو الغار الأعلى من الفم، ثم استعمل في كل تعمق قولاً وفعلاً. النهاية في غريب الحديث (٧٤ / ٥).

(٣) التعمق: هو المبالغ في الأمر، الذي يطلب أقصى غايته. مأخوذة من العمق وهو قعر البئر.

(٤) العتيق: هو القديم، وهو ما كان عليه الناس قبل مقتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهي صفة الطائفة الناجية: «ما أنا عليه وأصحابي». وهو ما جاء تفسيره في الأثر الآخر بـ «الأمر الأول».

- ففي السنَّة لمحمد بن نصر المروزي، أنَّ عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إنَّكم اليوم على الفطرة، وإنَّكم ستحدثون ويُحدث لكم، فإذا رأيتم محدثةً فعليكم بالهدي الأول».

- وفي الجامع لمعمر، عن أبي العالية، قال: «عليكم بالأمر الأول، الذي كانوا عليه قبل أن يفترقوا».

- وقال أبو طاهر السِّلَفي في معجم السَّفَر (١٢٣٣): «سمعت مسعود بن علي المروزي بأذربيجان، يقول: سمعت أبا المظفر السمعاني بمرو، يقول: إن أردتم الصدق فصي

الكتب القديمة، وإن أردتم الصادقين ففي البيوت القديمة؛ عليكم بالقديم، عليكم بالقديم». اهـ

- ونلاحظ هنا في أثر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن في أوله الحث على التعلم، وفي نهايته التحذير من البدع؛ فمعنى ذلك أن العلم هو الذي يطفى حرارة البدع، وما يفرح الشيطان بشيء مثل فرحه بموت العالم من أهل السنة، ففي السنة للالكائي (١ / ٥٥) عن عبدالله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما أنه قال: «والله ما أظن على ظهر الأرض اليوم أحدا أحب إلى الشيطان هلاكا مني. فقيل: كيف؟ فقال: والله إنه ليحدث البدعة في مشرق أو مغرب فيحملها الرجل إليّ، فإذا انتهت إليّ؛ قمعتها بالسنة فترد عليه». اهـ

- وقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «موت ألف عابد أهون من موت عالم بصير بحلال الله وحرامه». قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١ / ١٢٥): «ووجه قول عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن هذا العالم يهدم على إبليس كل ما بينه بعلمه وإرشاده، وأما العابد فنفعه مقصور على نفسه». اهـ

- وفي طبقات علماء إفريقية (١ / ١١٩) قال أبو العرب التميمي: «لقد حدثني سهل بن عبدالله القبرياني، قال: رأى سحنون كتابا مع بعض الطلبة، فيه حديث عن ابن رزين، عن عبدالله بن نافع الصائغ، فأرسل في طلب ابن رزين، فأتي به إليه، فقال له: أنت سمعت من ابن نافع؟ فقال له: أصلحك الله، إنما سمعت من ابن نافع الزبيري، فقال له: لم دلست؟ - أو كما قال - ثم قال سحنون: ماذا يخرج بعدي من العقارب إن مت».

قال أبو العرب: وذلك أن ابن رزين لم يدرك ابن نافع الصائغ، وإنما أدرك ابن نافع الزبيري، ذلك أنه مات قبل أن يدخل ابن رزين، فلهذا أنكر سحنون عليه». اهـ

- وفي مسند إبراهيم بن أدهم (١ / ٤٥) عن محمد بن عجلان، قال: «ليس شيء أشد على الشيطان من عالم؛ إن تكلم تكلم بعلم، وإن سكت سكت بحلم؛ يقول الشيطان: انظروا إليه! كلامه عليّ أشد من سكوته».

١٠٤ - حدثنا أسد عن زيد، عن سفيان، عن زَمعة^(١) بن صالح، عن عثمان بن حاضر

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه قال:

«عليكم بالاستقامة والأثر، وإياكم والتبدع»^(٢).

- وفي الإبانة الكبرى (٣٩ / ١) عن سلمة بن سعيد، قال: «كان يقال: العلماء تنسخ
مكايد الشيطان».

- وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «تعلموا العلم قبل أن يقبض، وقبضه أن يُذهب
بأصحابه، والعالم والمتعلم شريكان في الخير، وسائر الناس لا خير فيهم، إن أغنى الناس
رجل عالم افتقر إلى علمه فنفخ من افتقر إليه، وإن استغني عن علمه نفع نفسه بالعلم
الذي وضع الله عزَّجَلَّ عنده، فما لي أرى علماءكم يموتون، وجهالكم لا يتعلمون، ولقد
خشيت أن يذهب الأول، ولا يتعلم الآخر. ولو أن العالم طلب العلم لآزاد علمًا وما
نقص العلم شيئًا، ولو أن الجاهل طلب العلم لوجد العلم قائمًا؟ فما لي أراكم شباعًا من
الطعام جياعًا من العلم؟!». أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢ / ٢٠٢).

- وفي شرح السنة للبغوي (١ / ٢١٧) عن عقبة بن عامر، قال: «تعلموا قبل الظانين،
يعني: الذين يتكلمون بالظن».

(١) في الأصل: رببعة؛ وهو خطأ. والصواب ما أثبتناه كما في ذم الكلام للهروي؛ وهو زمعة
ابن صالح الجَنْدي اليماني. تهذيب الكمال (٢٠٠٣).

(٢) وهذا الأثر وإن كان فيه زمعة بن صالح - وهو ضعيف الحديث - إلا أنه جاء من طرق
متعددة عنه وعن غيره، فأقل أحواله أنه حسن لغيره. ففي سنن الدارمي (١ / ٦٥) عن
عثمان بن حاضر الأزدي، قال: دخلت على ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فقلت: أوصني. فقال:
نعم، عليك بتقوى الله والاستقامة، اتبع ولا تتبدع».

١٠٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا زيد، عن جعفر بن برقان، عن يحيى بن أبي هاشم، قال: حدثني

رجل^(١)

أن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قام بالشَّام، فقال:

«يا أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يُرْفَع، ألا وإن رفعه ذهاب أهله، وإياكم والبدع والتبدع والتنطع، وعليكم بأمركم العتيق».

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (٨٣/١) عن عثمان بن حاضر، قال: قلت لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أوصني. قال: عليك بالاستقامة، واتبع الأمر الأول، ولا تتبدع».

- وجاء من طريق آخر رواه المروزي في السُّنة (٢٩/١) عن ابن طاوس عن أبيه، قال: قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عليكم بالاستقامة، واتبع الأُمراء، والأثر، وإياكم والتبدع».

- وفيه عن عاصم، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «إن أبغض الأمور إلى الله البدع».

- وفي الإبانة الكبرى (٨٢/١) عن سلام بن مسكين، قال: كان قتادة إذا تلا: «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا» قال: «إنكم قد قلتم: ربنا الله؛ فاستقيموا على أمر الله وطاعته وسنة نبيكم ﷺ، وامضوا حيث تؤمرون، فالاستقامة أن تلبث على الإسلام والطريقة الصالحة، ثم لا تمرق منها ولا تخالفها ولا تشذ عن السنة ولا تخرج عنها، فإن أهل المروق من الإسلام منقطع بهم يوم القيامة، ثم إياكم وتصرف الأخلاق، واجعلوا الوجه واحداً والدعوة واحدة؛ فإنه بلغنا أنه من كان ذا وجهين وذا لسانين كان له يوم القيامة لسانان من نار». اهـ

(١) رواه الهروي في ذم الكلام، والتيمي في الحجة بدون ذكر الوساطة بين يحيى بن أبي هاشم السامي، وبين معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولم يأت ذكر هذا الرجل المجهول إلا في رواية ابن وضَّاح هذه.

١٠٦ - حدثنا أسد، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن يزيد بن عُميرة

عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«تكون فتنة يكثر فيها المال ويُفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير، فيقرأه الرجل سرّاً فلا يتبع، فيقول: ما أتبع!! فوالله لأقرأه علانية، فيقرأ علانية فلا يتبع، فيتخذ مسجداً ويتدع كلاماً ليس من كتاب الله، ولا من سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإياكم وإياه، فإنها بدعة ضلالة، وإياكم وإياه، فإنها بدعة ضلالة، وإياكم وإياه، فإنها بدعة ضلالة، ثلاثاً»^(١).

(١) جاء هذا المعنى في حديث مرفوع مختصراً، رواه الحاكم في مستدرکه (٢/٢٨٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «إن مما أتخوف على أمتي: أن يكثر فيهم المال، حتى يتنافسوا فيه فيقتتلوا عليه، وإن مما أتخوف على أمتي: أن يفتح لهم القرآن، حتى يقرأه المؤمن والكافر والمنافق، فيُجِلُّ حلاله المؤمن ابتغاء تأويله». صححه الحاكم.

- وأما أثر معاذ؛ فقد رواه الحاكم (٤/٥١٣) مطولاً من طريق يزيد بن عُميرة، عن معاذ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «تكون فتنة يكثر فيها المال ويفتح فيها القرآن، حتى يقرأه المؤمن والمنافق والصغير والكبير والرجل والمرأة؛ يقرأه الرجل سرّاً فلا يتبع عليها، فيقول: والله لأقرأه علانية، ثم يقرأه علانية فلا يتبع عليها، فيتخذ مسجداً ويتدع كلاماً ليس في كتاب الله ولا من سنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإياكم وإياه فإن كل ما ابتدع ضلالة. قال: ولما مرض معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرضه الذي قبض فيه، كان يغشى عليه أحياناً ويفيق أحياناً، حتى غشي عليه غشية ظننا أنه قد قبض، ثم أفاق وأنا مقابله أبكي؛ فقال: ما

١٠٧ - حدثنا أسد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن حدثه^(١)

عن قتادة في قوله تعالى:

«يَتَأَهَّلَ الْأُكْتَبُ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ» [النساء: ١٧١].

قال: «لا تبدعوا»^(٢).

بيبيك؟ قلت: والله لا أبكي على دنيا كنت أنا لها منك ولا على نسب بيني وبينك، ولكن أبكي على العلم والحكم الذي أسمع منك، يذهب. قال: فلا تبك، فإن العلم والإيمان مكانها من ابتغاهما وجدتهما، فابتغه حيث ابتغاه إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، فإنه سأل الله تعالى وهو لا يعلم، وتلا: «إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ». وابتغه بعدي عند أربعة نفر، وإن لم تجده عند واحد منهم؛ فسائر الناس أعياء عنه - وفي رواية: فإن لم تجدوه عندهم فشاموا الناس - : عبدالله بن مسعود، وعبدالله بن سلام، وسلمان، وعويمر أبو الدرداء، وإياك وزيغة الحكيم، وحكم المنافق. قال: قلت: وكيف لي أن أعلم زيغة الحكيم؟ قال: كلمة ضلالة يلقيها الشيطان على لسان الرجل، فلا تحملها ولا تنأ عنه، وإن المنافق قد يقول الحق؛ فخذ العلم أتى جاءك، فإن على الحق نوراً، وإياك ومعضلات - وفي رواية: مُغمضات - الأمور». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

(١) جاء التصريح باسمه عند ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٣٠٣)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٣٨/١) وهو خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ.

(٢) رواه عنه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١٣٨/١) وزاد: «لا تبدعوا، ولا تجالسوا مبتدعاً».

- وفي تفسير ابن أبي حاتم (٦٣٠٤) عن عبدالرحمن بن زيد بن أسلم في قوله: «لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ». قال: الغلو: فراق الحق، وكان مما غلوا فيه أن دعوا الله صاحبة وولداً - سبحانه وتعالى - .

١٠٨ - حدثنا أسد، قال: حدثنا مهدي بن ميمون

عن الحسن، قال:

«صاحب البدعة لا يزداد اجتهاداً؛ صياماً وصلاة؛ إلا ازداد من الله بُعداً^(١)».

- وفي تفسير ابن زنين (١/ ٤٢٥) قال: «الغلو: تعدي الحق».

- فالغلو هو سبب كل شرك وبدعة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو في الدين؛ فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين».

رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجه.

- وقال ابن تيمية في الفتاوى (٣/ ٣٨٣): «فإذا كان على عهد رسول الله ﷺ وخلفائه الراشدين قد انتسب إلى الإسلام من مرق منه مع عبادته العظيمة؛ حتى أمر النبي ﷺ بقتالهم، فيعلم أن المنتسب إلى الإسلام أو السنة في هذه الأزمان قد يمرق أيضاً من الإسلام والسنة، حتى يدعي السنة من ليس من أهلها، بل قد مرق منها؛ وذلك بأسباب منها: الغلو الذي ذمه الله في كتابه؛ حيث قال: «قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ». اهـ

(١) تقدم الكلام عن هذا المبحث في نهاية الأثر رقم: (٧).

والعلة في هذا البعد من الله؛ أنه ترك الطريق المستقيم وأخذ في هذه السبل، فكلما توغل فيها؛ ابتعد عن الطريق الوحيد المؤدي إلى الله، وذلك كمن يريد الذهاب إلى مكة، فأخذ في طريق معاكس، فكلما اجتهد في السير؛ كلما ازداد بعداً عن مكة حتى ولو ظن أنه قد اقترب منها. قال تعالى: «هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ» [الحجر: ٤١].

وقال تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَايِزٌ» [النحل: ٩].

١٠٩ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا بعض أصحابنا، قال:

كان أيوب السخثياني، يقول:

«ما ازداد صاحب بدعة اجتهادًا؛ إلا ازداد من الله بُعدًا».

١١٠ - قال أسد: وحدثنا بعض أصحابنا^(١)

عن هشام بن حسان، قال:

«لا يقبل الله من صاحب بدعة صيامًا، ولا صلاة ولا زكاة، ولا حجًا، ولا جهادًا، ولا عمرة، ولا صدقة^(٢)، ولا عتقًا، ولا صرفًا، ولا عدلًا».

١١١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بعض أصحابنا، عن إسماعيل بن عياش، عن أبان بن أبي عياش

عن الحسن: «أن رجلاً من بني إسرائيل ابتدع بدعة، فدعا الناس إليها فاتبع، وإنه لما عرف ذنبه عمد إلى ترقوقته^(٣) فثقبها فأدخل فيها حلقة،

(١) هذا الأثر والذي قبله: تغني شهرتهما عن البحث عن إسنادهما، ولا تضر جهالة من حدّث عنه أسد؛ فالرجل ثقة، وأحاديثه مشهورة. وقد تقدّم البحث في ذلك وجمع طرقه في أول الكتاب. وفي حلية الأولياء (٧٦/٣) عن مطر الوراق، قال: «عمل قليل في سنة خير من عمل كثير في بدعة، ومن عمل عملاً في سنة قبل الله منه عمله، ومن عمل عملاً في بدعة ردّ الله عليه بدعته». اهـ

(٢) في الأصل: ولا صدقًا؛ وما أثبتناه هو المحفوظ.

(٣) الترقوة: عظمة مشرفة بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان. المعجم الوسيط (١/٨٤).

ثم جعل فيها سلسلة، ثم أوثقها في شجرة فجعل يبكي ويعج إلى ربه، فأوحى الله إلى نبي تلك الأمة: ألا توبة له، هذا قد غفرت له الذي أصاب، فكيف بمن أضل؛ فصار إلى النار؟! (١).

(١) الراوي عن إسماعيل مجهول، وشيخ إسماعيل ليس شامياً، وهو إنما يوثق في أهل بلده، وأبان هذا متروك الحديث أيضاً. لكن رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق آخر؛ فقال: حدثنا أبو أسامة، عن عوف، عن خالد الربيعي؛ قال: كان في بني إسرائيل رجل...؛ ثم ذكره. ورواه اللالكائي في السنة (١/١٤٢).

- وفي جمع الجيوش والداكر على ابن عساكر لابن عبد الهادي (١٢١) وهو يتكلم عن هذا الحديث، قال: «ورواه الإمام أحمد في كتاب الزهد من طريقين؛ الأول: قال: حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا معمر، عن أبيه، قال: وحدث عن الربيعي، أن رجلاً كان يوطأ عقباه، قال: ثم إنه ترك؛ فأحدث بدعة واتبع، قال: ثم إنه انتبه فحرق ترقوته، فجعل فيها سلسلة- أو قال شيئاً- ثم أناط نفسه في بيته، قال: توبه لما صنع، قال: فأوحى الله إلى نبيه، أن قل له: كيف تصنع بمن أضللت من عبادي؟».

والثاني: قال: «حدثنا محمد بن جعفر، عن خالد بن ثابت الربيعي، أنه قال: بلغني أنه كان من بني إسرائيل رجل شاب...؛ وذكر الرواية المثبتة في المتن. قال ابن عبد الهادي: قال عوف: وحسبته أنه يقال: اسمه بارسيا». اهـ

- وفي رواية الزهد للإمام أحمد: «اسمه بربريا».

- ورواه ابن أبي الدنيا في العقوبات (١/٦٨) بسند متصل؛ قال: «وحدثني الحسين بن علي العجلي، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عوف، قال: حدثنا خالد الربيعي، قال: «كان في بني إسرائيل رجل قد قرأ الكتب...»؛ وذكره.

- ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/١٥٥) في «باب: ما جاء من الوعيد لمن أفتى وليس هو من أهل الفتوى».

- وهذا من أحاديث أهل الكتاب التي تخالف شرعنا من حيث العقوبة، ومن حيث قبول التوبة لمن تاب. قال ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/١٣٨): «قال ابن عقيل في الإرشاد: الرجل إذا دعا إلى بدعة، ثم ندم على ما كان، وقد ضل به خلق كثير وتفرقوا في البلاد وماتوا؛ فإن توبته صحيحة إذا وجدت الشرائط، وبه قال أكثر العلماء خلافاً لبعض أصحاب أحمد وهو أبو إسحاق بن شاقلا، وهو مذهب الربيع بن نافع، وأنها لا تقبل، ثم احتجَّ بحديث الإسرائيلي وغيره، وقال: نحن لا نمنع أن يكون مطالباً بمظالم الأدميين، ولكن هذا لا يمنع صحة التوبة؛ كالتوبة من السرقة وقتل النفس وغصب الأموال، فإنها صحيحة مقبولة، والأموال والحقوق للآدمي لا تسقط، ويكون هذا الوعيد راجعاً إلى ذلك، ويكون نفي القبول راجعاً إلى القبول الكامل، وهو مأزور بإضلالهم وهم مأزورون بأفعالهم». اهـ

- لكن معناه صحيح في تحمُّل المبتدع الداعي إلى بدعته أوزار من تبعه، مع صعوبة رجوعهم عن بدعتهم إذا رجع المبتدع الأول.

- قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٨/٤٢٥): «فالبدع تكون في أولها شبراً، ثم تكثر في الأتباع؛ حتى تصير أذرعاً وأمياًلاً وفراسخ». اهـ

- وفي الاعتصام (١/٣٦٤) للشاطبي - وهذا المؤلف وإن كان يتكلم عن البدع إلا أنه قد أتى في كتبه بغير نوع من البدع كما هو معلوم - قال: «إظهارها - أي: البدعة - في المجتمعات ممن يُقتدى به أو بمن يُحسن به الظن؛ فذلك من أضر الأشياء على سنة الإسلام، فإنها لا تعدو أمرين: إما أن يُقتدى بصاحبها فيها، فإن العوام أتباع كل ناعق، لاسيما البدع التي وُكل الشيطان بتحسينها للناس، والتي للنفوس في تحسينها هوى، وإذا أُقتدى بصاحب البدعة الصغيرة كبرت بالنسبة إليه، لأن كل من دعا إلى ضلالة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها، فعلى حسب كثرة الأتباع يعظم عليه الوزر. وهذا بعينه موجود في صغائر المعاصي، فإن العالم مثلاً إذا أظهر المعصية، وإن صغرت؛ سهل على الناس ارتكابها، فإن الجاهل يقول: لو كان هذا الفعل كما قال من أنه ذنب، لم

١١٢ - حدثنا أسد، عن أبي عبدالرحمن الفراء، عن عوف الأعرابي

عن خالد الرِّبَّعي، قال:

«كان في بني إسرائيل شاب قد قرأ الكتب وكان مغموراً^(١) وإنه أراد المال والشرف، وإنه ابتدع بدعة حتى أدرك بها المال والشرف، فلم يزل كذلك حتى كثر تبعه، فبينما هو كذلك على فراشه، قال: ها^(٢) الناس لا يعلمون ما ابتدعت، أليس الله يعلم ما ابتدعت؟ لو أني تبت إلى ربي؛ فعمد فخرق ترقوته فجعل فيها سلسلة، ثم أوثقها إلى آسية^(٣) من أواسي المسجد، ثم قال: لا أُطَلِّق نفسي حتى يطلقني الله. وكان لا يعدو بني

يرتكبه، وإنما ارتكبه لأمر علمه دوننا. فكذلك البدعة إذا أظهرها العالم المقتدى فيها لا محالة، فإنها في مظنة التقرب في ظن الجاهل، لأن العالم يفعلها على ذلك الوجه، بل البدعة أشد في هذا المعنى، إذ الذنب قد لا يتبع عليه، بخلاف البدعة، فلا يتحاشى أحد عن اتباعه إلا من كان عالماً بأنها بدعة مذمومة، فحينئذ يصير في درجة الذنب، فإذا كانت كذلك صارت كبيرة بلا شك، فإن كان داعياً إليها فهو أشد، وإن كان الإظهار باعثاً على الاتباع، فبالدعاء يصير أدعى إليه». اهـ

- (١) وفي الزهد لأحمد بن حنبل: «وكان مغموراً فيهم». وكلا المعنيين صحيح: مغمور، ومغموز.
- (٢) هكذا في الأصل، وفي مصنف ابن أبي شيبة: «هَبْ هؤلاء الناس لا يعلمون ما ابتدعت».
- (٣) أي: سارية؛ كما في الرواية الأخرى عند ابن أبي شيبة في مصنفه. وقال أبو عبيد القاسم ابن سلام في غريب الحديث (٤/٣٩٣): قوله: «آسية»؛ الآسية: السارية وجمعها أواسي وهي الأساطين؛ وقال النابغة الذبياني في الآسية:

إسرائيل أن يكون فيهم من يوحى إليه، فأوحى الله إلى نبي من أنبيائه: أنه لو كان ذنبك فيما بيني وبينك؛ لغفرت لك بالغ ما بلغ، ولكن كيف بمن أضللت من عبادي، فماتوا فدخلوا النار، فلا أتوب عليك».

١١٣ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان^(١)

عن العرباض بن سارية السلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«وعظنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد صلاة الغداة موعظة بليغة؛ ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب، فقال رجل من أصحابه: يارسول الله! إن هذه كأنها موعظة مودّع، فما تعهد إلينا؟ قال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً، فإنه من يعش بعدي يرى اختلافاً كثيراً، فإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة، ومن أدركته منكم؛ فعليه بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ»^(٢).

فإن تك قد ودّعت غير مُدَمَّم أواسي مُلْكٍ أثبتتْها الأوائِلُ

- (١) وفي نسخة زيادة: «ح - وأبو بكر بن عبدالله بن أبي مریم، عن خالد بن معدان».
- (٢) الحديث رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، والدارمي؛ كلهم من طريق خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي، وحُجر بن حُجر، عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

١١٤ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، عن أبي زيد حماد بن دُليل، قال: سمعت سفيان بن سعيد^(١)، يحدث عن النَّضر

عن عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ، قال:

«كتب عامل له^(٢) يسأله عن الأهواء^(٣) فكتب إليه: أما بعد، فيإني أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره^(٤)، واتباع سنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وترك ما أحدث المُحدِّثون بعده فيما قد جرت به سنته وكُفُّوا مؤنته، فعليك بلزوم السُّنة؛ فإنها لك بإذن الله عصمة، واعلم أن الناس لم يحدِّثوا بدعة إلا وقد مضى قبلها ما هو دليلٌ عليها أو عبرةٌ فيها، فإن السُّنة إنما سنَّها من علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم^(٥) لأنفسهم، فإنهم السابقون، وإنهم عن علم وقفوا، وبيصراً نافذاً كُفُّوا^(٦)، وإنهم كانوا على كشف الأمور أقوى،

(١) هو: الثوري.

(٢) هو: عدي بن أرطاة، كما في الشريعة للأجري.

(٣) وفي سنن أبي داود (٧٧٦/٢) أنه سأله عن القدر.

(٤) الأصل في العبادات: الاقتصاد، وهو مظنة الإحسان، وإحسان العبادة هو روحها، وارجع - إن شئت - لقاعدة نفيسة في ذلك بالمجلد الخامس والعشرين من فتاوى ابن تيمية.

(٥) المقصود بهم في وقته: السلف الصالح من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ والتابعين.

(٦) ليس عجزاً، كما يدعيه بعض المتكلمين وأصحاب الأهواء، بل كفوا لما عندهم من بصيرة القلب والعقل؛ وقد كان السلف الصالح أبصر الناس بالحق والخير والسُّنة،

وهي البصيرة التي يجبها الله كما ذكر عن رسول الله ﷺ: «إن الله يحب البصر النافذ عند مجيء» - وفي رواية: هجم - الشبهات، والعقل الكامل عند نزول الشهوات». رواه البيهقي في الزهد الكبير، وهو ضعيف الإسناد، لكن معناه صحيح بلا شك.

- والافتداء بهم يكون في الفعل وفي الكف، ولذا لما لم يكف من بعدهم، ويقف حيث وقفوا في صفات الله وأفعاله وقدره؛ هلكوا.

- وفي لمعة الاعتقاد لابن قدامة (٧/١): «قال محمد بن عبد الرحمن الأذرمي لرجل تكلم ببدعة ودعا الناس إليها: هل علمها رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، أو لم يعلموها؟ قال: لم يعلموها. قال: فشيء لم يعلمه هؤلاء، أعلمته أنت؟! قال الرجل: فيني أقول: قد علموها. قال: أفوسعهم أن لا يتكلموا به، ولا يدعوا الناس إليه، أم لم يسعهم؟ قال: بلى وسعهم، قال: فشيء وسع رسول الله ﷺ وخلفاءه لا يسعك أنت؟ فانقطع الرجل. فقال الخليفة - وكان حاضرًا -: لا وسع الله على من لم يسعه ما وسعهم».

ثم قال ابن قدامة: «وهكذا من لم يسعه ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين لهم بإحسان والأئمة من بعدهم والراسخين في العلم، من تلاوة آيات الصفات وقراءة أخبارها وإمرارها كما جاءت - مع اعتقاد معناها - فلا وسع الله عليه». اهـ

- وفي هذا ردُّ على المقولة الشهيرة: «مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وأحكم». فلا والله، بل إن مذهب السلف أسلم وأعلم وأحكم. ومذهب الخلف ليس أسلم ولا أعلم ولا أحكم. وهذا واضح لكل ذي عينين، لكنه من زخرف القول الذي تلقىه الشياطين، وتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة. وقد قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر».

- وقال الأوزاعي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إمام أهل الشام، كما في الشريعة للأجري: «اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك ما وسعهم، وقل بما قالوا، وكف عما كفوا، ولو كان هذا خيرًا ما خصصتم به دون أسلافكم؛ فإنه لم

وبفضلٍ فيه - لو كان - أخرى، فلئن كان الهدى ما أنتم عليه، لقد سبقتموهم إليه، ولئن قلت: إنه حَدَثٌ حَدَثٌ بعدهم؛ فإنه ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم، ورغب بنفسه عنهم^(١)، ولقد تكلموا فيه بما يكفي، ووصفوا منه ما يشفي، فما دونهم مَقْصَرٌ، وما فوقهم مُحْصَرٌ^(٢)، لقد قَصَرَ

يدخر عنهم خير خبيء لكم دونهم لفضل عندكم، وهم أصحاب رسول الله ﷺ اختارهم الله تعالى، وبعثه فيهم، ووصفهم؛ فقال: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ». الآية.

- وقال ابن رجب في شرح البخاري (٣٨٨/١) فيمن يتبع المسائل الشاذة التي انعقد الإجماع على خلافها: «فهذه المسائل قد كُفِيَ المسلم أمرها، ولم يبق فيها إلا اتباع ما أجمع عليه الخلفاء الراشدون أو لي العلم والعدل والكمال، دون الاشتغال فيها بالبحث والجدال وكثرة القيل والقال؛ فإن هذا كله لم يكن يخفى عن سلف، ولا يظن ذلك بهم سوى أهل الجهل والضلال». اهـ

- (١) وفي المصادر الأخرى زيادة: «فإنهم هم السابقون».
- (٢) هكذا في الأصل بالصاد: «مُحْصَرٌ»، وفي حلية الأولياء وغيرها بالسين: «مُحَسَّرٌ».
- وفي الشريعة للأجري: «فما دونهم مَقْصَرٌ، وما فوقهم مُحْصِرٌ».
- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٨٤): «فما دونهم مَقْصَرٌ، ولا فوقهم مُحْسِنٌ». وذكرها في موضع آخر من كتابه (٢/٤٠) بلفظ: «فما دونهم مَقْصَرٌ، وما فوقهم من مُحْسِرٌ».
- وفي حلية الأولياء (٥/٣٣٩) بلفظ: «فما دونهم مَقْصَرٌ، ولا فوقهم مُحَسَّرٌ».
- والمعنى أنهم - رحمهم الله - كانوا أمة وسطاً بين الغالي والجافي، فمن ظن أنهم أنقصوا شيئاً من الدين، وأراد هو زيادته فستقلب زيادته عليه خاسئة وهو حسير، أي: متعب كليل من الغلو، ويكون مثل الذي يقاتل وليس عليه درع، ولا على رأسه بيضة تحميه، ومن قَصَرَ ولم يأخذ بجميع ما جاء وابه واكتفى بما يناسب هواه ونحو ذلك؛ فهو مقصر.

دونهم أقوام ففجفوا، وطمح عنهم آخرون فغلوا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم»^(١).

(١) كانت هذه مقدمة ماتعة من عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ فِي السُّنَّةِ، ثم شرع في مقصود الرسالة؛ فقال - كما في سنن أبي داود (٧٧٦/٢): «كُتِبَتْ تَسْأَلُ عَنِ الْإِقْرَارِ بِالْقَدْرِ، فَعَلَى الْخَيْرِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَعْتَ؛ مَا أَعْلَمُ مَا أَحْدَثَ النَّاسُ مِنْ مَحْدَثَةٍ وَلَا ابْتَدَعُوا مِنْ بَدْعَةٍ هِيَ أَبِينُ أَثَرًا وَلَا أُثْبِتُ أَمْرًا مِنَ الْإِقْرَارِ بِالْقَدْرِ، لَقَدْ كَانَ ذِكْرُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ الْجَهْلَاءِ يَتَكَلَّمُونَ بِهِ فِي كَلَامِهِمْ وَفِي شَعْرِهِمْ، يَعِزُّونَ بِهِ أَنْفُسَهُمْ عَلَى مَا فَاتَهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ بَعْدُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَقَدْ ذَكَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ وَلَا حَدِيثَيْنِ، وَقَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ الْمُسْلِمُونَ؛ فَتَكَلَّمُوا بِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ يَقِينًا وَتَسْلِيًا لِرَبِّهِمْ وَتَضَعِيفًا لِأَنْفُسِهِمْ، أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ لَمْ يَحِطْ بِهِ عِلْمُهُ وَلَمْ يَحْصِهِ كِتَابُهُ وَلَمْ يَمُضْ فِيهِ قَدْرُهُ، وَإِنَّهُ مَعَ ذَلِكَ لَفِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ مِنْهُ اقْتَبَسُوهُ وَمِنْهُ تَعَلَّمُوهُ، وَلَتُنْ قَلْتُمْ: لَمْ أَنْزِلْ اللَّهُ آيَةً كَذَا؟ وَلَمْ قَالَ كَذَا؟ لَقَدْ قَرَأُوا مِنْهُ مَا قَرَأْتُمْ، وَعَلِمُوا مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا جَهَلْتُمْ، وَقَالُوا بَعْدَ ذَلِكَ كُلِّهِ بِكِتَابِ وَقَدْرِ، وَكُتِبَتْ الشَّقَاوَةُ، وَمَا يَقْدَرُ يَكُنْ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ، وَلَا نَمْلِكُ لِأَنْفُسِنَا ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، ثُمَّ رَغِبُوا بَعْدَ ذَلِكَ وَرَهَبُوا». اهـ

- وزاد الأجرى في الشريعة (٥٣٥): «كُتِبَتْ إِلَيَّ تَسْأَلُنِي الْحُكْمَ فِيهِمْ، فَمَنْ أَوْتَيْتَ بِهِ مِنْهُمْ فَأَوْجَعَهُ ضَرْبًا، وَاسْتَوْدَعَهُ الْحَبْسَ، فَإِنْ تَابَ مِنْ رَأْيِهِ السُّوءِ، وَإِلَّا فَاضْرِبْ عُنُقَهُ». اهـ

- وروى ابن سعد في الطبقات (٧٧٠٨) عن أبي سهيل نافع بن مالك، قال: «تلا عمر ابن عبدالعزيز: **﴿فَاتَكَّرُوا وَمَا تَعْبُدُونَ. مَا أَنْتَ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ. إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾**. فقال لي: يا أبا سهيل! ما تركت هذه الآية للقدرية حجة؛ الرأي فيهم ما هو؟ قال: قلت: أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا ضربت أعناقهم. قال: ذاك الرأي، ذاك الرأي». اهـ

- وروى ابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه (٤٦) أن عمر بن عبدالعزيز كان يقول: «لقد تركتني هؤلاء الدعوات وما لي في شيء من الأمور كلها إرب إلا في مواقع قدر

١١٥ - حدثني أسد، قال: حدثنا سعيد بن زيد^(١) قال:

سئل عاصم بن بهدلة^(٢) وأنا أسمع، قيل له:

«يا أبا بكر! أرأيت قوله تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أجمعين» [النحل: ٩]؟ قال: حدثنا أبو وائل، عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: خطَّ عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خطأً مستقيماً وخطَّ

- الله؛ قال: وكان كثيراً مما يدعو بها: اللهم رضني بقضاتك، وبارك لي في قدرك، حتى لا أحب تعجيل شيء أخرته، ولا تأخير شيء عجلته». اهـ
- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٩ / ٢) نص الرسالة كاملة؛ فلترجع هناك.
- (١) هكذا في الأصل؛ وهو أخو حماد بن زيد بن درهم، وجميع من روى هذا الحديث، إنما روه عن حماد بن زيد.
- (٢) هو: ابن أبي النجود الأسدي، أبو بكر المقرئ. قال الإمام أحمد، وغير واحد: بهدلة هو أبو النجود، وقال عمرو الفلاس: عاصم بن بهدلة، هو عاصم بن أبي النجود، واسم أمه: بهدلة. وقال أبو بكر بن أبي داود: زعم بعض من لا يعلم أن بهدلة أمه، وليس كذلك؛ بهدلة أبوه، ويكنى: أبا النجود. وكان صاحب سنة، وقراءة للقرآن.
- قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه؟ فقال: كان رجلاً صالحاً قارئاً للقرآن، وأهل الكوفة يختارون قراءته، وأنا أختار قراءته، وكان خيراً ثقة، والأعمش أحفظ منه.
- وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه؟ فقال: ثقة. فذكرته لأبي؛ فقال: ليس محله هذا، أن يقال: إنه ثقة. وقد تكلم فيه ابن عليه، فقال: كان كل من كان اسمه (عاصم) سيئ الحفظ. قال: وذكره أبي؛ فقال: محله عندي محل الصدق، صالح الحديث، ولم يكن بذاك الحافظ. مات سنة سبع وعشرين ومئة. انظر: تهذيب الكمال (٣٠٠٢).

خطوطاً عن يمينه وخطوطاً عن شماله؛ فقال: خطَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هكذا، فقال للخط المستقيم: «هذا سبيل الله»، وللخطوط التي عن يمينه وشماله: «هذه سبل متفرقة، على كل سبيل منها شيطان^(١) يدعو إليه، والسبيل مشترك^(٢)»، قال الله تعالى: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [الأنعام: ١٥٣]^(٣).

- (١) الشيطان هنا؛ قد يكون شيطان جن من حُبَسوا في البحر وخرجوا للناس في صورة علماء، أو شيطان إنس وهو الذي يدعو الناس لبدعته ويزينها لهم؛ قال بكر بن العلاء: «أحسبه أراد شيطاناً من الإنس، وهي البدع».
- (٢) في رواية الأجرى في كتاب الشريعة: «والسبيل محتضر، تحضره الشياطين ينادون: يا عبدالله! هلم». وهي تفسر هذه.
- (٣) رواه أحمد، والدارمي في سننه، والنسائي في الكبرى، والحاكم؛ وقال: صحيح الإسناد؛ جميعهم بدون ذكر الآية الأولى.

- وفي المجلس الصالح (ص ٢٣) للمعافي بن زكريا، قال: «وهذا القول من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتمثيل من أباي الأقوال البليغة وأفصحها، وأرصن الأمثال البليغة المضروبة الصحيحة وأوضحها، وذلك أنه خط خطأ جعله مثل الصراط في استقامته إذ لا زيف فيه ولا ميل، ثم خط خطوطاً يمتد وشأمة آخذة في غير سمتة وجهته، تفرق بمن سلكها واتبعها عن السبيل التي هي سبيل الهدى، والنجاة من مرديات الهوى، وبهذا جاء وحى الله وتنزيله في كتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، قال جل ذكره: «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ». فدلَّ هذا على مثل ما دلت عليه الآية التي تلاها رسول الله

ﷺ في الخبر الذي رويناه، فقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ قَرَعُوا دِيْبَهُمْ وَكَانُوا شِيعَا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ». وقال: «فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُرًا كُلَّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ». في كثير مما يضاهاه هذا المعنى، والسبيل: الطريق». اهـ.

- وفي السنة للمروزي (١/ ١٣) عن عاصم الأحول، عن أبي العالية في قول المؤمنين: «أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ». قال: «هو النبي ﷺ وصاحبا أبو بكر وعمر». قال: فذكرت ذلك للحسن؛ فقال: صدق أبو العالية، ونصح».

- وقال ابن القيم في بدائع الفوائد (٢/ ٢٧٦): «ولنذكر في الصراط المستقيم قولاً وجيزاً، فإن الناس قد تنوعت عباراتهم فيه وترجمتهم عنه بحسب صفاته ومتعلقاته. وحقيقته شيء واحد: وهو طريق الله الذي نصبه لعباده على ألسن رسله وجعله موصلاً لعباده إليه، ولا طريق لهم إليه سواه؛ بل الطرق كلها مسدودة إلا هذا، وهو إفراده بالعبودية، وإفراد رسوله ﷺ بالطاعة، فلا يشرك به أحداً في عبوديته، ولا يشرك برسوله ﷺ أحداً في طاعته، فيجرد التوحيد ويجرد متابعة الرسول ﷺ، وهذا معنى قول بعض العارفين: إن السعادة والفلاح كله مجموع في شيئين: صدق محبته، وحسن معاملته؛ وهذا كله مضمون شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ؛ فأى شيء فُسر به الصراط فهو داخل في هذين الأصلين، ونكتة ذلك وعقده، أن تحبه بقلبك كله وترضيه بجهدك كله، فلا يكون في قلبك موضع إلا معمور بحبه، ولا تكون لك إرادة إلا متعلقة بمراضاته: الأول يحصل بالتحقيق بشهادة أن لا إله إلا الله، والثاني يحصل بالتحقيق بشهادة أن محمداً رسول الله ﷺ، وهذا هو الهدى ودين الحق، وهو معرفة الحق والعمل له، وهو معرفة ما بعث الله به رسله والقيام به». اهـ.

- وقال سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١/ ٤٢): «وهذه السُّبُلُ تُعْمُّ اليهودية والنصرانية، والمجوسية وعباد القبور، وسائر أهل الملل والأوثان والبدع والضلالات من أهل الشذوذ والأهواء والتعمق في الجدل والخوض في الكلام، فاتباع هذه من اتباع السُّبُل التي تذهب بالإنسان عن الصراط المستقيم إلى موافقة أصحاب الجحيم». اهـ.

١١٦ - حدثنا أسد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبان بن أبي عياش، عن مسلم بن أبي

عمران الأشعري

أن عبد الله^(١) بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أتى عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو قائمٌ يقصُّ على أصحابه^(٢) فقال: «يا أبا عبد الرحمن! ما الصراط المستقيم؟ قال: تركنا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أدناه وطره في الجنة، وعن يمينه جَوَادٌ^(٣) وعن يساره جَوَادٌ، وعليها رجال يدعون من مرَّ بهم: هلم لك، هلم لك، فمن أخذ منهم في تلك الطرق انتهت به إلى النار، ومن استقام على الطريق الأعظم انتهى به إلى الجنة، ثم تلا ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هذه الآية: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ» الآية كلها^(٤) [الأنعام: ١٥٣].

(١) في الأصل: عبيد الله. والصحيح ما أثبتناه، كما في الجامع في تفسير القرآن لابن وهب (٣٩/١).

(٢) معنى: (يقصُّ على أصحابه)، أي: يذكّرهم ويخطب فيهم - كما في الألفاظ الأخرى - فقد كان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُذَكِّرُ أصحابه عشية كل خميس، فهو من المأذون لهم في ذلك؛ ممن قيل فيهم: (لا يقصُّ على الناس إلا أمير أو مأمور). وقد كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يكره القصص كما مرَّ بنا، وكان عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قد فقل من غزوة؛ فمرَّ عليه بالكوفة.

(٣) الجواد: الطُّرُق، واحدها: جادة؛ وهي سواء الطريق ووسطه. وقيل: هي الطريق الأعظم التي تجمع الطرق، ولا بد من المرور عليها. النهاية في غريب الحديث (٧٠٢/١).

(٤) هذا الأثر يفسر حديث الافتراق، وأن الفرقة النَّاجية الوحيدة: هي التي بقيت على الطريق الأعظم، ولم تسلك الجواد.

١١٧ - حدثنا أسد، عن حماد بن زيد، عن عاصم الأحول، قال:

قال أبو العالية:

«تعلموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تُحرفوا الصراط شمالاً ولا يميناً، وعليكم بسنة نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والذي كان عليه أصحابه قبل أن يقتلوا صاحبهم^(١)، ومن قبل أن يفعلوا الذي فعلوا، فإننا قد قرأنا القرآن من قبل

- وإذا تأمل العاقل - الذي يرجو السلامة لدينه - هذا المثال، وتأمل سائر الطوائف - قديماً وحديثاً - من الخوارج، والمعتزلة، والجهمية، والرافضة، وأهل الكلام من الكرامية والكلابية والأشعرية، وأهل الرأي، وغيرهم. وأن كلاً منهم له سبيل يخرج به عما عليه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وأهل الحديث والأثر، ويدعي أن سبيله هو الصواب، علم أنهم المعنيون بهذا المثال الذي ضربه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وبهذا يُعلم أن ضرورة العبد إلى سؤال الله هداية الصراط المستقيم فوق كل ضرورة.

- فعن عمر بن سلمة الهمداني، قال: «كنا جلوساً في حلقة ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في المسجد وهو بطحاء قبل أن يحصب. فقال له عبدالله بن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وكان أتى غازياً: ما الصراط المستقيم يا أبا عبد الرحمن؟ قال: هو ورب الكعبة الذي ثبت عليه أبوك حتى دخل الجنة - ثم حلف على ذلك ثلاثة أيامٍ ولاءً - ثم خطَّ في البطحاء، خطاً بيده وخطً بجنيهيه خطوطاً، وقال: تركم نبيكم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على طرفه وطرفه الآخر في الجنة، فمن ثبت عليه دخل الجنة، ومن أخذ في هذه الخطوط هلك». اهـ

(١) أي: قبل أن يقتل الخوارج عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنَّ قتل عثمان كان نهاية الجماعة وبداية الفرقة؛ ففي المجالسة وجواهر العلم للدينوري (١/٦٨) عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،

أن يقتلوا صاحبهم، ومن قبل أن يفعلوا الذي فعلوا بخمس عشرة سنة، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء^(١)».

قال: «أول الفتن قتل عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وآخر الفتن خروج الدجال، والذي نفسي بيده لا يموت رجل وفي قلبه مثقال حبة من حُبِّ قتل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وهم الخوارج - إلا تَبِعَ الدَّجَالَ إن أدركه، وإن لم يدركه آمن به في قبره».

- وفيه، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: «لو كان قتل عثمان هُدًى؛ لاحتلبت به الأمة لبنًا، ولكنه كان ضلالة؛ فاحتلبت به الأمة دمًا». اهـ

(١) قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه فضل الإسلام (ص ١٨): «تأمل كلام أبي العالية هذا ما أجلُّه!! واعرف زمانه الذي يُحذَّرُ فيه من الأهواء، التي من اتبعها فقد رغب عن الإسلام، وتفسير الإسلام بالسُّنة، وخوفه على أعلام التابعين وعلماهم من الخروج عن السنة والكتاب!! يتبين لك معنى قوله تعالى: «إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ». وقوله: «وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ بَنِيَّ إِنْ أَنَا أَصْطَفَىٰ لَكُمْ الَّذِينَ فَلا تَمُوتُونَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ». وقوله تعالى: «وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُ». وأشباه هذه الأصول الكبار التي هي أصل الأصول، والناس عنها في غفلة، وبمعرفة يتبين معاني الأحاديث في هذا الباب وأمثالها، وأمَّا الإنسان الذي يقرؤها وأشباهاها وهو مطمئن أنها لا تناله ويظنُّها في قوم كانوا فبانوا، «فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ». اهـ

- وروى ابن جرير في تفسيره (١٠/١٣٧) عن إبراهيم النخعي في قوله: «فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، قال: هذه الأهواء المختلفة والتباغض؛ فهو الإغراء». وعن العوام بن حوشب، قال: سمعت النخعي، يقول: «أغرى بعضهم ببعض بخصوصومات الجدل في الدين». وقال: «ما أرى الإغراء في هذه الآية إلا الأهواء المختلفة».

قال: فحدثت به الحسن، فقال: صدق ونصح.

قال: وحدثت به حفصة بنت سيرين، فقالت: بأبي وأهلي!!^(١)، أنت حدثت بهذا محمداً^(٢)؟

وذكر ابن جرير معنى آخر للآية، ثم قال: «وأولى التأويلين في ذلك عندنا بالحق، تأويل من قال: أغرى بينهم بالأهواء التي حدثت بينهم، كما قال النخعي؛ لأن عداوة النصارى بينهم، إنما هي باختلافهم في قولهم في المسيح، وذلك أهواء، لا وحي من الله». اهـ - قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٣٨٨): «أعاذنا الله وإياكم من الآراء المخترعة والأهواء المتبعة والمذاهب المبتدعة، فإن أهلها خرجوا عن اجتماع إلى شتات، وعن انضمام إلى تفرق، وعن أنس إلى وحشة، وعن ائتلاف إلى اختلاف، وعن محبة إلى بغضة، وعن نصيحة وموالات إلى غش ومعاداة، وعصمنا وإياكم من الانتفاء إلى كل اسم خالف الإسلام والسنة». اهـ

- وروى ابن الجوزي في ذم الهوى (ص ٢٩) عن أبي بكر الوراق، قال: «إذا غلب الهوى أظلم القلب، وإذا أظلم القلب ضاق الصدر، وإذا ضاق الصدر ساء الخلق، وإذا ساء الخلق أبغضه الخلق، وإذا أبغضه الخلق أبغضهم، وإذا أبغضهم جفاهم، وإذا جفاهم صار شيطاناً رجيماً». اهـ

(١) أي: أفديه بأبي وأهلي؛ إعجاباً بهذا الكلام. وفي السنة للالكائي (١/ ٥٦) قالت: «يَا بَاهِلِي!!». وفي ذم الكلام (٨١٥) قالت: «بِأَبِي أَهْلُ». وفي السنة للمروزي (ص ١٣) قالت: «بأهلي أنت». وفي الشريعة للأجري (١٦٠٢) قالت: «يَا بَيْتِي! أحدثت بهذا محمداً؟».

(٢) تعني: أخاها محمد بن سيرين. وقد جعل ابن سيرين الفقرة الأخيرة من كلام أبي العالية أصلاً يفتي به عند حصول العداوة والبغضاء بين الإخوان؛ فقد روى عبدالله بن أحمد في

فقلت: لا. قالت: حدثه به^(١).

١١٨ - حدثنا^(٢) سفيان بن عيينة، عن مجالد بن سعيد، عن عامر الشعبي، عن مسروق، قال:

قال عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«ليس عام إلا والذي بعده شر منه^(٣)، لا أقول: عام أمطر من عام، ولا عام أخصب من عام، ولا أمير خير من أمير، ولكن ذهاب علمائكم

- زوائد الزهد (١٧٩٨) عن ابن عون، قال: «سئل ابن سيرين عن الرَّجُلَيْنِ الْمُتَوَاحِيَيْنِ، فَفَسَدَ الَّذِي بَيْنَهُمَا. قال: المُحَدِّثُ أَشْرُ». أي: شرهما الذي أحدث العداوة.
- (١) قال الآجري في الشريعة (١٩): «علامة من أراد الله به خيراً: سلوك هذا الطريق، كتاب الله، وسنن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسنن أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ومن تبعهم بإحسان، وما كان عليه أئمة المسلمين في كل بلد إلى آخر ما كان من العلماء؛ مثل الأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، والشافعي، وأحمد بن حنبل، والقاسم بن سلام، ومن كان على مثل طريقتهم، ومجانبة كل مذهب يذمه هؤلاء العلماء». اهـ
- (٢) القائل: هو محمد بن سعيد بن أبي مريم - كما تقدّم قبل قليل - وهذه طريقة المؤلف، حيث يذكر شيخه ثم يسترسل في أسانيده، وإلا فابن وضّاح إنما وُلد بعد موت سفيان.
- (٣) وروى أحمد في الزهد (٨٨٥) عن الحارث بن الأزمع، قال: «قال المغيرة بن شعبة يعجب من قول عبدالله: أمس خير من اليوم، واليوم خير من غدٍ، وغد خير من بعد الغد، وكذلك إلى يوم القيامة، ونحن العام أخصب منا عام أول! فذكرت ذلك لمسروق، فقال: عبدالله أعلم منه، إن عبدالله اعتبر بالآخرة، وإن المغيرة اعتبر بالدنيا». اهـ

وخياركم، ثم يحدث أقوام يقيسون الأمور بأرائهم؛ فيُهَدَم الإسلام ويُثَلَم^(١).

١١٩ - حدثنا أسد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني ابن جابر، قال: حدثني بسر بن

عبيد الله الحضرمي، قال: حدثنا أبو إدريس الخولاني

أنه سمع حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه قال:

(١) وفي جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٣٥): «ولكن فقهاؤكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفاً». اهـ

- وهكذا يموت أهل الحديث والأثر، ويخلف بعدهم قومٌ ليس عندهم إلا القياس والاستحسان والرأي والهوى في العبادات والدعوة والحسبة والجهاد وفي أمور الشريعة كلها، فعندها ينهدم الإسلام، قال تعالى: « وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِئَتِيَكَ عَلَيْهِ غَيْرٌ ». فليس غير الوحي، سوى الافتراء على الله.

- وفي الصحيحين، عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناسٌ جهال يُسْتَفْتون، فيفتون برأيهم، فيُضِلون ويَضِلون». لفظ البخاري.

- وعلة ضلالهم وإضلالهم هي الفتوى بالرأي والقياس لا بالحديث والأثر؛ كما في جامع ابن عبد البر (١/ ١٥٢) قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قراؤكم وعلماؤكم يذهبون، ويتخذ الناس رؤوساً جهالاً؛ يقيسون الأمور برأيهم». وسيأتي أثر درّاج أبي السَّمْح في هذا الكتاب.

- وفي كتاب ذم الكلام للهروي آثار كثيرة عن السلف في ذم القياس والاستحسان والرأي، فلتطلب هناك.

«يا رسول الله! هل بعد هذا الخير شرٌّ؟ قال: «نعم، قوم يستنون بغير سنتي ويبتدون بغير هديي». قال: فقلت: فهل بعد هذا الخير من شرٍّ؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها^(١)». قلت: يا رسول الله! صفهم لنا.

(١) من علم هذا، ثم تأمل حال كثير ممن سماوا أنفسهم دعاة، علم يقيناً لا مرية فيه أنهم من هؤلاء الذين يدعون الناس لجهنم.

- قال ابن القيم في الفوائد (١/ ٦١): «علماء السوء جلسوا على باب الجنة، يدعون إليها الناس بأقوالهم، ويدعونهم إلى النار بأفعالهم، فكلما قالت أقوالهم للناس: هلموا! قالت أفعالهم: لا تسمعوا منهم! فلو كان ما دعوا إليه حقاً، كانوا أول المستجيبين له، فهم في الصورة أدلاء، وفي الحقيقة قُطَاع الطرق». اهـ

- ولا أجد مثلاً هؤلاء خيراً من هذا الذي ذكره ابن حبان في روضة العقلاء (١/ ٩٦) عن الفضل بن موسى الشيباني، قال: «كان صياد يصطاد العصفير في يوم ريح، قال: فجعلت الرياح تُدخل في عينيه الغبار فتذر فان، فكلما صاد عصفوراً كسر جناحه وألقاه في ناموسه؛ فقال عصفور لصاحبه: ما أرقه علينا! ألا ترى إلى دموع عينيه؟ فقال له الآخر: لا تنظر إلى دموع عينيه، ولكن انظر إلى عمل يديه». اهـ

- وقال الشيخ عبدالعزيز ابن باز رَحِمَهُ اللهُ فِي كتابه نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع (ص ١٨): «فهذا الحديث العظيم الجليل يرشدك أيها المسلم إلى أن هؤلاء الدعاة اليوم، الذين يدعون إلى أنواع من الباطل كالقومية العربية، والاشتراكية والرأسمالية العاشمة، وإلى الخلاعة والحرية المطلقة وأنواع الفساد كلهم دعاة على أبواب جهنم، سواء علموا أم لم يعلموا، من أجابهم إلى باطلهم قذفوه في جهنم، ولاشك أن

قال: «فهم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا».

قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟

قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم».

قلت: فإن لم يكن لهم إمام ولا جماعة؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق

كلها»^(١)،

هذا الحديث الجليل من أعلام النبوة، ودلائل صحة رسالة محمد ﷺ حيث أخبر بالواقع قبل وقوعه، فوقع كما أخبر». اهـ

- وأشد منهم المنتسبون للدين وهم يفسدونه، وقد قال النبي:

إذا رأيت نيوب الليث بارزةً فلا تظننَّ أن الليث يبتسم

(١) فيه دليل على اعتزال أهل البدع جميعاً، وعدم مجالستهم أو مخالطتهم أو حتى مشاركتهم في أي أمر من أمور الدين.

- وفيه ردٌّ على القاعدة الإرجائية الشهيرة: «تعاون فيما اتفقنا فيه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه».

- وفيه ردٌّ على من سُئل عن الفرق والجماعات المعاصرة الموجودة هنا وهناك؛ فأفتى قائلاً: «كُلٌّ من هذه الفرق فيها حقٌّ وباطل، وخطأٌ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق والصواب وأكثر خيراً وأعم نفعاً من بعض، فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق، وتنصح لها فيما تراه خطأً، ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك!». اهـ

- وهذا التفصيل لا يعرفه السلف، إنما يعرفون شيئاً واحداً، بل وأجمعوا عليه: وهو هجر المبتدع حتى يدع بدعته؛ وفي ذم الكلام للهروي (٨٤٧) عن يحيى بن أبي كثير؛ قال: «إذا رأيت المبتدع في طريق؛ فخذ في غيره».

- وفيه، قال رجل للأسود بن سالم: كيف أصبحت؟ قال: «بشراً! وقعت عيني اليوم على مبتدع».

- وجاء سفيان الثوري إلى المسجد، فلما اتخذ سارية ليصلي إليها، وجد بجواره الحسن ابن صالح يصلي ويتخشع في صلاته، فأخذ سفيان نعله ومضى! وهو يقول: «نعوذ بالله من خشوع النفاق».

- أبي مجاورته حتى في المسجد! لأنه كان يرى السيف.
فكيف بعد هذا كله، يقال: نتعاون معهم، ولو في الحق أو في الخير الذي معهم؟! كيف تتعاون مع رجل تغضُّ بصره عن رؤيته، وتمشي في طريق غير الطريق الذي يمشي فيه، ولا تجاوره حتى في المساجد!!؟

- ومن يفتي بالتعاون مع أهل البدع، كمن يفتي بالتعاون مع المجانين سواء بسواء، مثلاً بمثل.

- ففي المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد (٥٨) عن أبي الجوزاء: «أنه ذكر أهل الأهواء والبدع؛ فقال: والله ما هو إلا جنون يعترهم!». اهـ

- وفي الحجة على تارك المحجة لنصر المقدسي (١٥٦) عن الفضيل بن عمرو؛ قال: جاء رجل إلى إبراهيم النخعي، فقال: «إني أريد أن أقتدي وأخذ برأيك، فأبي هذه الأهواء تأمرني أن آخذ به؟ فقال: والله ما في شيء منها خير، وإنما لزيئة من الشيطان، وما الأمر إلا الأول».

وفي لفظ: «ما جعل الله تعالى في شيء منها مثقال حبة من خردل من خير». اهـ

- وقال سفيان الثوري - كما في حلية الأولياء -: «ليس من ضلالة، إلا وعليها زينة».
- وقال الأوزاعي كما في السنة للالكائي (١/ ١٧٤): «قد كان أهل الشام في غفلة من هذه البدعة - القدر أو القول بخلق القرآن - حتى قذفها إليهم بعض أهل العراق ممن دخل في تلك البدعة، بعدما ردّها عليهم فقهاؤهم وعلماؤهم؛ فأشربها قلوب طوائف من أهل الشام واستحلّتها ألسنتهم». اهـ

ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت كذلك»^(١).

- فالسلف كانوا يعرفون زينة البدعة وبهجة الضلالة وحلاوة الرأي، ومع ذلك قالوا: «والله ما في شيء منها خير».

ولم يرشدوا السائل إلى التعاون مع أهل البدع والتحزب في الحق والخير الذي عندهم؛ لأن الخير الذي يُتوهم في الأحزاب الضالة - من هداية الناس ونحوه - هو زينة من الشيطان يصطاد به الناس.

- وقال عمرو بن عبد الغفار، كما في الحجة لنصر المقدسي (٥٦٦): «إذا أصاب الشيطان منه - أي: المبتدع - حاجته؛ جعله مصيدة يصطاد بها الخلق، إذا نظر الناس إليه وإلى عبادته وزهده وورعه وصابره؛ قالوا: هذا المصيب حقاً! هذا العالم حقاً! هذا الصالح حقاً! فيتبعونه». اهـ

(١) متفق عليه. وفي مسند أحمد، وسنن أبي داود واللفظ له: «قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم يخرج الدجال، معه نهر ونار، فمن وقع في ناره وجب أجره وحُطَّ وزره، ومن وقع في نهره وجب وزره وحُطَّ أجره. قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم هي قيام الساعة». اهـ

- وفي هذا الحديث العظيم دليلاً على لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته، وإن فسق وعمل المعاصي.

- وفي هذه الفائدة مسألتان:

- المسألة الأولى: أن تلزم جماعة المسلمين.

- المسألة الثانية: أن تلزم إمامهم.

- وكل واحدة منهما، الخلل فيها سبيلٌ للخلل في الأخرى؛ فمفارقة الجماعة سبيل للخروج على الإمام وشق عصا الطاعة، والخروج على الإمام سبيل لتفرقة الجماعة وحدوث الفوضى والفساد.

- وقد جعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي التَّرْتِيبِ الثَّلَاثِ مِنْ مَسَائِلِ الْجَاهِلِيَّةِ الَّتِي خَالَفَهُمْ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَذَكَرَهَا بَعْدَ الشَّرْكِ وَالتَّفَرُّقِ، فَقَالَ: «الْمَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ: أَنْ مَخَالَفَةُ وِلِيِّ الْأَمْرِ، وَعَدَمُ الْإِنْقِيَادِ لَهُ عِنْدَهُمْ - أَي: أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ - فَضِيلَةٌ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ دِينًا، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَأَمْرُهُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى جُورِ الْوَلَاةِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالنَّصِيحَةِ لَهُمْ، وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ، وَأَبْدَى وَأَعَادَ، وَهَذِهِ الثَّلَاثُ هِيَ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا مَا فِي الصَّحِيحِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَتَّصِحُوا مِنْ وِلَاةِ اللَّهِ أَمْرَكُمْ».

- ثم قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحْمَةُ اللَّهِ بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ: «وَلَمْ يَقَعْ خَلَلٌ فِي دِينِ النَّاسِ وَدِنْيَاهُمْ إِلَّا بِسَبَبِ الْإِخْلَالِ بِهَذِهِ الثَّلَاثِ أَوْ بَعْضِهَا». اهـ

- وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَا سَمَوْا بِهَذَا إِلَّا لِأَجْلِ الْاجْتِمَاعِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لَوْلَاةِ الْأُمُورِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِمْ؛ فَفِي مَشِيخَةِ مُحَمَّدِ الرَّازِيِّ بْنِ الْحَطَّابِ لِأَبِي طَاهِرِ السَّلْفِيِّ (٢٢) عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ، وَسُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّاسِ: السُّنَّةُ وَالْجَمَاعَةُ، وَقَوْلُهُمْ: فَلَانَ سُنِّيٌّ جَمَاعِيٌّ، وَمَا تَفْسِيرُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟ فَقَالَ: «الْجَمَاعَةُ: مَا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، وَالسُّنَّةُ: الصَّبْرُ عَلَى الْوَلَاةِ، وَإِنْ جَارُوا وَإِنْ ظَلَمُوا».

وَفِي السُّنَّةِ لِلْكَائِي (١/٦٤) عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: خَمْسَ كَانَ عَلَيْهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَالتَّابِعُونَ بِإِحْسَانٍ: لَزُومُ الْجَمَاعَةِ، وَاتِّبَاعُ السُّنَّةِ، وَعِمَارَةُ الْمَسَاجِدِ، وَتِلَاوَةُ الْقُرْآنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

- فَلَا دِينَ إِلَّا بِالْجَمَاعَةِ، وَلَا جَمَاعَةَ إِلَّا بِإِمَامٍ، وَلَا إِمَامًا إِلَّا بِسَمْعٍ وَطَاعَةٍ. وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ مِمَّا تَحْزَنُ فِي نَفُوسِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ - مِنَ الْخَوَارِجِ وَالْمَرْجُئَةِ وَمَنْ شَابَهُمْ - وَحَالَهُمْ عِنْدَ سَمَاعِ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا عَنِ السَّلَفِ؛ كَحَالِ الْمَصْرُوعِ أَوْ الْمَمْسُوسِ الَّذِي يُقْرَأُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَهَذَا نَحْنُ ذَاكِرُونَ أَثَارًا فِي هَذَا لِيَحْيِيَ مِنْ حَيٍّ عَنِ بَيْنَةِ، وَيَهْلِكُ مِنْ هَلِكٍ عَنِ بَيْنَةِ:

١ - فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ، يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُنْتَقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ؛ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ، وَإِنْ يَأْمُرُ بِغَيْرِهِ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٢- وعن جنادة بن أبي أمية، قال: «دخلنا على عبادة بن الصامت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو مريض، قلنا: أصلحك الله، حدثْ بحديث ينفعك الله به، سمعته من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: دعانا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً، عندكم من الله فيه برهان». متفق عليه.

٣- وروى ابن أبي شيبة في باب: من كره الخروج في الفتنة، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «والله لأن أزاول جبلاً راسياً أحبُّ إليَّ من أن أزاول ملكاً مؤجلاً».

- وصدق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فإن إزالة الجبال أهون من إزالة الملوك؛ لما يترتب على ذلك من سفك الدماء وهتك الأعراض؛ ولذا جاءت الأحاديث والآثار بالصبر على الأثرة والظلم.

٤- وعن أبي رجاء العطاردي، قال: سمعت ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه؛ فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات؛ إلا مات ميتة جاهلية». متفق عليه.

٥- وروى البيهقي في شعب الإيمان (٧٢٠١) عن قيس بن وهب الهمداني، عن أنس ابن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «نهانا كُبراًؤنا من أصحاب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالوا: لا تسبوا أمراءكم، ولا تغشوهم، ولا تعصوهم، واتقوا الله واصبروا؛ فإن الأمر إلى قريب». اهـ

٦- وعن أبي حازم، قال: قاعدت أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خمس سنين فسمعته يحدث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فتكثر. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فوا بيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم». متفق عليه.

٧- وقال عليُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا يُصلح الناس إلا أمير برُّ كان أو فاجر. قالوا: يا أمير المؤمنين! هذا البرُّ فكيف بالفاجر؟! قال: إن الفاجر يُؤمُّنُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ به السبل، ويجاهد به العدو، ويحبي به الفيء، وتقام به الحدود، ويحجج به البيت، ويعبد الله فيه المسلم آمناً حتى يأتيه أجله». رواه البيهقي في شعب الإيمان.

٨- وروى عبدالرزاق في مصنفه (١٨٦٦٨) عن الزهري، أو غيره: «أن الحرورية خاصموا عبيد بن عمير، فقال: إنها مثلكم ومثل السلطان والناس، كمثل إخوة ثلاثة ورثوا أباهم، فعمد أكبرهم فغلب أخويه على ميراثهما، فقال الأوسط للأصغر: قم بنا فلنأخذ منه مالنا؛ فأبى، وقال: أكله إلى الله، فعمد الأوسط إلى الأصغر فقتله، فأيهما كان أشد عليه: الذي قتله، أو الذي أخذ ماله؟ قال: فلما أكثروا عليه، قال: والله لولا أن الإسلام ضرب بجرانه إلى الأرض، واستقام على عموده، لكتتم أخوف الناس عندي أن تهلكوا».

٩- وفي صحيح البخاري عن عبدالله بن دينار، قال: شهدت ابن عمر رضي الله عنهما حيث اجتمع الناس على عبدالله الملك، قال: «كتب: أني أفرُّ بالسمع والطاعة لعبدالله عبدالمملك أمير المؤمنين، على سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما استطعت، وإن بني قد أقرأوا بمثل ذلك».

١٠- وروى الطبراني في الكبير (٨٩٧٠) عن الحارث بن قيس، قال: «قال لي عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: يا حارث بن قيس! أليس يسرك أن تسكن وسط الجنة؟ قلت: بلى! قال: فالزم جماعة الناس». اهـ

١١- وأوصى أويسُّ القرني هرم بن حيان؛ فقال: «إياك أن تفارق الجماعة؛ فتفارق دينك وأنت لا تشعر، فتموت فتدخل النار يوم القيامة». رواه أبو نعيم في الحلية.

١٢- وقال الآجري في الشريعة (١١٨٢): «قد أمرنا نحن بالسمع والطاعة لهم في غير معصية، وبالصلاة خلفهم، وبالجهاد معهم، وبالحدج معهم، مع البرِّ منهم والفاجر، والعدل منهم والجاثر، ولا نخرج عليهم، والصبر حتى يُفرِّج الله عزَّ وجلَّ؛ قال رجل للحسن: يا أبا سعيد! ما تقول في أمرائنا هؤلاء؟

فقال الحسن: ما عسى أن أقول فيهم؛ هم لحجنا، وهم لغزونا، وهم لقسَم فيئنا، وهم لإقامة حدودنا، والله إن طاعتهم لغيظ، وإن فرقتهم لكفر، وما يصلح الله بهم أكثر مما يفسدون».

وقيل للحسن: يا أبا سعيد! إن خارجياً خرج بالحرية، فقال: «المسكين رأى منكراً فأنكره، فوقع فيما هو أنكر منه». اهـ

- وفي لفظ، قال الحسن في الأمراء: هم يلون من أمورنا خمساً: الجمعة، والجماعة، والعيد، والثغور، والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا أو ظلموا».

- وصدق من قال: «إن كانت ذنوب السُّلطان كالجبال، فحسنته كالليل الذي يغطي تلك الجبال».

١٣- وفي الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لليعمري (٢/ ١٥٤) قال قرعوس بن العباس: «سمعت مالكا والثوري، يقولان: سلطان جائر سبعين سنة خير من أمة سائبة ساعة من نهار». اهـ

١٤- وقال ابن حبان في روضة العقلاء (١/ ٢٧٠): «سلطانٌ عادِلٌ خير من مطر وابل، وسلطانٌ غشومٌ خيِّرٌ من فتنة تدوم».

١٥- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حَسَنٌ، وليس من السُّنة أن ترفع السلاح على إمامك». رواه ابن أبي شيبه في المصنف، ونعيم بن حماد في الفتن.

١٦- وقال البرهاري في شرح السُّنة: «إذا رأيت الرجل يدعو على السلطان؛ فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح؛ فاعلم أنه صاحب سنة- إن شاء الله-. يقول الفضيل بن عياض: لو كان لي دعوة مستجابة ما جعلتها إلا في السلطان. قيل له: يا أبا علي! فسّر لنا هذا؟ قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السلطان صلح، فصلح بصلاحه العباد والبلاد، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم وإن جاروا وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين». اهـ

١٧- وفي حلية الأولياء (٨/ ٩١) عن الفضيل بن عياض، قال: «لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلا في الإمام. قيل له: وكيف ذلك يا أبا علي؟! قال: متى ما صيرتها في نفسي لم تجزني، ومتى صيرتها في الإمام فصلح الإمام صلاح العباد والبلاد. قيل: وكيف ذلك يا أبا علي! فسّر لنا هذا؟ قال: أما صلاح البلاد فإذا أمن الناس ظلم الإمام عمروا

الخرابات ونزلوا الأرض، وأما العباد فَيَنْظُرُ إلى قوم من أهل الجهل، فيقول: قد شغلهم طلب المعيشة عن طلب ما ينفعهم من تعلم القرآن وغيره، فيجمعهم في دارٍ خمسين خمسين - أقل أو أكثر - يقول للرجل: لك ما يُصلحك وعَلِمَ هؤلاء أمر دينهم، ونظر ما أخرج الله عَزَّجَلَّ من فيئهم مما يُزكي الأرض فَردَّه عليهم، قال: فكان صلاح العباد والبلاد. فَقبَّلَ ابنُ المبارك جبهته، وقال: يا معلم الخير! من يُحسن هذا غيرك». اهـ

١٨ - وقال عبدالله بن المبارك كما في حلية الأولياء (٨/ ١٦٤):

الله يدفعُ بالسلطان مُعضلةً
عن ديننا رحمةً منه ورضوانا
لولا الأئمةُ لم تأمن لنا سبيلٌ
وكان أضعفنا نهبًا لأقوانا

١٩ - وفي تاريخ بغداد (١٦/ ١٨) عن الفضيل بن عياض، قال: «ما من نفس تموت أشد عليّ موتاً من أمير المؤمنين هارون؛ ولوددت أن الله زاد في عمره من عمري، فكبرُ ذلك علينا، فلما مات هارون وظهرت تلك الفتن، وكان من المأمون ما حمل الناس على قول القرآن مخلوق؛ قلنا: الشيخ كان أعلم بما تكلم به». اهـ

٢٠ - وقال أبو عبدالله القلعي الشافعي في كتابه: تهذيب الرياسة وترتيب السياسة (١/ ٧): «نظام أمر الدين والدنيا مقصود، ولا يحصل ذلك إلا بإمام موجود. لو لم نقل بوجود الإمامة؛ لأدى ذلك إلى دوام الاختلاف والهرج إلى يوم القيامة. لو لم يكن للناس إمام مطاع؛ لانتلم شرف الإسلام وضاع. لو لم يكن للأمة إمام قاهر؛ لتعطلت المحاريب والمنابر، وانقطعت السبل للوارد والصادر. لو خلا عصر من إمام؛ لتعطلت فيه الأحكام، وضاعت الأيتام، ولم يجج البيت الحرام. لولا الأئمة والقضاة والسلطين والولاية؛ لما نكحت الأيامي، ولا كفلت اليتامى. لولا السلطان؛ لكانت الناس فوضى، ولأكل بعضهم بعضاً». اهـ

٢١ - وقال الخلال في السُّنة (١/ ١٣٣) عن أبي الحارث، حدثهم قال: «سألت أبا عبدالله - أي: الإمام أحمد - في أمر كان حدث ببغداد وهَمَّ قوم بالخروج، فقلت: يا أبا

عبدالله! ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم؟ فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: سبحان الله! الدماء! الدماء! لا أرى ذلك ولا أمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة، تُسفك فيها الدماء وتُستباح فيها الأموال وتُنتهك فيها المحارم، أما علمت ما كان الناس فيه؟! - يعني أيام الفتنة - . قلت: والناس اليوم أليس هم في فتنة يا أبا عبدالله؟! قال: وإن كان! فإنها هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمّت الفتنة وانقطعت السبل، الصبر على هذا ويسلم لك دينك خير لك. ورأيتُه ينكر الخروج على الأئمة؛ وقال: الدماء! لا أرى ذلك ولا أمر به». إسناده صحيح.

٢٢- وقال أيضًا: «أخبرني علي بن عيسى، قال: «سمعت حنبل، يقول في ولاية الواثق: اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبدالله - أبو بكر بن عبيد، وإبراهيم بن علي المطبخي، وفضل ابن عاصم - فجاءوا إلى أبي عبدالله فاستأذنت لهم، فقالوا: يا أبا عبدالله! هذا الأمر قد تفاقم وفشا - يعنون: إظهاره لخلق القرآن وغير ذلك - . فقال لهم أبو عبدالله: فما تريدون؟ قالوا: أن نشاورك في أننا لنرضى بإمرته ولا سلطانه. فناظرهم أبو عبدالله ساعة، وقال لهم: عليكم بالنكرة بقلوبكم، ولا تخلعوا يداً من طاعة. ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، انظروا في عاقبة أمركم واصبروا، حتى يستريح بركٌ أو يُستراح من فاجر. ودار في ذلك كلام كثير لم أحفظه ومضوا، ودخلت أنا وأبي على أبي عبدالله بعدما مضوا؛ فقال أبي لأبي عبدالله: نسأل الله السلامة لنا ولأمة محمد ﷺ، وما أحب لأحد أن يفعل هذا. وقال أبي: يا أبا عبدالله! هذا عندك صواب؟ - أي: الخروج على الأئمة - قال: لا، هذا خلاف الآثار التي أمرنا فيها بالصبر. ثم ذكر أبو عبدالله، فقال: قال النبي ﷺ: «إن ضربك فاصبر، وإن...، وإن...؛ فاصبر»، فأمر بالصبر». اهـ - وبعد هذا النقل الصحيح عن الإمام أحمد؛ يأتي من ينسب للإمام أحمد القول بجواز الخروج على الأئمة!

- وليس معنى ما قدّمناه آنفاً من وجوب السمع والطاعة بالمعروف، وعدم الخروج على الأئمة، أن نشني عليهم أو نزكيهم بما ليس فيهم، كمن يشني على حاكمٍ يحمي الشّرك في

١٢٠ - حدثنا أسد، عن محمد بن طلحة، عن زُبيد الإيامي

عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«كيف أنتم إذا لبستكم فتنة، يهرم فيها الكبير وينشأ فيها الصغير، تجري على الناس يتخذونها سنة، إذا عُيِّرَتْ؛ قيل: هذا منكر^(١)».

بلده ويشرع القوانين ويلزم الناس بها، فيصفه بمثل: (أمير المؤمنين)، أو (الحاكم بأمر الله!).

(١) أي: من شدة تمكن البدع، فإذا جاء من غيرها؛ ضجَّ الناس، وقالوا: هذه سنة، وتغييرك لها منكر، وما أكثر هذا اليوم، بل حتى في أصل الدين وهو التوحيد، فإذا أنكر عليهم الشُّرك، قالوا: ينكر علينا التوحيد، ويسب الموتى، ويقدم في الأولياء والصالحين!!

- قال سليمان بن عبدالله في تيسير العزيز الحميد (١/٢٩٥) في شرحه لقول النبي ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد». قال: «دلَّ الحديث عن أن قبر الرسول ﷺ لو عُبد لكان وثناً، فما ظنك بقبر غيره من القبور التي عبدت هي وأربابها من دون الله، وإذا أريد تغيير شيء من ذلك؛ أنف عبادها واشمأزت قلوبهم واستكبرت نفوسهم، وقالوا: تنقص أهل الرتب العالية، ورموهم بالعظائم! فماذا يقولون لو قيل لهم: إنها أوثان تعبد من دون الله. فالله المستعان على غربة الإسلام، وهذه هي الفتنة العظمى التي قال فيها عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يهرم فيها الكبير، وينشأ فيها الصغير، تجري على الناس يتخذونها سنة. إذا عُيِّرَتْ؛ قيل: عُيِّرَتْ السنة». اهـ

- ومن كانت له خبرة بما بعث الله به رسوله ﷺ، وبما عليه أهل الشرك والبدع اليوم، علم أن بينها أبعد مما بين المشرق والمغرب، نسأل الله الهداية والثبات. وكلما ضعف تمسك الناس بما كان عليه أنبياءهم وأسلافهم، عوضوا عن ذلك بما أحدثوه من البدع والشُّرك.

- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه أخذ حجرتين فوضع أحدهما على الآخر، ثم قال لأصحابه: «هل ترون ما بين هذين الحجرتين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله! ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال: والذي نفسي بيده لتظهرن البدع، حتى لا يُرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرتين من النور، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء، قالوا: تُركت السنة». - وقد ذكر البخاري في صحيحه عن أم الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: «دخل أبو الدرداء مغضباً، فقلت: مالك؟! فقال: والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد ﷺ إلا أنهم يصلون جميعاً».

- وفيه قال الزهري: «دخلت على أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بدمشق وهو يبكي فقلت له: ما يبكيك؟ فقال: ما أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت». - وقد ذكر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ متى يكون ذلك، كما في سنن الدارمي (١/ ٨٥) قال: «كيف أنتم إذا لبستكم فتنة، يهرم فيها الكبير ويربو فيها الصغير، ويتخذها الناس سنة، فإذا عُيِّرْت؛ قالوا: عُيِّرْت السنة. قالوا: ومتى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كثرت قراؤكم، وقَلَّتْ فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقَلَّتْ أمناءؤكم - وفي لفظ رواه الشجري في أماليه: وكثرت شعراؤكم - والتمست الدنيا بعمل الآخرة». وفي رواية: «وتُفْقَهُ لغير الدين». - وفي تنبيه الغافلين للسمرقندي (١/ ٣١٩) زيادة؛ وهي قوله: «فعند ذلك يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أضلوكم، وإن عصيتموهم قتلوكم. قال قائل: فما تأمرنا يا عبدالله؟ قال: كن حلساً من أحلاس بيتك، وإلا فالنار أولى. قال: فوضع الرجل يده على خاصرته، وقال: قتلنتي يا ابن أم عبد!». -

- وقد قيل: إن الفتنة هنا في أثر ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كيف أنتم إذا لبستكم فتنة»، هي فتنة الرأي والحيل:

- قال ابن تيمية في رسالة إقامة الدليل على إبطال التحليل (١/ ١٩٩): «قال إسحاق - ابن راهويه - قال ابن مهدي ونظراؤه من أهل العلم: إن هذه الفتنة لفتنة! يعني: أهل هذا الرأي لاشك في ذلك؛ لأنه لم يكن فيما مضى فتنة جرى الناس عليها فاتخذوها سنة



حتى ربا الصغير وهرم الكبير إلا فتنة هؤلاء، وهي علامتهم إذا كثر القراء وقلَّ العلماء وتفقه غير الدين. وقوله: «أحلوا الحرام وحرّموا الحلال» مطابق للواقع، فإن الاحتيال على إسقاط الحقوق مثل: حق الشفيع وحق الرجل في امرأته وغير ذلك، إذا احتيل عليها، حرمت على الرجل ما أحلَّ الله له، وكثير من الرأي ضيق ما وسعته السُّنة، فاحتاج صاحبه إلى أن يحتال للتوسعة». اهـ

- وصدق رَحْمَةُ اللَّهِ؛ فكل فقرة من فقرات هذا الأثر - الموقوف لفظاً المرفوع حكماً - تنطبق تماماً على المحتالين، والقياسيين الذين يجللون الحرام ويمحرون الحلال، وقد حملهم التماس الدنيا على التماسها بعمل الآخرة، والتفقه لغير الدين.

- قال مالك لابن وهب: «أد ما سمعت وحسبك، ولا تحمل لأحد على ظهرك؛ فإنه كان يقال: أخسر الناس من باع آخرته بدنياه. وأخسر منه من باع آخرته بدنياه غيره».

- وهذا الذي قاله مالك، قد قاله قبله عمر بن عبدالعزيز رَحْمَةُ اللَّهِ؛ كما رواه أبو نعيم في الحلية (٥/ ٣٢٥) عن ميمون بن مهران، قال: «قال عمر بن عبدالعزيز لجلسائه: أخبروني بأحمق الناس؟ قالوا: رجل باع آخرته بدنياه. فقال عمر: ألا أنبئكم بأحمق منه؟ قالوا: بلى، قال: رجل باع آخرته بدنياه غيره». اهـ

- فصار مثله كمثل الذي يكدح كدح الوحش في خدمة غيره، وكمثل الكير ينفخ بطنه ويعصر أضلاعه في نفع غيره!

٥- باب: إحداث البدع

١٢١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، قال:

أخبرني ابن أبي نجيح، قال: بلغني أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: «من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». فقال عبدالرحمن بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يا رسول الله! وما الإحداث فيها؟ قال: «أن يقتل في غير حدٍّ، أو يستن بسنة^(١) سوء لم تكن^(٢)».

(١) وفي نسخة: «يُسَنُّ سنةٌ سوء».

(٢) لم أجد من رواه بهذا السياق، إلا أن أصله في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب، وأنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، بدون الزيادة الأخيرة وهي قوله: «وما الإحداث فيها».

- لكن جاءت هذه الزيادة في المراسيل مع الأسانيد لأبي داود (١/٣٦٠) عن الحسن البصري، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أحدث حدثاً، أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. قالوا: وما الحدث يا رسول الله؟ قال: بدعة بغير سنة، مثله بغير حدٍّ، مُهَبَّةٌ بغير حق». ورجاله ثقات، وهو من مراسيل الحسن.

- وقد قال يحيى بن سعيد القطان: «ما قال الحسن في حديثه: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إلا وجدنا له أصلاً؛ إلا حديثاً أو حديثين». وقال أبو زرعة: «كل شيء قال الحسن: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجدت له أصلاً ثابتاً ما خلا أربعة أحاديث». وإن كان المتقدمون قد

اختلفوا في مراسيل الحسن، ولكن الصحيح - والله أعلم - أنها صحيحة إذا رواها عنه الثقات. وقد قال علي ابن المديني: «مُرسلات الحسن إذا رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها». وليس كما هو مشهور أنها كالريح على الإطلاق، وقد ذكر ابن جرير وغيره: «أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة، من غير تفصيل؛ بدعة حدثت بعد المتين». انظر شرح علل الترمذي لابن رجب (١/١٩٨).

- وخرَّج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر بن مرزوق وسلمة بن مکتل، قال: سمعنا الخصيب بن ناصح، يقول: «كان الحسن إذا حدثه رجل واحد عن النبي ﷺ بحديث ذكره، فإذا حدثه أربعة بحديث عن النبي ﷺ ألقاهم، وقال: قال رسول الله ﷺ». ويراجع في ذلك شرح علل الترمذي لابن رجب.

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (١/٩١) عن زيد بن أسلم، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. قالوا: يا رسول الله، وما الحدث؟ قال: بدعة تُغيِّر سنة، أو مثله تُغيِّر قوداً، أو نهبة تُغيِّر حقاً». وزيد بن أسلم، وإن كان يرسل إلا أنه ثقة.

- وفي أخبار مكة للفاكهي (٣/٣٦٠) عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «قال نبي الله ﷺ: من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. قلت: يا أبا سعيد! ما الحدث؟ قال: الحدث: الرجل يقتل القتيل أو يصيب الذنب العظيم الذي أنزل الله تبارك وتعالى أنه لا ينجي منه إلا الحرم، فأمر نبي الله ﷺ أن لا يطعم ولا يسقى ولا يؤويه أحد، فمن فعل من ذلك شيئاً؛ فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل حتى يخرج منه من الحرم فيؤخذ بحدته».

- والمقصود بقوله: «أو يسن سنة سوء لم تكن» هي البدعة، ويشهد له من حيث المعنى ما رواه أحمد وغيره في خطبة النبي ﷺ أنه كان يقول: «وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة».

- وفي الإبانة الصغرى لابن بطة (١/١١٣) سئل الحسن البصري عن الحدث الوارد في الحديث، فقال: «أصحاب الفتن كلهم مُحَدِّثون، وأهل الأهواء كلهم مُحَدِّثون».
- واللَّعْنَةُ وقعت من رسول الله ﷺ على أهل البدع والإحداث عموماً، وَذُكِرَ المدينة لا يمنع غيرها- وإن كان في المدينة أشد- لأنه كما في هذه الرواية وفي غيرها عدم ذكر المدينة، بل على الإطلاق هكذا: «من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله...».
- هكذا بلعن كل مُحَدِّث ومبتدع بدون تخصيص.
- ويدلُّ لذلك ما رواه مسلم في صحيحه، عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض».
- فكما أن لعن من ذبح لغير الله، أو من لعن والديه، أو من غير منار الأرض لا يختص بالمدينة، فكذلك من أحدث حدثاً.
- ويدلُّ لذلك أيضاً ما تقدّم من كلام أسد بن موسى، حيث قال في رسالته لأسد بن الفرات: «وقد وقعت اللعنة من رسول الله ﷺ على أهل البدع». وتقدم التعليق على هذا.
- وقد عقد أبو إسماعيل الهروي باباً كاملاً في كتابه ذم الكلام، سمّاه: باب لعن المُحدِّثين والمتكلمين والمخالفين. وذكر فيه جملةً من الملعونين بأعيانهم وأوصافهم، ولم يخص ذلك بالمدينة.
- ويدخل في معنى المُحدِّث: المشرك والمبتدع.
- ومعنى «آوى محدثاً» أي: رضي به؛ ويدخل في ذلك إعانتته على نشر شركه وبدعه وضلاله ونشر كتبه ومسموعاته، وكذلك من أقرّه عليها ولم ينكر عليه، فقد آواه؛ لأنه حماه بسكوته وإقراره؛ ففي كتاب الزهد للإمام أحمد (١/٤٠٦) عن عبد الواحد بن زيد قال: «قلت للحسن: يا أبا سعيد! أخبرني عن رجل لم يشهد فتنة ابن المهلب إلا أنه سكت بلسانه ورضي بقلبه. قال: يا ابن أخي! كم يداً عقرت الناقة- أي: ناقة ثمود-؟ قال: قلت: يدٌ واحدة. قال: أليس قد هلك القوم جميعاً برضاهم وتماليهم؟!». اهـ

١٢٢ - حدثنا سفيان بن عيينة، عن بعض مشيخته، قال:

قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«أخوف ما أخاف على الناس اثنتان: أن يؤثروا ما يرون على ما يعلمون، وأن يضلوا وهم لا يشعرون».

قال سفيان: هو صاحب البدعة^(١).

- وفي تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبدالله (١٥٩/١) في قوله: «لعن الله من آوى محدثاً». قال: أما «آوى» بفتح الهمزة الممدودة. أي: ضم إليه وحسى، وقال أبو السعادات: يقال: آويت إلى المنزل وآويت غيري وأويته... وأما «محدثاً»: فقال أبو السعادات: يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول، فمعنى (الكسر): من نصر جانباً وآواه وأجاره من خصمه، وحال بينه وبين أن يقتص منه، و(الفتح) هو الأمر المبتدع نفسه، ويكون معنى الإيواء فيه الرضا به والصبر عليه، فإنه إذا رضي بالبدعة وأقرَّ عليها فاعلمها ولم ينكر عليه، فقد آواه.

قلت - القائل: سليمان بن عبدالله -: الظاهر أنه على الرواية الأولى يعم المعنيين؛ لأن المحدث أعم من أن يكون بجناية أو ببدعة في الدين، بل المحدث بالبدعة في الدين شر من المحدث بالجناية فإيواءه أعظم إثماً، ولهذا عدّه ابن القيم في كتاب الكبائر، وقال: هذه الكبيرة تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث في نفسه، فكلما كان الحدث في نفسه أكبر، كانت الكبيرة أعظم». اهـ

(١) أي: كما أصاب الأمم من قبلنا؛ نسوا حظاً مما دُكرُوا به، وحرفوا الكلم عن مواضعه، ولبسوا الحق بالباطل، وغلبهم الواقع؛ فتركوا السُّنة وأخذوا بالأهواء والبدع.

- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «إذا أحبَّ أحدكم أن يعلم أصابته الفتنة أم لا؟ فلينظر؛ فإن كان رأى حلالاً كان يراه حراماً، فقد أصابته الفتنة، وإن كان يرى حراماً كان يراه حلالاً، فقد أصابته». رواه الحاكم، وصححه.

- وفي المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان (٢/٢٦٦) عن الأوزاعي: أنه كتب إلى عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان: «أما بعد، فقد كنتُ بحال أبيك لي وخاصة سريره، فرأيت أن صلتني إياه، تعأهدي إياك بالنصيحة في أول ما بلغني عنك، من تخلفك عن الجمعة والصلوات فجادلتَ ولججتَ، ثم بررتُك فوعظتُك، وأجبتني بما ليس لك فيه حجة ولا عذر، وقد أحببتُ أن أقرن بنصيحتي إياك عهداً عسى الله أن يُحدث خيراً، وقد بلغنا أن خمساً كان عليها أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون لهم بإحسان: اتباع السنة، وتلاوة القرآن، ولزوم الجماعة، وعمارة المساجد، والجهاد في سبيل الله. وحدثني سفيان الثوري، أن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُما كان يقول: من أحب أن يعلم أصابته الفتنة أو لا فلينظر، فإن رأى حلالاً كان يراه حراماً، أو يرى حراماً كان يراه حلالاً، فليعلم أن قد أصابته.

وقد كنتُ قبل وفاة أبيك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ترى ترك الجمعة والصلوات في الجماعة حراماً، فأصبحت تراه حلالاً، وكنْتَ ترى عمارة المساجد من شرف الأعمال، فأصبحت لها هاجراً، وكنْتَ ترى أن ترك عصابتك من الحرس في سبيل الله حرجاً، فأصبحت تراه جميلاً...». إلى آخر ما نصحه به من علامات وقوعه في الفتنة.

- وفي السُّنة للالكائي (١/٩٠) عن حُميد بن هلال، قال: حدثني مولى لأبي مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «دخل أبو مسعود على حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُما فقال له: اعهد إليّ. فقال له: ألم يأتك اليقين؟ قال: بلى وعزة ربي. قال: فاعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكره، وأن تنكر ما كنت تعرفه، وإياك والتلون؛ فإن دين الله واحد».

- وفي الفتن لنعيم بن حماد، قال له: «فانظر الذي أنت عليه اليوم فتمسك به، فإنه لا يضرك فتنة بعد».

- ولقد حفظ أبو مسعود وصية حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثم أداها للتابعين كما تحملها؛ ففي مستدرک الحاكم (٤/ ٥٠٧) عن أبي الشعثاء، قال: «خرجنا مع أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقلنا له: اعهد إلينا. فقال: عليكم بتقوى الله ولزوم جماعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإن الله تعالى لن يجمع جماعة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ضلالة، وإن دين الله واحد، وإياكم والتلون في دين الله، وعليكم بتقوى الله، واصبروا حتى يستريح بَرٌّ ويُستراح من فاجر». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

- وهي في الأصل وصية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما رواه الطبراني في الكبير، عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لعبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كيف بك إذا بقيت في حُثالة من الناس، وقد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا فصاروا هكذا- وشبك بين أصابعه- قال: الله ورسوله أعلم؟ قال: اعمل بما تعرف ودع ما تنكر- أي: لا تؤثر ما ترى على ما تعرف، بل اعمل بما تعرف- وإياك والتلون في دين الله، وعليك بخاصة نفسك، ودع عوامهم».

- وكم رأينا من هؤلاء المتلونين الذين تغيرت اعتقاداتهم وأقوالهم وآثروا ما يرون على ما يعلمون وذلك لما لبستهم الفتنة، نعوذ بالله من الحور بعد الكور.

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ١٨٨) عن إبراهيم بن نصر، قال: سمعت الفضيل ابن عياض، يقول: «كيف بك إذا بقيت إلى زمان شاهدت فيه ناسًا لا يفرقون بين الحق والباطل، ولا بين المؤمن والكافر، ولا بين الأمين والخائن، ولا بين الجاهل والعالم، ولا يعرفون معروفًا، ولا ينكرون منكرًا».

- قال ابن بطة رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإننا لله وإننا إليه راجعون! فإننا قد بلغنا ذلك وسمعناه وعلمنا أكثره وشاهدناه! فلو أن رجلاً ممن وهب الله له عقلاً صحيحاً وبصراً نافذاً فأمعن نظره وردد فكره، وتأمل أمر الإسلام وأهله، وسلك بأهله الطريق الأقصد والسبيل الأرشد؛ لتبين له أن الأكثر والأعم الأشهر من الناس قد نكصوا على أعقابهم وارتدوا على أدبارهم، فحادوا عن المحجة وانقلبوا عن صحيح الحجة، ولقد أضحي كثير من الناس

يستحسنون ما كانوا يستقبحون، ويستحلون ما كانوا يجرمون، ويعرفون ما كانوا ينكرون، وما هذه رحمكم الله أخلاق المسلمين، ولا أفعال من كانوا على بصيرة في هذا الدين، ولا من أهل الإيثار به واليقين». اهـ

- وفي مصنف ابن أبي شيبة عن حذيفة، أنه سئل: أي الفتن أشد؟ قال: «أن يُعرض عليك الخير والشر، لا تدري أيهما تتبع».

- وفي الإبانة الكبرى، عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «إنكم لن تزالوا بخير، ما لم تعرفوا ما كنتم تنكرون، وتنكروا ما كنتم تعرفون، وما دام عالمكم يتكلم بينكم غير خائف».

- وفي حلية الأولياء (٣/ ٢١٤) عن محمد بن كعب القرظي، أنه سئل: ما علامة الخذلان؟ قال: «أن يستقبح الرجل ما كان يستحسن، ويستحسن ما كان قبيحاً».

- وفي حلية الأولياء (١/ ٢٧٩) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقيل له: في يوم واحد تركت بنو إسرائيل دينهم؟ قال: «لا، ولكنهم كانوا إذا أمروا بشيء تركوه، وإذا نُهوا عن شيء ركبوه، حتى انسلخوا من دينهم كما ينسلخ الرجل من قميصه».

- والتلون: هو التنقل من رأي إلى رأي، ومن مذهب إلى مذهب. والسبب في ذلك: هو قلة العلم وكثرة الجدال والخصومة بالباطل وعدم اليقين بما عليه من الحق.

- قال عمر بن عبدالعزيز، كما في الإبانة الكبرى (٢/ ٥٠٣): «من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل».

- وقال أيضاً كما في الإبانة (٢/ ٥٠٤): «من عمل بغير علم كان ما يُفسد أكثر مما يُصلح، ومن لم يعد كلامه من عمله كثرت خطاياها، ومن كثرت خصوماته لم يزل يتنقل من دين إلى دين».

- وقال معن بن عيسى: «انصرف مالك يوماً من المسجد وهو متكئ على يديه، فلحقه رجلٌ يقال له: أبو الجويرية - وكان يُتهم بالإرجاء - فقال: يا أبا عبدالله! اسمع مني شيئاً أكلمك به وأحاجك وأخبرك برأبي، قال: فإن غلبتني؟ قال: فإن غلبتني اتبعته،

١٢٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا عبدالله بن خالد، عن أبي عبدالسلام^(١)، قال:

سمعت بكر بن عبدالله المزني: إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:
«حَلَّتْ شِفَاعَتِي لِأُمَّتِي، إِلَّا صَاحِبَ بَدْعَةٍ»^(٢).

قال: فإن جاء رجلٌ آخر فكلمنا فغلبنا؟ قال: نتبعه، قال مالك: يا عبد الله! بعث الله محمداً ﷺ بدين واحد، وأراك تنتقل من دين إلى دين!..

- وقال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: «رَأْسُ مَالِ الْمُؤْمِنِ دِينُهُ، حَيْثَمَا زَالَ دِينُهُ مَعَهُ، لَا يَخْلُفُهُ فِي الرَّحَالِ، وَلَا يَأْتَمُنْ عَلَيْهِ الرَّجَالُ».

- وقوله رَحِمَهُ اللهُ عَنهُ: «وَأَنْ يَضْلُوا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ»؛ سببه: موت القلب، فلا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا، إلا ما أُشرب من هواه.

(١) هو: صالح بن رستم الهاشمي مولاهم، أبو عبدالسلام الدمشقي. روى عن ثوبان مولى النبي ﷺ، وعبدالله بن حوالة الأزدي، ومكحول، وروى عنه سعيد بن أبي أيوب، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر. قال عنه أبو حاتم: مجهول لا نعرفه. ولكن قال الذهبي: «قد روى عنه اثنان فحُفَّتْ الجِهَالَةُ». ووثقه أبو حفص عمر بن شاهين، وابن حبان، والذهبي. وقال أبو زرعة الدمشقي: في الطبقة الثانية من تابعي أهل الشام.

(٢) لم أجده عند غير المصنّف، وقد أرسله بكر بن عبدالله المزني، وهو في الحديث ثقة ثبت مجمع على إمامته وثقته - قاله غير واحد من أهل العلم - وباقي رجاله ثقات عدا عبدالله ابن خالد البجلي، فهو مقبول. هذا من حيث الرواية.

- أما من حيث الدراية، فلا إشكال في معناه ويشهد له ما رواه أحمد، والبخاري، ومسلم عن سهل بن سعد، وأبي سعيد رَحِمَهُ اللهُ عَنَّمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مِنْ مَرَّةٍ عَلَى شَرْبٍ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، وَلِيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ

يحال بيني وبينهم. زاد أبو سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فأقول: إنهم مني. فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول: **سُحْقًا سُحْقًا** لمن غير سنتي».

- وقوله: «سُحْقًا سُحْقًا» كلمة تقال عند الغضب، والمراد: الدعاء عليهم بالإبعاد والهلاك، ولم يذكر أنه يشفع لهم. وهذا في أهل البدع من هذه الأمة.

- قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٠/٢٦٢): «كل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله، فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين عنه - والله أعلم - وأشدهم طردًا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم، مثل الخوارج على اختلاف فرقها، والروافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها؛ فهؤلاء كلهم يبدلون، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم، وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي، وجميع أهل الزيغ والأهواء والبدع، كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر، ولا يجلد في النار إلا كافر». اهـ

- وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أن أولى الناس بالطرد والإبعاد عن حوض النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كان له مكذبًا في الدنيا، فمن كذَّب بالحوض فليس له فيه نصيب؛ فكذلك يُجرم شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من كذَّب بها من الخوارج والمرجئة والمعتزلة ومن شابههم.

- ويشهد له أيضًا حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا: «من كذَّب بالشفاعة، فليس له فيها نصيب». وهو حديث حسن، رواه هناد بن السري في الزهد، والآجري في الشريعة واللالكائي في السنة. وأخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وثبت أيضًا عن أيوب السخيتاني، كما في السنة لللالكائي.

- وفي الشريعة للآجري (٢/١٧٧) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «دخلت على ابن زياد، وهم يتذاكرون الحوض، فلما رأوني طلعت عليهم، قالوا: قد جاءكم أنس، فقالوا: يا أنس! ما تقول في الحوض؟ فقلت: والله ما شعرت أني أعيش حتى أرى أمثالكم. تشكون في الحوض، لقد تركت عجائز بالمدينة، ما تصلي واحدة منهن صلاة إلا سألت ربها عز وجل أن يوردها حوض محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

- وروى ابن أبي عاصم في السُّنة، والطبراني في الكبير بسند حسن، عن معقل بن يسار رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «رجلان ما تناهما شفاعتي، إمام ظلوم غشوم، وآخر غال في الدين مارق منه». لفظ ابن أبي عاصم.

- وقد ذُكر أن المرجئة والقدرية من الأصناف التي لا تناهم شفاعته النبي ﷺ .
- وفي الباب أحاديث كثيرة في نفي شفاعته النبي ﷺ لأصحاب البدع، لكنها لا تخلو من مقال، والأصل في ذلك: قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي سُنِّيٍّ إِلَّا مَمَّا أَمَرَهُمُ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يَدِينُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ». وفي قراءة: «فارقوا دينهم». وهم: أهل البدع. وكذلك قوله ﷺ: «من رغب عن سنتي؛ فليس مني».

- وقال الألباني في سلسلته الضعيفة (٣٧٦/١) معلقاً على حديث: «حلت شفاعتي لأمتي، إلا صاحب بدعة». فقال: هو مخالف لظاهر قوله ﷺ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي». اهـ

- والحقيقة أن هذا كلام من لا يعرف الفرق بين المبتدع والعاصي، وإلا فأين هو من قول النبي ﷺ في الخوارج - كما ثبت في الصحيح - : «أينما لقيتموهم فاقتلوهم». ونبيه عن قتال أمراء الجور ما صلوا؟ فالبدعة أكبر من الكبائر؛ لذا كانت معصية إبليس بسبب الشبهة فلم يُغفر له، ومعصية آدم كانت بسبب الشهوة فُغفر له؛ قال الشافعي: «لأن يلقى الله العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك، خيرٌ له من أن يلقاه بشيء من علم الكلام».

- وقال سفيان الثوري: «البدعة أحبُّ إلى إبليس من المعصية؛ لأن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها».

- وفي سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني (٣٠٩/١) قال سلام بن أبي مطيع: «لأن ألقى الله بصحيفة الحجاج أحبُّ إليَّ من أن ألقى الله بصحيفة عمرو بن عبيد».

- فلا تَعَارِضْ وَلَا مُخَالَفَةَ! فالحديث الأول يتكلم عن المبتدع، والثاني عن أصحاب الكبائر. وتقدّم من الشواهد ما يدلُّ على ذلك.

١٢٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن الفضل

عن أبي بكر بن عياش، قال:

«كان عندنا فتى يقاتل ويشرب، وذكر أشياء من الفسق، ثم إنه تَقَرَّراً فدخل في التشيع، فسمعت حبيب بن أبي ثابت وهو يقول له: لأنت يوم كنت تقاتل وتفعل ما تفعل، خير منك اليوم^(١)».

- وجاء في الأثر أن إبليس، قال: «أهلكت بني آدم بالذنوب، وأهلكوني بالاستغفار وبلا إله إلا الله، فلما رأيت ذلك بثت فيهم الأهواء، فهم يذنبون ولا يتوبون؛ لأنهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا».

- وقال البيهقي في البعث والنشور (١٨) عند الكلام على حديث: «رجلان لا تنالهما شفاعتي يوم القيامة...». قال: «وفيه وفيما قبله - إن صحَّ - إثبات الشفاعة لغير المذكورين فيه. والمارق من الدين: هو الخارج منه، ولا شفاعة له ولا عفو عنه وغيره إن لم يخرج من النار بالشفاعة، فقد يخرج منها يوماً ما برحمة الله. وقد ورد خبر الصادق بأنه لا يضيع إيمان من مات عليه؛ فيكون ما أوعده بأن شفاعته لا تناله، تلحقه بأن يطول بقاؤه في النار، ولا يخرج منها مع من يخرج منها بالشفاعة، والله أعلم». اهـ

- وليس معنى ما سبق هو نفي الشفاعة مطلقاً، بل إثبات الشفاعة لأصحاب الذنوب والمعاصي من الموحددين من أمة محمد ﷺ أصل من أصول أهل السنة ولا ينكره إلا مبتدع. ولكن الكلام هنا في المبتدع، فإذا انتفت عنه شفاعته النبي ﷺ فيبقى تحت مشيئة أرحم الراحمين؛ إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ما دامت بدعته لم تخرجه عن الإسلام.

(١) في هذا الأثر العظيم ردُّ على من زعم أن بعض الكبائر شرٌّ من بعض البدع؛ وهذا قول باطل؛ لم يقل به أحد من السلف، وهو نوع من الرأي والكلام، فهؤلاء نظروا إلى صغر

البدعة ولم ينظروا إلى عِظَم الأمور التي تمخضت عنها هذه البدعة من كونها إحداثُ أمر في الدين، واتهام للنبي ﷺ بالتقصير، وصاحبها لا يتوب منها؛ لاعتقاده أنها قريبة إلى الله؛ قال الإمام محمد بن عبد الوهاب في رسالة فضل الإسلام: «باب: ما جاء أن البدعة أشد من الكبائر». فقال الشيخ ابن باز في شرحها (١/ ٢٤): «والمعنى: أن البدعة أكبر من الكبائر؛ لأنها تنقض الإسلام وإحداث في الإسلام واتهام للإسلام بالنقص، فلهذا يبتدع ويزيد. وأما المعاصي فهي اتباع للهوى وطاعة للشيطان، فهي أسهل من البدعة، وصاحبها قد يتوب ويسارع ويتعظ، أما صاحب البدعة فيرى أنه مصيب وأنه مجتهد؛ فيستمر بالبدعة - نعوذ بالله - ويرى الدين ناقصًا فهو بحاجة إلى بدعته. ولهذا صار أمر البدعة أشد وأخطر من المعصية؛ قال تعالى في أهل المعاصي: «وَيَعْرِفُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ». فأهل المعاصي تحت المشيئة، وأما أهل البدع فذنبهم عظيم وخطرهم شديد؛ لأن بدعتهم معناها: التنقص للإسلام وأنه محتاج لهذه البدعة، ويرى صاحبها أنه محق ويستمر عليها ويبقى عليها ويجادل عنها، نسأل الله العافية». اهـ

فهذا الفتى قد تلبس بكبائر من الذنوب كالمقاتلة وأذى المسلمين وشرب الخمر، فتركها ودخل في بدعة هي من أخف البدع في ذلك الوقت، ألا وهي التشيع - وليس الرافض - ومع هذا كله قال فيه حبيب بن أبي ثابت ما قال.

- وقد كان السلف يرون الشاب على كل حالة مُنكَرَة، فلا يأسون من خيره، حتى يرونه قد صحب أهل الأهواء وقلبه خالٍ، فعندها يعلمون أنه قد عطب - كما قال يونس بن عبيد لحماذ بن زيد -.

- ويشهد لهذا ما رواه أحمد والترمذي، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ وقف على أناس جلوس، فقال: ألا أخبركم بخيركم من شركم؟ قال: فسكتوا. فقال ذلك ثلاث مرات. فقال رجل: بلى يا رسول الله! أخبرنا بخيرنا من شرنا. قال: خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره، وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

- ولا شك أن المبتدع لا يُرجى خيره؛ لأنه لا يتوب من بدعته غالباً، بل يظل ينتقل من بدعة إلى أخرى. أما العاصي فإنه يرجى خيره، لعلمه بما هو عليه من المعصية، والمبتدع لا يؤمن شره، ولهذا كان السلف لا يحضرون مجالسهم، بل ويضعون أصابعهم في آذانهم عند سماع كلامهم.
- ولذا حرص السلف الصالح على تنشئة الشباب على معتقد أهل السنة والجماعة ومصاحبة أهل العلم منهم.
- وقد جاءت الآثار عنهم في هذا الباب على شقين:
- الأول: حث الشباب على موافقة ومؤاخاة أهل السنة؛ ليحملوهم عليها.
- الثاني: التنفير عن البدعة وأنها أشد وأغلظ وأفسد لقلب العبد من المعاصي الشهوانية.
- فمن الأول: ما رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٩ / ١) عن ابن شوذب، قال: «من نعمة الله على الشاب إذا تنسك أن يؤاخي صاحب سنة يحمله عليها».
- وقال أبو إسحاق الجبنياني: «لا تُعلموا أولادكم إلا عند الرجل الحسن الدين، فدين الصبي على دين مُعلمه».
- وقال عمرو بن قيس الملائبي: «إذا رأيت الشاب أول ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارجه، وإذا رأيت مع أهل البدع فايئس منه؛ فإن الشاب على أول نشوئه».
- وقال: «إن الشاب لينشأ، فإن آثر أن يجالس أهل العلم كاد أن يسلم، وإن مال إلى غيرهم كاد أن يعطب».
- قال ابن بطة: «فانظروا رحمكم الله من تصحبون، وإلى من تجلسون، واعرفوا كل إنسان بخدنه، وكل أحد بصاحبه، أعاذنا الله وإياكم من صحبة المفتونين، ولا جعلنا وإياكم من إخوان العابثين، ولا من أقران الشياطين». اهـ
- وفي السنة للالكائي (٦٠ / ١) عن أيوب قال: «إن من سعادة الحدّث والأعجمي أن يوفقها الله لعالم من أهل السنة».
- وقال يوسف بن أسباط: «كان أبي قدرياً، وأحوالي روافض؛ فأنقذني الله بسفيان».

- وعن عمارة بن زاذان، قال: قال لي أيوب: «يا عمارة! إذا كان الرجل صاحب سنة وجماعة، فلا تسأل عن أي حال كان فيه». اهـ
- ومن الثاني: ما رواه ابن بطة في الشرح والإبانة (٩١) عن أرطاة بن المنذر، أنه قال: «لأن يكون ابني فاسقًا من الفساق، أحبُّ إلي من أن يكون صاحب هوى». اهـ
- وقال سعيد بن جبير: «لأن يصحب ابني فاسقًا شاطرًا سنيًا، أحبُّ إلي من أن يصحب عابدًا مبتدعًا». والشاطر: هو الذي أعيا أهله خُبثًا، كما في لسان العرب (٤/٤٠٨).
- وقال العوام بن حوشب في حق ابنه عيسى: «والله لأن أرى عيسى يجالس أصحاب البرابطة - المعازف - والأشربة والباطل، أحبُّ إلي من أن أراه يجالس أصحاب الخصومات أهل البدع».
- وقيل لمالك بن مغول: رأينا ابنك يلعب بالطيور، فقال: «حبذا إن شغلته عن صحبة مبتدع». الشرح والإبانة (٩٤).
- وفي تاريخ دمشق لابن عساكر (١٩/٢٣٧) عن ابن وهب، أنه سمع مالكا يقول: «قال لي زياد بن أبي زياد - وكان عابداً، وأنا يومئذ حديث السنّ - إني أراك تجلس مع ربيعة، عليك بالحذر».
- وكان ربيعة قد عُرِف بالرأي في بعض المسائل.
- وفي حلية الأولياء لأبي نعيم (٣/١٦٧) عن عامر بن عبدالله بن الزبير، قال: «جئت أبي، فقال: أين كنت؟ فقلت: وجدتُ أقوامًا ما رأيتُ خيرًا منهم! يذكرون الله تعالى فيرعد أحدهم، حتى يُعشى عليه من خشية الله تعالى، فقعدتُ معهم، قال: لا تقعد معهم بعدها، فرأى كأنه لم يأخذ ذلك فيّ، فقال: رأيتُ رسول الله ﷺ يتلو القرآن، ورأيتُ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يتلوان القرآن فلا يصيبهم هذا، أفتراهم أحشع لله تعالى من أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما؟! قال: فرأيتُ أن ذلك كذلك، فتركتهم».
- وفي ذم الكلام للهروي، عن الشافعي، أنه قال: «لأن يلقى الله العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك، خير من أن يلقاه بشيء من الهوى».

- وفي تهذيب الكمال (١٥١ / ٣١) عن وهب بن منبه، قال: «احذروا أيها الأحداث الأغمار هؤلاء الحروراء- أي: الخوارج- لا يدخلوكم في رأيهم المخالف فإنهم عرّة لهذه الأمة». اهـ

- والعرّة: هي الجرّب.

- وفي طبقات الحنابلة: (١ / ١٨٤) قال أحمد بن حنبل: «زُهاد أهل البدعة؛ أعداء الله». وقال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٠٣ / ٢٠): «أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع». اهـ

- وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٢ / ١٨١): «بل ما أكثر من يتعبد الله بما حرمه الله عليه، ويعتقد أنه طاعة وقربة، وحاله في ذلك شر من حال من يعتقد ذلك معصية وإثمًا، كأصحاب السماع الشعري الذين يتقربون به إلى الله تعالى، ويظنون أنهم من أولياء الرحمن، وهم في الحقيقة من أولياء الشيطان». اهـ

- وقال البرهاري في شرح السنة (١ / ٥٤): «اعلم أن الأهواء كلها ردية تدعو إلى السيف، وأردؤها وأكفرها: الرافضة والمعتزلة والجهمية؛ فإنهم يريدون الناس على التعطيل والزندقة».

- وقال: «رأى يونس بن عبيد ابنه، وقد خرج من عند صاحب هوى، فقال: يا بني! من أين جئت؟ قال: من عند فلان، قال: يا بني! لأن أراك خرجت من بيت خُنثى، أحبُّ إليّ من أن أراك تخرج من بيت فلان وفلان، ولأن تلقى الله يا بني زانيًا فاسقًا سارقًا خائنًا، أحبُّ إليّ من أن تلقاه بقول فلان وفلان».

ألا ترى أن يونس بن عبيد قد علم أن الخُنثى لا يضل ابنه عن دينه، وأن صاحب البدعة يضلّه حتى يكفر؟! اهـ

- وقال: «إذا رأيت الرجل مجتهدًا في العبادة، متقشفًا محترقًا بالعبادة، صاحب هوى، فلا تجالسّه ولا تقعد معه، ولا تسمع كلامه، ولا تمشي معه في طريق، فإني لا آمن أن تستحلي طريقته، فتهلك معه». اهـ

- وفي الإبانة الكبرى (١/ ١٥٤) قال أبو حاتم: سمعت أحمد بن سنان، يقول: «لأن يجاورني صاحب طُنْبُور، أحبُّ إليَّ من أن يجاورني صاحب بدعة، لأن صاحب الطنبور أنماه وأكسر الطنبور، والمبتدع يفسد الناس والجيران والأحداث».
- وفي السُّنة للالكائي (٤/ ٧٤١) عن يونس بن عبيد، أنه قال لابنه: «أنهاك عن الزنا والسرقه وشرب الخمر، ولأن تلقى الله عَزَّوَجَلَّ بهن أحبُّ إليَّ من أن تلقاه برأي عمرو وأصحاب عمرو - هو: ابن عبيد الملعون». مع أنه كان مشهوراً بالتعبد والتنسك.
- وليس معنى كلام السلف في هذا الباب أنهم يُزهدون في الذنوب صغيرها وكبيرها، بل الذين يُزهدون فيها هم المرجئة، الذين يقولون: لا يضُرُّ مع الإيثار ذنب، وحسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة. وإنما المقصود التخليط على المبتدع، وأن البدعة أضرت من المعصية؛ ففي الزهد لأبي حاتم الرازي (٦٥) قال مالك بن دينار: «لأننا للقارئ الفاجر أخوف مني من الفاجر المبرز بفجوره، إن هذا أبعدهما غوراً».
- وقال أيوب السخيتاني: «لا خبيث أخبث من قارئ فاجر».
- والقراء: لقبٌ يُطلق في عُرف السلف ويُراد به أهل النسك والدين، قال أبو حازم: «أدركت القراء وهم القراء، وليس هم اليوم بالقراء؛ ولكنهم الحُرَّاء».
- وفي هذا ردُّ على من قال: إن الجماعات الباطنية والأحزاب الضالة والفرق الهالكة كالإخوان المسلمين والتبليغ وغيرهم كان لهم الفضل في إخراج الشباب من المقاهي والملاهي؛ فنقول: هم أخرجوهم من الذنوب وأوقعوهم في البدع والشركيات والتحزب والغل على المسلمين. مثلهم مثل الصوفية والقاديانية والأحباش الذين يدعون الكفار من أهل الكتاب للدخول في الإسلام على طريقة الصوفية وتعظيم القبور وصراف العبادة لغير الله. مما جعل الكفار لا يعرفون من الإسلام إلا التعلُّق والاستغاثة بالأموات، ظناً منهم أن هذا هو الإسلام.
- قال سفيان الثوري: «لا يقبل قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بنية موافقة السُّنة».

٦- باب: تغيير البدع

١٢٥ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مُدرك السلمي، عن لقمان

عن أبي إدريس الخولاني، أنه كان يقول:

«لأن أسمع بناحية المسجد بنار تُحرق أحب إليّ من أن أسمع فيه
ببدعة ليس لها مغيرٌ^(١)، وما أحدثت أمة في دينها بدعة، إلا رفع الله بها
عنهم سنة^(٢)».

(١) لأن النار تأكل الخشب، والبدعة تأكل الدين. والنار تطفئها العامة، والبدعة لا يطفئها
إلا العلماء.

- وهذا الأثر له سببٌ ذكره الفريابي في القدر (١/ ٢٨٤) وابن عساكر في تاريخ دمشق
(١١٩/ ٦٦) في ترجمة أبي جميل القدري، حيث أمر أبو إدريس الخولاني بترك مجالسته،
ثم ساق ابن عساكر بسنده إلى أبي إدريس الخولاني أنه قال: «لأن أسمع في ناحية المسجد
بنار تحرق أحبُّ إليّ من أن أسمع ببدعة ليس لها مغير، ألا إن أبا جميل لا يؤمن بالقدر،
فلا تجالسوه». وقال أبو إدريس: «إن أبا جميل لا يؤمن بالقدر، فلا تجالسوه، فانتقل من
دمشق إلى حمص». اهـ.

(٢) جاء هذا أيضًا عن ابن عمر رضي الله عنهما كما في السنة للمروزي (١/ ٢٩) أنه كان يقول: «خير
الدين دين محمد صلّى الله عليه وآله، وشر الأمور محدثاتها، اتبعوا ولا تبدعوا؛ فإنكم لن تضلوا ما اتبعتم

١٢٦ - حدثنا أسد، عن عبدالله بن وهب، عن معاوية بن صالح، عن أبي الأيس

عن أبي إدريس الخولاني، أنه قال:

«لأن أرى في المسجد ناراً لا أستطيع إطفاءها، أحبُّ إليَّ من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع تغييرها».

١٢٧ - حدثنا أسد، عن عبدالله بن خالد، عن بقية، عن موسى بن أبي حبيب^(١)، قال:

حدثني الحكم بن عمير الشامي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وكان من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

الأثر، إن تتبعونا فقد سبقناكم سبقاً بعيداً، وإن تخالفونا فقد ضللتكم ضلالاً كبيراً، ما أحدثت أمة في دينها بدعة، إلا رفع الله عنهم سنة هدى، ثم لا تعود فيهم أبداً، ولأن أرى في ناحية المسجد ناراً تشتعل فيه احتراقاً أحبُّ إليَّ من أن أرى بدعة ليس فيه لها مُعِيرٌ».

- وأيضاً ذكره البخاري في التاريخ الكبير (٦ / ٣٦٤) وذلك في ترجمة عقيل بن مدرك السلمي، وذكره الهروي في ذم الكلام (٢٦٩) عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

- والعلة في ذلك أن الناس لا يطبقون فعل السنن والبدع جميعاً، فكل بدعة هي على حساب سنة وفي مكانها، وهكذا بالعكس. فالتمسك بالسنة خير من إحداث البدعة.

- وفي الإبانة الكبرى (١ / ٩٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «لا يأتي على الناس زمان إلا أحدثوا فيه بدعة، وأماتوا فيه سنة، حتى تحيا البدع، وتموت السنن».

(١) في الأصل: موسى بن حبيب؛ والصواب ما أثبتناه، كما في المعجم الكبير للطبراني، والإبانة الكبرى لابن بطة. وهو ضعيف في الحديث، كما قال أبو حاتم.

«الأمْرُ الْمُفْظِعُ، وَالْحَمْلُ الْمُضْلِعُ، وَالشَّرُّ الَّذِي لَا يَنْقُطِعُ: إِظْهَارُ
الْبَدْعِ»^(١).

١٢٨ - حدثني أبو أيوب، عن سحنون، عن ابن وهب، قال: أخبرني من سمع الأوزاعي يحدث

عن حسان بن عطية، قال:

«ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها، ثم لم
يعدها إليهم إلى يوم القيامة»^(٢).

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة، وفي الأحاد والمثاني، والطبراني في الكبير، وابن بطة في الإبانة
الكبرى، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، كلهم عن الحكم بن عمير الثمالي.
- وأحاديث بَقِيَّةِ تَقَدَّمَ الكلام عنها، وأن الراجح في مروياته أنها مقبولة بشرط التصريح
بالسماع مع الرواية عن الثقات، وهنا لم يصرح بالسماع. وشيخه الذي يروي عنه هنا هو
موسى بن أبي حبيب، قال عنه أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث. وقال الذهبي: خبره
ساقط. ومما يدل على ذلك أن بقية رواه عن موسى بن أبي حبيب بواسطة، كما في الطرق
الأخرى. فقد رواه عن عيسى بن إبراهيم، عن موسى بن أبي حبيب، وعيسى هذا أيضًا
ضعيف؛ قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، لا أدري من أين
هو؟ وقال النسائي: منكر الحديث. وقال يحيى بن معين: لا يساوي شيئًا.

فهو وإن كان معناه صحيحًا، لكنه ضعيف من حيث الرواية، ولا يُنسب للنبي ﷺ.
- وقال التيمي في الحجة في بيان المحجة (١/٣١٩): «قال أهل اللغة: أفضع الأمر
وظفع: اشتد، وأمر مفضع وفظيع، أي: شديد، والمُضْلِعُ: المُثْقَلُ». اهـ
(٢) رُوي في هذا المعنى أحاديث مرفوعة، لكنها ضعيفة منها:

١٢٩ - أخبرنا ابن وهب، قال: وأخبرني من سمع الأوزاعي يحدث، عن يحيى بن أبي عمرو

السيباني، قال:

حدثني عبدالله بن الديلمي، قال:

«ما ابتدعت بدعة إلا ازدادت مُضِيًّا، ولا تُرِكَت سُنَّةٌ إلا ازدادت هَرَبًا^(١)».

«ما أحدث قوم بدعة إلا رفع مثلها من السُّنة» رواه أحمد في مسنده، وابن بطه في الإبانة الكبرى، عن عُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمَالِيِّ.

ومنها: «ما من أمة تحدث في دينها بدعة إلا أضاعت مثلها من السُّنة». رواه ابن شبة في تاريخ المدينة.

وكلها أسانيد ضعيفة، وعلتها أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف الحديث، ثم رواه عنه بقية بن الوليد معنعناً.

- لكنه صحيح من حيث المعنى، وتشهد له الآثار الكثيرة عن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَالتَّابِعِينَ. وقد يوجد حديث سنده فيه ضعف، لكنَّ معناه صحيح، بما صحَّح في الباب أو غيره من العمومات الأخرى، وسيذكر المصنّف طرفاً من ذلك.

(١) وفي السُّنة للالكائي (١٢٨) بلفظ: «إلا ازدادت هَوِيًّا». وفيه، وفي الإبانة الكبرى

(١/٩٧) التصريح بأن عبدالله بن الديلمي سمعه من عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

والسبب في ذلك هو مزاحمة البدع للسنن، وسيذكر المصنّف من الآثار ما يدلُّ على ذلك.

- وهذا كلامٌ خبيرٌ بالسُّنة والبدعة؛ لأن البدع يتولى إحداثها وتزيينها الشيطان، ثم يتعاهدها بالنفخ والنشر وتزيينها للأكابر ليصطاد بهم الضعفاء والسُّدج، فالبدعة صيد الشيطان الثمين الذي لا يُفَرِّطُ فيه، إلا أن يجمعه فاروقٌ من هذه الأمة. أما السُّنة فإنها نزيهة، فإذا تُرِكَت وأعرض الناس عنها؛ هربت، إلا أن ينعشها صِدِّيقٌ من هذه الأمة.

١٣٠ - حدثنا ابن وهب، قال: وأخبرني مسلمة بن علي، عن سعيد بن المسيب^(١)، عن قتادة

عن خِلاس بن عمرو؛ يرفعه، قال:

«لا يُحَدِّثُ رجلٌ في الإسلام بدعة، إلا ترك من السنة ما هو خير منها».

١٣١ - أخبرنا ابن وهب، قال: كتب إليّ كثير بن عبدالله المزني يحدث عن أبيه

عن جده، أنه قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

«من أحيأ سنة من سنتي قد أميتت بعدي؛ فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن ابتدع بدعة لا يرضها الله ورسوله^(٢) فإن عليه مثل إثم من عمل بها، لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئاً»^(٣).

قال عبدالله بن أحمد في العلل (١١٥٨): «حدثني أبي، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: قال معمر: ما في الأرض بضاعة تبور على صاحبها أشد من العلم». اهـ

- (١) هكذا في الأصل. وسعيد بن المسيب لا يروي عن قتادة، فالأقرب - والله أعلم - أنه سعيد بن بشير الأزدي، فهو الذي يروي عن قتادة، ويروي عنه مسلمة بن علي، كما في ترجمته. وهو ضعيف في الحديث. وخِلاس تابعي، موصوفٌ بالإرسال والتصحيح.
- (٢) هذه صفة كاشفة لا مفهوم لها، كمثّل قوله تعالى: «وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ». فمن المعلوم أنه لا يُقتل نبيٌّ بحقٍّ أبداً، فكذلك لا توجد بدعة يرضها الله ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبداً.
- (٣) رواه الترمذي؛ وقال: حديث حسن، ورواه ابن ماجه؛ وهذا المعنى محفوظ من أحاديث كثيرة، ورواية كثير بن عبدالله قد ضعّفها الإمام أحمد.

١٣٢ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثني محمد بن سعيد، قال: أخبرنا أسد بن موسى، قال:

أخبرنا عبدالمؤمن بن عبيدالله، قال: حدثني مهدي عن عكرمة

عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال:

«ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعةً، وأماتوا فيه سنةً، حتى تحيا البدع وتموت السنن»^(١).

- قال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عنه؛ فقال: «منكر الحديث، ليس بشيء».
- وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: «ضرب أبي على حديثه في المسند ولم يحدث بها».
- وقال الحاكم: «حدث عن أبيه، عن جده نسخة فيها مناكير».
- وقال ابن حبان: «منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يجلّ ذكرها في الكتب ولا الرواية عنه، إلا على سبيل التعجب».
- وقال مطرف بن عبدالله المدني: «رأيت كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني، وكان كثير الخصومة، ولم يكن أحد من أصحابنا يأخذ عنه». تهذيب الكمال (٤٩٤٨).
- وأما معنى الحديث فصحيح، والأدلة الأخرى تدلّ عليه؛ كالحديث الذي رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ، قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً». اهـ
- (١) وتقدّم في كلام ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الأسباب التي تؤدي إلى ذلك، بقوله: «إذا كثرت قراؤكم، وقلّت فقهاؤكم، وكثرت أمراؤكم، وقلّت أمناؤكم، والتمست الدنيا بعمل الآخرة، وتفقّه لغير الدين». فحينئذ تحيا البدع وتموت السنن؛ وآية ذلك أنك إذا أردت أن تُغيّر البدعة، قالوا: تُغيّر السنة؟!

١٣٣ - أخبرنا محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا محمد بن سعيد، قال: أخبرنا نعيم بن حماد، قال: أخبرنا ابن مهدي، وأبو داود، وعبدالصمد، عن عبدالمؤمن أبي عبيدة^(١)، عن مهدي، عن عكرمة

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال:

«ما من عام إلا والناس يجيون فيه بدعة ويميتون فيه سنة، حتى تحيا البدع وتموت السنن».

١٣٤ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن عون^(٢)، عن إسماعيل بن نافع القرشي

عن عبدالله بن المبارك، قال:

«اعلم - أي أخي - أني أرى الموت اليوم كرامة لكل مسلم لقي الله على السُّنَّة، فإننا لله وإنا إليه راجعون، فإلى الله نشكو وحشتنا، وذهاب الإخوان، وقلة الأعوان، وظهور البدع، وإلى الله نشكو عظيم ما حلَّ بهذه الأمة من ذهاب العلماء وأهل السُّنَّة وظهور البدع»^(٣).

(١) في الأصل: عبدالمؤمن بن عبدالرحمن بن أبي عبيدة؛ والصواب ما أثبتناه كما في المعجم الكبير وغيره، وهو أبو عبيدة عبدالمؤمن بن عبيدالله السدوسي. تهذيب الكمال (٣٥٨٢).

(٢) في الأصل: إبراهيم بن محمد، عن عوف؛ والصواب ما أثبتناه وهو عون البصري، أبو محمد يروي عن إسماعيل القرشي.

(٣) يشبه هذا ما جاء في طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ الأصبهاني (٢/٢٨٣) عن الكتاب الذي كتبه سعيد بن العباس إلى إبراهيم بن عيسى، وجاء فيه: «اعلم يا أخي!

أنك في الزمان الذي وصفه الله، فقال: « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ »، والزمان الذي لا يدري ذا المال من أين اكتسب ماله، أمن حلال أم من حرام؟ يأكل الربا، فإن لم يأكله أصابه من غباره، والزمان الذي قال النبي ﷺ: « يكذب فيه الصادق، ويصدق فيه الكاذب »، والزمان الذي كان أصحاب النبي ﷺ والتابعون يخافونه، فقد ابتلينا بكثرة الهوى والخصومات في الله، والمجادلة في القرآن، وقد أميتت السنن، وأحييت البدع، وأرجو - إن شاء الله - لو لم يبق أحد في الدنيا إلا رجل واحد من أهل السنة والجماعة لكان أكثر، لأنه دين الله الأعظم، الذي أظهره على الدين كله ولو كره المشركون.

وقد ينبغي يا أخي للعاقل أن يعرف أهل زمانه، ولا يأتمن على دينه أحداً، فإن العبد إذا علم أنه خلق وحده، ويموت وحده، ويحاسب وحده، وما قدر الله له من الذنوب والخطايا لا يحمله عنه غيره، يكون حذراً، ويتوقع رسول رب العالمين عند كل نقس، وعند كل كلمة، وعند كل خطوة، والدنيا ميدان الله، والمؤمنون خيل الله، اليوم المضمار، وغداً السباق، ولا يجاوز الصراط إلا كل ضامر مهزول من خشية الله، واعلم يا أخي أن الأمر جدُّ ليس بالهزل، وأسأل الله أن يجعل مرافقتك مع أبي بكر الصديق وعمر الفاروق، ومع عثمان ذي النورين، ومع علي بن أبي طالب أخي رسول الله ﷺ، وابن عمه، ختن رسوله وسيفه، يبارز الأقران بين يدي رسول الله ﷺ، فهؤلاء الخلفاء الراشدون المهديون، الذين عملوا بطاعة الله وبكتابه، وسنة نبيه ﷺ. اهـ

- وقال عبدالله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١٠٥١): « سمعت أبي ذُكر عن سيّار، عن جعفر، قال: أخذ بيدي حوشب، فقال: يا أبا سليمان! أوشك ألا ترى مُرشدًا، أوشك ألا ترى مُؤنسًا ». اهـ

- وفي الإبانة الكبرى (٢٦٦/١) عن عبدالصمد بن يزيد، قال: « سمعت الفضيل بن عياض، يقول: الزموا في آخر الزمان الصوامع - يعني: البيوت - فإنه ليس ينجو من شر ذلك الزمان إلا صفوته من خلقه. قال: وسمعت الفضيل، يقول:

١٣٥ - حدثني محمد بن وصّاح، قال: أخبرنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم، قال: جري بن

عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«إِذَا التُّمِسْتَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَتُفْقَهُ لغير الدين: ظهرت البدع^(١)».

حتى متى لا نرى عدلاً نُسرُّ به ولا نرى لدعاة الحقِّ أعواناً

قال: ثم بكى الفضيل، وقال: اللهم! أصلح الراعي والرعية». اهـ

- وقال عبد الله أبا بطين في كتابه الانتصار لحزب الله الموحدين (١/ ٨٥): «كيف لو رأى هذه الأزمنة، التي ظهر فيها الشرك الأكبر والأصغر، والبدع التي لا تعد ولا تحصى في الاعتقادات والأقوال والأعمال، وظهرت جميع الفواحش في أكثر أمصار المسلمين، وضُيعت الصلوات وأتبعَت الشهوات، وظهر مصداق قول حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ليجيئن أقوام يدفنون الدين كما دفنت هذه الحصاة». اهـ

(١) الدنيا ليست المال فقط، بل هي: الرئاسة والجاه والشهرة وكثرة الأتباع والقرب من السلطان وغير ذلك، فإذا كان الطريق الموصل لهذه الأشياء هو إظهار الدين والدعوة وعمل الآخرة؛ عندها تظهر البدع، وأضرُّ الناس على المسلمين من تزيا بزبي أهل الآخرة، وقلبه يغلي بحب الدنيا والرئاسة، قال تعالى: «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ - وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَتِهِمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ» [محمد: ٢٩-٣٠].

- وحبُّ الدنيا رأس كل خطيئة، بل رأس كل بدعة، ولا أدل على ذلك من الخوارج؛ فإنهم ما استباحوا دماء المسلمين وأموالهم إلا للدنيا. وإن تظاهروا بها وصفه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

من كثرة الصلاة والصيام وقراءة القرآن والذكر، فإن قلوبهم تغلي وتفور بحبِّ الدنيا، ولا عجب؛ فقد صاح كبيرهم - لأجل الدنيا- في وجه النبي ﷺ قائلاً: «اعدل يا محمد». حينما قَسَمَ النبي ﷺ المال ولم يعطه. وفيه وفي أمثاله نزل قوله تعالى: « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَاهُمْ بِسَخَطٍ تَمَنَّى ».

وفي فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١/ ٤٧٢) في قصة مقتل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «دخل عليه رجل - يقال له: الموت الأسود- قال: فخنقه وخنقه، قال: ثم خرج قبل أن يُضرب بالسيف، فقال: والله ما رأيت شيئاً قط هو أَلين من حَلَقه، والله لقد خنقته حتى رأيتُ نَفْسَه مثل نَفْسِ الجانِّ يتردد في جسده... قال: فدخل عليه التَّجِيبِي فأشعره مَشْقَصاً، قال: فاتضح الدم على هذه الآية: «فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» قال: فإنها في المصحف ما حُكَّتْ، قال: وأخذت ابنة الفرافصة حُلِيَّهَا فوضعت في حَجْرها، وذاك قبل أن يُقتل، قال: فلما أُشْعِرَ وَقُتِلَ تَفَاجَّتْ عليه، فقال بعضهم: قاتلها الله ما أعظم عجيزتها، قالت: فعرفت أن أعداء الله لم يريدوا إلا الدنيا». اهـ

- وفي البداية والنهاية لابن كثير (٧/ ٢١١) بعدما قتل الخوارج عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال ابن كثير: «ثم مال هؤلاء الفجرة على ما في البيت فنهبوه، وذلك أنه نادى منادٍ منهم: أيجل لنا دمه ولا يجل لنا ماله؟! فانتهبوه ثم خرجوا، فأعلقوا الباب على عثمان وقتيلين معه، فلما خرجوا إلى صحن الدار، وثب غلام لعثمان على قتره - أحد الذين قتلوا عثمان - فقتله، وجعلوا لا يمرون على شيء إلا أخذوه، حتى استلب رجل يقال له: كلثوم التجيبى ملاءة نائلة - بنت الفرافصة زوجة عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فضربه غلام لعثمان فقتله، وقُتِلَ الغلام أيضاً، ثم تنادى القوم: أن أدركوا بيت المال لا تُسبِقوا إليه، فسمعهم حفظة بيت المال، فقالوا: يا قوم النجا النجا، فإن هؤلاء القوم لم يصدقوا فيما قالوا من أن قصدهم قيام الحق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك مما ادعوا أنهم إنما قاموا لأجله وكذبوا، إنها قصدهم الدنيا». اهـ

- وفي مصنف عبدالرزاق، عن قتادة، قال: «لما سمع عليُّ المُحَكِّمَةَ - الخوارج - قال: من هؤلاء؟ قيل له: القراء. قال: بل هم الخيَّابون العيَّابون. قيل: إنهم يقولون: لا حكم إلا لله! قال: كلمة حق عني بها باطل، فلما قتلهم؛ قال رجل: الحمد لله الذي أبادهم وأراحنا منهم. فقال عليُّ: كلا، والذي نفسي بيده إن منهم لمن في أصلاب الرجال لم تحمله النساء بعد، وليكونن آخرهم أَلصاصًا جرَّادين». أي: يُعرون الناس ثيابهم وينهبونها.

- فإذا كان هذا في الخوارج، ينظرون إلى عجيذة المرأة وينتهون بيت مال المسلمين، ثم يتظاهرون بالدين، مع ما يُظن فيهم أنهم أبعد الناس عن الدنيا بكثرة عبادتهم وطاعتهم في الظاهر، فكيف الظن بالمرجئة؟! والإرجاء دين الملوك، وكيف بالصوفية وغيرهم؟! - وروى يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٧/٢) عن يحيى بن عتيق، قال: «ذُكر جابر بن زيد عند محمد بن سيرين، فقال: رحم الله جابرًا! كان مُسَلِّمًا عند الدرهم.

قال: وحدثنا حماد، عن هشام، عن محمد، قال: كان يقال: المسلم: المسلم عند الدرهم». - ونحن نقول: السُّنِّي: السُّنِّي عند الدرهم.

- هذا فيمن يلتمس الدنيا بالعبادة.

- وأما من يلتمس الدنيا بالعلم، فنجده في الآثار الآتية:

ففي جامع بيان العلم وفضله لابن عبدالبر (٣٢٦/١) عن محمد بن داود البصري، قال: «لما ولي إسماعيل بن عُلية على العشور - أو قال: على الصدقات - كتب إلى عبدالله ابن المبارك يستمده برجال من القراء يعينونه على ذلك، فكتب إليه عبدالله:

يا جاعل العلم له بازيًا يصطاد أموال المساكين
احتلت للدنيا ولذاتها بحيلة تذهب بالدين
فصرت مجنونًا بها بعدما كنت دواءً للمجانين
أين رواياتك فيما مضى عن ابن عون وابن سيرين

وتترك أبواب السلاطين
 زل حمأز العلم في الطين
 يفعل ضلال الرهابين
 وأجبار سوء ورهبانها
 ولم تغل في البيع أثمانها
 يبين لذي العقل إتناها
 واشتروا بالأمن جيفه
 تلك الأمانات السخيفه
 عت قصورهم المنيفه
 رفة وآراء حصيفه
 ث إلى قياس أبي حنيفه
 بلحية فوق الوظيفه
 شغفته دنياه الشغوفه
 الدنيا بأسباب ضعيفه

ودرسك العلم بآثاره
 تقول: أكرهت فماذا كذا
 وزاد فيها:
 لا تبع الدين بدنيا كما
 وقال ابن المبارك:
 وهل بدّل الدين إلا الملوك
 وباعوا النفوس فلم يربحوا
 لقد رتّع القوم في جيفة
 وقال محمود الوراق:
 باعوا الأمانة بالخيانة
 عقدوا الشحوم وأهزلوا
 ضاقت قبور القوم واتس
 من كل ذي أدب ومعد
 متفقه جمع الحدي
 فأتاك يصلح للقضاء
 لم ينتفع بالعلم إذ
 نسي الإله ولاذ في

وفي معنى قول محمود: من كل ذي أدب ومعرفة وآراء حصيفة، قول أبي العتاهية:
عجبًا لأرباب العقول والحرص في طلب الفضول
سـلاب أكـسية الأرا مل واليتامى والكهول
والجامعين المكثريـ من من الخيانة والغلول
والمؤثرين لمدار حلـ تهـم على دار الحلول
وضعوا عقولهم من الد نيا بمدرجة السيول
ولهوا بأطراف الفروع وأغفلوا علم الأصول
وتتبعوا جمع الخطا م وفارقوا أثر الرسول

- والحقيقة أن أهل الحيل لهم الحظ الأوفر في ظهور البدع؛ لأنهم من أكثر الناس التماسًا
للدنيا بعمل الآخرة، ويتفقهون لغير الدين.

- وفي الزهد لابن المبارك، والزهد لأحمد بن حنبل (٩٠ / ١) عن وهب بن منبه: أن
الربَّ عَزَّجَلَّ قال لعلماء بني إسرائيل: «تَفَقَّهون لغير الدين، وتَعَلَّمون لغير العمل،
وتبتغون الدنيا بعمل الآخرة، تلبسون مسوك الضأن، وتُخفون أنفس الذئاب، وتنفون
القذى من شرايكم، وتبتلعون أمثال الجبال من المحارم، وتثقلون الدين على الناس
أمثال الجبال، ولا تعينوهم برفع الخناصر، تُبيضون الثياب، وتطيلون الصلاة، تنتقصون
بذلك مال اليتيم والأرملة، فبعزتي حلفت لأضربنكم بفتنة، يضل فيها رأي ذي الرأي
وحكمة الحكيم».

- وفي الزهد لابن المبارك (٥٣٢ / ١) والمدخل للبيهقي (٥٠٣) عن مالك بن دينار،
قال: «سألت الحسن، ما عقوبة العالم؟ قال: عقوبة العالم: موت قلبه. قلت: وما موت
القلب؟ قال: طلب الدنيا بعمل الآخرة».



- وقال بشر بن الحارث: «عقوبة العالم في الدنيا أن يعمى بصر قلبه».
- وفي معجم السفر للسلفي (١/ ٢٤٥) قال يحيى بن معاذ، في وصف علماء السوء: «يا أصحاب العلم! قصوركم قيصرية، وبيوتكم كسروية، وأثوابكم ظاهرية، وأخفافكم جالوتية، ومراكبكم قارونية، وأوانيكم فرعونية، ومآثمكم جاهلية، ومذاهبكم شيطانية، فأين الشريعة المحمدية».
- وفي حلية الأولياء (٨/ ٨٩) عن الفضيل بن عياض، قال: «لو أن الدنيا بحذافيرها عُرِضت عليّ حلالاً لا أحاسب بها في الآخرة، لكنت أتقذرها كما يتقذر أحدكم الجيفة إذا مرَّ بها أن تُصيب ثوبه».
- ومثّل مَنْ تعلّم العلم لاكتساب الدنيا، وتحصيل الرفعة بها، كمثّل مَنْ رفع العذرة بملعقة من ياقوت، فما أشرف الوسيلة، وما أخس المتوسل إليه! ومثّل مَنْ قطع الأوقات في طلب العلم، فمكث أربعين سنة مثلاً يتعلّم العلم ولا يعمل به، كمثّل مَنْ قعد هذه المدة يتطهّر ويُجدد الطهارة، ولم يُصلِّ صلاةً واحدة، إذ مقصود العلم العمل، كما أنّ المقصود بالطهارة وجود الصلاة.

٧- باب: النهي عن الجلوس مع أهل البدع وخلطتهم والمشي معهم^(١)

(١) ما بَوَّب عليه ابن وضاح بالنهي عن الجلوس مع أهل البدع وخلطتهم والمشي معهم محل إجماع بين العلماء قاطبة، كما أجمعوا على عدم مصاحبة الفاسق، بل هو أشد. - ففي النوادر والزيادات (١٤ / ٥٥٤) قال سحنون: «قال ابن غانم في كراهية مجالسة أهل الأهواء: رأيت من قعد إلى سارق وفي كفه بضاعة، أما يتحرز منه لئلا يغتاله؟ فالدين أولى». اهـ

- وقد نقل الصابوني في كتابه: عقيدة السلف أصحاب الحديث إجماع أهل السنة على وجوب التباعد عن أهل البدع وقهرهم وإذلالهم؛ حيث قال: «وهذه الجُمْل التي أثبتها في هذا الجزء؛ كانت مُعتقد جميعهم لم يُخالف فيها بعضهم بعضًا؛ بل أجمعوا عليها كُلِّها، واتفقوا مع ذلك على القول: بِقهر أهل البدع وإذلالهم وإخزائهم وإبعادهم وإقصائهم والتباعد عنهم ومن مصاحبتهم ومُعاشرتهم والتقرب إلى الله بمجانبتهم ومُهاجرتهم».

- وقال ابن أبي زمنين: «ولم يزل أهل السنة يعيبون أهل الأهواء المضلة، وينهون عن مجالستهم، ويؤفونهم فنتتهم، ويُخبرون بخلافهم، ولا يرون ذلك غيبة لهم ولا طعنًا عليهم».

- وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦ / ١٢٧): «أجمع العلماء على أنه لا يجوز للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، إلا أن يكون يخاف من مكالمته وصلته، ما يفسد عليه دينه أو يولد به على نفسه مضرة في دينه أو دنياه، فإن كان ذلك؛ فقد رُخِّص له في مجانبته وبعده، ورُبَّ صرم جميل خير من مخالطة مؤذية». اهـ

- وقال أيضًا عند الكلام على حديث كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهجر النبي ﷺ له هو والمسلمون: «وهذا أصل عند العلماء في مجانبته من ابتدع وهجرته وقطع الكلام عنه، وقد رأى ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رجلاً يضحك في جنازة فقال: والله لا أكلمك أبدًا».

- وقال القاضي أبو يعلى: «أجمع الصحابة والتابعون على مقاطعة المبتدعين». اهـ.

- وقال البغوي في شرح السنة (١/ ٢٢٧): «وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا، مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم». اهـ.

- بل ولا يكاد يوجد كتاب من كتب السنة أو الاعتقاد إلا ويهتم بهذه المسألة، ويحشد لها من الآثار ما يفوق غيرها من المسائل، فمن ذلك ما بَوَّب عليه أبو داود بقوله: «باب: مجانبة أهل الأهواء وبغضهم». وبعده: «باب: ترك السَّلام على أهل الأهواء». وفي مقدمة السنن الدارمي: «باب: اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة». وفي سنن ابن ماجه: «باب: اجتناب البدع والجدل». وفي شرح السنة للبغوي: «باب: مجانبة أهل الأهواء». وفي مصنف ابن أبي شيبة كتابُ كاملٌ في الردِّ على أبي حنيفة، وذكر خمساً وعشرين ومئة مسألة من المسائل التي خالف فيها أبو حنيفة الأحاديث والآثار، وأراد ابن أبي شيبة بذلك التحذير من مجالسة كتبه وآرائه وأصحابه، ومن كان على طريقته في ردِّ الأحاديث والكلام في الدين بالرأي.

وفي الترغيب والترهيب للمنزدي: «باب: الترغيب في الحبِّ في الله تعالى والترهيب من حبِّ الأشرار وأهل البدع، لأن المرء مع من أحب». اهـ.

- بل كان العلماء قديماً يتفاضلون فيما بينهم بترك محاصمة المبتدعة، فمن لم يكن لهم محاصمة يُقدِّم على من كان لهم محاصمةً ومكلاً.

ففي الآداب الشرعية لابن مفلح (١/ ٢٣٠) قال: «قال أبو طالب، عن أحمد: كان أيوب يُقدِّم الجريري على سليمان التيمي، لأنه - أي: سليمان - كان يخاصم القدرية. وكان أيوب لا يعجبه أن يخاصمهم، لأنهم لم يكونوا أصحاب خصومة، يقول: لا تضعهم في موضع تخاصمهم، وكان الجريري لا يخاصمهم».

- ومعنى كلام أيوب - المتقدم آنفاً - أن محاصمتهم رفعٌ لقدرهم، والواجب هجرهم واحتقارهم لتموت بدعتهم؛ ونكتة ذلك أن السلف يعلمون أن الباب الأعظم لهدم الدين هي موالاته المبتدعة والجلوس معهم وخلطتهم، ولو ذهبنا نتبع الآيات

والأحاديث - المرفوعة والموقوفة والمقطوعة - والآثار - القولية والفعلية - في هذا المعنى لوجدناها تفوق المئات كثرة، والأصل في ذلك قوله تعالى: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»، وقوله تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ وَإِذَا نَسُوا آيَاتَهُمْ إِذَا رَأَوْهُمُ اللَّهُ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا».

والنهي عن مجالستهم عام؛ يشمل مجالستهم في الحقيقة أو عن طريق كتبهم أو أشرطتهم أو قنوتهم المرئية أو مواقعهم في شبكة المعلومات أو مجالسة تلامذتهم أو محبيهم. وفي حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ: «فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رِيبٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ». ثم قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ؛ فَاحْذَرُوهُمْ». وقد عدَّ العلماء هذه المسألة من أصول السُّنة؛ كما قال الإمام أحمد: «أصول السُّنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ، والاقْتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المراء والجدال والخصومات في الدين». ذكره اللالكائي (١٥٦/١).

- وقد آثرنا هنا أن نذكر بعض ما قاله أهل العلم في هذا المعنى مكتفين به عن سرد الآثار؛ لأن ابن وضاح ذكر من الآثار ما فيه كفاية ومقنع لمن أراد الله به خيراً، ولأن أقوال أهل العلم وفتاويهم تفصل المجمل وتشرح المبهم وتوضح المشكل - لاسيما من الآثار - وفيها ذكر المفاصد المترتبة على مجالستهم:

- ففي الدرر السنية (٤٣٧/٨) سئل الشيخ محمد بن عبد اللطيف: رجلان تنازعا في السَّلام على الرافضة والمبتدعين، ومن ضاهاهم من المشركين، وفي مواكلتهم ومجالستهم، فقال أحدهما: هو جائز، لقول عالم: إن أخذت فقد أخذ الصالحون، وإن رددت فقد ردَّ الصالحون، ووفد على عمر بن عبدالعزيز كُثِيرُ عَزَّةَ، وهو متهم بالتشيع، ورسول عمر وفد على جبلة الغساني بعد رده. وقال الآخر: لا يجوز، بدليل آيات

الموالة، ولقوله تعالى: «وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَتْبَعِ الْهُدَى»، والسلام على عباد الله الصالحين، وأن ترك السلام على الفاسق وأهل المعاصي سنة، وهؤلاء أشرف حالاً وعقيدة منهم؟ - فأجاب: اعلم وفقنا الله وإياك لما يجب ويرضى، أنه لا يستقيم للعبد إسلام ولا دين، إلا بمعادة أعداء الله ورسوله، وموالة أولياء الله ورسوله، قال تعالى: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءِآبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ». وقال تعالى: «الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَغُونَ عَنْدهُمْ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا». وقال تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». وقال تعالى: «وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ»، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا تميلوا إليهم في المودة ولين الكلام».

وقال أبو العالية: «لا ترضوا بأعمالهم»، وقال بعض العلماء: «من مشى إليهم ولم ينكر عليهم، عدَّ من الراكنين إليهم».

وقال تعالى: «يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ». وقال تعالى: «فَدَكَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِ إِنَّا بُرءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ».

فالواجب على من أحبَّ نجاة نفسه وسلامة دينه، أن يعادي من أمره الله ورسوله بعداوته، ولو كان أقرب قريب، فإن الإيثار لا يستقيم إلا بذلك والقيام به، لأنه من أهم المهمات وأكد الواجبات.

إذا عرفت هذا، فمواكلة الرافضي - وأهل البدع عموماً - والانبساط معه، وتقديمه في المجالس، والسلام عليه لا يجوز، لأنه موالة وموادة، والله تعالى قد قطع الموالة بين المسلمين والمشركين بقوله: «لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ». وقال تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَعْبُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِمْ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ». والآيات في المعنى كثيرة كما تقدم.

- والسَّلام تحية أهل الإسلام بينهم، فإذا سلَّم على الرافضة، وأهل البدع، والمجاهرين بالمعاصي، وتلقاهم بالإكرام والبشاشة، وألان لهم الكلام، كان ذلك موالاة منه لهم. فإذا وادهم وانبسط لهم مع ما تقدم، جمع الشر كله ويزول ما في قلبه من العداوة والبغضاء، لأن إفشاء السلام سبب لجلب المحبة كما ورد في الحديث: «ألا أدلكم على ما تحابون به؟ قالوا: بلى يا رسول الله ﷺ. قال: أفشوا السلام بينكم». فإذا سلم على الرافضة والمبتدعين، وفُساق المسلمين، خُلصت مودته ومحبه في حق أعداء الله وأعداء رسوله. وعن قتادة، عن الحسن، قال: «ليس بينك وبين الفاسق حرمة».

وقال الحسن: «لا تجالس صاحب بدعة، فإنه يمرض قلبك».

وقال النخعي: «لا تجالسوا أهل البدع، ولا تكلموهم، فإني أخاف أن ترتد قلوبكم».

فانظر رحمك الله! إلى كلام السَّلف الصالح، وتحذيرهم عن مجالسة أهل البدع، والإصغاء إليهم، وتشديدهم في ذلك، ومنعهم من السلام عليهم. فكيف بالرافضة الذين أخرجهم أهل السنة والجماعة من الثنتين والسبعين فرقة؟! مع ما هم عليه من الشُّرك البواح، من دعوة غير الله في الشدة والرخاء كما هو معلوم من حالهم.

ومواكلتهم، والسلام عليهم - والحالة هذه - من أعظم المنكرات، وأقبح السيئات، فيجب هجرهم والبعد عنهم. والهجر مشروع لإقامة الدين وقمع المبطلين وإظهار شرائع المرسلين، وردع لمن خالف طريقتهم من المعتدين.

وقال البخاري رَحْمَةُ اللَّهِ فِي صَحِيحِهِ: «باب: من لم يُسَلِّمْ على من ارتكب ذنبًا، ولم يرد سلامه، حتى تتبين توبته، وإلى متى تتبين توبة العاصي».

فانظر يا طالب الحق! إلى ما قاله البخاري واستدل به... وبين قول من أجازاه وأباحه وجادل عليه، تعرف أنه لا بصيرة له، ولا معرفة له بأصول الشرع، وأقوال العلماء.

وقال البغوي في كتاب السنة: «وأما هجر أهل المعاصي وأهل الريب والبدع في الدين، فيُشْرَع إلى أن تزول الريبة عن حالهم، وتظهر علامات توبتهم وأماراتها».

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي الْهَدْيِ النَّبَوِيِّ: «وَفِي نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ السَّلَامِ عَلَى هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ - يَعْنِي: كَعْبًا وَصَاحِبِيهِ - مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، دَلِيلٌ عَلَى صِدْقِهِمْ، وَكَذِبِ الْمُنَافِقِينَ؛ فَأَرَادَ هَجْرَ الصَّادِقِينَ وَتَأْدِيبَهُمْ عَلَى هَذَا الذَّنْبِ». إِلَى أَنْ قَالَ: «وَفِيهِ دَلِيلٌ أَيْضًا عَلَى هَجْرَانِ الْإِمَامِ وَالْعَالَمِ وَالْمَطَاعِ، لِمَنْ فَعَلَ مَا يَسْتَوْجِبُ الْعِتْبَ، وَيَكُونُ هَجْرَانَهُ دَوَاءً لَهُ». إِلَى أَنْ قَالَ: «وَفِي إِشَارَةِ النَّاسِ لِلنَّبَطِيِّ الَّذِي يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ دُونَ نَطْقِهِمْ لَهُ، تَحْقِيقٌ لِمَقْصُودِ الْهَجْرِ، وَإِلَّا لَوْ قَالُوا لَهُ صَرِيحًا: كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ سَلَامًا، وَلَا يَكُونُونَ بِهِ مَخَالِفِينَ لِلنَّهْيِ، لَكِنْ لَفَرَطُ تَحْرِيمِهِ وَتَمَسُّكُهُمْ بِالْأَمْرِ، إِذْ لَمْ يَذْكُرُوهُ بِصَرِيحِ اسْمِهِ. وَقَدْ يُقَالُ: إِنْ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ بِحَضْرَتِهِ وَهُوَ يَسْمَعُ، نَوْعٌ مَكَالِمَةٌ، لِأَسْمَاءٍ إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ ذَرِيعَةً إِلَى الْمَقْصُودِ بِالسَّلَامِ، وَهِيَ ذَرِيعَةٌ قَرِيبَةٌ، فَلَمَنْعٌ مِنْ ذَلِكَ مِنْ بَابِ مَنَعَ الْحَيْلِ وَسَدِّ الذَّرَائِعِ؛ وَهَذَا أَحْسَنُ وَأَفْقَهُ». أَهْ كَلَامُ ابْنِ الْقَيْمِ.

فَانظُرْ إِلَى قَوْلِهِ: «وَقَدْ يُقَالُ: إِنْ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ بِحَضْرَتِهِ، وَهُوَ يَسْمَعُ، نَوْعٌ مَكَالِمَةٌ.. الْخ»، فَإِذَا كَانَ فِي ذِكْرِهِ بِاسْمِهِ نَوْعٌ مَكَالِمَةٌ، فَكَيْفَ بِمَنْ ابْتَدَأَ الْمُشْرِكَ وَالْعَاصِيَّ وَالْمُبْتَدِعَ بِالسَّلَامِ، وَأَظْهَرَ لَهُ الْإِكْرَامَ، وَأَكْثَرَ عَنْهُ الْجِدَالَ وَالْخِصَامَ.

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ، وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْهَجْرِ الْمَشْرُوعِ، وَمَنْ يَجِبُ هَجْرُهُ أَوْ يَجُوزُ هَجْرُهُ؟ فَقَالَ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ: «وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ أَقْوَامًا، وَيُهْجِرُ آخَرِينَ، وَقَدْ يَكُونُ الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ أَشْرَ حَالًا مِنَ الْمُهْجُورِينَ، كَمَا أَنَّ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ خَلَفُوا كَانُوا خَيْرًا مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، لَكِنْ أَوْلَئِكَ كَانُوا سَادَةَ مَطَاعِينَ فِي عَشَائِرِهِمْ، وَكَانَتِ الْمَصْلَحَةُ الدِّينِيَّةُ فِي تَأْلِيفِهِمْ، وَهَؤُلَاءِ كَانُوا مُؤْمِنِينَ، وَفِي هَجْرِهِمْ عِزٌّ لِلدِّينِ، وَتَطْهِيرٌ لَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ» انْتَهَى. فَانظُرْ أَيُّهَا الْمُنْصِفُ بَعِينَ الْإِنْصَافِ، وَاحْذَرِ التَّعَصُّبَ وَالْإِعْتِسَافَ، إِلَى مَا قَالَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ مِنْ أَنَّ فِي هَجْرِهِمْ عِزًّا لِلدِّينِ، هَذَا إِذَا كَانُوا مُسْلِمِينَ لَكِنَّهُمْ أَصْحَابُ مَعَاصٍ وَاقْتِرَافَ لِبَعْضِ الْأَوْزَارِ، فَيَجِبُ هَجْرُهُمْ وَاعْتِزَالُهُمْ حَتَّى يَقْلَعُوا. وَأَمَّا الْمُشْرِكُ وَالْمُبْتَدِعُ، فَلَا نِزَاعَ فِي هَجْرِهِمَا، وَلَا خِلَافَ فِيهِ إِلَّا عِنْدَ مَنْ قَلَّ حِظُّهُ وَنَصِيبُهُ مِنَ الْعِلْمِ الْمُرُوثِ عَنِ صَفْوَةِ الرِّسْلِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ.

وقال أيضًا رَحِمَهُ اللهُ: «ومن كان مبتدعًا ظاهر البدعة، وجب الإنكار عليه، ومن الإنكار المشروع: أن يهجر حتى يتوب، ومن المهجر: امتناع أهل الدين من الصلاة عليه، لينزجر من يتشبه بطريقته ويدعو إليها. وقد أمر بمثل هذا مالك بن أنس، وأحمد بن حنبل، وغيرهما من الأئمة». اهـ

وقال البخاري رَحِمَهُ اللهُ في الأدب المفرد: «باب: لا يُسَلَّم على الفاسق، وذكر بسنده عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لا تسلموا على شرب الخمر». وذكر عن أبي رزيق أنه سمع علي بن عبدالله بن عباس ينهى عن الشطرنج، ويقول: لا تسلموا على من لعب بها، وهي من الميسر».

ثم قال بعد ذلك: «باب: ترك السَّلام على المتخلق - يعني بالطيب - وأصحاب المعاصي، وذكر بسنده عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «مرَّ النبي ﷺ على قوم فيهم رجل متخلق بخلق، فنظر إليهم وسلم عليهم، وأعرض عن الرجل. فقال الرجل: أعرضت عني يا رسول الله ﷺ؟ قال: بين عينيك جهرة من النار».

وذكر بسنده عن عبدالله بن وائل السهمي، عن أبيه، عن جده: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم من ذهب، فأعرض عنه. فلما رأى الرجل كراهيته للذهب ذهب فألقاه، وأخذ خاتمًا من حديد فلبسه، وأتى النبي ﷺ، فقال: هذا شرٌّ، هذا حلية أهل النار. فرجع فطرحه، ولبس خاتمًا من ورق، فسكت عنه النبي ﷺ».

وذكر بسنده عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «أقبل رجل من البحرين على النبي ﷺ فسلم عليه، فلم يرد عليه السَّلام، وفي يده خاتم من ذهب، وعليه جبة من حرير. فانطلق الرجل محزونًا، فشكا إلى امرأته، فقالت: لعلَّ رسول الله ﷺ كره جبتك وخاتمك، فألقها ثم اغد عليه، ففعل، فرد عليه السَّلام، وقال: جبتك وأعرضت عني. قال: كان في يدك جمر من النار».

ثم قال بعد ذلك: «باب: إذا سلم على نصراني ولم يعرفه، قال: مرَّ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بنصراني فسلم عليه، فردَّ عليه. فأخبر أنه نصراني، فرجع، فقال: ردَّ علي سلامي».

ثم قال: «باب: يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقة، وذكر بسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ، فَلَا تَبْدُؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ فِي الطَّرِيقِ إِلَى أَضْيِقِهِ». اهـ

فتأمل رحمك الله! ما ذكره هذا الإمام من الأحاديث والآثار الدالة على وجوب هجر أهل المعاصي، وأن ذلك هو هديه وسنته ﷺ، فمن أعرض عنها ونبذها وراء ظهره، فقد خاب سعيه وضل عمله، فلا نجاة للخلق ولا سعادة، ولا كفاية ولا هداية، إلا باتباع محمد ﷺ واتباع ما جاء به، ورفض ما خالفه، وهجر من نكب عن سنته، وإن كان الحبيب المواتيا، «فَأَلْحِكُمْ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ».

وقال إمام الدعوة الإسلامية، وناصر الملة الحنيفة، شيخ الإسلام والمسلمين، شيخنا: الشيخ محمد بن عبد الوهاب قدس الله روحه، وطيب ثراه، وجعل الجنة منقلبه ومأواه: «فإذا كان هذا كلام السلف في أهل البدع والضلال، والتحذير عن مجالستهم، مع كون بعضهم لم يخرج ببدعته عن الإسلام، فكيف الحال بمجالسة أهل الكفر والشرك والنفاق، الذين باينوا أهل الإسلام، وخالفوهم؟». اهـ

فمن أكرم من تلك نحلته، وتلك طريقته، كان دليلاً على عدم فقهه وبصيرته في دين الإسلام، وعدم فرقه بين عابدي الرحمن وعابدي الأوثان، والضدان عنده يجتمعان، فلضعف بصيرته نهج هذا المنهج، وأعرض عن الحق بعد ما اتضح وابلوج، فيخشى عليه أن يحشر يوم القيامة معهم، ويكون من جملتهم، كما كان في الدنيا من أصدقائهم ومعاشريهم؛ عياداً بك اللهم من تلك الأحوال والأعمال، التي تؤول بصاحبها إلى الخزي والوبال، وسوء المنقلب في الحال والمآل.

وأكثر الخلق إنما يجمله على الوقوع في تلك الورطات: الحرص على تحصيل الدنيا، والتقرب عند أهلها، وتسليك حاله معهم، ولو فسد عليه دينه، وانهدم إيمانه.

نسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة، اللهم! يا مقلب القلوب، ثبت قلوبنا على دينك.

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «أوحى الله إلى نبي من الأنبياء: أن قل لفلان العابد: أما زهدك في الدنيا فتعجلت به راحة نفسك، وأما انقطاعك إليّ فتعززت به، فماذا عملت في مالي عليك؟ قال: يا رب! فما لك عليّ؟ قال: هل واليت لي وليّاً، أو عادت لي عدواً؟». وقد قال تعالى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ»، قال بعض العلماء الفضلاء: الفتنة في الأرض: الشرك. والفساد الكبير: اختلاط المسلم بالكافر، والمطيع بالعاصي، فعند ذلك يختل نظام الإسلام، وتضمحل حقيقية التوحيد، ويحصل من الشر ما الله به عليم.

فلا يستقيم الإسلام، ويقوم قائم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويرتفع علم الجهاد، إلا بالحب في الله والبغض فيه، وموالاتة أوليائه ومعاداة أعدائه، والآيات الدالة على ذلك أكثر من أن تحصر. وأما الأحاديث فأشهر من أن تذكر.

وعن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «لا يجب رجل قومًا إلا حُشِرَ معهم». وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فيما ذكر عنه -: «تقربوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، والقوهم بوجه مكفهرة، والتمسوا رضا الله بسخطهم، وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم».

وقال عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي، وتقربوا إلى الله بالبعد عنهم، واطلبوا رضا الله بسخطهم».

وعن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «من أحبَّ في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنها تنال ولاية الله بذلك. ولن يجد عبد طعم الإيمان، ولو كثرت صلواته وصومه، حتى يكون كذلك». يعني: حتى تكون محبته وموالاته لله، وبغضه ومعاداته لله.

وقال: «قد صارت عامة مواخاة الناس على أمر الدنيا؛ وذلك لا يجدي على أهله شيئاً». فإذا كان هذا كلام ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وهو في خير القرون، فما زاد الأمر بعده إلا شدة، وبعداً عن الخير، كما قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا يأتي على الناس زمان، إلا والذي بعده شر منه».

بل كانت موالاتة الناس اليوم ومحبتهم ومعاشرتهم على الكفر والشرك والمعاصي. فليحذر العبد كل الحذر من الانهالك مع أعداء الله، والانبساط معهم، وعدم الغلظة

عليهم، أو أن يتخذهم بطناء وأصحاب ولايات، ويستنصح منهم؛ فإن ذلك موجب لسخط الله ومقتته.

قال القرطبي في تفسيره عند قوله تعالى: «لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ»: «نهى الله عباده المؤمنين، أن يتخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهواء والبدع أصحاباً وأصدقاء، يفوضوا لهم الرأي، ويسندون إليهم أمورهم.

وعن الربيع في قوله: «لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً»، قال: لا تستدخلوا المنافقين، ولا تتولوهم من دون المؤمنين، ويقال: كل من كان على خلاف مذهبك، لا ينبغي لك أن تحاذنه وتعاشره وتركن إليه». اهـ

انتهى كلام الشيخ محمد بن عبد اللطيف رَحِمَهُ اللهُ.

- وزيادة على ما سبق؛ فقد قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٣١٧): «فإن المجالسة لهم ومناظرتهم تُعْدي وتُفْقِرُ وتُضَرُّ، وتُمرِّضُ القلوب، وتدنس الأديان، وتُفسِدُ الإيمان، وتُرْضي الشيطان، وتُسَخِّطُ الرحمن».

- وقال: «فالله الله يا معاشر المسلمين! راقبوا الله في أنفسكم، وبالغوا في النصيحة لها والإشفاق عليها، واحذروا مجالسة من يُلبس عليكم دينكم ويوقع الشك في قلوبكم ويشككم في ربكم؛ فإن هؤلاء الجهمية المعتزلة قد اختلفت بهم الأهواء وصيرتهم المذاهب إلى المذاهب القبيحة والآراء، فأخذت بهم الطرق إلى المهالك، فزاعوا عن سبيل الله إلى حدود الضلال فصاروا زائغين».

- وفيها أيضاً (٢/ ٤٦٩) قال أبو حاتم: «سمعت أحمد بن سنان، يقول: إذا جاور الرجل صاحب بدعة أرى له أن يبيع داره إن أمكنه وليتحول، وإلا أهلك ولده وجيرانه، فترع ابن سنان بحديث النبي ﷺ قال: «من سمع منكم بالدجال فليناً عنه - قالها ثلاثاً - فإن الرجل يأتيه وهو يرى أنه كاذب فيتبعه لما يرى من الشبهات». اهـ

- وقال التيمي في الحجة (٢/ ٥٥٠): «وترك مجالسة أهل البدعة ومعاشرتهم سنة؛ لئلا تعلق بقلوب ضعفاء المسلمين بعضُ بدعتهم، وحتى يعلم الناس أنهم أهل البدعة،

ولثلا يكون مجالستهم ذريعة إلى ظهور بدعتهم والخوض في الكلام المذموم، ومجانبة أهله محمودة، ليُعلم أنهم ناكبون عن طريق الصحابة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ). اهـ
- ولنختم هذا المبحث ببعض المواقف العملية لسلفنا الصالح في هجر المبتدعة وعدم مجالستهم، ومن ذلك:

- ما ذكره أبو العرب التميمي في طبقات علماء إفريقيا (١/ ١٢٣) في ترجمة عبدالله بن عبيدالله المهري؛ قال أبو العرب: «قد حدثني عنه سليمان بن سالم بغير شيء من الحديث، وكان ثقة مباتناً لأهل الأهواء، لا يُسلم على أحد منهم. قال أبو العرب: لقد قرأت عن سليمان بن سالم، أنه قال: جاء عبدالله بن عبيدالله المهري إلى سحنون بن سعيد، فقال: السلام عليكم يا أبا سعيد! فقال له: وعليك السلام يا أبا محمد! وعند سحنون رجل يرمى بهوى - وهو ابن سريج - فقال له: ههنا يا أبا محمد! اجلس، فقال له: أنا أجلس عندك وهذا عندك؟ ثم تولى منصرفاً.

قال سليمان بن سالم، وقلت لعبدالله يوماً: إن محمد بن سحنون مريض، فهل لك في عيادته؟ فقال: أخاف أن أرى ما أعتم به، فقلت له: أنا أحمل عنك المئونة، فمضيت، فلما كنا في القرب من دار محمد بن سحنون، أقعدته، ثم دخلت على محمد بن سحنون، فوجدت عنده جماعة، ثم قلت له - فيما بيني وبينه -: إن أبا محمد يريد الدخول، وأنت تعرف أحواله. فقال لي: وأين هو؟ فقلت له: قد أقعدته في القرب، فالتفت إلى من كان في البيت، فقال لهم: انصرفوا في عافية، وأمر غلامه أن يقف بالباب، فلا يدخل أحد. ثم جئت إليه، فقلت له: قم يا أبا محمد! فجاء فدخل ودخلت معه، ففعد ما شاء الله، ثم انصرف. قال سليمان بن سالم: ومرضت أنا فجاء إليَّ عبدالله بن عبيدالله عائداً، فلما دخل من الباب، نظر إلى رجل قاعد معي على السرير، فوقف عند باب الدار، وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله، يا أبا الربيع! كيف أصبحت؟ أي شيء حالك؟ ثم ولى خارجاً، ولم يعدني بعد ذلك، وقال لي: تؤوي العدو؟! فقلت له: يا أبا محمد! ليس الأمر كما ظننت، فقال لي: داهنت! ثم مضى عني، فهجرني شهرين، فلما كان بعد شهرين جمعني وإياه

١٣٦ - أخبرنا محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا محمد بن سعيد، قال: أخبرنا أسد بن موسى، قال: أخبرنا بعض أصحابنا، عن موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سليم

عن الحسن، قال:

«لا تجالس صاحب بدعة؛ فإنه يمرض قلبك^(١)».

طريق، فلما لاقيته، قال لي: سلام عليك، فرددت عليه السّلام، فقال لي: إنما أردت أدبك، ولم يتداخل قلبي منك شيء». اهـ

- لله دَرّه! ما كان أصرّمه على المبتدعة، وألطفه على إخوانه من أهل السّنة.

- وفي طبقات الحنابلة (١ / ٦٨) قال الأثرم: «كنت عند خلف البزاز يوم جمعة، فلما قمنا من المجلس صرت إلى قرن الصراة. فأردت أن أغتسل للجمعة فغرقت، فلم أجد شيئاً أتقرب به إلى الله جلّ ثناؤه أكثر عندي من أن قلت: اللهم إن تحيني لأتوبن من صحبة حارث - يعني: المحاسبي».

- وفي ترجمة عمر بن محمد بن رجاء أبو حفص العكبري، كما في طبقات الحنابلة؛ قال محمد بن عبدالله الخياط: «كان أبو حفص بن رجاء لا يُكَلِّم مَنْ يُكَلِّم رافضياً إلى عشرة».

وقال: «وقرأت في بعض كتب أصحابنا: أن ابن رجاء كان إذا مات بعكبري رجل من الرافضة فبلغه أن بزازاً باع له كفنًا، أو غاسلاً غسّله، أو حاملاً حمّله؛ هجره على ذلك».

- ومعنى: (إلى عشرة) أي: ولا يُكَلِّم مَنْ يُكَلِّم مَنْ يُكَلِّم رافضياً ثم الذي بعده، وهكذا إلى عشرة أشخاص.

- وفي القدر للفريابي (١ / ٢٣٣) قال النضر بن شميل: «كان ابن عون لا يقبض ما بين عينيه لأحد، فإذا حاجّه القدري أو المرجعي؛ صرف وجهه، أو قال: حوّل وجهه عنه».

(١) كان السّلف الصالح يحرصون على صلاح القلب، أكثر من حرصهم على صلاح البدن؛

لأن غاية مرض البدن أن يفضي بصاحبه إلى الموت، وأما مرض القلب فيفضي بصاحبه إلى الشقاء في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: «يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ - إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ». وقد قال النبي ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب».

- ولا شفاء لهذا المرض إلا بالعلم، والبعد عن الأسباب التي تجلب له الأمراض، ومن ذلك عدم سماع كلام المبتدعة حتى ولو تكلموا بأية أو حديث أو أثر:

- ففي الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٤٦/٢) أن رجلاً قال لمحمد بن سيرين: «إن فلاناً - من أهل البدع - يريد أن يأتيك ولا يتكلم بشيء، قال: قل لفلان: لا، ما يأتيني، فإن قلب ابن آدم ضعيف، وإني أخاف أن أسمع منه كلمة، فلا يرجع قلبي إلى ما كان». اهـ - وفيه، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «لا تجالسوا أصحاب الأهواء، فإن مجالستهم ممرضة للقلوب».

- وفي ذم الكلام للهروي (٧٣٩) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: «لا تُمَكِّنْ صاحب هوى من أذنك؛ فيقذف فيها داء لا شفاء له». قال: وقال مصعب بن سعد: «إما يمرض قلبك فتتابعه، وإما أن يؤذيك قبل أن تفارقه. وفي رواية: «إما أن يستزلك، وإما أن يمرض قلبك».

- وفيه (٧٧٢) عن معمر، قال: «كان ابن طاوس جالساً، فجاء رجل من المعتزلة فجعل يتكلم. قال: فأدخل ابن طاوس إصبعيه في أذنيه، وقال لابنه: أي بُني أدخل إصبعيك في أذنك واسد، لا تسمع من كلامه شيئاً. قال معمر: يعني أن القلب ضعيف».

- وفيه عن عبدالرزاق، قال: «قال لي إبراهيم بن أبي يحيى: إنى أرى المعتزلة عندكم كثيراً، قال: قلت: نعم. ويزعمون أنك منهم؛ قال: أفلا تدخل معي هذا الحانوت حتى أكلمك؟ قلت: لا. قال: لم؟ قلت: لأن القلب ضعيف، وإن الدين ليس لمن غلب». اهـ

- وفيه (١٢٢٣) عن محمد بن إبراهيم البوسنجي، قال: «هذه الفرقة - يعني: أهل الكلام والأهواء - فتنتهم أقرب إلى قلوب العباد؛ فلم يؤمن أن يستعتوا بهذه الشبهة

١٣٧ - قال^(١): أخبرنا بعض أصحابنا، عن عبد الملك بن أبي كريمة

عن سفیان الثوري، قال:

«من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى ثلاث: إما أن يكون فتنة لغيره، وإما أن يقع في قلبه شيء؛ فيزل به فيدخله الله النار، وإما أن يقول: والله ما أبالي ما تكلموا وإني واثق بنفسي، فمن أمن الله على دينه طرفة عين؛ سلبه إياه^(٢)».

ويستغوا بها أمثالهم من المخذولين؛ من أجل ذلك وجب أن يتشدد على هذه الفرقة الحسيصة في التحذير عنهم، والنهي عن مجالستهم، وعن محاورتهم، وعن الصلاة خلفهم، وعن مخالطتهم؛ تنكيلاً، كما فعلت الأئمة الهداة مثل عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب - وهلم جرا - من نفي أمثالهم وحسم رأيهم عن الأمة، والأمر بتسييرهم عن البلاد، وتقنيع رؤوسهم بالسياط، وهذه فرقة مستحقة لمثله؛ فأما ركون أو إصغاء إلى استفتائهم، أو أخذ حديث عنهم؛ فهو عندي من عظام أمور الدين». اهـ

- وفي النصيحة للتبريزي، قال عدي بن ثابت: «لا تجالس ذا هوى مفرط، يمرض قلبك».
- والأصل في ذلك: ما رواه الشيخان عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَثَلُ جَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوِّءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلِ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُجْذِيكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخِ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يَجْرُقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً». اهـ

(١) القائل: هو أسد.

(٢) والرابعة: أن يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون، فتنتقلوا من اليقين إلى اللبس، كما في الأثر الشهير الذي رواه عبدالله في السنة، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: «لا تجالسوا

أصحاب الأهواء- أو قال: أصحاب الخصومات- فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم بعض ما تعرفون».

- ومعنى قوله: «فمن آمن الله على دينه طرفة عين؛ سلبه إياه». أي: من وثق من نفسه، وأمن مكر الله مع عدم التوكل عليه، سلب منه دينه وهو لا يشعر، فالواجب على العبد أن يستكين إلى ربه، ويقول: اللهم سلّم سلّم.

- وأشد ما يخاف عليه العبد هو أن يُسلب منه دينه وتوحيده وهو لا يشعر! فقد روى أبو نعيم الأصبهاني في تاريخ أصبهان (١٧٧٩) عن مجيب بن موسى الأصبهاني، قال: «كنت عديل سفيان الثوري إلى مكة، فكان يكثّر البكاء، فقلت له: يا أبا عبد الله! بكائك هذا خوفاً من الذنوب؟ قال: فأخذ عوداً من المحمل فرمى به، وقال: لذنوبي أهون عليّ من هذا، ولكنني أخاف أن أسلب التوحيد». اهـ

وقد أنكر الله على مَنْ آمَنَ مَكَرَ الله، فقال: «أَفَأَمِنُوا مَكَرَ اللهَ فَلَا يَأْمَنُ مَكَرَ اللهِ إِلَّا الْاَقْوَمُ الْخَيْرُونَ».

- وفي تاريخ بغداد (٢٧١ / ٦) عن عبيد بن شريك، قال: كان أبو معمر القطيعي من شدة إدلاله بالسنة، يقول: «لو تكلمت بغلتي لقلت: إنها سُنِّيَّة. قال: فأخذ في المحنة فأجاب، فلما خرج؛ قال: كفرنا وخرجنا». اهـ

- ولذا كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك». وكان من دعائه: «يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث، أصلح لي شأني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا إلى أحد من الناس».

- وفي الزهد لأحمد بن حنبل (٨٤٣) عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «إنما مثل ابن آدم كالشيء الملقى بين يدي الله وبين الشيطان، فإن كان الله فيه حاجة حازه من الشيطان، وإن لم يكن الله فيه حاجة خلى بينه وبين الشيطان».

وهو أثر مشهور عن مطرف بن عبد الله الشخير التابعي الجليل رَحِمَهُ اللهُ.

وإذا كان النبي ﷺ قد قال: «ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما».

١٣٨ - أخبرنا أسد، عن أيوب [بن] النجار اليمامي، قال:

أخبرنا ابن ناشرة أبي حنيفة الحنفي^(١) يرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فيما يظن - قال: «من أتى صاحب بدعة ليوقره؛ فقد أعان على هدم الإسلام»^(٢).

أي: يزيّن لها الشهوات والوقوع في الفاحشة. فكيف بمن خلا بمتدع وجلس إليه؟! فإن تزيين الشيطان له الشبهة والوقوع في البدعة أعظم بأضعاف مضاعفة. وإياك وخدعة الشيطان وأوليائه، فإذا قالوا لك: صاحب الحق قوي لا يخشى من سماع الباطل! فقل لهم: بل قلب صاحب الحق ضعيف، والشبهه خطافة.

(١) في الأصل هكذا: «أناشرة بن حنيفة الحنفي». والصحيح ما أثبتناه. وهو: إبراهيم بن ناشرة أبي حنيفة. واسم أبيه: ناشرة اليمامي، كما في تهذيب الكمال في ترجمة أيوب بن النجار (٦٢٩). قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٦٥): «إبراهيم بن ناشرة اليمامي: هو إبراهيم بن أبي حنيفة، روى عن مكحول، وروى عنه أيوب بن النجار». اهـ

(٢) قال الهروي في ذم الكلام: «رُوي هذا من وجوه غريبة مرفوعاً إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»، ثم ساق بسنده هذه الأحاديث المرفوعة عن عائشة، ومعاذ بن جبل، وأبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإبراهيم بن ميسرة. والصواب أن هذا ثابت عن السلف؛ كالأوزاعي، ومحمد بن مسلم، وابن عيينة. وأما المرفوع إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ففيه بحث. وسنده هنا منقطع، وجاء في بعض طرقه عند الهروي في ذم الكلام: حدثنا أبو حنيفة اليمامي، عن بعض أهل العلم، قال: «من وقّر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام».

- وهدم الإسلام هنا يكون من جهتين:

- الأولى: أن المتدع نفسه لا يرجع عن بدعته ولا يتوب منها، ما دام أنه يجد من يزوره ويجالسه ويوقره، وقد قال بشر بن الحارث في الجهمية، كما في السنة لعبدالله (١/١٢٦):

ووجدت هذا الحديث عند من سمعه من أيوب مثبتاً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس فيه: «فيما يظن».

١٣٩ - أخبرنا أسد، عن كثير بن سعد، قال:

«من جلس إلى صاحب بدعة؛ نُزعت منه العصمة، ووُكِلَ إلى نفسه»^(١).

«لا تجالسوهم ولا تكلموهم. وإن مرضوا؛ فلا تعودوهم. وإن ماتوا؛ فلا تشهدوهم، كيف يرجعون وأنتم تفعلون بهم هذا؟!».

- والجهة الثانية: أن فيه تغييراً فاحشاً بالجهال والعوام، فإذا وجدوا من يجالس المبتدعة؛ ظنوا فيهم الخير وتبعوهم على بدعهم وضلالهم، وقد مر معنا فيما تقدم قصة الدارقطني مع الباقلاني، واغترار أبي ذر الهروي بذلك، حتى نقل بدعة كبرى إلى بلاد كاملة. وتحت الدخان تأجج النيران - كما قال القحطاني في نونيته -.

(١) والأصل في ذلك قوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا».

- والقاعدة الكلية في ذلك: أن من اغتر بنفسه، أو وثق بها، أو ظن في نفسه أن في دينه صلابة، ومع ذلك خالف حدود الله تعالى، وفعل ما منعه الشرع من فعله، تخلى الله عنه ونُزعت منه العصمة، ووكل إلى نفسه، كما قال ابن الماجشون فيما رواه عنه ابن بطنة في الإبانة الكبرى: «اعلم رحمك الله! أن العصمة في الدين أن تنتهي حيث انتهي بك، ولا تجاوز ما قد حدَّ لك».

- ومن الوقائع في ذلك، ما جاء في ترجمة عمران بن حطان، كما في تهذيب التهذيب (١١٣/٨) قال قتادة: «كان عمران بن حطان لا يُتهم في الحديث، وقال يعقوب بن

١٤٠ - أخبرنا أسد، عن عبدالله بن خالد، عن الفضل^(١)، عن هشام بن عروة

عن أبيه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«من وقر صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام»^(٢).

١٤١ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا بعض أصحابنا، عن الأوزاعي

عن يحيى بن أبي كثير، قال:

شبية: أدرك جماعة من الصحابة، وصار في آخر أمره أن رأى رأي الخوارج؛ وكان سبب ذلك فيما بلغنا أن ابنة عمه رأت رأي الخوارج، فتزوجها ليردها عن ذلك؛ فصرفته إلى مذهبها. قال: وحُدثت عن الأصمعي، عن عثمان البتي، قال: كان عمران بن حطان من أهل السنة، فقدم غلام من عمان، كأنه نصل - وفي رواية: كأنه البغل - فقلبه في مجلس. - وفي الإبانة لابن بطة، عن المغيرة، قال: «خرج محمد بن السائب، وما كان له هوى - أي: أنه كان صاحب سنة، ولم يكن صاحب بدعة - فقال: اذهبوا بنا حتى نسمع قولهم - أي: قول القدرية - فما رجع حتى أخذ بها، وعلقت بقلبه». اهـ

(١) في الأصل: الفضيل. والصحيح ما أثبتناه: وهو الفضل بن هشام، يروي عن عروة بن

الزبير، وعدي بن الفضل. ويروي عنه عبدالله بن خالد البجلي، ومنصور بن النضر.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط، وابن عدي في الكامل، والآجري في الشريعة، كلهم من

طريق الحسن بن يحيى الخشني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. وعلته

الحسن بن يحيى، فهو منكر الحديث. والحديث له طرق أخرى ذكرها الآجري في

الشريعة، والهروي في ذم الكلام؛ لكنها لا تخلو من مقال، ولعل أحسنها رواية معاذ بن

جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فإسنادها جيد - كما قال ابن عبدالهادي - والسند هنا مرسل.

«إذا لقيت صاحب بدعة في طريق؛ فخذ في طريق آخر^(١)».

١٤٢ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن أيوب، قال:

قال أبو قلابة:

«لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإني لا آمن من أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون».

قال أيوب:

وكان - والله - أبو قلابة من الفقهاء ذوي الألباب.

(١) وقالها أيضًا الفضيل بن عياض كما في الإبانة الكبرى (٢/٤٧٥).

- وفي المجالسة وجواهر العلم للدينوري (٦/٣٣١) عن سفيان الثوري، قال: «إذا لقيت صاحب هوى في طريق؛ فخذ في طريق آخر».

- وهذا يكون في حال غلبة أهل البدع، أو أن مراده المبالغة في الهجر، وإلا فإن الأصل أن صاحب البدعة من شياطين الإنس هو الذي ينفر من أهل السنة إذا رآهم، كما كان يفعل الشيطان الأكبر إذا رأى عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سالكا فجًا؛ سلك فجًا غير فجّه.

- قال ابن كثير في البداية والنهاية (١٤/٥٠) عن أهل كيلان: «بلادهم من أحسن البلاد وأطيبها لا تُستطاع، وهم أهل سنة وأكثرهم حنابلة، لا يستطيع مبتدع أن يسكن بين أظهرهم». اهـ

- فانظر - رعاك الله - إلى ما كان عليه القوم من الشدة على المبتدع، وما عليه أهل زمانك من التقرب إلى الله بحبِّ المبتدع والانتساب إليه.

١٤٣ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا شهاب بن^(١) خراش الحوشبي

عن العوام بن حوشب^(٢)؛ أنه كان يقول لابنه:

(١) في الأصل: (شهاب عن خراش)، والصواب: (ابن). وهو شهاب بن خراش بن حوشب، أبو الصلت الشيباني ثم الحوشبي الواسطي، أخو عبدالله وابن أخي العوام بن حوشب، أصله كوفي تحول إلى الرملة. حدث عن عمر بن مرة، وأبان بن عياش، وعبد الملك بن عمير. وروى عنه عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله بن ميمون القداح، وابن أبي فديك، قال فيه أبو زرعة: ثقة صاحب سنة. وقال عبدالرحمن بن مهدي، كما ذكره اللالكائي في السنة: «لم أر أعرف بالسنة وما يدخل فيها من حماد بن زيد، ولم أر أحداً أوصف لها من شهاب بن خراش - وكان سفيان ينصت له إذا تكلم - ولم أر أحداً أبلغ من ابن المبارك». اهـ

- وفي سير أعلام النبلاء (١٥ / ٢٩٣): قال شهاب بن خراش: «أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، وهم يقولون: اذكروا محاسن أصحاب رسول الله ﷺ ما تأتلف عليه القلوب، ولا تذكروا الذي شجر بينهم، فتحرشوا عليهم الناس».

- وجاء في تهذيب الكمال، عن هشام بن عمار، قال: لقيت شهاب بن خراش الحوشبي وأنا شاب في سنة أربع وسبعين - يعني: ومئة - وقال لي: «إن لم تكن قدرياً ولا مرجئاً حدثتكَ، وإلا لم أحدثك، فقلت: ما في من هذين شيء».

- وقال هشام بن عمار: سمعت شهاب بن خراش، يقول: «إن القدرية أرادوا أن يصفوا الله بعدله، فأخرجوه من فضله». اهـ

(٢) في الأصل: ابن أبي حوشب. والصحيح ما أثبتناه، وهو العوام بن حوشب الشيباني، أبو عيسى؛ وهو عم شهاب الراوي عنه.

«يا عيسى! أصلح الله قلبك، وأقلِّ مالك. وكان يقول: والله لأن أرى عيسى يجالس أصحاب البرابط^(١) والأشربة والباطل، أحبُّ إليَّ من أن أراه يجالس أصحاب الخصومات».

(١) جمع بربط، وهو مَلْهَةٌ تشبه العود. انظر: النهاية في غريب الحديث (١/١١٢).

وهو من آلات الغناء والمعازف عند العجم.

- وهذه صورة مُنْفَرَةٌ ضربها العوام بن حوشب لابنه عيسى لينفّره عن مجالسة هؤلاء المتبدعة، وليس المقصود - كما تقدم - تشجيعه أو حثه على مصاحبة الفسّاق، أو الاستهانة بشرب الخمر أو اللعب بالآلات اللهو والغناء، وإنما المقصود تعظيم شأن مصاحبة ومجالسة المتبدعة.

- ومن هذا الباب، قول النبي ﷺ: «لأن يزني الرجل بعشرة نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره». فليس المقصود تهوين أو تيسير أمر الزنا بغير حليلة الجار، وإنما المقصود تعظيم شأن الزنا بحليلة الجار، وهذا من أساليب العرب في استبشاع الأمر العظيم.

- ومن الصورة المنفرة أيضًا في ذلك: ما جاء في السُّنَّة للالكائي (١/١٣١) عن أبي الجوزاء قال: «لأن يجاورني قردة وخنازير، أحبُّ إليَّ من أن يجاورني أحد منهم - يعني أصحاب الأهواء-». وفي لفظ قال: «لأن تمتلئ داري قردة وخنازير، أحبُّ إليَّ...».

- وفي الإبانة لابن بطة (٢/٤٦٩) قال شريك بن عبدالله النخعي: «لأن يكون في كل قبيلة حمار، أحبُّ إليَّ من أن يكون فيها رجل من أصحاب أبي فلان - رجل كان مبتدعًا-». اهـ

والمقصود به أبو حنيفة وأصحابه.

- وفي سنن الدارمي (١٠٩) عن الشعبي، قال: «جاءه رجل يسأله عن شيء، فقال: كان ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول فيه كذا وكذا. قال: أخبرني أنت برأيك. فقال: ألا تعجبون من

يعني: أهل البدع^(١).

١٤٤ - أخبرنا أسد، قال: حدثنا زيد، عن^(٢) محمد بن طلحة، قال:

قال إبراهيم^(٣):

- هذا؟ أخبرته عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ويسألني عن رأيي! وديني عندي آثر من ذلك، والله لأن أتغنّي أغنية أحبُّ إليّ من أن أخبرك برأيي».
- (١) لأن صاحب البدعة يرى عمله حسناً، فمتى يتوب؟ وصاحب المعصية يرى عمله سيئاً فحريٌّ أن يتوب، وتقدّم التعليق على هذا المعنى.
- (٢) في الأصل: ابن. والصواب ما أثبتناه. وزيد: هو ابن أبي الزرقاء التغلبي. ومحمد: هو ابن طلحة بن مُصَرِّف.
- (٣) هو: إبراهيم بن يزيد النَّخَعِي أبو عمران اليماني ثم الكوفي، أمه مليكة بنت يزيد أخت الأسود بن يزيد، وعبد الرحمن بن يزيد. قال طلحة بن مُصَرِّف: قلت لإبراهيم النخعي: يا أبا عمران! من أدركت من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: دخلت على أمّ المؤمنين عائشة، وكان يدخل على عائشة مع الأسود وعلقمة. وعن عاصم، قال: تبعت الشعبي فمررنا بإبراهيم، فقام له إبراهيم عن مجلسه، فقال له الشعبي: أما إني أفتقه منك حيناً، وأنت أفتقه مني ميّناً، وذاك أن لك أصحاباً يلزمونك، فيحيون علمك. قال إبراهيم: تكلمتُ ولو وجدتُ بُدّاً لم أتكلّم، وإن زماناً أكون فيه فقيهاً لزمان سوء.
- وسبب تفضيل الشعبي لنفسه على إبراهيم؛ أن الشعبي أجمع للآثار منه؛ فقد أدرك قرابة خمسين من أصحاب النبي ﷺ، وولي القضاء لعمر بن عبدالعزيز، وكان أفتقه أهل الكوفة. وقد توفي إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ في سنة ست وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالكوفة. وترجمته مبثوثة في جميع كتب التراجم.

- ولقد حذر هذا الشيخ المبارك الأمة من كل أنواع البدع، وحاربها بقوله وفعله، كيف لا وهو ممن أخذ العلم عن أصحاب ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكان أعلم الناس بأقواله وفتاويه، فمن أقواله:

- ما جاء في طبقات الحنابلة، عن أبي حمزة، أنه قال لإبراهيم: «يا أبا عمران! أي هذه الأهواء أعجب إليك؟ فإني أحب أن آخذ برأيك وأقتدي بك. قال: ما جعل الله في هذه الأهواء مثقال ذرة من خير، وما هي إلا زينة من الشيطان. وما الأمر إلا الأمر الأول. وقد جعل الله على الحق نورًا يكشف به العلماء، ويصرف به شبهات الخطأ، وإن الباطل لا يقوم للحق. قال تعالى: «بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا نَصِفُونَ» فهذه لكل واصف كذب إلى يوم القيامة، وإن أعظم الكذب أن تكذب على الله».

- وفي ترجمته من حلية الأولياء، قال: «والله ما رأيت فيما أحدثوا مثقال حبة من خير». يعني: أهل الأهواء والرأي والقياس.

- وجاء في ذم الكلام عنه، قال: «إن العبد إذا أعىب الشيطان، قال: فمن أين، فمن أين؟ ثم أتاه من هواه».

- وفي الإبانة الكبرى عنه، قال: «كانوا يرون التلون في الدين من شك القلوب في الله». وفيها عن فضيل، عن إبراهيم، قال: «كانوا لا يسألون إلا عن الحاجة».

- وفيها عن الأعمش، قال: قال إبراهيم: «لا تجالسوا أهل الأهواء؛ فإن مجالستهم تذهب بنور الإيمان من القلوب، وتسلب محاسن الوجوه، وتورث البغضة في قلوب المؤمنين».

- وفيها عن العوام بن حوشب، قال: سمعت إبراهيم النخعي، يقول في قوله عَزَّجَلَّ: «فَسَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

قال: «أغرى بعضهم ببعض في الخصومات والجدال في الدين».

- وروى الدارمي عن الأعمش، قال: «ما سمعت إبراهيم يقول برأيه في شيء قط».

- وعن الأعمش: «كان إبراهيم لا يرى غيبة للمبتدع».

- وجاء في الفقيه والمتفقه عن إبراهيم النخعي، قال: «الجماعة، هو الحق وإن كنت وحدك».

- وفيه عن أبي حمزة الأعور، قال: «لما كثرت المقالات بالكوفة، أتيت إبراهيم النخعي فقلت: يا أبا عمران! ما ترى ما ظهر بالكوفة من المقالات؟ فقال: أوه! رقفوا قولاً، واخترعوا ديناً من قبل أنفسهم، ليس في كتاب الله ولا من سنة رسول الله ﷺ، فإياك وإياهم».
- وكان قد منع حماد بن أبي سليمان من الدخول عليه؛ لما تكلم في الإرجاء، وكان من طلابه.
- وأما عن بدعة الخوارج: فقد جاء في سير أعلام النبلاء عن أبي حمزة الثمالي، قال: «كنت عند إبراهيم النخعي، فجاء رجل فقال: يا أبا عمران! إن الحسن البصري يقول: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار. فقال رجل: هذا من قاتل على الدنيا، فأما قتال من بغى، فلا بأس به. فقال إبراهيم: هكذا قال أصحابنا عن ابن مسعود، فقالوا له: أين كنت يوم الزاوية؟ قال: في بيتي، قالوا: فأين كنت يوم الجماجم؟ قال: في بيتي، قالوا: فإن علقمة شهد صفين مع عليٍّ، فقال: بخٍ بخٍ، من لنا بمثل عليٍّ ورجاله».
- وأما عن بدعة المرجئة: فقد جاء في الشريعة للأجري عن أبي حمزة الثمالي الأعور، قال: قلت لإبراهيم: ما ترى في رأي المرجئة؟ فقال: أوه، لقفوا قولاً، فأنا أخافهم على الأمة، والشرُّ من أمرهم كثير، فإياك وإياهم».
- وروى ابن سعد في الطبقات (٩١٩٠) عن غالب أبي الهذيل: «أنه كان عند إبراهيم فدخل عليه قوم من المرجئة، قال: فكلموه فغضب، وقال: إن كان هذا كلامكم؛ فلا تدخلوا عليّ».
- وفيه، عن الأعمش، قال: «ذكر عند إبراهيم المرجئة؛ فقال: والله إنهم أبغض إليّ من أهل الكتاب».
- وفي السنة للخلال عنه، قال: «سؤال الرجل الرجل: أمؤمن أنت؟ بدعة».
- وفي السنة لعبدالله عن أبي حمزة قال: سألت رجل إبراهيم النخعي: أمؤمن أنت؟ قال: «ما أشك في إيماني، وسؤالك إياي عن هذا بدعة». وعنه قال: «الخوارج أعذر عندي من المرجئة».

«لا تجالسوا أصحاب البدع ولا تكلموهم، فإني أخاف أن تتردد قلوبكم^(١)».

- وعن سعيد بن صالح، قال: قال إبراهيم: «لأننا لفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة».

- وعنه قال: «ما أعلم قومًا أحق في رأيهم من هذه المرجئة، لأنهم يقولون: مؤمن ضال، ومؤمن فاسق».

أي: مؤمن كامل الإيمان - عندهم - وهو مع ذلك ضال فاسق، وهذه بدعة وحمق؛ وقد قال الشعبي: «كيف يجتمع في مؤمن إيمان وضلال؟!».

- وعن المغيرة، قال: «مرَّ إبراهيم التيمي بإبراهيم النخعي فسلم، فلم يرد عليه».

- وعن الحسن بن عبدالله، قال: سمعت إبراهيم يقول لذر: «ويحك يا ذر! ما هذا الدين الذي جئت به؟ قال ذر: ما هو إلا رأي رأيته. قال: ثم سمعت ذرًا يقول: إنه لدين الله الذي بعث الله به نوحًا عليه السلام».

- وذو هذا: هو ذر بن عبدالله بن زرارة، المشهور بذو الهمداني، والد عمر بن ذر.

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة، عن محمد بن عبدالله الأسدي، قال: سمعت مجللاً يروي عن إبراهيم، قال: «الإرجاء بدعة».

- وأما عن بدعة القدرية: فقد جاء في السنة لعبدالله عنه، قال: «إن آفة كل دين كان قبلكم، أو قال: آفة كل دين، القدر».

- وفي الإبانة عنه، قال: «كانوا يقولون: النطفة التي قُدر منها الولد، لو ألقيت على صخرة لخرجت تلك النسمة منها». اهـ

(١) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ (٢/٤٩٩): «القسم الرابع: مَنْ مَخَالَطَتْهُ الْهَلَكَةُ، وَمَخَالَطَتْهُ بِمَنْزِلَةِ أَكْلِ السُّمِّ، فَإِنْ اتَّفَقَ لِأَكْلِهِ تِرْيَاقٌ، وَإِلَّا فَأَحْسَنَ اللهُ فِيهِ الْعِزَاءَ. وَمَا أَكْثَرَ هَذَا الضَّرْبَ فِي النَّاسِ - لَا كَثَرَهُمُ اللهُ - وَهُمْ أَهْلُ الْبَدْعِ وَالضَّلَالَةِ، الصَّادُونَ عَنِ سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، الدَّاعُونَ إِلَى خِلَافِهَا، فَيَجْعَلُونَ السُّنَّةَ بَدْعًا، وَالْبَدْعَةَ سُنَّةً. إِنْ جَرَّدَتْ

١٤٥ - أخبرنا أسد، قال: حدثنا زيد، عن محمد بن مسلم، قال:

أوحى الله ﷻ تعالى إلى موسى بن عمران عَلَيْهِ السَّلَامُ:

«لا تجالس أصحاب الأهواء فتسمع منهم كلمة؛ فترديك فتضلك
فتدخلك النار»^(١).

التوحيد؛ قالوا: تنقصت الأولياء والصالحين. وإن جردت المتابعة للرسول ﷺ؛ قالوا: أهدرت الأئمة المتبوعين. وإن وصفت الله بها وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير غلو، ولا تقصير؛ قالوا: أنت من المشبهين. وإن أمرت بما أمر الله به رسوله ﷺ من المعروف، ونهيت عن المنكر؛ قالوا: أنت من المفتنين. وإن اتبعت السُّنة، وتركت ما خلفها، قالوا: أنت من الملبسين. وإن تركت ما أنت عليه، واتبعت أهواءهم؛ فأنت عند الله من الخاسرين، وعندهم من المنافقين، فالحزم كل الحزم: التماس مرضاة الله تعالى ورسوله ﷺ بإغضابهم، وأن لا تشتغل بإعتابهم ولا باستعتابهم، ولا تبالي بدمهم ولا بغضبهم؛ فإنه عين كمالك». اهـ

(١) ومن أكثر وأشهر من رُويت عنه آثارٌ في النهي عن مجالسة المبتدعة: الفضيل بن عياض، حتى أحبَّ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَهْلِ الْبَدْعِ حَصْنٌ مِنْ حَدِيدٍ. وَمَا تَمَيَّزَتْ بِهِ آثَارُهُ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهُ يَذْكَرُ الْمَفَاسِدَ الْمُرْتَبَةَ عَلَى هَذِهِ الْمَجَالِسَةِ؛ فَمِنْ ذَلِكَ:

- ما رواه أبو نعيم في الحلية (١٠٣/٨) عن عبد الصمد بن زيد، قال: سمعت الفضيل، يقول: «من أحبَّ صاحب بدعة؛ أحبط الله عمله، وأخرج نور الإسلام من قلبه».

- وقال: «إذا رأيت مبتدعاً في طريق؛ فخذ في طريق آخر».

- وقال: «من أعان صاحب بدعة؛ فقد أعان على هدم الإسلام».

- وقال: «نَظَرُ الْمُؤْمِنِ إِلَى الْمُؤْمِنِ جِلاءُ الْقَلْبِ، وَنَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى صَاحِبِ الْبِدْعَةِ؛ يورث العمى».
- وقال: «إني أحبُّ من أحبهم الله؛ وهم الذين يسلم منهم أصحاب محمد ﷺ، وأبغض من أبغضه الله؛ وهم أصحاب الأهواء والبدع».
- وقال: «لأن أكل عند اليهودي والنصراني أحبُّ إليَّ من أن أكل عند صاحب بدعة، فإني إذا أكلت عندهما لا يُقتدى بي، وإذا أكلت عند صاحب بدعة اقتدى بي الناس. أحبُّ أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصنٌ من حديد. وعمل قليل في سنة خير من عمل صاحب بدعة. ومن جلس مع صاحب بدعة لم يُعط الحكمة. ومن جلس إلى صاحب بدعة فاحذره. وصاحب البدعة لا تأمنه على دينك ولا تشاوره في أمرك ولا تجلس إليه، فمن جلس إليه؛ ورثه الله العمى.
- وإذا علم الله من رجل أنه مبغض لصاحب بدعة؛ رجوت أن يغفر الله له، وإن قلَّ عمله فإني أرجو له، لأن صاحب السنة يعرض كل خير وصاحب البدعة لا يرتفع له إلى الله عمل، وإن كثر عمله».
- وقال: «إن لله عزَّ وجلَّ ملائكة؛ يطلبون حلق الذكر، فانظر مع من يكون مجلسك، لا يكن مع صاحب بدعة؛ فإن الله تعالى لا ينظر إليهم، وعلامة النفاق: أن يقوم الرجل ويقعد مع صاحب بدعة. وأدركت خيار الناس كلهم أصحاب سُنَّة، وهم ينهون عن أصحاب البدعة». اهـ
- وفي ذم الكلام، قال: «لا تجلس مع صاحب هوى؛ فإني أخاف عليك مقت الله».
- وفي شرح السنة للالكائي (١/ ١٤٠) قال: «من أتاه رجل فشاوره، فدله على مبتدع؛ فقد غش الإسلام، واحذروا الدخول على أصحاب البدع؛ فإنهم يصدون عن الحق».
- وعن مردويه، قال: «سمعت رجلاً يقول للفضيل: من زوج كريمته من فاسق، فقد قطع رحمها، فقال له الفضيل: من زوج كريمته من مبتدع؛ فقد قطع رحمها».
- وقال: «لا تجادلوا أهل الخصومات؛ فإنهم يخوضون في آيات الله».

١٤٦ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن يسار

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«الرجل على دين خليله، فليُنظر أحدكم من يخال (١)».

- وقال: «لا تجلس مع صاحب بدعة؛ فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة».

- وقال: «المؤمن يقف عند الشبهة، ومن دخل على صاحب بدعة؛ فليست له حرمة. وإذا أحبَّ الله عبداً؛ وفقه لعمل صالح، فتقربوا إلى الله بحبِّ المساكين».

- وفي شعب الإيمان، قال: «علامة البلاء: أن يكون خدن الرجل صاحب بدعة».

- وفي الإبانة الكبرى (١/٣٠٣) عن مَرَّة الهمداني، قال: «بكى فضيل، فقيل له: ما يبكيك؟! قال: أخاف أن يكون الله منكم بريئاً! إني أسمع الله يقول: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعْمًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ». فأخاف أن لا يكون الله منَّا في شيء. قال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نزلت هذه الآية في هذه الأمة».

- وقال: «ليس للمؤمن أن يقعد مع كل من شاء؛ لأن الله عزَّ وجلَّ، يقول: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِبَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىَ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ».

- وقال: «الأرواح جنوده مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا

يمكن أن يكون صاحب سنة يهالى صاحب بدعة، إلا من النفاق». اهـ

(١) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وقال: «هذا حديث حسن غريب».

والرجل في الدنيا على دين خليله، وفي الآخرة سيحشر معه. فعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «المرء مع من أحب». متفق عليه.

- قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ الْكِبَائِر (١/٥٥): «ومعناه: أنه يُحشر مع محبوبه ويكون رفيقاً لمطلوبه، وظاهر الحديث العموم الشامل للصالح والطالح،

فمن أحبَّ الصالحين حُشِر معهم، ومن أحبَّ الطالحين حُشِر معهم، ويؤيده حديث «المرء على دين خليله»؛ ففيه ترغيب وترهيب، ووعد ووعد. اهـ
 - وفي الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رجلاً سأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متى الساعة؟ قال: ما أعددت لها؟ قال: ما أعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة، ولكني أحبب الله ورسوله، قال: أنت مع من أحببت، قال أنس: فما فرحنا بشيء فرحنا بقول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنت مع من أحببت؛ فأنا أحبُّ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم».

- فكذلك من أحبَّ مبتدعاً أو اتخذه خليلاً؛ سيحشر معه وإن لم يعمل بعمله؛ وهو ممن يصرخ في الآخرة ويعض على يديه، ويقول: «يَلَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْبِلًا - يَوَلِّتَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانَا خَلِيلًا - لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا».

- ولهذا نقول: إن الذين يمدحون مؤولة الصفات؛ سيحشرون معهم وإن لم يؤلواها هم. والذين يمدحون الخوارج سيحشرون معهم وإن لم يخرجواهم. وهكذا كل بدعة؛ ولهذا جاء في سنن الدارمي (٣١٦) عن حبة بن جوين، قال: سمعت علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أو قال: قال عليٌّ - : «لو أن رجلاً صام الدهر كله وقام الدهر كله، ثم قُتِل بين الركن والمقام؛ لحشره الله يوم القيامة مع من يرى أنه كان على هدى».

- وقال سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لو وضع رجل رأسه على الحجر الأسود، فصام النهار وقام الليل؛ لبعثه الله يوم القيامة مع هواه».

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (٩٩ / ١) عن عبدالرحمن بن مهدي، قال: «قال مالك ابن أنس: قيل لرجل عند الموت: على أي دين تموت؟ قال: على دين أبي عمارة - كأنه رجل كان يتولاه من بعض أهل الأهواء - قال: فقال مالك: يدع المشثوم دين أبي القاسم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويموت على دين أبي عمارة!».

- وفي الحديث: «لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي». رواه أحمد، وأبو داود.

- وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الزهد (٥٣٣) عن إسحاق بن عبدالمؤمن الدمشقي، قال:

١٤٧ - أخبرنا أسد، قال: حدثنا عبدالرحمن بن زياد، عن أبي غسان محمد بن مطرف^(١)، عن محمد

ابن عجلان، قال:

قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«من أحبَّ أن يُكْرِمَ دينه؛ فليعتزل مخالطة السلطان، ومجالسة أصحاب الأهواء؛ فإن مجالستهم ألصق من الجرب^(٢)».

«كتب إليَّ أحمد بن عاصم الأنطاكي، فكان في كتابه: «إنا أصبحنا في دهر حيرة، تضطرب علينا أمواجه بغلبة الهوى، العالم منا والجاهل، فالعالم منا مفتون بالدنيا مع ما يدعيه من العلم، والجاهل منا عاشق لها، مستمليء من فتنة عالمه، فالمقل لا يقنع، والمكثر لا يشبع، فكلُّ قد شغل الشيطان قلبه بخوف الفقر، فأعاذنا الله وإياك من قبولنا عدة إبليس وتركنا عدة ربِّ العالمين. يا أخي! لا تصحب إلا مؤمناً يعظك بفعله ومصاديق قوله، أو مؤمناً تقياً، فمتى صحبت غير هؤلاء ورثوك النقص في دينك، وقبح السيرة في أمورك. وإياك والحرص والرغبة، فإنهما يسلبانك القناعة والرضا. وإياك والميل إلى هواك، فإنه يصدك عن الحق. وإياك أن تظهر أنك تحشى الله وقلبك فاجر. وإياك أن تضمر ما إن أظهرته أخزأك، وإن أضمرته أردأك. والسلام». اهـ

- وقال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - كما في البخاري -: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً»؛ فمن صاحب مبتدعاً شدَّه إلى البدعة، ومن صاحب سنياً شدَّه إلى السنة.

(١) في الأصل: عن أبي غسان، عن محمد بن مطرف؛ والصواب ما أثبتناه؛ وهو محمد بن

مطرف بن سارية الليثي، أبو غسان. انظر: تهذيب الكمال (٥٦١٤).

(٢) وفي رواية عند الدارمي (٣٠١) أنه زاد الثالثة؛ فقال: «من أراد أن يُكْرِمَ دينه؛ فلا يدخل

على السلطان، ولا يخلون بالنسوان، ولا يخاضمن أصحاب الأهواء».

- وصدق أبو عبد الرحمن؛ فمن أراد أن يكرم دينه ودينه فليعتزل السلطان، وأهل السنة والجماعة لا يدخلون على السلطان ولا يخرجون عليه، وفي هذا قصة طريفة ذكرها الشعبي كما في حلية الأولياء (٤/ ٣١٧) قال: «مرض الأسد فعاده السباع ما خلا الثعلب، فقال الذئب: أيها الملك! مرضت فعادك السباع إلا الثعلب. قال: فإذا حضر فأعلمني. قال: فبلغ ذلك الثعلب فجاء، فقال له الأسد: يا أبا الحصين! عادني السباع كلهم، فلم تعديني. قال: بلغني مرض الملك فكننت في طلب الدواء. قال: فأني شيء أصبت؟ قال: قالوا: خرزة في ساق الذئب ينبغي أن تخرج. قال: فضرب الأسد بمخالبه إلى ساق الذئب، فانسل الثعلب وقعد على الطريق، فمرَّ به الذئب والدماء تسيل عليه، قال: فناده الثعلب: يا صاحب الخف الأحمر! إذا قعدت بعد هذا عند السلطان؛ فانظر ماذا يخرج من رأسك، وأما هذه فقد خرجت من رجلك».

- وقال ميمون بن مهران: «في صحبة السلطان خطران: إن أطعته خاطرت بدينك، وإن عصيته خاطرت بنفسك، والسلامة أن لا يعرفك».

- وفي حلية الأولياء (٨/ ١٠٤) عن الفضيل، قال: «ما على الرجل إذا كان فيه ثلاث خصال: إذا لم يكن صاحب هوى، ولا يشتم السلف، ولا يخالط السلطان». اهـ

- وأما المبتدعة فالأصل فيهم: قول النبي ﷺ: «من سمع بالدجال فليأمنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فيتبعه؛ مما يبعث به من الشبهات»، وهذا يشمل جميع الدجاجلة.

- قال ابن بطة معلّقاً (٢/ ٤٧٠): «فالله الله معاشر المسلمين! لا يحملنَّ أحدًا منكم حسن ظنه بنفسه، وما عهده من معرفته بصحة مذهبه على المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء، فيقول: أداخلة لأنظره، أو لأستخرج منه مذهبه؛ فإنهم أشدُّ فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم ويسبونهم، فجالسوهم على سبيل الإنكار والردِّ عليهم، فما زالت بهم المباشطة، وخفي المكر، ودقيق الكفر حتى صبوا إليهم». اهـ

١٤٨ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا عبدالرحمن بن زياد، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي سلمة^(١)

سليمان بن سليم الحمصي

عن الحسن البصري، قال:

«لا تجالس صاحب هوى؛ فيقذف في قلبك ما تتبعه عليه فتهلك، أو تخالفه فيمرض قلبك».

١٤٩ - أخبرنا أسد، قال: أخبرنا مؤمل بن إسماعيل، قال: أخبرنا الحسن بن وهب، قال:

أخبرنا حميد الأعرج، قال:

«قدم غيلان^(٢) مكة فجاور بها، فأتى غيلان مجاهدًا؛ وقال: يا أبا الحجاج! بلغني أنك تنهى الناس عني وتذكرني، أبلغك عني شيء لا

- (١) في الأصل: أبي سلامة؛ والصواب ما أثبتناه، وهو سليمان بن سليم الكناني، أبو سلمة.
- (٢) هو: غيلان بن يونس، ويقال: ابن مسلم، أبو مروان القدري كان أبوه مولى عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، تنسب إليه فرقة الغيلانية من القدرية. وهو ثاني من تكلم في القدر ودعا إليه، لم يسبقه سوى معبد الجهني. قال الشهرستاني في الملل والنحل: كان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد. واتهم بأنه كان في صباه من أتباع الحارث بن سعيد، المعروف بالكذاب. وقيل: تاب عن القول بالقدر، على يد عمر ابن عبدالعزيز، فلما مات عمر جاهر بمذهبه، فطلبه هشام بن عبدالملك، وأحضر الأوزاعي لمناظرته، فأفتى الأوزاعي بقتله، فصُلب على باب كيسان بدمشق. انظر تاريخ دمشق لابن عساكر، والأعلام للزركلي.

أقوله؟ إنما أقول كذا، إنما أقول كذا. فجاء بشيء لا ينكره. فلما قام، قال مجاهد: لا تجالسوه؛ فإنه قدرى^(١).

(١) السلف أعقل من أن يخدمهم أمثال هؤلاء، ولذا مات غيلان القدرى وهو على شربه وبدعته، وقد جاء في ترجمته كما في تاريخ دمشق (٤٨/١٩٢) عن خالد بن اللجلاج قال: «ويلك يا غيلان! ألم تكن زفاناً- أي: رقاصاً- ويلك يا غيلان! ألم تكن قبطياً وأسلمت، ويلك يا غيلان! ألم أجذك في شبيبتك وأنت ترامي النساء بالتفاح في شهر رمضان، ثم صرت حارساً تخدم امرأة حارث الكذاب- الذي ادعى النبوة أيام عبد الملك بن مروان- وتزعم أنها أم المؤمنين، ثم تحولت من ذلك فصرت قدرياً زنديقاً. وفي رواية، قال: ما أراك تخرج من هوى إلا دخلت في شر منه!». - وجاء في السنة للالكائي عن يحيى بن يعمر قال: «كان رجل من جهينة وفيه رهق- أي: صاحب فسوق- وكان يتوثب على جيرانه، ثم إنه قرأ القرآن وفرض الفرائض وقصص على الناس، ثم إنه صار من أمره أنه زعم أن العمل أنف، من شاء عمل خيراً ومن شاء عمل شراً، قال: فلقيت أبا الأسود الدؤلي فذكرت ذلك له، فقال: كذب! ما رأينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ لا يثبت القدر». اهـ - ومن كذب على الله، أفلا يكذب على الناس؟! وقد كذب غيلان مرة أخرى على عمر ابن عبدالعزيز وادعى الرجوع عن مذهبه في القدر؛ فقال كما في تاريخ دمشق (٤٨/١٩٥): «صدقت يا أمير المؤمنين! والله لقد جئتكم ضالاً فهديتني، وأعمى فبصرتني، وجاهلاً فعلمتني، والله لا أتكلم في شيء من هذا الأمر أبداً، قال عمر: لئن بلغني أنك تكلمت في شيء من هذا الأمر أبداً لأجعلنك نكالا للناس أو للعالمين. قال عمر: وقد دسستُ إليه ناساً، فكفَّ عن ذلك ولم يتكلم بشيء. حتى مات عمر، فلما مات عمر؛ سال فيه سبيل الماء، أو سبيل البحر».

وكان عمر بن عبدالعزيز قد دعا عليه إن كان كاذباً أن يجعله الله عبرة؛ فاستجاب الله دعاءه، فمات مصلوباً فيما بعد.

- ولذا كان الإمام أحمد إذا حدّثه سُنيٌّ عن رجل من أهل بلده من المبتدعة بشيء، ثم جاء المبتدع ونفى ذلك بنفسه؛ صدّق السُّني ولم يصدق المبتدع؛ كما في طبقات الحنابلة (٥٨ / ١) قال أبو يحيى زكريا بن الفرج البزاز: «جئت يوماً إلى أبي بكر المروذي، وإذا عنده عبدالله بن أحمد؛ فقال له أبو بكر: أحبُّ أن تخبر أبا يحيى بما سمعت من أبيك في داود الأصبهاني- شيخ الظاهرية- فقال عبدالله: لما قدم داود من خراسان جاءني فسلم عليّ فسلمت عليه؛ فقال: قد علمت شدة محبتي لكم وللشيخ، وقد بلغه عني كلام؛ فأحبُّ أن تعذرني عنده، وتقول له: أن ليس هذا مقالتي أو ليس كما قيل لك، فقلت له: لا يريد، فإني قد دخلتُ إلى أبي فأخبرته أن داود جاء، وقلت: إنه لا يقول بهذه المقالة وأنكر، قال: جئني بتلك الضبارة- الكتب- فجئت بها، فأخرج منها كتاباً فقال: هذا كتاب محمد بن يحيى النيسابوري، وفيه: أحلّ في بلدنا الحال والمحل، وذكر في كتابه أنه قال: إن القرآن محدث؛ فقلت له: إنه ينكر ذلك؛ فقال: محمد بن يحيى أصدق منه، لا تقبل قول العدو لله، أو نحو ما قال أبو يحيى». اهـ

- وقال ابن تيمية في الفتاوى (٦ / ٦٦١): «قال أبو علي الأهوازي: وللأشعريّ كتابٌ في السُّنة، قد جعله أصحابه وقاية لهم من أهل السُّنة؛ يستزلون به العوام من أصحابنا سواه: كتاب الإبانة؛ صنّفه ببغداد لما دخلها. فلم يقبل ذلك منه الحنابلة وهجره. وسمعت أبا عبدالله الحمزاني، يقول: لما دخل الأشعري إلى بغداد جاء إلى البرهاري، فجعل يقول: رددتُ على الجبائي، وعلى أبي هاشم، ونقضت عليهم، وعلى اليهود والنصارى وعلى المجوس، فقلتُ وقالوا. وأكثر الكلام في ذلك، فلما سكت، قال البرهاري: ما أدري مما قلت قليلاً ولا كثيراً! ما نعرف إلا ما قال أبو عبدالله أحمد بن حنبل. فخرج من عنده، وصنّف كتاب الإبانة؛ فلم يقبلوه منه، ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها». اهـ

قال حميد: فإني يوماً في الطواف فلحقني غيلان من خلفي، فجبذ ردائي، فالتفتُ فقال: كيف يقرأ مجاهد حرف كذا وكذا؟ فأخبرته فمشى معي، قال: فبصر بي مجاهد معه، فأتيته فجعلت أكلمه فلا يرد عليّ، وأسأله فلا يجيبني. قال: فغدوت إليه فوجدته على تلك الحال، فقلت: يا أبا الحجاج! ما لك؟! أبلغك عني شيء؟ أو أحدث حدثاً؟ ما لي؟! فقال: ألم أرك مع غيلان، وقد نهيتكم أن تكلموه أو تجالسوه؟ قال: قلت والله - يا أبا الحجاج - ما ذكرت قولك وما بدأته، هو بدأي. قال: فقال: والله يا حميد! لولا أنك عندي مُصدّق ما نظرت لي في وجه منبسطة ما عشت^(١)، ولئن عدت لا تنظر لي في وجه منبسطة ما عشت^(٢).

(١) هكذا كان السلف يُزكون أصحابهم، وقد قال سفيان الثوري لأهل الحديث: «إذا رأيتم الطالب لا ينتفع بالحديث فلا تحدّثوه؛ فإنه كالحنظلة كلما زدتها ماءً ازدادت مرارة». - والعالم مع طلابه كالأب؛ له عليهم حق الطاعة في المعروف، ولا طاعة إلا لمن له حق شرعي؛ كالعالم والوالد والسُّلطان.

- وقد مرّ بنا ما ذكره أبو العرب التميمي في ترجمة عبدالله بن عبيدالله المهري. (٢) هذا موقف مجاهد من هذا المبتدع. ومثله ما جاء عن عبدالله بن أبي زكريا أنه لقي غيلان في بعض سقائف دمشق فعدل عنه؛ فقالوا: «يا أبا يحيى! ما حملك على هذا؟ فقال: لا يظلني وإياه سقف إلا سقف المسجد، لقد ترك هذا - أي: غيلان - الجند في أمواج كأمواج البحر». أي من الضلال والتهيه.

- وأما مكحول؛ فقد جاء في تاريخ دمشق (٢٠٢ / ٤٨) عن مكحول، قال: «أتاه رجل فقال: يا أبا عبدالله! أتيت صديقاً لك اليوم أعوده؛ فدفع في صدري دونه، قال: من هو؟

١٥٠ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: أخبرني صاحب لنا

عن أيوب، قال:

«كنت يوماً عند محمد بن سيرين؛ إذ جاء عمرو بن عبيد^(١) فدخل فلما

فكأنه كره أن يخبره، فما زال به حتى قال: هو غيلان. قال: غيلان؟! قال: نعم. قال
مكحول: إن دعاك غيلان فلا تجبه، وإن مرض فلا تعده، وإن مات فلا تشيع جنازته». اهـ
- وأما ما قيل عن مجالسة مكحول لغيلان، فإنه قد تاب منها، كما جاء في تاريخ دمشق
(٢٠١ / ٤٨) عن علي بن أبي حملة، قال: «كان غيلان يجالس مكحولاً؛ فقبل له: يا أبا
عبدالله! هذا يجالسك! قال: فما أصنع به! أطرده؟!».

- قال صاحب تاريخ دمشق: «لعلَّ مكحولاً قال هذا قبل أن يدعو غيلان إلى بدعته،
فلما أظهرها ودعا إليها؛ نهى مكحول عن مجامعته». اهـ

- على أن مكحولاً قد اتهم بالقدر؛ لأنه كان يرى أن الحرام ليس من رزق الله عزَّ وجلَّ.
وهذا خلاف معتقد أهل السنة، وهذا من شؤم مجالسة أهل البدع، فلعلَّه تاب من ذلك:

- ففي العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (٥٢٤٧) عن ليث، قال: «أخبرني إبراهيم بن
أبي عبلة، قال: وقف رجاء بن حيوة على مكحول وأنا معه، فقال: يا مكحول! بلغني
أنك تكلمت في شيء من القدر، والله لو أعلم ذلك؛ لكنت صاحبك من بين الناس.
قال: فقال مكحول: لا والله، أصلحك الله؛ ما ذاك من شأني ولا قولي أو نحو ذلك.

قال ليث: وكان مكحول يعجبه كلام غيلان! فكان إذا ذكره قال: كل كليله، يريد قل
كليله - يعني: ما أقل في الناس مثله - يعني: غيلان، وكانت فيه لكنة، يعني مكحولاً».

- وفي تهذيب التهذيب (١٠ / ٥٠٩) قال أبو داود: سألت أحمد: «هل أنكروا أهل النظر
على مكحول شيئاً؟ قال: أنكروا عليه مجالسة غيلان، ورموه به، فبرأ نفسه بأن نحاه». اهـ

(١) هو رأس المعتزلة والقدرية، وكان يُظهر العبادة والزهد والتقشف، لكنَّ ذلك لم ينفعه عند

جلس، وضع محمد يده في بطنه، ثم أن^(١)، قال: وقام، فقلت لعمر: انطلق بنا. قال: فخرجنا، فلما مضى عمرو رجعت، فقلت: يا أبا بكر! قد فطنتُ إلى ما صنعت. قال: أو فطنت؟ قال: قلت: نعم. قال: أما إنه لم يظلني وإياه سقف بيت».

١٥١ - حدثنا إسماعيل بن سعيد البصري، عن رجلٍ أخبره، قال:

«كنتُ أمشي مع عمرو بن عبيد، فرآني ابن عون؛ فأعرض عني شهرين^(٢)».

السلف إذ كان مقيمًا على البدعة، وقد قال بشر بن السري؛ كما في الحجة لنصر المقدسي (٥٦٥): «فإذا أصاب الشيطان منه حاجته، وعلم أن الله تعالى لا يقبل منه صرفًا ولا عدلاً ولا فريضة؛ خلى بينه وبين الزهد والعبادة والبكاء والتضرع».

- وفي حلية الأولياء (٣/ ٢٣١) عن أبي حازم - سلمة بن دينار - قال: «إن الشيطان إذا استمكن من عصمة امرئ لم يبال ما صنع، ولو صلى حتى يسقط لحم وجهه، ولم يكره فيما سوى ذلك». أي: في الشرك والبدعة.

(١) من الأنين، وهو التألم والتوجع.

(٢) جهالة الرجل هنا لا تضر؛ لأنه يحكي عن نفسه.

- وفي السنة لعبدالله (٢/ ٤٣٥) عن معاذ بن مكرم، قال: «رآني ابن عون مع عمرو بن عبيد في السوق؛ فأعرض عني، قال: فاعتذرت إليه، قال: أما إني قد رأيتك؛ فما زادني».

- وفي الإبانة الكبرى (٢/ ٣٠٥) عن رجاء بن أبي سلمة؛ سمعناه عن عبدالله بن عون، قال: «جاء واصل الغزال، وكان صاحبًا لعمر بن عبيد، فقال: يا أبا بكر! أقرأ عليك؟ قال: لا حاجة لي في ذلك».

١٥٢ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا مؤمل، عن رجلٍ أخبره، قال:

«دخل عمرو بن عبيد على ابن عون، فسكت ابن عون لما رآه، وسكت عمرو عنه فلم يسأله عن شيء، فمكث هنية ثم قام فخرج، فقال

- وفيه عن ابن شوذب، قال: «قال لي عقيل بن طلحة - وكانت لطلحة صحبة -: لقيت عمرو بن عبيد؟ قلت: لا، قال: فلا تلقه؛ فإنني لست آمنه عليك، وكان عمرو بن عبيد يرى رأي الاعتزال». اهـ

- وفي المعرفة والتاريخ (٣/٩٣) عن عاصم، قال: «كان أبو عبدالرحمن السلمي إذا ابتدأ مجلسه، قال: لا يجالسنا رجل يجالس شقيقاً الضبي، لا يجالسنا حروري». اهـ

- وفي السنة للالكائي (١/١٣٩) عن عبدالله بن عمر السرخسي - عالم الخزر - قال: «أكلت عند صاحب بدعة أكلة، فبلغ ذلك ابن المبارك؛ فقال: لا كلمته ثلاثين يوماً».

- وهذا موقف أهل السنة ممن يباشون أهل البدع من الأحياء، أما الأموات؛ فقد روى ابن بطة في الإبانة الكبرى، عن أيوب السخيتاني: «أنه دُعي إلى غسل ميت، فخرج مع القوم، فلما كشف عن وجه الميت عرفه، فقال: أقبلوا قبَل صاحبكم، فلستُ أغسله؛ رأيته يباشي صاحب بدعة». اهـ

- ولذا فإن من صور هجر المبتدع الميت؛ عدم الترحم عليه أو نشر أقواله أو تزكيتهم أمام العوام؛ حتى لا يغتروا به ويأخذوا عنه بدعته، فيهلكون.

- والعلة في هذا التشديد من السلف على من يباشي أو يجالس صاحب البدعة؛ هو ما رواه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/١٥٧) عن ابن عون، قال: «من يجالس أهل البدع أشد علينا من أهل البدع».

- وفيه عن عتبة الغلام، قال: «من لم يكن معنا أو مِنَّا، فهو علينا». اهـ

ابن عون: بم استحل أن دخل داري بغير إذني؟ - مرارًا يرددها - أما إنه لو تكلم، أما إنه لو تكلم^(١).

١٥٣ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا مؤمل بن إسما عيل، قال:

قال بعض أصحابنا لحما د بن زيد: ما لك لم ترو عن عبد الكريم^(٢) إلا حديثًا واحدًا؟ قال: «ما أتيت إلا مرة واحدة لمساقه في هذا الحديث، وما أحب أن أيوب علم بإتياني إياه وأن لي كذا وكذا، وإني أظنه لو علم لكانت الفاصلة فيما بيني وبينه^(٣)».

١٥٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن الفضيل بن غزوان، عن المغيرة، عن إبراهيم، قال:

قال إبراهيم لمحمد بن السائب^(٤):

- (١) تصرف ابن عون، وابن سيرين المتقدم مع عمرو بن عبيد عندما دخل بيتيهما، وعدم تصريحهما بطرده، قد يكون سببه حظوة عمرو بن عبيد عند السلطان، وقد روي أن أبا جعفر المنصور - فيما بعد - لم يثن على أحد إلا على عمرو بن عبيد عند وفاته.
- (٢) هو: عبد الكريم بن أبي المخارق؛ تقدمت ترجمته في الأثر رقم: (٥).
- (٣) أيوب السختياني شيخ حماد، وتلميذ سعيد بن جبير - كما سيأتي الآن - وهم يفعلون مع أصحابهم ما يفعله معهم شيوخهم؛ وهو معنى قوله تعالى: «وَأَجْعَلَنَّ الْمُتَّقِينَ إِمَامًا». أي: نقتدي بمن قبلنا، ويقتدي بنا من بعدنا.
- (٤) هو: محمد بن السائب الكلبي، أبو النضر الكوفي؛ كان شيعيًا مرجئًا كذابًا، قيل لزائدة: لم لا تروي عن الكلبي؟ فقال: كنت أختلف إليه، فسمعتة يقول يومًا: مرضت مرضة

«لا تقربنا ما دمت على رأيك هذا» - وكان مرجئاً -.

١٥٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا المؤمل، عن حماد بن زيد

عن أيوب، قال:

«لقيني سعيد بن جبير، فقال: ألم أرك مع طلق^(١)؟ قلت: بلى، فما له؟! قال: لا تجالس؛ فإنه مرجئ».

فنسيت ما كنت أحفظ فأتيت آل محمد ﷺ، فتفلوا في فيّ فحفظت ما كنت نسيت، فقلت: والله لا أروي عنك شيئاً فتركته. وعن ابن مهدي قال: جلس إلينا أبو جزء على باب أبي عمرو بن العلاء، فقال: أشهد أن الكلبى كافر، قال: فحدثت بذلك يزيد بن زريع. فقال: سمعته يقول: أشهد أنه كافر، قال: فماذا زعم؟ قال: سمعته يقول: كان جبريل يوحى إلى النبي ﷺ فقام النبي ﷺ لحاجة وجلس عليّ فأوحى إلى علي. قال يزيد: أنا لم أسمعته يقول هذا، ولكنى رأيته يضرب على صدره، ويقول: أنا سبني، أنا سبني! وعن سفيان الثوري، قال: قال لنا الكلبى: ما حدثت عن أبي صالح، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فهو كذب فلا ترووه. وعن قرة بن خالد، قال: كانوا يرون أن الكلبى يُزْرَفُ - يعني: يكذب - وقال أبو حاتم: الناس مجمعون على ترك حديثه، لا يُشْتَغَلُ به هو ذاهب الحديث. وقال المغيرة بن مقسم الضبي: كان مرجئاً.

(١) هو: طلق بن حبيب العَنْزِي - بالعين والنون - البصري. قال أبو حاتم: كان يرى الإرجاء. وقال أبو زرعة: ثقة، لكن كان يرى الإرجاء. وقال البخاري: صدوق في الحديث، ويرى الإرجاء. وقال أبو الفتح الأزدي: داعية إلى مذهبه، تركوه. - ومما جاء في زهده وعبادته؛ ما قاله طاوس: أحسن الناس قراءة: الذي إذا سمعته يقرأ - حسبت أنه يخشى الله، وكان طلق كذلك، وقال: وكان ممن يخشى الله. وقال ابن وهب عن

قال أيوب:

وما شاورته في ذلك، ولكن يحق للرجل المسلم إذا رأى من أخيه شيئاً يكرهه أن ينصحه».

١٥٦ - حدثنا أسد، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلمة^(١)، عن حماد بن زيد

عن يحيى بن عبيد^(٢)، قال:

- مالك: بلغني أن طلق بن حبيب كان من العُباد، وكان برًّا بأمه، وأنه دخل عليها يومًا، فإذا هي تبكي من امرأته، فقال لها: ما يبكيك؟ قالت له: يا بني! أنا أظلم منها وأنا بدأتها وظلمتها. فقال لها: صدقت، ولكن لا تطيب نفسي أن أحتبس امرأة بكيت منها.
- فما نحن نرى السلف حكموا عليه بالإرجاء، ولم يلتفتوا إلى زهده وعبادته وورعه، وفي هذا ردٌّ على من يُعمل منهج الموازنات مع المبتدعة - قديمًا وحديثًا - فها هم السلف - رحمهم الله - يصفون أقوامًا بالبدعة، ولا يغترون بزهدهم وعبادتهم، أما أهل زماننا وقيل زماننا يصفون المبتدعة بالإمامة، وما بلغوا معشار ما عند المبتدعة الأولين من الزهد والعلم والعبادة، بل إن المبتدعة الأولين لم يبلغوا معشار ما عند مبتدعة زماننا مما هم فيه من بدع. فإن كان الأولون على الإرجاء، فإن هؤلاء على التجهم.
- (١) في الأصل: سلمة. والصحيح ما أثبتناه؛ وهو إسماعيل بن مسلمة القعنبي الذي يروي عن حماد بن زيد.
- (٢) هكذا في الأصل. والأقرب - والله أعلم - أنه إما يحيى بن سعيد، أو يحيى بن عتيق فهما اللذان يروي عنهما حماد بن زيد. فلعلها تصحفت من سعيد إلى عبيد، أو من عتيق إلى عبيد. ولا يوجد في شيوخ حماد بن زيد من سُمي بيحيى بن عبيد.

«لقيني رجل من المعتزلة، فقام فقمت^(١)، فقلت: إما أن تمضي، وإما أن أمضي، فإني إن أمشٍ مع نصراني أحبَّ إليَّ من أن أمشٍ معك^(٢)».

١٥٧ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بقرية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو

عن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنه كتب إلى سلمان يدعوهُ إلى الأرض المقدسة. فكتب إليه سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن يا أخي! إن كان بعدت الدار من الدار؛ فإن الروح من الروح قريب، وإن طير السماء تقع على إلفها من الأرض^(٣)».

(١) أي: وقف ووقفت. كقوله تعالى: «وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا» [البقرة: ٢٠].

(٢) لأن المشي مع النصراني في الطريق لا يكون فتنة للناس؛ حيث علموا أن هذا مسلم وهذا كافر، بخلاف المشي مع المسلم المظهر للبدعة؛ فإنه فتنة. وتقدّم من المسائل ما يدلُّ على ذلك، كالاستعانة بهم عند الحاجة أو الضرورة، وعدم الاستعانة بالجهمية والمعتزلة. وتقدّم كذلك قول الفضيل بن عياض: «لأن أكل عند اليهودي والنصراني أحبَّ إليَّ من أن أكل عند صاحب بدعة؛ فإني إذا أكلت عندهما لا يُقتدى بي، وإذا أكلت عند صاحب بدعة اقتدى بي الناس، أحبُّ أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصنٌ من حديد».

(٣) هذا الأثر، وإن كان فيه انقطاع وتدلّيس إلا أن معناه صحيح؛ فالأرواح جنودٌ مجنّدة، ومن جالس المبتدعة فهو منهم:

- ففي الإبانة الكبرى (٢/٤٥٣) عن الأعمش، قال: «كانوا لا يسألون عن الرجل بعد ثلاث: ممشاه، ومدخله، وألفه من الناس».

- وقال الأوزاعي: «من ستر علينا بدعته لم تخف علينا ألفته. فكانوا ينظرون إلى أصحابه؛ فيعرفون من هو».

- ولما قدم سفيان الثوري البصرة، جعل ينظر إلى أمر الربيع بن صبيح وقَدْرِهِ عند الناس، سأل: «أي شيء مذهبه؟ قالوا: ما مذهبه إلا السُّنة. قال: من بطانته؟ قالوا: أهل القدر. قال: هو قدري». قال ابن بطة: «رحمة الله على سفيان الثوري، لقد نطق بالحكمة فصدق، وقال بعلم فوافق الكتاب والسُّنة، وما توجه الحكمة ويدركه العيان ويعرفه أهل البصيرة والبيان، قال الله تعالى: «يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا».
- وقال الأصمعي: سمعت بعض فقهاء المدينة، يقول: إذا تلاحت بالقلوب النسبة؛ توصلت بالأبدان الصُّحبة».
- قال ابن بطة: وبهذا جاءت السُّنة؛ فعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواح جنود مجنودة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف».
- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «لو أن الناس جُمِعوا في صعيد واحد كلهم مؤمن، وفيهم كافرين تألف أحدهما إلى صاحبه، ولو أن الناس جُمِعوا إلى صعيد واحد كلهم كافر، وفيهم مؤمنان، تألف أحدهما إلى صاحبه».
- وعن ميمون بن مهران، قال: «لقي سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رجلاً، فقال: أتعرفني؟ قال: لا، ولكن عرف روحي روحك».
- وعن محمد بن عبيدالله الغلابي، قال: كان يقال: «يتكاثم أهل الأهواء كل شيء، إلا التألف والصحبة».
- وقال قتادة: «إنا والله ما رأينا الرجل يصاحب من الناس إلا مثله وشكله، فصاحبوا الصالحين من عباد الله؛ لعلكم أن تكونوا معهم أو مثلهم».
- وقال مالك بن دينار: «الناس أجناس كأجناس الطير: الحمام مع الحمام، والغراب مع الغراب، والبط مع البط، الصعو مع الصعو، وكل إنسان مع شكله». والصعو: طائر.
- وقال أبو حاتم: قدم موسى بن عقبة الصوري بغداد، فذكر لأحمد بن حنبل، فقال: «انظروا على من نزل، وإلى من يأوي». والآثار في ذلك كثيرة.

١٥٨ - وفي رواية أن سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال له:

«إن الأرض لا تُقَدِّس أحداً، وإنما يقُدِّس الإنسان عمله»^(١).

١٥٩ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن زيد

عن محمد بن واسع، قال:

«رأيت صفوان بن محرز، وقريب منه شبة، فرآهم يتجادلون، فرأيته قائماً ينفض ثوبه، ويقول: إنما أنتم جَرَب، إنما أنتم جَرَب»^(٢).

(١) أي: يطهره ويزكّيه.

وكان رسول الله ﷺ قد آخى بين سلمان وأبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ثم سكن سلمان العراق، وأبو الدرداء الشَّام، لكن أرواحهم متقاربة، كما قال سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفي قول سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن الأرض لا تُقَدِّس أحداً»؛ دليل على نقد الدعوة العصبية إلى الوطنية أو القومية.

(٢) الجدال والخصومات لا تكون إلا في أصحاب الرأي - أصحاب: رأيت، رأيت - ولذا فإن الله قد فتح لهم باب الجدل وأغلق عنهم باب العمل. ولهذا قال ابن شبرمة كما في السُّنة للالكائي (١/١٤٩):

إذا قُلتِ جِدُّوا في العبادة واصبروا
أصبروا وقالوا: لا، الخصومة أفضل
خلافًا لأصحاب النبي وبدعةً
وهم لسبيل الحق أعمى وأجهل

- وهؤلاء هم الذين جاء وصفهم في الآثار بأنهم جَرَب؛ كما في السنة لعبدالله بن الإمام أحمد عن شريك، قال: «أصحاب أبي حنيفة جَرَب».

- وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ١٤١) عن سلام بن أبي مطيع، قال: «كنا جلوسًا في المسجد الحرام، ومعنا أيوب؛ فأقبل أبو حنيفة، فلما رآه أيوب، قال: قوموا فترقوا لا يَعْرُنَا بِجَرَبِهِ، قال: فقمنا فترقنا».
- وفيه (١/ ١٧٩) عن فضيل، قال: «كان سفيان إذا رأى إنسانًا يجادل ويساري، يقول: أبو حنيفة ورب الكعبة!».
- وفيه عن يونس بن أبي إسحاق، قال: قال لي الشعبي: «ما مجلس أجلسه أحب إليّ من المسجد؛ إذ كنا نجلس فيه إلى أبيك، ثم نتحول إلى الربيع بن خثيم، فيقرئنا القرآن، حتى نشأ هؤلاء الصعافقة، والله لأن أجلس على كُنَاسَة - وهي المزلبة - أحب إليّ من أن أجلس معهم.
- وفي لفظ: والله لأن أجلس في سُبَاطَة - وهو المكان الذي يرمى فيه التراب والأوساخ - أحب إليّ من أجلس فيه. زاد ابن الصَّبَّاح في حديثه: وفي المسجد يومئذ قوم رءوس أموالهم الكلام». اهـ
- وفي ذم الكلام للهروي، عن المبارك بن سعيد، قال: «قلت لصالح بن مسلم - الراوي عن الشعبي -: مَنْ في المسجد يومئذ؟ قال: الحُكَم بن عُتَيْبَة ونظراؤه». اهـ
- والصعافقة في عرف السلف هو لقبٌ على أصحاب الكلام والرأي.
- أما في اللغة؛ فقد قال أبو عبيد في غريب الحديث (٤/ ٤٤٣): «قال الأصمعي: الصَّعَافِقَةُ: قوم يحضرون السُّوق للتجارة ولا نَقَدَ معهم وليست لهم رءوس أموال، فإذا اشترى التجار شيئًا دخلوا معهم فيه. والواحد منهم: صَعَفَقِيٌّ.
- وقال غير الأصمعي: صَعَفَقٌ، وكذلك كل من لم يكن له رأس مال في شيء.
- قال أبو عبيد: أراد الشعبي أن هؤلاء ليس عندهم فِقَّةٌ ولا علم، بمنزلة أولئك التجار الذين ليست لهم رءوس أموال». اهـ

١٦٠ - حدثنا أسد، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد

عن أيوب، قال:

«دخل على محمد بن سيرين يوماً رجلاً فقال: يا أبا بكر! أقرأ عليك آية من كتاب الله، لا أزيد على أن أقرأها ثم أخرج؟ فوضع أصبعيه في أذنيه، ثم قال: أُحْرَج عليك إن كنت مسلماً، لما خرجت من بيتي. قال: فقال: يا أبا بكر! لا أزيد على أن أقرأ، ثم أخرج. قال: فقال بإزاره يشده عليه وتهياً للقيام، فأقبلنا على الرجل، فقلنا: قد حَرَج عليك إلا خرجت، فيحل لك أن تُخرج رجلاً من بيته؟ قال: فخرج، فقلنا! يا أبا بكر ما عليك لو قرأ آية ثم خرج؟ قال: إني والله لو ظننت أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ، ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً؛ أجهد أن أخرجه من قلبي فلا أستطيع^(١)».

(١) وفي سنن الدارمي (٤٠٠) عن أسماء بن عبيد، قال: «دخل رجلان من أصحاب الأهواء على ابن سيرين، فقالا: يا أبا بكر! نحدثك بحديث؟ قال: لا. قالوا: فنقرأ عليك آية من كتاب الله؟ قال: لا، لتقومان عني أو لأقومن. قال: فخرجا، فقال بعض القوم: يا أبا بكر! وما كان عليك أن يقرأ عليك آية من كتاب الله تعالى؟! قال: إني خشيت أن يقرأ عليّ آية فيحرفانها؛ فيقرُّ ذلك في قلبي».

وفي رواية قال: «لو أني أعلم أني أكون مثل هذه الساعة؛ لتركتها». اهـ

- وروى ابن سعد في الطبقات (١٠١٦٧) عن ابن عون، قال: «جاء رجل إلى محمد، فذكر له شيئاً من القدر، فقال محمد: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ». قال: ووضع إصبعي يديه في أذنيه، وقال: إما أن تخرج عني، وإما أن أخرج عنك. قال: فخرج الرجل. قال: فقال محمد: إن قلبي ليس بيدي، وإني خفت أن ينفث في قلبي شيئاً، فلا أقدر على أن أخرجه منه، فكان أحبَّ إليَّ أن لا أسمع كلامه». اهـ.

- وقد ذكر الإمام أحمد هذا الأثر في رسالته للمتوكل.
- والموقف الثاني لابن سيرين رَحِمَهُ اللهُ؛ رواه ابن سعد في الطبقات (١٠١٥٣) عن مهدي ابن ميمون، قال: «سمعت محمداً، وَمَارَاهُ رَجُلٌ فِي شَيْءٍ. فقال له محمد: إني قد أعلم ما تريد، وأنا أعلم بالمراء منك، ولكن لا أريد أن أماريك». اهـ.

- وفي سنن الدارمي (٤٠١) عن سلام بن أبي مطيع: «أن رجلاً من أهل الأهواء، قال لأيوب السخثياني: يا أبا بكر! أسألك عن كلمة. قال: فولى وهو يشير بأصبعه: ولا نصف كلمة».

- وفي الإبانة الكبرى (١/ ١٤١) عن ابن خثيم: «أن طاوساً كان جالساً، فجاءه رجل من أهل الأهواء، فقال: أتأذن لي أن أجلس، فقال له طاوس: إن جلست قمنا، فقال: يغفر الله لك يا أبا عبد الرحمن! فقال: هو ذاك، إن جلست والله قمنا، فانصرف الرجل».
- وفي حلية الأولياء (٩/ ٢١٨) عن ابن طاوس أنه قال لابن له وقد تكلم رجل من أهل البدع: «يا بني! ضع إصبعك في أذنيك؛ حتى لا تسمع ما يقول، ثم قال: أشدُّ أشدُّ».

- وفي ذم الكلام للهروي (٧٧٢) أنه قال لابنه: «أي بني! أدخل أصبعك في أذنيك واسدده؛ لا تسمع من كلامه شيئاً». قال معمر: «يعني: أن القلب ضعيف».

١٦١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا أبو إسحاق الحذاء

عن الأوزاعي، قال:

«لا تمكَّنوا صاحب بدعة من جدل، فيورث في قلوبكم من فنتته
ارتياباً»^(١).



قال: وأخبرنا عبدالرزاق؛ قال: «قال لي إبراهيم بن أبي يحيى: إني أرى المعتزلة عندكم كثيراً، قال: قلت: نعم، ويزعمون أنك منهم! قال: أفلا تدخل معي هذا الحانوت حتى أكلمك؟ قلت: لا. قال: لم؟ قلت: لأن القلب ضعيف، وإن الدين ليس لمن غلب». اهـ (١) فالقوم كانوا يخافون أشد الخوف من تغير القلب، ويعلمون أن الأهواء أسرع شيء في إفساده، فمن يأمن نفسه بعد ذلك؟! ولذا كان الحسن البصري يقول، كما في الزهد لأحمد (١/ ٢٦٤): «شر داء خالط قلباً - يعني: الأهواء-».

- وهذا الداء هو الذي يسبب الحيرة والشك والارتياب؛ كما قال الأوزاعي. والوقاية خير من العلاج عند العقلاء، وترك الذنب أيسر من طلب التوبة، والعافية لا يعدها شيء.
- وقد أمرنا الله تعالى أن نقول لهؤلاء: «قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَآ أُتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ - قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ» ما عندي ما تستعجلون به. إِنْ أَلْحَمْتُ إِلَّا اللَّهُ يَقْضُ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ».

- وأمرنا أن نتلوا عليهم: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ رَبِّي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - وَأَنْ أَعْبُدَ لِدِينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ».

٨- باب: هل لصاحب بدعة توبة؟

١٦٢ - حدثنا أسد، قال: حدثنا رديح بن عطية

عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، قال:

«كان يقال: يأبى الله لصاحب بدعة توبة^(١)، وما ينتقل صاحب بدعة إلا إلى شر منها^(٢)».

١٦٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا عبدالله بن خالد، عن بقية، قال: حدثني رجل من أهل الكوفة،

عن عمرو بن قيس، عن الأصعب بن نباتة

(١) لأنه يرى فعله حسناً؛ فمتى يتوب؟! هذا هو الأصل والسنة الماضية في جميع المبتدعة، لكن إذا شاء الله أن يهدي من شاء من عباده؛ فهذا فضله سبحانه وتعالى، وسيأتي استشهد ابن سيرين على حجب التوبة عن أهل البدع. وأما رجوع من رجع من الخوارج مع ابن عباس رضي الله عنهما؛ فإنما رجع معه الأتباع المغترون، وأما من أشرب قلبه الهوى فلم يرجع حتى قُتل. ويراجع في ذلك ما تقدّم من تعليق في أول الكتاب بخصوص توبة المبتدع في نهاية الأثر رقم: (٦).

(٢) والسبب في ذلك أنهم لم يعملوا بوصية أبي العالية، حيث قال: «تعلموا الإسلام فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرفوه يميناً أو شمالاً، وعليكم بسنة نبيكم صلّى الله عليه وآله والذي كان عليه أصحابه، وإياكم وهذه الأهواء».

عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«ما كان رجل على رأي من البدعة؛ فتركه إلا إلى ما هو شر منه».

١٦٤ - حدثنا أسد، قال: حدثنا ضمرة، عن ابن شوذب، قال:

سمعت عبدالله بن القاسم، وهو يقول:

«ما كان عبد على هوى فتركه إلا إلى ما هو شر منه».

قال: فذكرتُ هذا الحديث لبعض أصحابنا؛ فقال:

تصديقه في حديث عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«يمرقون من الدِّين مروق السَّهم من الرمية، ثم لا يرجعون إليه

حتى يرجع السَّهم على قوسه^(١)».

(١) هكذا في الأصل. والمشهور: «حتى يرجع السهم إلى فُوقه».

- ومما يؤيد ذلك ما رواه ابن عدي في الكامل (٤٧٠ / ٥) عن مالك بن مغول، قال: قال لي الشعبي: «يا مالك! اتنني بزيدي صغير أُخرج لك منه رافضياً كبيراً، واتنني برافضي صغير أُخرج لك منه زنديقاً كبيراً».

- كذلك ما تقدّم من قول خالد اللجلاج لغيلان القدري، كما في تاريخ دمشق (٤٨ / ١٩٢): «ويلك يا غيلان! ألم تكن زفاناً- أي: رقاصاً- ويلك يا غيلان! ألم تكن قبطياً وأسلمت، ويلك يا غيلان! ألم أجدك في شيببتك وأنت ترامي النساء بالتفاح في شهر رمضان، ثم صرت حارساً تخدم امرأة حارث الكذاب- الذي ادّعى النبوة أيام

١٦٥ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد

عن أيوب، قال:

«كان رجل يرى رأياً فرجع عنه، فأتيت محمداً فرحاً بذلك أخبره، فقلت: أشعرت أن فلاناً ترك رأيه الذي كان يرى؟ فقال: انظروا إلى ما يتحول، إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله: «يمرقون من الإسلام ثم لا يعودون فيه»^(١).

عبدالمالك بن مروان - وتزعم أنها أم المؤمنين، ثم تحولت من ذلك فصرت قدرياً زنديقاً. وفي رواية، قال: ما أراك تخرج من هوى إلا دخلت في شر منه!».
- وفي نسخة الزبير بن عدي الهمداني (ت ١٣١) عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: «أبى الله لصاحب الخلق السيئ بالتوبة. قيل: وكيف يا أبا الدرداء؟ قال: لأنه لا يتوب من ذنب إلا وقع في ذنب أعظم من الذي قد تاب منه».
- فإذا كان هذا في صاحب الخلق السيئ، فالمبتدع أشد منه وأعظم، لا يخرج من بدعة إلا إلى شر منها.

- وفي الإبانة الصغرى (٨٦) عن محمد بن سيرين، قال: «ما أخذ رجل بدعة؛ فراجع سنة».
- وفي ذم الكلام للهروي (٩٢٦) عن الأوزاعي؛ قال: «إنكم لا ترجعون عن بدعة، إلا تعلقتم بأخرى هي أضر عليكم منها».

- والأصل في ذلك قوله تعالى عن المنافقين الذين بخلوا بما نذروه: «فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ، بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ».

قال مجاهد: «أعقبهم الله ذلك بحرمان التوبة كما حرم إبليس». والمبتدع من جنس المنافقين.

(١) محمد: هو ابن سيرين. والوعيد بعدم العودة أشد من الوعيد بالمروق؛ كما قال النبي ﷺ.

١٦٦ - حدثنا أسد، قال: حدثنا عبد الله بن خالد، عن بقية، قال: حدثني محمد، عن هشام

عن الحسن، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:
«أبي الله لصاحب بدعة توبة»^(١).

١٦٧ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا عبد الله بن خالد، عن بقية، قال: حدثني أيضاً محمد، عن حميد الطويل

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:
«إن الله حجب - أو حجب - التوبة عن كل صاحب بدعة»^(٢).

- وفي السنة للالكائي (١/١٤١) عن سلام بن أبي مطيع، قال: «قال رجل لأيوب: يا أبا بكر! إن عمرو بن عبيد قد رجع عن رأيه؛ قال: إنه لم يرجع، قال: بلى يا أبا بكر! إنه قد رجع؛ قال أيوب: إنه لم يرجع - ثلاث مرات - أما إنه لم يرجع؛ أما سمعت إلى قوله: يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه، حتى يرجع السهم إلى فوقه».

(١) هذا من مراسيل الحسن البصري، وقد سبق ذكر الخلاف في قبولها والاحتجاج بها؛ وهو هنا من أنواع الضعيف، وأفته: محمد الذي روى عنه بقية؛ وهو محمد بن عبد الرحمن القشيري، فإنه كذاب؛ وتقدم قول ابن عدي الجرجاني، وأبي حاتم الرازي فيه، وذلك في التعليق على الأثر رقم: (٣٤).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة، والبيهقي في شعب الإيوان، والهروي في ذم الكلام، وهو بهذا السند ضعيف؛ لوجود محمد القشيري الكذاب، فلا يكون مرفوعاً للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الطريق. لكن صح من وجه آخر من طرق عن هارون بن موسى الفروي، قال: حدثنا أبو ضمرة، عن حميد، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً؛ رواه الطبراني في الأوسط،

١٦٨ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر الخبائري

عن رجلٍ من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقول:
«أشد الناس عبادة: مفتون^(١)». يعني: صاحب بدعة.



والضياء في المختارة، ورجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة، وعلى هذا إسناده حسن، كما قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٥ / ١).

(١) رواه أبو داود في الزهد (٤١٣) وإسناده حسن، رجاله ثقات، عدا بقية فهو مشهور بالتدليس، وحديثه مقبول بشرط التصريح بالسماع مع التحديث عن ثقة، وصفوان بن عمرو: ثقة؛ قال أبو حاتم: ثقة، لا بأس به. وقال الإمام أحمد: ليس به بأس. وقال النسائي والعجلي: ثقة. وقال ابن علي الفلاس: ثبت في الحديث. أما العنعنة المذكورة هنا من بقية عن صفوان، فقد جاء التصريح بالسماع في رواية الزهد لأبي داود هكذا: قال أبو داود: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بقية، قال: أخبرني صفوان بن عمرو، قال: حدثني سليم بن عامر الخبائري - ثقة مشهور - عن رجل من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذكره - ووجه هذه العبارة: أن الأصل عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه في العبادة الاقتصاد والإحسان، ولذا أنكر صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على الثلاثة الذين تقالوا عبادته إنكاراً شديداً، وأحسن الهدي هدي محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولذا لما انتشر النُّسك الأعجمي في البصرة والعراق؛ انتشرت معه البدع وافتتن العباد بأنفسهم وفتنوا الناس، ولما سأل قاتل المئة عابداً هل لي من توبة؟ قال: لا، ليس لك توبة. والرجل قد يُفتتن بالعبادة أو يطلب الحديث أشد من فتنته بالمال والولد. فلا بد أن يُقيّد نفسه بالسنة، ولذا كان السلف يخافون من فتنة الحديث أو العبادة أو الجهاد أو الحسبة أو الدعوة؛ يخافون أن تحملهم على عدم صلاح النية أو صلاح العمل، والعمل لا يقبل إلا بهذين. والمجتهد في العبادة على غير هدى أو سنة مفتون.

٩- قصة صبيغ^(١) العراقي^(٢)

١٦٩ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن سحنون، عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان

عن نافع:

«أن صبيغاً العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن^(٣) في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى عمر بن

(١) قال ابن منظور في لسان العرب (٤٣٩/٨): «صبيغ: اسم رجل؛ كان يتعنت الناس بسؤالات في مُشكل القرآن، فأمر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بضربه، ونفاه إلى البصرة، ونهى عن مجالسته». اهـ

(٢) نَسَبه للعراق، لما عُرف عنهم من التكلف والتنطع واتباع المتشابه، ويبدو أن هذا الوصف كان معروفاً في وقت الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُم؛ فقد روى الفريابي في كتاب الصيام (٤٨) عن سعيد بن المسيّب: «أن أباه قدم على عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بريداً من الشَّام؛ فجعل عمر يستخبره، فقال: أيعجلون الإفطار؟ قال: نعم، فقال: أما إنهم لن يزالوا بخير ما كانوا كذلك، ولم ينتطعوا تنطع أهل العراق». اهـ

- ولا غرابة في ذلك! فإن الرسول ﷺ أبى أن يدعو لتلك البلاد، وقال: «إن بها الزلازل والفتن، وبها يطلع قرن الشيطان»، وأراد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يخرج إليها فأبى عليه كعب الأحبار، وأخبره أن بها الداء العضال، وابن المبارك أبى أن يحدث من جاءه منها.

(٣) وهذه الأشياء كما في الروايات الأخرى: «ما الرسائل عُرفاً؟! ما العاصفات عصفاً؟!؛ تشكيكاً وتعتناً، فصبيغ بن عسل العراقي لم يكن يسأل سؤال استرشاد، وإنما كان ييث

الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما أتاه الرسول بالكتاب، فقرأه، فقال: أين الرَّجُل؟ قال: في الرَّحْلِ.

قال عمر: أبصر أن يكون ذهب؛ فتصبيك مني العقوبة الموجهة. فأتاه به، فقال: عمّ تسأل؟! فحدثه، فأرسل عمر إلى رطائب من الجريد فضربه بها حتى ترك ظهره دبرة^(١)، ثم تركه حتى برئ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برئ، فدعا به؛ ليعود له^(٢).

فقال له صبيغ: إن كنت تريد قتلي، فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني، فقد - والله - برئت؛ فأذن له إلى أرضه.

المتشابه ويشير الشكوك في أجناد المسلمين؛ فقد جاء في رواية: أنه قال: لم قال الله كذا، وقال كذا؟ ونحو ذلك، والآثار إنما تُفهم بضم رواياتها بعضها إلى بعض.

(١) وفي كنز العمال (٤١٧٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جلد صبيغاً الكوفي في مُساءلته عن حرف من القرآن، حتى اضطربت الدماء في ظهره».

- وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُحَدَّثٌ مُلهم، علم أن شفاء الرجل في إخراج الدَّم منه، لأن الشكوك واتباع المتشابه من الشيطان، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدَّم من العروق، فلعلَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضربه لذلك، حتى سال الدَّم على رجليه، فخرجت الوسوس والشكوك مع خروج الدم.

(٢) وفي رواية يحيى بن سعيد كما في الحجة في بيان المحجة للتمي (١/ ٢١٠): «أنه أمر به فُضرب مئة سوط، ثم جعله في بيت حتى إذا برأ دعا به، ثم ضربه مئة سوط أخرى».

وكتب إلى أبي موسى الأشعري: ألا يجالسه أحد من المسلمين^(١)؛ فاشتد ذلك على الرجل؛ فكتب أبو موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن قد حسنت هيئته، فكتب إليه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يأذن للناس بمجالسته^(٢).

(١) وروى ابن الأنباري في المصاحف، عن محمد بن سيرين، قال: «كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري: أن لا تجالسوا صبيغاً، وأن يُجرم عطاءه ورزقه». وفي رواية: «فإذا جاءك كتابي هذا؛ فلا تبايعوه، وإن مرض فلا تعودوه، وإن مات فلا تشهدوه». اهـ

ويراجع في ذلك كتاب الحجة على تارك المحجة؛ فقد ذكر طرقاتاً عديدة لهذه القصة. بعض الجهلة، يقولون: الفكر لا يواجه إلا بالفكر؛ وهذا من أفسد الكلام، فإن الفكر رأي البشر، وليس فكرٌ بأولى من فكرٍ عند الناس، وإنما يُواجه الفكر الضال عن الصراط بأمرين لا ثالث لهما، وهما:

- ١- الوحي، قال تعالى: «بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ. فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ».
- ٢- التعزير، ويبدأ بالتوبيخ والهجر والتحذير من مجالسة المبتدع، وعزله عن الناس، لقوله تعالى: «هُرُّ الْعَدُوِّ فَاحْذَرُوهُمْ». ثم الضرب والحبس، ثم القتل، وهذه للسلطان، كما أمر النبي ﷺ من أدرك الخوارج أن يقتلهم قتل عاد؛ لأنه لا يصلح الناس إلا ذلك. وقد ثبت عن الخلفاء الراشدين وأهل السنة من بعدهم تعزير أهل البدع بغير نوع من التعزير، فأبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قاتل المرتدين، وقال لرجل: «امصص بظر اللات».
- وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ضرب قومًا كانوا يجتمعون فيدعون للمسلمين لما أحدثوا هذه البدعة، وضرب الرجبيين الذين كانوا يصومون رجب كله، وضرب الذين يصلون بعد العصر، وضرب الذين كانوا يطئون عقب أبي بن كعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- وعلى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حرق الروافض، وضرب قاصًا كان يقص في المسجد بالكوفة.

- وعمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ أَنِي بِرَجُلٍ سَبَّ عِثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَجَلَدَهُ ثَلَاثِينَ سَوْطًا، وَضَرَبَ آخَرَ عَشْرَةَ أَسْوَاطٍ لِسَبِّهِ عِثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْبُوهُ وَهُوَ يَضْرِبُهُ، حَتَّى ضَرَبَهُ سَبْعِينَ سَوْطًا.

- وقال مالك بن أنس: «القرآن كلام الله عَزَّوَجَلَّ، ومن قال: القرآن مخلوق؛ فإنه يوجع ضربًا، ويجبس حتى يموت».

- وقال الشافعي: «حكمتي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد والنعال وأن يطاف بهم في العشائر، ويقال: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة، وأقبل على الكلام».

- وقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي عن رجل ابتدع بدعة يدعو إليها وله دعاة عليها، هل ترى أن يُجسب؟ قال: نعم أرى أن يجبس، وتكف بدعته عن المسلمين».

- وقال ابن تيمية في رسالة الحسبة: «ومن لم يندفع فساده في الأرض إلا بالقتل؛ قُتل، مثل المفرق لجماعة المسلمين، والداعي إلى البدع في الدين». اهـ

- ومن يقرأ كتب السنة يجد أمرًا عجبًا في شدة السلف على المبتدعة:

- ومن ذلك فعل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع صبيغ، فقد أراد له أن يعيش تجربة مرعبة؛ تحيي قلبه وترد نفسه عن هواها وتداويه، فجلده ونفاه وأمره أن لا يجالس الناس وأن لا يجالسوه، وهذا الضرب علاج ناجع؛ أمر به الوحي، حتى مع الزوجة والولد بشرطه وضوابطه، وإن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، والسلطان والقرآن هما علاج البدع، الكتاب والميزان، والحديد «وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا».

- وصدق من قال: «إن الله لما علم أن في الناس من لا ينفعه الكتاب - الذي أنزله الله هدى للناس - أنزل مع الكتاب الحديد؛ فيه بأس شديد، لعلمه أنه لا يُخْرِجُ المراء من أدمغة أهل اللجاج إلا الحديد. ومن أمن العقوبة أساء الأدب».

- قال ابن بطه في الإبانة الكبرى (١/ ١٢٢): «وعسى الضعيف القلب القليل العلم من الناس إذا سمع هذا الخبر، وما فيه من صنيع عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يتداخله من ذلك ما لا يعرف وجه المخرج منه، فينكر هذا من فعل الإمام الهادي العاقل رحمة الله عليه، فيقول:

كان جزاء من سأل عن معاني آيات من كتاب الله وأحب أن يعلم تأويلها أن يوجع ضرباً وينفى ويهجر ويشهر؟! وليس الأمر كما يظن من لا علم عنده، ولكن الوجه فيه غير ما ذهب إليه الذاهب، وذلك أن الناس كانوا يهاجرون إلى النبي ﷺ في حياته، ويفدون إلى خلفائه من بعد وفاته رحمة الله عليهم؛ ليتفقهوا في دينهم، ويزدادوا بصيرة في إيمانهم، ويتعلموا علم الفرائض التي فرضها الله عليهم، فلما بلغ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قدوم هذا الرجل المدينة، وعرف أنه سأل عن متشابه القرآن، وعن غير ما يلزمه طلبه مما لا يضره جهله، ولا يعود عليه نفعه، وإنما كان الواجب عليه حين وفد على إمامه أن يشتغل بعلم الفرائض والواجبات والتفقه في الدين من الحلال والحرام، فلما بلغ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن مسائله غير هذا، علم من قبل أن يلقاه أنه رجل بطال القلب خالي المهمة عما افترضه الله عليه مصروف العناية إلى ما لا ينفعه، فلم يأمن عليه أن يشتغل بمتشابه القرآن، والتنكير عما لا يهتدي عقله إلى فهمه، فيزيغ قلبه فيهلك، فأراد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يكسره عن ذلك ويذله ويشغله عن المعادة إلى مثل ذلك». اهـ

- وفي ذم التأويل لابن قدامة (٣٨/١) قال: «إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كانوا إذا رأوا من يتبع المتشابه ويسأل عنه، استدلوا على أنه من أهل الزيغ؛ ولذلك عدَّ عمر صبيغاً من الزائعين حتى استحل ضربه وحبسه وأمر الناس بمجانبته، ثم أقرَّ صبيغ بعدُ بصدق عمر في فراسته، فتاب وأقلع وانتفع وعصم بذلك من الخروج مع الخوارج». اهـ

- وقد سأل ابنُ الكواء عليَّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفس سؤال صبيغ لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فقال له عليُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في الإبانة الكبرى (١٢٤/١): «ثكلتك أمك، سل تفقها ولا تسل تعنتاً، سل عما يعينك ودع ما لا يعينك».

- وقال ابن القيم في هداية الحيارى (١٠/١): «والسيف إنما جاء منفذاً للحجة، مقوماً للمعاند وحداً للجاحد؛ قال تعالى: «لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَبْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ». فدين الإسلام قام بالكتاب الهادي، ونفذه السيف الماضي.

١٧٠ - وحدثنا إبراهيم بن محمد، عن حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال:

حدثني مالك بن أنس رَحْمَةُ اللَّهِ، قال:

«جعل صبيغ يطوف معه بكتب: من يتفقه يفقهه الله، ومن يتعلم يُعلمه الله، فأخذه عمر؛ فضربه بالجريد الرطب ثم سجنه، حتى إذا جفَّ

فما هو إلا الوحي أو حدُّ مرهف يقيم ظُباهُ أُخْدَعِي كل مائلٍ
فهذا شفاءُ الداءِ مِنْ كُلِّ عالمٍ وهذا دواءُ الداءِ مَنْ كُلِّ جاهلٍ

- ومما جاء في كتاب السنة الذي قرأه الخلال بطرسوس (١/٢٢٨): «وليس ينبغي لأهل العلم والمعرفة بالله أن يكونوا كلما تكلم جاهل بجهله أن يجيئوه ويحاجوه وينظروه؛ فيشركوه في مأثمة ويخوضوا معه في بحر خطاياها، ولو شاء عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن ينظر صبيغاً ويجمع له أصحاب رسول الله ﷺ حتى ينظروه ويحاجوه ويبينوا له لفاعل، ولكنه قمع جهله وأوجع ضربه ونفاه في جلده وتركه يتغصص بريقه وينقطع قلبه حسرة بين ظهрани قومه مطروداً منقياً مشرداً، لا يكلم ولا يجالس ولا يشفى بالحجة والنظر، بل تركه يختنق على جرّته ولم يبلعه ريقه، ومنع الناس من كلامه ومجالسته، فهكذا حكم كل من شرع في دين الله بما لم يأذن به الله، أن يُخبر أنه على بدعة وضلالة، فيحذر منه وينهى عن كلامه ومجالسته، فاسترشدوا العلم واستنصحووا العلماء واقبلوا نصحتهم، واعلموا أنه لن يزال الجاهل بخير ما وجد عالماً يجمع جهله ويرده إلى صواب القول والعمل، إن من الله عليه بالقبول، فإذا تكلم الجاهل بجهله وعدم الناس العالم أن يرد عليه بعلمه، فقد تودع من الخلق وربنا الرحمن المستعان على ما يصفون». اهـ

- وقال ابن العربي الأشعري في كتابه العواصم (١/٢٤٧) عندما وصف كفر غلاة الشيعة: «بأنه كفر بارد لا تسخنه إلا حرارة السيف، فأما دفء المناظرة فلا يؤثر فيه». اهـ

الذي به، أخرجه فضربه، فقال: يا أمير المؤمنين! إن كنت تريد قتلي فأجهز عليّ، وإلا فقد شفيتني شفاك الله؛ فخلاه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

١٧١ - حدثني أبو أيوب، عن سحنون، عن ابن وهب

عن مالك بن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«جعل صبيغ يطوف بكتب^(١) معه، فيقول: من يتفقه يفقهه الله، ومن يتعلم يُعلمه الله. فأخذه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فضربه بالجريد الرطب

(١) الفتنة تخرج من عند أصحاب الكتب وإليهم تعود؛ الذين لم يجالسوا العلماء، ولم يأخذوا العلم عن أهله - كما سيأتي - ولهذا جاء عند عبدالرزاق في المصنف (١١/٤٢٦) في قصة صبيغ: «أن عمر حرّق كتبه». فالبلاء كل البلاء من هذه الكتب - كما قال الإمام أحمد - وقد قال الأوزاعي: «كان هذا العلم كريماً يتلقّاه الرجال بينهم، فلما دخل في الكتب؛ دخل فيه غير أهله». فإذا دخل فيه غير أهله؛ ذهب نوره. وإذا ذهب نوره؛ عظمت فتنته، واعتبر هذا في كل القرون تجده صحيحاً، وما ضلّ من ضلّ من أصحاب الفتن والضلال، إلا بسبب الأخذ عن الكتب على غير مراد السلف، فصار يفهم الكتاب والسنة بفهمه هو، لا بفهم أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

- قال الشيخ عمر بن محمد بن سليم، كما في الدرر السنية (٩/١٦٦): «من رغب عن سؤال العلماء، أو قال: حجتنا: الكتاب الفلاني، أو مجموعة التوحيد، أو كلام العالم الفلاني، وهو لا يعرف مقصوده بذلك، فإن هذا جهل وضلال. فإن أعظم الكلام كتاب الله، فلو قال إنسان: ما نقبل إلا القرآن، وتعلّق بظاهر لفظه ولم يفهم معناه، وأوّله على غير تأويله؛ فقد ضاهى أهل البدع المخالفين للسنة؛ فإذا كان هذا حال من اكتفى بظاهر القرآن عما بينته السنة، فكيف بمن تعلّق بألفاظ الكتب، وهو لا يعرف معناها؟!»

ثم سجنه حتى جفَّ الذي به، ثم أخرجه فضر به، فقال: يا أمير المؤمنين! إن كنت تريد قتلي فأجهز، وإلا فقد شفيتني شفاك الله. فخلاه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».

قال ابن وهب: قال لي مالك:

«وقد ضرب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ صَبِيغًا حين بلغه ما سأل عنه من القرآن، وغير ذلك»^(١).

والكتب أيضًا فيها الصحيح والضعيف والمطلق والمقيد والعام والخاص والناسخ والمنسوخ، فإذا لم يؤخذ العلم عن العلماء النقاد، الذين منَّ الله عليهم بفهم الكتاب والسنة، ومعرفة ما عليه السلف الصالح والأئمة، وقع في الجهل والضلال». اهـ - واعتبر ذلك بأمور الدنيا، فلو أن رجلاً تعلَّم الطب من الكتب، ثم فتح عيادة وأعلن عن استقبال الناس، وإجراء العمليات الجراحية لهم، لن يأتيه أحد ممن علم حاله، وعِلْمُ الأديان أعظم وأخطر من عِلْمِ الأبدان.

- وأعظم شيء في الكَلِمِ أن يوضع في مواضعه الصحيحة، ولذا فإنَّ أخصَّ صفات علماء السوء أنهم، كما قال الله عنهم: «يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ». (١) وقد فعل مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ فعلاً شبيهاً بفعل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما في الأثر المشهور عنه عند اللالكائي (٣/ ٤٤١) في الرجل الذي سأل عن الاستواء: كيف استوى؟ فقال مالك: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول».

وفي بعض طرقه: «والكيف غير معقول، والسؤال عنه بدعة». ثم قال للسائل: «فإني أخاف أن تكون ضالاً، وأمر به فأخرج». وفي لفظ: «وما أراك إلا رجل سوء، وأمر به فأخرج». وفي لفظ: «وأراك صاحب بدعة، ثم أمر بإخراج السائل».



- فعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ضرب صبيغاً وجلده وهمّ بقتله لما سأل عن المتشابه، ومالك بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طرد هذا الرجل من مجلسه لما سأل عما لا يعنيه من كيفية الصفات.
- وقال الشافعي كما في ذم الكلام وغيره: «حكمي في أهل الكلام حكم عمر في صبيغ».
- فالحاصل من هذا أن تتبع المتشابهات، والسؤال عما لا ينبغي السؤال عنه ولا طائل تحته، وتعلم الكلام؛ كله باب واحد، وينبغي أن يُصنع مع من خاض في ذلك كما صنع عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بصبيغ.
- قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/١٢٣): «ولقد صار صبيغ لمن بعده مثلاً، وتَرَدَّعَةً لمن نَقَّرَ، وألحف في السؤال».
- وفيه عن القاسم بن محمد: أن رجلاً جاء إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فسأله عن الأنفال؟ فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كان الرجل ينفل الفرس وسرجه، فأعاد عليه، فقال مثل ذلك، ثم أعاد عليه، فقال مثل ذلك، فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تدرّون ما مثل هذا؟ هذا مثل صبيغ الذي ضربه عمر، أما لو عاش عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما سأل أحد عما لا يعنيه». اهـ

١٠- باب: في نقض عرى الإسلام ودفن الدين، وإظهار البدع

١٧٢ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا

عيسى بن يونس^(١)، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

«أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر، ثم قال لأصحابه: هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور؟ قالوا: يا أبا عبد الله! ما نرى بينهما من النور إلا قليلاً. قال: والذي نفسي بيده لتظهرن البدع، حتى لا يُرى من الحق إلا قدر ما ترون ما بين هذين الحجرين من النور، والله لتفشون البدع حتى إذا تُرك منها شيء، قالوا: تُركت السنة^(٢)».

(١) في الأصل: عثمان بن يونس. والصحيح ما أثبتناه؛ وهو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو عمرو. وهو الذي يروي عن سليمان بن مهران الأعمش.

(٢) ولا يعرف هذا إلا من عرف الدين الذي نزل على محمد ﷺ على الحقيقة، وعرف ما كان عليه محمد ﷺ وأصحابه، ثم عرف واقع الناس، ولم يغتر بالمظاهر والرسوم والعواطف، وجعل ميزانه الصحيح؛ قوله ﷺ: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

١٧٣ - حدثني محمد بن وضّاح، عن محمد بن سعيد، عن نُعيم، قال: حدثنا يحيى بن سُليم، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل

عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

«أنه أخذ حصاة بيضاء فوضعها في كفه، ثم قال: إن هذا الدين قد استضاء إضاءة هذه، ثم أخذ كفاً من تراب فجعل يذره على الحصاة حتى واراها، ثم قال: والذي نفسي بيده ليجيئن قوم يدفنون الدين هكذا كما دفنتُ هذه الحصاة، ولتسلُكن طريق الذين كانوا قبلكم حذو القُذَّة بالقذة، وحذو النعل بالنعل».

١٧٤ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، عن عبدالرحمن، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثني حميد أبو عبدالله، قال: حدثني عبدالعزيز أخو حذيفة، قال:

قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«أول ما تفقدون من دينكم: الأمانة^(١)، وآخر ما تفقدون: الصلاة، ولتتقضنَّ عرى الإسلام عروة عروة، وليُصلينَّ نساؤهم حِيضًا، ولتسلُكن

(١) وفي رواية عند الخلال في السنة (١٣١٢)، وابن بطة في الإبانة (٢٩ / ١): «الخشوع».
- وفي مسند أحمد عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «لتتقضنَّ عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، وأولهن نقضًا: الحكم، وآخرهن: الصلاة».

طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، وحذو النعل بالنعل لا تُخطئون طريقهم ولا يُخطأ بكم، حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة، تقول إحداهما: ما بال الصلوات الخمس؟ لقد ضلَّ من كان قبلنا، إنما قال الله: «وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي الْتَهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ» [هود: ١١٤]، ولا يصلون إلا ثلاثاً^(١).

وقد استدل الإمام أحمد بهذا على كفر تارك الصلاة؛ لأن ما ذهب آخره لم يبق منه شيء.
- ونقض الإسلام يكون من باين: باب الشرك، وباب البدعة؛ وذلك إذا نشأ العبد في الإسلام ولم يعرف الشُّرك، أو ادعى السُّنة وهو لا يعرف البدعة؛ لأنه يفعل الشرك ويعتقد أنه قربة. والمبتدع مثله يفعل البدعة ويعتقد أنها سنة وقربة، ولهذا قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنما تُنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا دخل في الإسلام من لا يعرف الجاهلية».

- قال ابن القيم في مدارج السالكين (١/ ٣٤٤): «وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك وما عابه القرآن وذمه؛ وقع فيه وأقره ودعا إليه وصوبه وحسنه، وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية أو نظيره أو شر منه أو دونه، فينقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه ويعود المعروف منكراً والمنكر معروفاً، والبدعة سنة والسنة بدعة، ويكفر الرجل بمحض الإيمان وتجريد التوحيد، ويُدع بتجريد متابعة الرسول ﷺ ومفارقة الأهواء والبدع، ومن له بصيرة وقلب حي يرى ذلك عياناً، والله المستعان». اهـ
(١) وهذه الفِرقة هي التي قال فيها النبي ﷺ كما في حديث أبي رافع: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدِكُمْ مَتَكْتًا عَلَى أَرِيكْتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أُدْرِي! مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وصححه.
- وذكر الذين صنفوا في الفرق: أن الخوارج يقولون بهذا أيضاً.

وتقول الأخرى: إننا المؤمنون بالله كإيمان الملائكة! ما فينا كافر ولا منافق؛ حقٌّ على الله أن يحشرهما مع الدجال^(١).

١٧٥ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال:

«لم يعمل أحد من الأمم شيئاً، إلا استعملته هذه الأمة^(٢)».

(١) رواه الحاكم في مستدركه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وحكمه حكم المرفوع؛ لأنه لا مدخل فيه للرأي.

- فالفرقة الأولى: الخوارج، والفرقة الثانية: المرجئة، وفي هذا دلالة على خطورة هاتين الفرقتين - الخوارج والمرجئة - لاسيما على المسلمين، وعلى بقائهما وعدم اندثارهما إلى آخر الدهر، وخروج الخوارج مع الدجال جاء عند النسائي مرفوعاً - فيما يُروى عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . فعن أبي برزة الأسلمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأذني ورأيتُه بعيني، يقول: يخرج في آخر الزمان قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، سيهاهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم؛ هم شر الخلق والخليقة».

(٢) مصداق ذلك في الحديث الذي رواه الترمذي، والحاكم، عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية، لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة؛ كلهم في النار إلا ملة واحدة. قالوا: ومن هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي».

- وفي لفظ، قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حتى لو أنه كان فيمن كان قبلكم من الأمم يأكلون العذرة رطبة أو يابسة؛ لأكلتموها». وسيأتي متنه كاملاً.

١٧٦ - قال ابن وضّاح:

«الخير بعد الأنبياء ينقص، والشر يزداد»^(١).

١٧٧ - وقال محمد بن وضّاح:

«إنها هلكت بنو إسرائيل على يدي قرائهم وفقهائهم، وستهلك هذه الأمة على يدي قرائهم وفقهائهم»^(٢).

(١) وفي السنن الواردة في الفتن للداني (١/ ١٥٠): «باب: ما رُوي أن الشَّرَّ يزداد». ثم ساق بسنده إلى أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «ما من شيء إلا وهو ينقص، إلا الشر يزداد فيه». وفي سنده ضعف، ولكن معناه صحيح. ويشهد له ما رواه أحمد، والبخاري، عن الزبير ابن عدي، قال: أتينا أنساً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فشكونا إليه ما تلقى من الحجاج؛ فقال: «اصبروا؛ فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شرٌّ منه حتى تلقوا ربكم - سمعته من نبيكم ﷺ». - وقيل للحسن: فهذا ابن عبدالعزيز بعد الحجاج؟ قال: «لابد للزمان من تنفيس».

(٢) هذا مروى عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ لأن تأثير المنتسب للدين والعلم على الناس أعظم من غيره بكثير، وقد رأينا ذلك في عصرنا؛ فما تجرأ الناس على المعاملات والأنكحة المشبوهة، وإدخال آلات اللهو في البيوت، ونزع الحجاب، والسفر لديار المشركين ونحو ذلك، إلا بعد سماعهم للفتاوى الفاسدة ممن تزيوا بزوي أهل العلم، ووافق الناس على أهوائهم، والله المستعان! وقد قال حذيفة: «المنافقون اليوم شر منهم على عهد رسول الله ﷺ كانوا يومئذ يكتمونونه، وهم اليوم يظهرونه».

- وهلاك القراء والفقهاء يكون بطلب الدنيا ومخالطة الأمراء؛ ففي حلية الأولياء (٦/ ٣٨٧) عن سفيان الثوري، قال: «إذا رأيت القارئ يلوذ بباب السلطان، فاعلم أنه لص، فإذا رأيت يلوذ بالأغنياء، فاعلم أنه مرائي».

١٧٨ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال:

قام فينا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بموعظة؛ فقال: «إنكم محشورون إلى الله حُفَاةٌ عُرَاةٌ غُرْلًا»^(١) «كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ، وَعَدَّا عَلَيْْنَا إِنَّا كُنَّا فَعَلِينَ» [الأنبياء: ١٠٤] فأول الخلائق يُلقى بثوب إبراهيم خليل الرحمن، ثم يؤخذ بقوم منكم ذات الشمال فأقول: يارب! أصيحابي، قال: فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول كما قال العبد الصالح^(٢) «وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ» إلى قوله: «فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [المائدة: ١١٧-١١٨]

- ففي سنن الدارمي (٥٩٥) أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال لعبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من أرباب العلم؟ قال: الذين يعملون بما يعلمون، قال: فما ينفي العلم من صدور الرجال، قال: الطمع». اهـ

- وفي حلية الأولياء (٣٧٨/٢) عن مالك بن دينار، قال: «يا عالم! أنت عالم؟! تأكل بعلمك وتفتخر بعلمك، ولو كان هذا العلم طلبته الله تعالى؛ لرئي فيك وفي عملك».

- وفي شعب الإيمان (٢٠٥/٩) عن مالك بن أنس، قال: «قال لي ربيعة الرأي - وكان أستاذ مالك - يا مالك من السفلة؟! قلت: من أكل بدينه، فقال: من سفلة السفلة؟! قلت: من أصلح دنيا غيره بفساد دينه، قال: فصدرني».

(١) الغرل: جمع أغرل، وهو الأغلف أو الأقلف غير المختون.

(٢) هو: عيسى ابن مريم عليه السلام.

قال: فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم^(١).

١٧٩ - حدثني محمد وضاح، قال: حدثنا أبو بشر زيد بن بشر الحضرمي، قال: حدثنا ضمام بن

إسماعيل المعافري، عن غير واحد من أهل العلم

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

(١) رواه أحمد، والبخاري، ومسلم.

- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فأقول: يارب! أضحاي». التصغير هنا للتقليل، فهم ليسوا بالكثرة، كما هو المفهوم من قوله: «قوم». وفي هذا ردُّ على الروافض - قاتلهم الله - الذين يزعمون أن جميع أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارتدوا بعد موته إلا عليًّا، وأبا ذر، والمقداد، وسلمان، وعمار بن ياسر، وحذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

- وقد اتفق علماء أهل السنة على أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ غير معينين بهذه الأحاديث، وأنها لا توجب قبحًا في عدالتهم؛ وذلك لقوله تعالى فيهم: «مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا بِدِيلًا».

- قال ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (٢٧٩ / ١) في رده على الرافضة في استدلالهم بهذا الحديث على ردة الصحابة: «فكيف يجوز أن يرضى الله عزَّ وجلَّ عن أقوام ويحمدهم، ويضرب لهم مثلًا في التوراة والإنجيل، وهو يعلم أنهم يرتدون على أعقابهم بعد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا أن يقولوا: إنه لم يعلم! وهذا هو شر الكافرين». اهـ

- وعليه فيحمل قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أضحاي» على الذين ارتدوا بعد موته؛ وهم قوم من جفاة العرب ممن لا نصرة لهم في الدين، أما الصحابة فلم يرتد منهم أحد.

- والمعنى الثاني: أن المراد بقوله: «أضحاي»: أمتي؛ أي: أصحاب رسالتي؛ وهم مطلق المتتبعين لأمتهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذا المعنى أقوى من الأول.

«كيف بكم إذا فسق شبابكم، وطغت نساؤكم، وكثر جهالكم؟» قالوا: وإنَّ ذلك كائن يا رسول الله؟! قال: «وأشد من ذلك! كيف بكم إذا لم تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر؟». قالوا: وإنَّ ذلك كائن يا رسول الله؟! قال: «وأشد من ذلك! كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر، ونهيتم عن المعروف؟». قالوا: وإنَّ ذلك لكائن يا رسول الله؟! قال: «وأشد من ذلك. كيف بكم إذا رأيتم المعروف منكراً، ورأيتم المنكر معروفاً؟»^(١).

(١) رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مختصراً، وإسناده ضعيف، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٨٠): «في إسناد أبي يعلى: موسى بن عبيدة، وهو متروك، وفي إسناد الطبراني: جرير بن المسلم؛ ولم أعرفه، والراوي عنه شيخ الطبراني همام بن يحيى؛ لم أعرفه». اهـ

- وأما معناه فصحيح؛ يؤيده ما جاء عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: «قيل: يا رسول الله! متى يُترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم. قلنا: يا رسول الله! وما ظهر في الأمم قبلنا؟ قال: المُلْكُ في صغاركم، والفاحشة في كباركم، والعلم في رُذالتكم». قال زيد- يعني: ابن يحيى بن عبيد الخزاعي أحد رواته-: تفسير معنى قول النبي ﷺ: «والعلم في رُذالتكم»: إذا كان العلم في الفساق. رواه ابن ماجه، وقال في الزوائد: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

- وعن أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه قال: «والله ما من نفس تخرج أحبُّ إليَّ من نفس أبي بكرة. ففزع القوم، فقالوا: لم؟ قال: إني أخشى أن أدرك زماناً لا أستطيع أن آمر بالمعروف ولا أنهي عن منكر، ولا خير يومئذ». رواه الطبراني.

- وروى ابن أبي شيبه في مصنفه: أن أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يمشي في السوق، ويقول: اللهم! لا تدركني سنة ستين، ولا إمرة الصبيان». فتوفي فيها أو قبلها بسنة.

١٨٠ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن عبيد بن محمد، عن أحمد بن عاصم، عن عطية، عن الوليد

ابن عبدالرحمن

عن محمد بن علي، قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ويح لهذه الأمة!! ماذا يلقى فيها من أطاع الله، كيف يكذبونه ويضربونه من أجل أنه أطاع الله!!».

قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: يا رسول الله! الناس يومئذ على الإسلام؟ قال: «نعم يا عمر!». قال عمر: يا رسول الله! ولم يبغضون من أمرهم بطاعة الله؟! فقال: «يا عمر! يترك القوم الطريق؛ فيركبوا الدواب، ويلبسوا ألين الثياب، ويخدمهم أبناء فارس^(١)، ويتزين الرجل منهم كزينة المرأة لزوجها، وتبرج النساء، زيهم زي الملوك الجابرة^(٢)، يتسمنون

- وفي فضائل القرآن لأبي عبيد (١٩٦) عن عابس الغفاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه رأى الناس يخرجون في الطاعون، فقال: ما هؤلاء؟! قالوا: يفرون من الطاعون. فقال: يا طاعون! خذني. فقالوا: أتتمنى الموت، وقد سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت»؟! فقال: «إني أبادر خصلاً سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخوفهن على أمته: بيع الحُكم، والاستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وقومًا يتخذون القرآن مزامير، يقدمون أحدهم، ليس بأفقههم ولا أفضلهم، إلا ليغنيهم به غناء». وذكر خلتين أخريين، وهما: كثرة الشُّرط، وإمارة الصبيان؛ كما في رواية أحمد في المسند، وعبدالرزاق في المصنف.

(١) وفي رواية الخطيب في الزهد والرقائق زيادة: «والروم».

(٢) وفي رواية الخطيب زيادة: «ودينهم دين كسرى بن هرمز».

كالتَّسَاء^(١)، فإذا تكلم أولياء الله وأمرهم بطاعة الله؛ قيل له: أنت قرين الشيطان ورأس الضلالة^(٢)، تُكذِّب بالكتاب تحرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق؛ تأولوا كتاب الله على غير تأويله واستدلوا^(٣) به أولياء الله^(٤)..

- (١) وفي رواية الخطيب زيادة: «يتباهون بالجشاء واللباس».
- (٢) وفي رواية الخطيب زيادة: «إذا تكلم أولياء الله عليهم العُباء، منحنية أصلابهم، قد ذبحوا أنفسهم من العطش».
- (٣) وفي نسخة: «استزلوا»، وكلا المعنيين صحيح.
- (٤) رواه الخطيب البغدادي في كتاب الزهد والرفائق (٩٦)، عن محمد بن علي، عن سعيد ابن زيد، قال: سمعت رسول الله ﷺ وأقبل على أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقال: يا أسامة... وذكره مطولاً.
- وهو حديث ضعيف؛ قال ابن عراق الكناني في تنزيه الشريعة (٢/٣٠١): «هو شبه لا شيء؛ فإنه من رواية أبي جعفر محمد بن علي، عن سعيد، ومحمد بن علي لم يدرك سعيداً، وفيه حيّان البصري، وهو ابن عبدالله أبو جبلة، وفيه الوليد بن عبدالرحمن القرشي الحراني؛ ليس بشيء». اهـ
- وأما معناه فصحيح، وكل جملة فيه قد وقعت على نفس ما قيل في الحديث. وكفى بالواقع شاهداً على صحة معناه.
- وعن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أن النبي ﷺ قال: «طوبى للغرباء، ثلاثاً. قالوا: يا رسول الله، وما الغرباء؟ قال: ناس صالحون قليل في أناس كثير؛ من يبغضهم أكثر ممن يحبهم». اهـ

١٨١ - حدثني محمد بن وصّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حيّان أبي جبلة^(١)

عن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«لو خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليوم ما عرف شيئاً مما كان عليه هو وأصحابه، إلا الصلاة».

قال الأوزاعي: فكيف لو كان اليوم؟!

قال عيسى: فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان؟!^(٢)

(١) في الأصل: (حيان بن أبي جبلة)، والصواب ما أثبتناه، وهو حيّان بن عبد الله بن جبلة، أبو جبلة الدارمي، وقيل: المازني البصري، روى عن يونس بن عبيد، وهشام بن عروة، وقتادة. وروى عنه: أبو الوليد الطيالسي، وبندار، وأبو حفص الفلاس، ومحمد بن المشني. قال أبو حاتم: هو شيخ. وقال الفلاس: كذاب. انظر تصحيفات المحدثين (١/١٢٣)، والتاريخ الكبير للبخاري (٣/٥٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/٢٤٧).

(٢) أما نحن اليوم، فماذا نقول؟!

والمراد: أن كل شيء من أمر الدين قد لحقه التغيير والإحداث ولم يعد صافياً، وهذا لا يعارض حديث: «من قال: هلك الناس فهو أهلكهم»، لأن ذلك يقوله على وجه نشر الفسق أو اليأس، وليس على وجه التحسر على نقص الدين، وقد نبّه إلى ذلك أبو داود في سننه (٤٩٨٥) بعد روايته لهذا الحديث، فقال: «قال مالك: إذا قال ذلك؛ تحزناً لما

- يرى في الناس - يعنى: في أمر دينهم - فلا أرى به بأساً، وإذا قال ذلك؛ عجباً بنفسه وتصاعراً للناس، فهو المكروه الذي نهى عنه». اهـ
- وقال أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنكم لتعملون أعمالاً هي في أعينكم أدق من الشعر، كنا نعتها في عهد رسول الله ﷺ من الموبقات».
- يقول هذا خير القرون بعد الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ!!
- وفي جامع بيان العلم (١٩٩ / ٢) عن مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه أنه قال: «ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة».
- وفي البخاري، عن الزهري، قال: «دخلنا على أنس بن مالك بدمشق وهو وحده وهو يبكي، قلت: ما يبكيك؟! قال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وقد ضيعت».
- وقال الحسن البصري: «لو خرج عليكم أصحاب رسول الله ﷺ ما عرفوا منكم إلا قبيلتكم».
- وفي مصنف ابن أبي شيبة (١٤٤ / ٧) عن سلمة بن كهيل، قال: «لقيني أبو جُحيفة، فقال لي: يا سلمة! ما بقي شيء مما كنت أعرف إلا هذه الصلاة، وما من نفس تسرني أن تفديني من الموت، ولا نفس ذباب، قال: ثم بكى».
- وروى ابن بطة في الإبانة الكبرى (٧١٧) عن يزيد بن خمير الرحبي، قال: «سألت عبدالله بن بسر صاحب النبي ﷺ: كيف حالنا من حال من كان قبلنا؟ قال: سبحان الله! لو نُشروا من القبور ما عرفوكم، إلا أن يجدوكم قياماً تصلون». اهـ
- وفي تاريخ دمشق (٢٦٩ / ٥٩) عن معاوية بن قرة، قال: «أدركت سبعين من الصحابة، لو خرجوا فيكم اليوم، ما عرفوا شيئاً مما أنتم فيه إلا الأذان».
- قال الطرطوشي: «فانظروا رحمكم الله! إذا كان في ذلك الزمن طمس الحق، وظهر الباطل، حتى ما يعرف من الأمر القديم إلا القبلة، فما ظنك بزمانك هذا؟! والله المستعان». اهـ
- وصدق من قال: الإسلام في زماننا أغرب منه في ظهوره.

١٨٢ - حدثني عبدالله بن محمد بن خالد، قال: حدثني علي بن معبد، عن أبي المليلح، عن رجل من

أهل البصرة

عن الحسن، قال:

«لو أن بعض من مضى نُشر^(١) حتى يعاين خياركم اليوم؛ لقال: ما لهؤلاء في الآخرة من حاجة، ولو رأى شراركم؛ لقال: ما يؤمن هؤلاء بيوم الحساب».

١٨٣ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا أبو يحيى، عن موسى الجعفي

عن الحسن، قال:

«أدرکت عشرة آلاف من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو رأوكم؛ لقالوا: ما هؤلاء؟! مجانين؟ ولو رأيتموهم؛ لقلت: هؤلاء مجانين! ولو رأوا خياركم؛ لقالوا: ما يؤمن هؤلاء بيوم الحساب، ولو رأوا شراركم؛ لقالوا: ما لهؤلاء عند الله من خلاق».

(١) يعني: بُعث.

وقد جاءت مفسرة في بعض الألفاظ؛ كما سيأتي من كلام الحسن.

١٨٤ - حدثنا محمد بن وضَّاح، قال:

«يقال: تخرج الفتن من عند أصحاب الكتب، وإليهم تعود^(١)».

١٨٥ - قال ابن وضَّاح:

«ويقال: ويبعث الله ريحاً حمراء من قبل المشرق، فينفر الناس إلى مساجدهم وإلى علمائهم؛ فيجدونهم قد مسخوا فيها قردة وخنازير^(٢)».

(١) وروى زهير بن حرب في العلم (١٥٣) عن ابن سيرين، قال: «كانوا يرون - أي: الصحابة -

أن بني إسرائيل، إنما ضلوا بكتب ورثوها». اهـ

- وفي إبطال الحيل لابن بطة (١٨) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: «يوشك أن لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ومن القرآن إلا رسمه، مساجدهم يومئذ عامرة وهي خراب من

الهدى، علماءهم شر من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود». اهـ

(٢) خاصة مشايخ الحيل الذين يُعلِّمون الناس التحايل على محارم الله وترك فرائضه، فقد

مُسِّخ أشباههم من بني إسرائيل قردة وخنازير، كما في قصة أصحاب السبت، فمُسِّخ

الشباب قردة، والشيوخ خنازير، قال تعالى: «وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا

لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ - جَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ».

- ويراجع في ذلك كتاب: إبطال الحيل لابن بطة.

- وفي رواية التنبيه والرد للملطي زيادة: «ثم يخرج الدجال على إثر ذلك قريباً».

- وعن مالك بن دينار، قال: «بلغني أن ريحاً تكون في آخر الزمان وظلمة، فيفزع الناس

إلى علمائهم - أي: علماء السوء، والحيل - فيجدونهم قد مسخوا». رواه ابن أبي الدنيا.

- وعن سالم بن أبي الجعد؛ قال: «ليأتين على الناس زمان يجتمعون فيه على باب رجل منهم، ينتظرون أن يخرج إليهم، فيطلبون إليه الحاجة، فيخرج إليهم وقد مسخ قرداً أو خنزيراً». رواه ابن أبي الدنيا.

- وفي الإبانة الكبرى (٢٨/١) عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قيل له: «أتركت بنو إسرائيل دينهم في يوم؟ قال: لا، ولكنهم كانوا إذا أمروا بشيء تركوه، وإذا نهوا عن شيء ركبوه حتى انسلخوا من دينهم، كما ينسلخ الرجل من قميصه». اهـ.

- وما قاله حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينطبق على علماء السوء والحيل حرفاً بحرف، ولهذا استحقوا أن يُمسخوا قرده وخنازير.

- قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢/٢٥٤): «تأمل حكمته تعالى في مَسْخِ مَنْ مَسَخَ من الأمم في صورٍ مختلفة مناسبة لتلك الجرائم، فإنها لما مُسِخَتْ قلوبهم وصارت على قلوب تلك الحيوانات وطباعها اقتضت الحكمة البالغة أن جُعِلَتْ صورهم على صورها، لتتم المناسبة ويكتمل الشبه، وهذا غاية الحكمة، واعتبر هذا بمن مُسِخُوا قردهً وخنازير، كيف غلبت عليهم صفات هذه الحيوانات وأخلاقها وأعمالها، ثم إن كنت من المتوسمين؛ فاقرأ هذه النسخة من وجوه أشباههم ونظرائهم؛ كيف تراها بادية عليها؟ وإن كانت مستورةً بصورة الإنسانية؛ فاقرأ نسخة القرده من صور أهل المكر والخديعة والفسق الذين لا عقول لهم، بل هم أَحَفُّ الناس عقولاً وأعظمهم مكرًا وخداعًا وفسقًا، فإن لم تقرأ نسخة القرده من وجوههم؛ فلست من المتوسمين. واقرأ نسخة الخنازير من صور أشباههم، ولا سيما أعداء خيار خلق الله بعد الرسل، وهم أصحاب رسوله ﷺ، فإن هذه النسخة ظاهرة على وجوه الرافضة يقرؤها كل مؤمن؛ كاتب وغير كاتب، وهي تظهر وتختفي بحسب خنزيرية القلب وخبثه، فإن الخنزير أخبثُ الحيوانات وأرذوها طباعاً، ومن خاصيته أنه يدع الطيبات فلا يأكلها، ويقوم الإنسان عن رجيعة فيبادر إليه، فتأمل مطابقة هذا الوصف لأعداء الصحابة؛ كيف تجده منطبقاً عليهم، فإنهم عمدوا إلى أطيب خلق الله وأطهرهم فعادوهم وتبرؤوا منهم، ثم والُوا

١٨٦ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: حدثنا وكيع، عن عمر بن منبه، عن أوفى بن دهم العدوي، قال:

بلغني عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنه قال:

«تعلموا العلم تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله^(١)، فإنه سيأتي من بعدكم زمان يُنكر الحقَّ فيه تسعةَ أعشارهم، لا ينجو فيه إلا كل

كَلِّدَوْهُمْ من النصارى واليهود والمشرّكين، فاستعانوا في كل زمان على حرب المؤمنين الموالين لأصحاب رسول الله ﷺ بالمشرّكين والكفار، وصرّحوا بأنهم خيرٌ منهم، فأبى شَبَهُه ومناسبة أولى بهذا الضربِ من الخنازير؟! فإن لم تقرأ هذه النسخة من وجوههم فلست من المتوسمين. وأما الأخبار التي تكاد تبلغ حدَّ التواتر بِمَسْخِ مَنْ مُسِّخَ مِنْهُمْ عند الموت خنزيراً؛ فأكثر من أن تذكر، وقد أفرَد لها الحافظ ابن عبد الواحد المقدسي كتاباً». اهـ

- وقال في أعلام الموقعين (٣/ ١٧٤): «قال شيخنا: وهؤلاء لم يكفروا بالتوراة وبموسى وإنما فعلوا ذلك تأويلاً واحتيالاً، ظاهره ظاهر الاتقاء وحقيقته حقيقة الاعتداء، ولهذا- والله أعلم- مُسِّخُوا قردة؛ لأن صورة القرد فيها شَبَهُ من صورة الإنسان، وفي بعض ما يذكر من أوصافه شَبَهُ منه، وهو مخالف له في الحدِّ والحقيقة، فلما مسخ أولئك المعتدون دين الله بحيث لم يتمسكوا إلا بما يشبه الدين في بعض ظاهره دون حقيقته، مسخهم الله قردة تشبه الإنسان في بعض ظاهره دون الحقيقة، جزاءً وفاقاً». اهـ

(١) لا يكون الرجل من أهل العلم على الحقيقة؛ حتى يعمل بعلمه. بل لا يكون منهم حتى يعمل بما قاله الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ: «يطلب علم ما أنزل الله على رسوله ﷺ من الكتاب والحكمة، وأن يعرف ما أراد بذلك، كما كان عليه الصحابة والتابعون ومن سلك سبيلهم». ثم يأتي بعد ذلك بالعمل.

مؤمن نومة - قال وكيع: يعني مغفلاً - أولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم، ليسوا بالعجل المذاييع البذر^(١).

قال: قيل لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ما النومة؟ قال: الرجل يسكت في الفتنة؛ فلا يبدو منه شيء^(٢).

- وما قاله الشيخ رحمه الله مُطابقاً تماماً لما قاله السلف في ذلك، فعن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه تلا قوله تعالى: «وَمَا يَعْقُلُهَا إِلَّا أَلْعَلْمُونَ»، فقال: «العالم: الذي عقل عن الله أمره؛ فعمل بطاعة الله واجتنب سخطه».

- وقيل لابن المبارك: كيف يُعرف العالم الصادق؟ فقال: «الذي يزهّد في الدنيا، ويعقل أمر آخرته». وسئل عبدالله بن المبارك: هل للعلماء علامة يعرفون بها؟ قال: «علامة العالم: من عمل بعلمه». اهـ

وهذه الآثار ذكرها ابن بطة في كتابه القيم إبطال الحيل.

- وقال مالك: «الحكمة: التفكير في أمر الله تعالى، والاتباع له».

(١) الفتن المشتبهات لا تُحمد فيها العجلة والإذاعة والبذر والهدر، والإذاعة: إظهار الشيء وإفشاؤه، بل الواجب التأنى والرد إلى الله والرسول ﷺ وأولي الأمر منّا، حتى يعلمه الذين يستنبطونه منّا.

(٢) رواه الدارمي في مقدمته (٢٦٥) وفيه زيادة: «ليسوا بالمساييح، ولا المذاييع البذر».

- قال الدارمي: «نومة: غافل عن الشر. والمذاييع: كثير الكلام. والبذر: النمامون».

- وفي غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٤٦٣/٣) قال: «قوله: «كل نومة» يعني: الخامل الذكر الغامض في الناس الذي لا يعرف الشر ولا أهله. وأما المذاييع: فإن واحدهم مذياع، وهو الذي إذا سمع عن أحد بفاحشة أو رآها منه؛ أفشاها عليه وأذاعها. والمساييح: الذين يسيحون في الأرض بالشر والنميمة والإفساد بين الناس.

١٨٧ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني أبو الطاهر، عن بشر، عن أم عبدالله ابنة خالد^(١)

قالت:

والبُذْرُ أيضًا نحو ذلك، وإنما هو مأخوذ من البَذْر، ويقال: بذرت الحبّ وغيره، إذا فرّفته في الأرض، وكذلك هذا يبذر الكلام بالنميمة والفساد، والواحد منه بذور». اهـ - وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: « وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ »: «هذا إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة. وقد قال مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع». وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ نهى عن قيل وقال»، أي: الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت ولا تدبر ولا تبين. وفي سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: «بئس مطية الرجل؛ زعموا». انتهى كلامه.

- وروى أحمد في الزهد عن ابن مسعود، قال: «بحسب المرء من الكذب أن يُحدّث بكل ما سمع».
- وروى مسلم في مقدمة صحيحه، عن محمد بن المثنى، قال: سمعت عبدالرحمن بن مهدي، يقول: «لا يكون الرجل إماماً يُقتدى به، حتى يُمَسِّك عن بعض ما سمع».
- (١) أم عبدالله: هي عبدة بنت خالد بن معدان الكلاعية. تروي عن أبيها، ويروي عنها: إسماعيل بن عياش، والوليد بن مسلم، وبشر بن بكر القرشي، وعبدالقدوس الخولاني.
- وخالد: هو ابن معدان الكلاعي الشامي، سمع أبا أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعمير بن الأسود، وجبير بن نفير، والمقدام، وكثير بن مرة. قال بحير بن سعد: ما رأيت أحداً كان أكرم للعلم - وفي لفظ: ألزم للعلم - من خالد بن معدان؛ كان علمه في المصحف.
- وعن عبدة بنت خالد: أن خالد بن معدان أدرك سبعين من أصحاب محمد ﷺ.
- وقال إسحاق: كنيته أبو عبدالله. انظر: التاريخ الكبير (٣/١٧٦).

- وذكره ابن حَبَّان في الثقات، وقال: كان من خيار عباد الله.

- وقال بقرينة: كان الأوزاعي يُعظم خالدًا؛ فقال لنا: أله عقب؟ قلنا: له ابنة؛ فقال: اتتوها فسلوها عن هدي أبيها، قال: فكان ذلك سبب إتياننا عبدة.

- ومما جاء في سيرته رَحْمَةُ اللَّهِ ما ذكره المزي في ترجمته، عن صفوان بن عمرو، قال: رأيت خالد بن معدان إذا عظمت حلقتة قام؛ كراهة الشهرة.

وقال: كان خالد بن معدان إذا أمر الناس بالغرور، كان فسطاطه أول فسطاط بدابق.

وقال أبو أسامة: كان الثوري إذا جلسنا معه إنما نسمع: الموت، الموت!! فحدثنا عن ثور ابن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: لو كان الموت عَلَمًا يُسْتَبَق إليه ما سبقني إليه أحد إلا أن يسبقني رجل بفضل قوته. قال: فما زال الثوري يحب خالد بن معدان منذ بلغه هذا الحديث عنه.

وعن عبدة بنت خالد بن معدان، قالت: قَلَّ ما كان خالد يأوي إلى فراش مقيله إلا وهو يذكر شوقه إلى رسول الله ﷺ وإلى أصحابه من المهاجرين والأنصار ثم يسميهم، ويقول: هم أصلي وفصلي، وإليهم يحنُّ قلبي، طال شوقي إليهم، فَعَجَّل رب قبضي إليك، حتى يغلبه النوم وهو في بعض ذلك.

- ومن أقوال خالد بن معدان: لا يفقه الرجل كل الفقه، حتى يرى الناس في جنب الله أمثال الأباعر، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أحقر حاقر.

وقال: ما من آدمي إلا وله أربعة أعين: عينان في رأسه يبصر بهما أمر الدنيا، وعينان في قلبه يعني يبصر بهما أمر الآخرة، فإذا أراد الله بعبد خيرًا فتح عينيه اللتين في قلبه، فأبصر بهما ما وُعد بالغيب فَمِنَ الْعَيْبِ بِالْغَيْبِ. وإذا أراد الله بعبده خلاف ذلك فتح عينيه اللتين في رأسه؛ فأبصر بهما أمر دنياه فقط، فذلك قوله تعالى: «أَمْرًا عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا».

وقال: كان إبراهيم خليل الله إذا أتى بقطف من العنب أكل حبة حبة، وذكر الله عند كل حبة.

وقال الأوزاعي: بلغني عن خالد بن معدان أنه كان يقول: أَكَلْتُ وَحَمْدًا، خَيْرٌ مِنْ أَكَلِ وَصَمْتٍ.

حدثني أم عبدالله الحرشية^(١) - وكانت تكثر الاختلاف إلى أبي تقتبس منه - فقالت ذات يوم:

«ليأتين على الناس زمان: يؤمنون بالله ولا يشركون به شيئاً، ويصومون رمضان، ويصلون الخمس، وقد سلبوا دينهم. قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون، يا أم عبدالله!! إن هذا لأمر عظيم!! فقالت: يا بنية! إذا رأوا الحق فتركوه؛ فلا دين^(٢)».

- وقال: إذا فتح لأحدكم باب خير؛ فليسع إليه، فإنه لا يدري متى يغلق عنه.
- وقال: العين مال، والنفس مال، وخير مال العبد ما انتفع به وابتذله، وشر أموالك ما لا تراه ولا يراك، وحسابه عليك ونفعه لغيرك.
- وقال: من التمس المحامد في مخالفة الحق ردَّ الله تلك المحامد عليه ذمًّا، ومن اجترأ على الملاوم في موافقة الحق ردَّ الله تلك الملاوم عليه حمداً.
- وقال محمد بن سعد، عن يزيد بن هارون: مات خالد بن معدان وهو صائم، سنة ثلاث ومئة. وروى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال (٨/ ١٧٠).
- (١) هكذا في الأصل. وقيل: الجرشية؛ ولم أهتد لمعرفة.
- (٢) ما أعظم هذه الكلمة!! ومعناها: إما أنهم يؤمرون بالحق فيتركونه إلى الباطل، أو أنهم لا يأمرون غيرهم بالحق، بل يتركونه في غيِّه وضلاله، ويظنون أن إيمانهم وصلاتهم وصيامهم ستنتفعهم مع تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما أكثر هذا في الناس، فدلَّ على أن عباداتهم لم تصل لقلوبهم فتورثها الانقياد والاستسلام والرضا عن الله وعن شرعه، والغضب للحق، والبراءة من الباطل وأهله.

- قال ابن القيم في عِدَّة الصابرين (١/ ١٨٠): «ليس الدين بمجرد ترك المحرمات الظاهرة، بل بالقيام مع ذلك بالأوامر المحبوبة لله، وأكثر الديانين لا يعاؤون منها إلا بما شاركهم فيه عموم الناس، وأما الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصيحة لله ورسوله ﷺ وعباده، ونصرة الله ورسوله ﷺ ودينه وكتابه فهذه الواجبات لا تحظر بياهم، فضلاً عن أن يريدوا فعلها، وفضلاً عن أن يفعلوها، وأقل الناس ديناً وأمقتهم إلى الله من ترك هذه الواجبات، وإن زهد في الدنيا جميعها، وقلَّ أن ترى منهم من يَحْمَرُّ وجهه أو يتمعر لله، ويغضب لحرماته ويبذل عرضه في نصرة دينه، وأصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله من هؤلاء، وقد ذكر أبو عمر - ابن عبد البر - وغيره أن الله تعالى أمر ملكاً من الملائكة أن يخسف بقرية، فقال: يا رب! إن فيهم فلاناً العابد الزاهد، قال: به فابدأ وأسمعني صوته؛ إنه لم يتمعر وجهه في يوم قط». اهـ

- وقال في أعلام الموقعين (٢/ ١٧٧): «وأيُّ دينٍ، وأيُّ خيرٍ فيمن يرى محارم الله تُنتهك وحدوده تُضاع ودينه يُترك وسنة رسوله ﷺ يرغب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان أخرس، كما أن المتكلم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سَلِمَت لهم مآكلهم ورياساتهم فلا مبالة بما جرى على الدين، وخيارهم المتحزن التلمظ، ولو نُوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله؛ بذل وتبذل، وجد واجتهد، واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه! وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم، قد بلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون وهم لا يشعرون وهو موت القلب، فإن القلب كلما كانت حياته أتم كان غضبه لله ورسوله ﷺ أقوى وانتصاره للدين أكمل». اهـ

- وقال الشيخ حمد بن عتيق كما في الدرر السنية (٨/ ٧٨): «وقد حدثني من لا أتهم، عن شيخ الإسلام إمام الدعوة النجدية محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ، أنه قال مرة: أرى ناساً يجلسون في المسجد على مصاحفهم، يقرؤون ويبيكون، فإذا رأوا المعروف لم يأمرؤا به، وإذا رأوا المنكر لم ينهؤا عنه، وأرى أناساً يعكفون عندهم، يقولون: هؤلاء لحىّ

١٨٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن مصعب، عن سفیان

عن عدي بن حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال:

«إنكم في زمانٍ معروفه منكر زمان قد مضى، ومنكره معروف زمان لم يأت^(١)».

غوانم - أي: فائزة - وأنا أقول: إنهم لحيّ فوائن - أي: خبيثة - فقال السامع: أنا لا أقدر أن أقول: إنهم لحي فوائن، فقال الشيخ: أنا أقول: إنهم من العمي البكم. ثم قال الشيخ حمد: ويشهد لهذا ما جاء عن بعض السلف: أن الساكت عن الحقّ شيطانٌ أخرس، والمتكلم بالباطل شيطان ناطق؛ فلو علم المداهن الساكت، أنه من أبغض الخلق عند الله، وإن كان يرى أنه طيب، لتكلم وصدع. ولو علم طالب رضا الخلق، بترك الإنكار عليهم، أن أصحاب الكبائر أحسن حالاً عند الله منه، وإن كان عند نفسه صاحب دين، لتاب من مدهنته ونزع. ولو تحقق من يبخل بلسانه عن الصدع بأمر الله أنه شيطان أخرس، وإن كان صائماً قائماً زاهداً، لما اتباع مشابهة الشيطان بأدنى الطمع». اهـ (١) وهكذا في كل زمان، الذي بعده شر منه؛ لذهاب أهل الحديث، وانتشار أهل الرأي والاستحسان.

- وليس هذا فحسب، بل كما قال ابن قاسم في حاشيته على كتاب التوحيد (١/ ٣٨٠): «فما زال الشر يزيد في الأمة حتى كثرت البدع، وفشا الشرك، وعمرت المساجد على القبور، وشيدت عليها القباب، وعُبدت من دون الله، وعادت الجاهلية الأولى، بل صار كثير ممن ينتسب إلى العلم يدعون إلى البدع والشرك، ويؤدّع من ينكر ذلك ويكفره، ولكن لا تزال بحمد الله طائفة على الحق منصوره، تقوم بها الحججة على خلقه إلى قيام الساعة». اهـ

١٨٩ - حدثني محمد بن وضّاح، قال:

قال فضيل:

«في آخر الزمان يمشي المؤمن فيهم بالتقيّة، وبئس القوم قوم يُمشى فيهم بالتقيّة^(١)».

١٩٠ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا محمد بن الحجاج، قال:

أخبرني حماد، عن أبي حمزة^(٢)، عن ابن حمزة^(٣)، قال:

قال لي أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«كيف بك إذا كنت في زمان لا ينكر خيارهم المنكر؟ قلت: سبحان

(١) التقيّة هنا: يعني السكوت عن الحق خوفاً منهم، أو لَتَحَكُّمِ الهوى المتبع والشح المطاع والدنيا المؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بخاصة نفسك».

- وفي كتاب الفتن لأبي عمرو الداني (١/٤٦) قال: «باب: ما جاء في سقوط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند فساد الناس»، ثم ساق بسنده الحديث المتقدم.

وليس معناها: قول الباطل، ويفسره ما بعده.

(٢) في الأصل: أبي حمزة. والصواب ما أثبتناه، وتقدّم. انظر الأثر رقم: (١٠١).

(٣) في الأصل: أبي حفصة. والصواب ما أثبتناه.

وهو عبدالله بن حمزة الخزاعي بصري، روى عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وروى عنه قتادة، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥/٤٠): «سمعت أبي يقول ذلك». اهـ

الله!! ما أولئك بخيار. قال: بلى، ولكن أحدهم يخاف أن يُشتم عرْضه، وأن يُضرب بَشْره^(١)..

١٩١ - حدثنا محمد بن وِصَّاح، قال: حدثني يعقوب بن كعب، قال: حدثنا زكريا بن منظور، قال:

سمعت أبا حازم، يقول:

«أدرت القُرَّاء وهم القُرَّاء، وليس هم اليوم بالقُرَّاء؛ ولكنهم الخُرَّاء^(٢)».

(١) سيأتي مزيد بيان لها في الجزء الخاص بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من هذا الكتاب.

(٢) هذا الأثر ذكره أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/٢٤٦) عن أبي حازم، قال: «كنت ترى حامل القرآن في خمسين رجلاً فتعرفه، قد مَصَعَه القرآن - أي: أصابه الهزال - وأدرت القُرَّاء الذين هم القُرَّاء، فأما اليوم فليسوا بقُرَّاء، ولكنهم خراء». اهـ - فالدنيا بمثابة الخراء، ولذا من رأى في منامه خراء؛ فهي دنيا. والغائط في المنام: مال. - وفي الحلية عن ميمون بن مهران، قال: «لو أن أهل القرآن صلحوا؛ لصلح الناس». - وفي المروءة لابن المرزبان (٤٣) عن يوسف بن أسباط، قال: «رأيت فُسَّاقًا كانوا على مروءاتهم أشد إبقاءً من قُرَّاء هذا الزمان على أديانهم». اهـ

- وكل هذه التشبيهات الرديئة، والأمثلة الخسيسة كانت بسبب إقبالهم على الدنيا وطلبهم إيها بعمل أهل الآخرة، والدنيا ليست بشيء؛ قال المروذي في الورع (٤٠٠): «قلت لأبي عبد الله: قد قيل لابن المبارك: كيف يُعرف العالم الصادق؟ فقال: الذي يزهّد في الدنيا، ويقبل على أمر آخرته. فقال أبو عبد الله: نعم، هكذا أريد أن يكون». اهـ - ولهذا كان الإمام أحمد، يقول: «إني لأتمنى الموت صباحًا ومساءً؛ أخاف أن أفتن بالدنيا».

١٩٢ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا أبو عمرو، عن بيان، حدثنا المعافري^(١)، عن تبيع

عن كعب - الأخبار - قال:

«سنة أربعين ومئة؛ يفسد فيها النساء والولد، وسنة سبع وسبعين ومئة، من أدرك ذلك؛ فليعدَّ كراعًا وسيفًا ولينجُ بنفسه^(٢)».

- وقال ابن هانئ في مسائله (١٩٨٧): «قال لي أبو عبدالله: يا أبا إسحاق! ما أهون الدنيا على الله». وفي طبقات الحنابلة (٦٠ / ١) قال: «ما أهون الدنيا على أوليائه». اهـ
- (١) في الأصل: المغفري. والصواب ما أثبتناه. وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال ثلاثة من تلاميذ تبيع بن عامر المذكور في السند، وهم: ربيعة بن سيف المعافري، وأبو قبيل المعافري، وأبو هند بن عاقب المعافري. وليس فيهم من لقب بالمغفري.
- (٢) الكراع: اسم لجميع الخيل، كما في حديث عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كانوا لا يجسسون إلا الكراع والسلاح». انظر: النهاية في غريب الحديث (٤ / ١٦٥).
- وهذا إن ثبت؛ فهو من أخبار أهل الكتاب التي لا تُصدَّق ولا تُكذَّب، وهكذا غالب ما فيه تسمية سنة بعينها وما يحدث فيها؛ كحديث: «لأن يريي أحدكم بعد أربع وخمسين ومئة سنة جرواً كلب خيرٌ له من أن يريي ولدًا لصلبه - أي: خوفًا عليه من الفتن -». رواه الطبراني في معجمه الكبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعاً، وهو حديث موضوع، فيه عبدالله بن السَّمط الشاعر؛ متهم بالوضع. وذكره ابن الجوزي في موضوعاته، وقال الهيثمي في ترتيب الفوائد له: هذا حديثٌ موضوعٌ. وكذلك قال الفتنى في تذكرته.
- ومثله: «إذا كان سنة ستين لمن كان له مال؛ فليجمعه، ومن كانت له أم؛ فليطعها، ومن كان عزباً؛ فلا يتزوج، فإنه لا خير في ولدٍ يولد بعد يومئذ».

١٩٣ - حدثني محمد بن وضّاح، قال:

«سنة خمس وعشرين ومئة؛ تُرفع زينة الدنيا».

١٩٤ - حدثنا محمد بن وضّاح، عن ابن صالح، قال: حدثنا ابن لهيعة^(١)، عن جندب بن عبد الله،

عن سفيان بن عوف

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:

«طُوبَى^(٢) لِلْغُرَبَاءِ» ثَلَاثًا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ:
«نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلُونَ فِي نَاسٍ سَوَاءٍ كَثِيرٍ، مِنْ يَبْغِضُهُمْ أَكْثَرُ مَنْ يَحِبُّهُمْ».
ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ
وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: نَحْنُ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ: «لَا، وَلَكُمْ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّهُمْ أَنَا مِنْ أُمَّتِي يُتَّقَى بِهِمُ الْمَكَارَهُ،
يَمُوتُ أَحَدُهُمْ وَحَاجَتُهُ فِي صَدْرِهِ، يَحْشُرُونَ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ»^(٣).

(١) وفي مسند ابن المبارك (٢٣) زيادة: حدثني الحارث بن يزيد.

(٢) طُوبَى: اسم من أسماء الجنة، وقيل: اسم شجرة فيها. وهي ليست كباقي أشجار الجنة، ولعلها التي جاء وصفها في حديث النبي ﷺ الذي رواه البخاري ومسلم بقوله: «إن في الجنة لشجرة يسير الراكب الجواد المضمر السريع في ظلها مئة عام لا يقطعها». جزاء من ربك عطاء حساباً، وذلك لطول غربتهم في الدنيا. والله المستعان على وحشة الزمان!

(٣) رواه ابن المبارك، وأحمد في مسنديهما، والبيهقي في الزهد الكبير، جميعهم بلفظ: «من يعصيه أكثر ممن يطيعهم».

١٩٥ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا

ابن وهب، عن عقبة بن نافع

عن بكر بن عمرو المعافري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طوبى للغرباء؛ الذين يُمَسِّكون بكتاب

- ومعنى: «حاجته في صدره». أي: يموت، وهو لم يستطع الحصول على ما يريد.
- قال ابن رجب في كتابه كشف الكربة في وصف أهل الغربة: «لما مات داود الطائي، قال ابن السماك: إن داود نظر بقلبه إلى ما بين يديه، فأعشى بقلبه بصر العيون، فكأنه لم ينظر إلى ما أتم إليه تنظرون، وكأنكم لا تنظرون إلى ما إليه ينظر، فأنتم منه تعجبون، وهو منكم يعجب، استوحش منكم، إنه كان حياً وسط موتى. ومنهم من كان يكرهه أهله وولده لاستنكار حاله، فقد سمع عمر بن عبدالعزيز امرأته مرة تقول: أراحنا الله منك! قال: آمين. وقد كان السلف قديماً يصفون المؤمن بالغربة في زمانهم كما سبق مثله عن الحسن والأوزاعي وسفيان وغيرهم. وقال أحمد بن عاصم الأنطاكي: إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ، إن ترغب فيه إلى عالم وجدته مفتوناً بحب الدنيا، يُحِبُّ التعظيم والرئاسة، وإن ترغب فيه إلى عابد وجدته جاهلاً في عبادته مخدوعاً صريعاً غدره إبليس، وقد صعده به إلى أعلى درجة من العبادة وهو جاهل بأدائها فكيف له بأعلاها؟ وسائر ذلك من الرعاع، همج عوج وذئاب مختلسة، وسباع ضارية وثعالب ضوار، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة العلم والقرآن ودعاة الحكمة».

ثم قال ابن رجب: فهذا وصف أهل زمانه، فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تُحْطَرِ بِبَالِهِ ولم تدر في خياله؟». اهـ

الله حين يُترك، ويعملون بالسُّنة حين تُطفأ^(١).

(١) لم أجده عند غير المصنّف بهذا اللفظ. وهو مرسل، فلا يُنسب للنبي ﷺ، ومعناه صحيح.

- قال الآجري في كتابه الغرباء (١/٢٦): «من صفات الغرباء أيضاً التي نُعت بها أهل الحق: أن يكون الغالب على الناس في جميع أمورهم - مثل: مؤاخاة الإخوان وصحبة الأصحاب ومجاورة الجيران وصلة الأرحام وعبادة المريض وشهود الجنائز، وما يجري عليهم من المصائب وما يسرون به من الأفراح بالدنيا والمتاجرة والمعاملة والمحبة والبعضة والمؤازرة والملاقة والمجالسة والاجتماع في الولائم وأشباه هذه الأمور، فإن جميع ذلك - يجري بينهم على خلاف الكتاب والسنة؛ لغلبة الجهل عليهم ولدروس العلم فيهم، فإذا أراد المؤمن العاقل الذي فقهه الله في الدين وبصّره عيوب نفسه وفتح له ما الناس عليه، ورزقه معرفة بالتمييز بين الحق والباطل وبين الحسن والقبيح وبين الضار والنافع، وعلم ما له مما عليه، إذ ألزم نفسه العمل بالحق بين ظهرائي من قد جهل الحق، بل الغالب عليهم اتباع الهوى لا يباليون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم، فإذا نظروا إلى من يخالفهم في طريقتهم؛ ثقل ذلك عليهم فمقتوه وخالفوه، وطلبوا له العيوب، فأهله منه متضجرون، وإخوانه به مثقلون، ومعاملوه به غير راغبين في معاملته، وأهل الأهواء على غير مذهب الحق مخالفون؛ فصار غريباً في دينه؛ لفساد دين أكثر الخلق، غريباً في معاملته؛ لكثرة فساد معاش أكثر الخلق، غريباً في مؤاخاتته وصحبته؛ لكثرة فساد صحبة الناس ومؤاخاتهم، غريباً في جميع أمور الدنيا والآخرة، لا يجد على ذلك مساعداً يفرح به ولا مؤانسا يسكن إليه، فمثل هذا غريب مستوحش؛ لأنه صالح بين فسّاق، وعالم بين جهال، حلیم بين سفهاء، يصبح حزينا كثيراً غمه قليل فرحه؛ كأنه مسجون، كثير البكاء كالغريب الذي لا يعرف ولا يأنس به أحد، يستوحش به من لا يعرفه». اهـ

١٩٦ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ»؛ فطوبى للغرباء».

- وهذه كانت صفة الخليفة العادل عمر بن عبدالعزيز؛ فقد روى ابن سعد في الطبقات الكبرى في القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم (١/ ٩٠) عن جعفر بن سليمان، قال: «كان مالك بن دينار ربما ذكر عمر بن عبدالعزيز؛ فبكى! وقال: لم يكن له أهل».

أي: أنه كان غريباً بين أهله، حتى تمنوا موته.

وروى أبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٧٤) عن إياس بن معاوية بن قررة، قال: «ما شبهت عمر ابن عبدالعزيز إلا برجل صانع حسن الصنعة، ليست له أداة يعمل بها - يعني: لا يجد من يُعينه». اهـ

(١) يلاحظ هنا: أن الغربة لم تُنسب للمسلمين، بل الذي تُسببت له الغربة هو الإسلام نفسه، وهذا أبلغ؛ فأول ما بدأ الإسلام كان غريباً في أديان الأرض وأهلها؛ الذين نظر الله إليهم فمقتهم عربهم وعجمهم. ثم إن الإسلام الأول الصافي الخالص يعود غريباً لا يعرفه أحد إلا أفاذاً، والناس أعداء ما جهلوا؛ فيعادون الإسلام الأول ويعادون أهله تبعاً له.

- قال الطحاوي في مشكل الآثار (٢/ ١٧٠): «فتأملنا هذه الآثار، فوجدنا الإسلام دخل على أشياء ليست من أشكاله، فكان بذلك معها غريباً لا يُعرف، كما يقال لمن نزل على قوم لا يعرفونه: إنه غريب بينهم، ثم أخبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يعود كذلك، فيكون من نزع عما عليه الخلة المذمومة إلى ما كانت عليه الخلة المحمودة غريباً بينهم. ومن ذلك

قيل: ومن الغرباء؟ قال: «النزاع من القبائل»^(١).

ما قد رُوي عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «ليأتين على الناس زمان يجتمعون في المساجد، وليس فيهم مؤمن». قال أبو جعفر: ونعوذ بالله من ذلك الزمان». اهـ - وقال الآجري في كتابه الغرباء (١/ ٢٤): «فإن قال قائل: ما معنى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ»؟ قيل له: كان الناس قبل أن يُبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل أديان مختلفة؛ يهود ونصارى ومجوس وعبدة أوثان، فلما بُعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان من أسلم من كل طبقة منهم غريباً في حيّه، غريباً في قبيلته مستخفياً بإسلامه، قد جفاه الأهل والعشيرة، فهو عندهم ذليل حقير محتمل للجفاء صابر على الأذى، حتى أعز الله الإسلام وكثر أنصاره وعلا أهل الحق وانقمع أهل الباطل، فكان الإسلام في ابتدائه غريباً بهذا المعنى.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وسيعود غريباً»، معناه - والله أعلم -: أن الأهواء المضلة تكثر؛ فيضل بها كثير من الناس ويبقى أهل الحق الذين هم على شريعة الإسلام غرباء في الناس، ألم تسمع إلى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، فقيل: من هي الناجية؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي». وبقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يد لك به؛ فعليك بخاصة نفسك وإياك وعوامهم، فإن فيهم أيام الصبر، الصبر فيهن كقبض على الجمر؛ فهذه صفة من صفات الغريب الصابر على دينه، حتى يسلم من الأهواء المضلة». اهـ

(١) أصل الحديث في مسلم من رواية أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دون تفسير الغرباء، وهو بتمامه عند أحمد، والدارمي، وابن ماجه.

- وفي النهاية في غريب الحديث (٥/ ٤١) قال: «النزاع من القبائل: هم جمع نازع ونزيع، وهو: الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته؛ أي بُعد وغاب».

١٩٧ - حدثنا محمد بن وِصَّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يحيى بن المتوكل، عن أمه أم يحيى، قالت: سمعت سالم بن عبد الله، يقول:

سمعت أبي - عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يقول:

سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «بدأ الإسلام غريباً، ولا تقوم الساعة حتى يكون غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء حين يفسد الناس، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس، ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس».

١٩٨ - حدثنا محمد بن وِصَّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن يوسف بن سليم، عن جدته ميمونة

عن عبد الرحمن بن سنَّة^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سمع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

- وقال الآجري في الغرباء (١٩/١): أنشدني عبد الله بن حميد أبو بكر المؤدب في معنى هذا الحديث:

بدا الإسلام حين بدا غريباً وكيف بدا يعود على الدلائل

فطوبى فيه للغرباء طوبى جميع الآخرين وللأوائل

كما قال الرسول فليل من هم فقال النازعون من القبائل

- وفي شرف أصحاب الحديث (٦٣/١) في تفسير: «النزاع من القبائل»، قال عبدان: «هم أصحاب الحديث الأوائل».

(١) هو: عبد الرحمن بن سنَّة، بالسين المهملة المفتوحة وتشديد النون - ضبطه بذلك أصحاب

«إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»
فقيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟! قال: «الذين يصلحون^(١) عند فساد
الناس^(٢)».

- المشتبه وغيرهم - الأسلمي المدني، وقد أخطأ من ظنه: عبدالرحمن بن شيبه.
ثبتت له رؤية للنبي ﷺ - قاله ابن حبان في الثقات - وقال البخاري في تاريخه الكبير
(٨١٣): «عبدالرحمن بن سَنَّة عن النبي ﷺ: حديثه ليس بالقائم». وأقره أبو حاتم
الرازي؛ لأن في إسناده إسحاق بن أبي فروة.
- (١) يجوز أن تضبط: «يُصْلِحُونَ»؛ أي: غيرهم.
(٢) إسناده ضعيف: رواه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند، وابن عدي في الكامل،
وقال: «ولا أعلم لعبدالرحمن بن سَنَّة غير هذا الحديث، ولا يُعرف إلا من هذه الرواية
التي ذكرتها» وأفته: إسحاق بن أبي فروة، قال أبو بكر البرقاني، وأبو حاتم الرازي، وأبو
زرعة، وعمرو بن علي الفلاس: «متروك الحديث». وتكلم فيه مالك بن أنس وتركه،
وكذلك الشافعي، وكان أحمد بن حنبل ينهى عن الرواية عنه، ويقول: «لا تحل عندي
الرواية عن إسحاق بن أبي فروة، ما هو بأهل أن يُحمل عنه ولا يُروى عنه».
- وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١١٣٨) قال: «عبدالرحمن بن سَنَّة روى عن
النبي ﷺ حديثاً ليس إسناده بالقائم؛ لأن راويه إسحاق بن أبي فروة».
- وقال ابن عبدالبر في الاستيعاب (١٤٢٣): «في الإسناد عنه ضعف». اهـ
- ولكن صح الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وسهل بن
سعد، وعبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم.

وفي زوائد عبدالله على المسند (١٦٢٤٩) زيادة: «والذي نفسي بيده ليُحَازَنَ الإيمان إلى
المدينة، كما يجوز السَّيل، والذي نفسي بيده ليأرِزَنَ الإيمان إلى ما بين المسجدين، كما تآرز
الحية إلى جُحرها». اهـ

١٩٩ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا المبارك بن فضالة

عن الحسن، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

«إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء». قالوا: يا رسول الله! كيف يكون غريباً؟ قال: «كما يقال للرجل في حي كذا وكذا: إنه لغريب»^(١).

٢٠٠ - حدثنا محمد بن وضّاح، حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن

مهدي، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، قال:

(١) من مراسيل الحسن البصري، وتقدّم البحث فيها، لكن الحديث قد صحّ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون هذا التفسير.

- وقال الأجري في الغرباء (١/٢٨): «فلو تشاهده - أي: الغريب من أهل السنة - في الخلوات يبكي بحرقه ويئن بزفرة ودموعه تسيل بعبرة، فلو رأيتَه وأنت لا تعرفه لظننت أنه ثكلى قد أصيب بمحبوبه، وليس كما ظننت وإنما هو خائف على دينه أن يصاب به لا يبالي بذهاب دنياه إذا سلم له دينه، قد جعل رأس ماله دينه يخاف عليه الخسران، كما قال الحسن: رأس مال المؤمن دينه، حيثما زال زال معه، لا يخلفه في الرّحال ولا يأتمن عليه الرّجال». اهـ

- قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/٥٠٩): «فإننا لله وإنا إليه راجعون! فلقد عشنا إلى زمان نشاهد فيه أقواماً يقلد أحدهم دينه، ويأتمن على إيمانه من يتهمه في كلمة يحكيها، ولا يأمنه على التافه الحقيّر من دنياه».

سمعت أبا إدريس الخولاني، يقول:

«إن للإسلام عُرى، يتعلق الناس بها، وإنها تُمتَلَخُ^(١) عُروة عُروة، فأول ما يمتلخ منها: الحُكْم، وآخر ما يُمتَلَخُ منها: الصلاة».

٢٠١ - حدثنا محمد بن وَصَّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا ضمرة، عن السياني^(٢)

عن عبدالله بن الديلمي، قال:

«تذهب السُّنَّةُ سُنَّةً سُنَّةً، كما يذهب الحُبْلُ قُوَّةً قُوَّةً، وآخر الدين: الصلاة، وليصلين قوم ولا خلاق لهم»^(٣).

(١) مَلَخَ الشيء: اجتذبه في استلال، ويكون ذلك قبضاً وعضاً، وامتلخ اللجام من رأس الدابة: انتزعه. وامتلخ الرطبة من قشرها، واللحمة عن عظمها كذلك، وامتلخت الشيء إذا سللته وريداً. وامتلخ فلان ضرسه: أي نزعه. (لسان العرب ٥٦ / ٣).

(٢) في الأصل: الشيباني. والصواب ما أثبتناه؛ وهو يحيى بن أبي عمرو الشيباني، كما في سنن الدارمي.

(٣) بمعنى: حظ أو نصيب.

والحديث رواه الدارمي في مقدمته (٩٧) عن عبدالله بن الديلمي، قال: «بلغني أن أول ذهاب الدين: ترك السُّنَّة؛ يذهب الدين سُنَّةً سُنَّةً كما يذهب الحبل قوة قوة». اهـ

- وفي السُّنَّة للالكائي (٩٣ / ١) عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «يحيى قوم يتركون من السُّنَّة مثل هذا- يعني: مفصل الأصبع - فإن تركتموهم جاءوا بالطامة الكبرى،

٢٠٢ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، عن مالك بن أنس، عن عمه أبي

سهيل بن مالك

عن أبيه، أنه قال:

«ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس؛ إلا النداء بالصلاة^(١)».

وإنه لم يكن أهل كتاب قط إلا كان أول ما يتركون السنة، وإن آخر ما يتركون الصلاة، ولولا أنهم يستحيون؛ لتركوا الصلاة».

- وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أول ما يرفع من الناس: الأمانة، وآخر ما يبقى: الصلاة، ورُبَّ مُصَلٍّ لا خير فيه». رواه الطبراني في الصغير.

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أول ما يرفع من هذه الأمة: الحياء والأمانة، وآخر ما يبقى: الصلاة - يخيل إليّ أنه قال - وقد يصلي قوم لا خلاق لهم».

- وهذه الأحاديث المرفوعة على الانفراد لا تخلو أسانيدنا من مقال، ولكن بمجموعها يشهد بعضها لبعض ويقويه.

(١) وحتى الصلاة قد ضُيِّعت وغيّرت، كما في الروايات الأخرى، ويوضحه الأثر الذي بعده، والمراد بإضاعتها: إخراجها عن وقتها؛ قال تعالى: «تَخَلَّفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا».

- وقائل هذه العبارة هو: مالك بن عمرو بن الحارث، وشهرته: مالك بن أبي عمرو الأصبحي جدّ مالك بن أنس الإمام؛ قال الوليد بن مسلم: قال مالك: كان جدي مالك ابن أبي عمرو ممن قرأ في زمن عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكان يكتب المصاحف. وتوفي سنة (٧٤) في زمن عبد الملك بن مروان. ومع ذلك يقول هذه العبارة قبل هذا الزمن، فماذا نقول نحن بعد مضي أكثر من (١٤٠٠) سنة!!؟

٢٠٣ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن حرملة بن يحيى، عن نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن

سليمان بن المغيرة، عن ثابت

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«ما أعرف منكم شيئاً كنت أعهدده على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ليس قولكم: لا إله إلا الله. قلنا: بلى يا أبا حمزة، الصلاة!

فقال: لقد صليتم حين تغرب الشمس، أفكانت تلك صلاة رسول
الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!».

- وفي كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأبي بكر الخلال (ص ٤٨) قال الإمام أحمد: «إذا رأيتم اليوم شيئاً مستويًا؛ فتعجبوا!».
- وفي معرفة السنن للبيهقي (٣/٤٦) عن وهب بن كيسان، قال: رأيت ابن الزبير يبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم قال: «كل سنن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد غُيِّرَتْ، حتى الصلاة!».
- وفي المختارة للضياء المقدسي زيادة: «مع أي لم أر زماناً خيراً للعامل، من زمانكم هذا».
- وفي طبقات الحنابلة (١/٣٥٠) قال الإمام أحمد: «واعلموا أن أكثر الناس اليوم ما يكون لهم صلاة، لسبقهم الإمام بالركوع والسجود والرفع والخفض، وقد جاء الحديث قال: «يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون». وقد تخوّفت أن يكون هذا الزمان؛ لو صليت في مئة مسجد ما رأيت أهل مسجد واحد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فاتقوا الله وانظروا في صلاتكم، وصلاة من يصلي معكم».
- (١) قال ابن رجب في شرح البخاري (٣/٥٧): «هذا استفهام إنكار من أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يعني: أن هذه لم تكن صلاة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

٢٠٤ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا سفيان بن عيينة، عن المبارك بن فضالة

عن الحسن، قال:

«لو أن رجلاً أدرك السلف الأول، ثم بُعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً - قال: ووضع يده على خده، ثم قال: إلا هذه الصلاة -».

ثم قال: أما والله على ذلك لمن عاش في هذه النكراء، ولم يدرك هذا السلف الصالح، فرأى مبتدعاً يدعو إلى بدعته، ورأى صاحب دنيا يدعو

وخرّج الإمام أحمد من حديث عثمان بن سعد، قال: سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يقول: ما أعرف شيئاً مما عهدت مع رسول الله ﷺ اليوم. قيل له: ولا الصلاة؟ قال: وأليس قد علمت ما صنع الحجاج في الصلاة؟ ويقال: إن الحجاج هو أول من أحرر الصلاة عن وقتها بالكلية، فكان يصلي الظهر والعصر مع غروب الشمس، وربما كان يصلي الجمعة عند غروب الشمس، فنفوت الناس صلاة العصر، فكان بعض التابعين يومئذ في المسجد الظهر والعصر خوفاً من الحجاج». اهـ

- وكان أمراء بني أمية يميّتون الصلاة ويؤخرونها عن وقتها، كما بيّن ذلك رسول الله ﷺ؛ فعن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «قال لي رسول الله ﷺ: يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يميّتون الصلاة، فصل الصلاة لوقتها، فإن صليت لوقتها، كانت لك نافلة، وإلا كنت قد أحرزت صلاتك». رواه أحمد، ومسلم، والترمذي، وأبو داود.

- وجميع ما ورد من آثار في تغيير الدين، ليس معناه: أن الدين قد ذهب كله، أو لم يبق إلا ما استثنوه؛ وإنما المراد: أن كل شيء قد تغير، وأحدث فيه.

إلى دنياه، فعصمه الله عن ذلك، وجعل قلبه يَجُنُّ إلى ذلك السلف الصالح يسأل عن سبيلهم، ويقتص آثارهم ويتبع سبيلهم؛ ليعوّض أجراً عظيماً؛ فكَذَلِكَ فكونوا إن شاء الله تعالى».

٢٠٥ - حدثني عبدالله بن محمد، عن علي بن معبد، عن العلاء بن سليان

عن ميمون بن مهران، قال:

«لو أن رجلاً نُشِرَ فيكم من السلف؛ ما عرف فيكم غير هذه القبلة^(١)».

(١) قال ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢١٤): «فلو أن رجلاً عاقلاً أمعن النظر اليوم في الإسلام وأهله، لعلم أن أمور الناس تمضي كلها على سنن أهل الكتابين وطريقتهم، وعلى سنة كسرى وقيصر، وعلى ما كانت عليه الجاهلية، فما طبقة من الناس وما صنف منهم إلا وهم في سائر أمورهم مخالفون لشرائع الإسلام وسنة الرسول ﷺ، مضاهون فيما يفعل أهل الكتابين والجاهلية قبلهم، فإن صرّف بصره إلى السلطنة وأهلها وحاشيتها، ومن لاذ بها من حكامهم وعمّالهم، وجد الأمر كله فيهم بالضد مما أمرُوا به، ونُصّبوا له، في أفعالهم وأحكامهم، وزيّهم ولباسهم، وكذلك في سائر الناس بعدهم من التجار والسوقة وأبناء الدنيا وطالبيها من الزُّراع، والصُّنّاع، والأجّراء، والفقراء، والقراء، والعلماء، إلا من عصمه الله، ومتى فكّرت في ذلك وجدت الأمر كما أخبرتك في المصائب والأفراح، وفي الزيِّ واللباس، والآنية، والأبنية والمساكن، والحُدّام، والمراكب، والولائم والأعراس، والمجالس والفرش، والمآكل والمشارب، وكل ذلك، فيجري خلاف الكتاب والسنة بالضد مما أمر به المسلمون، ونُدب إليه المؤمنون، وكذلك من باع واشترى، وملك واقتنى، واستأجر وزرع وزارع، فمن طلب السلامة

٢٠٦ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن قدامة الهاشمي، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن سالم

عن أمّ الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت:

«دخل عليّ أبو الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو غضبان، فقلت له: ما أغضبك؟! فقال: والله ما أعرف فيهم من أمر محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً، إلا أنهم يصلون جميعاً».

٢٠٧ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن قدامة، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن سالم، قال:

قال أبو الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«لو أن رجلاً تَعَلَّمَ الإسلام وأتمّه^(١) ثم تفقده ما عرف منه شيئاً».

لدينه في وقتنا هذا مع الناس عدمها، ومَنْ أحبَّ أن يلتبس معيشة على حكم الكتاب والسنة فقلدها، وكثر خصماؤه وأعداؤه ومخالفوه ومبغضوه فيها. فالله المستعان، فما أشدّ تعذُّر السلامة في الدين في هذا الزمان، فطرقات الحق خالية مقفرة موحشة، قد عدم سالكوها، واندفت محاجها وتهدّمت صواياها- وهي العلامات كالحجارة ونحوها- وأعلامها، وفقد أدلاؤها وهُدّاتها، قد وقفت شياطين الإنس والجن على فجاجها وسبلها تتخطفّ الناس عنها، فالله المستعان! فليس يعرف هذا الأمر ويهمه إلا رجل عاقل مميز قد أدبّه العلم، وشرح الله صدره بالإيمان». اهـ

(١) وفي نسخة: وأهمّه.

٢٠٨ - حدثني محمد بن وَّصَّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا المبارك بن فضالة

عن الحسن، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إِنكُمْ سترون ما تعرفون وما تنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كرهه فقد سَلِم، ولكن من رضي وتابع»^(١).

قالوا: يا رسول الله! ألا نقتل فُجَّارهم؟ قال: «لا، ما صلوا»^(٢).

(١) وفي جزء أبي الطاهر الذهلي (ت ٣٩٣) زيادة: «فذا لكم الهالك».

وأقل الإنكار: العزلة والانفراد عن المنكرات؛ كما روى ابن أبي الدنيا في العزلة (١١٨) عن هشام بن عروة، قال: «لما اتخذ عروة بن الزبير رَحْمَةً اللهُ قَصْرَهُ بالعقيق، قال له الناس: جفوت مسجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: إني رأيت مساجدهم لاهية، وأسواقهم لاغية، والفاحشة في فجاجهم - أظنه قال: ظاهرة - وكان فيما هنالك عما هم فيه في عافية».

(٢) رواه أحمد، ومسلم، والترمذي، وأبو داود من طريق الحسن، عن ضَبَّةَ بن محصن، عن أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا مرفوعاً. وفي سنن أبي داود (٤٧٦٠) قال قتادة: «يعني: من أنكر بقلبه، ومن كره بقلبه». وفي تعظيم قدر الصلاة للمروزي (٩٤٩): قال الحسن وفسَّره: «فمن أنكر بلسانه فقد برئ، وقد ذهب زمان هذا، ومن كره بقلبه فقد سلم، وقد جاء زمان هذا، قال: ولكن من رضي وتابع، قال الحسن: فأبعده الله».

- وقال البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٢/٢٢٢): «قال الشافعي في كتاب البويطي: وكل إمام ولي الناس باختيار أو بغيره أو مُتَغَلَّب فجرت أحكامه، وسُلكت به السبل، وأمنت به البلاد؛ لا يُقاتل، ولا يتقاتل معه المسلمون، والحجة في ذلك قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسمعوا وأطيعوا وإن ولي عليكم كذا وكذا». وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنكم ستلقون من

٢٠٩ - قال مالك رَحِمَهُ اللهُ:

«وبلغني أن أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَلا: «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ - وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا» [النصر: ١-٢]. ثم قال: والذي نفسي بيده إن الناس ليخرجون اليوم من دين الله أفواجًا، كما دخلوا فيه أفواجًا»^(١).

٢١٠ - حدثني إبراهيم بن محمد، عن عون، عن إسماعيل بن نافع القرشي، عن ابن المبارك، قال^(٢):

قال عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

«لو أن رجلين من أوائل هذه الأمة خليا بمصحفيهما في بعض هذه الأودية، لأتيا الناس اليوم ولا يعرفان شيئًا مما كانا عليه»^(٣).

بعدي أثره، فاصبروا حتى تلقوني»، فإن قيل: قد قال النبي ﷺ: «أطيعوا ما أطاعوا الله فإن عصوا الله فلا طاعة عليكم». يقال: فإنهم ما أقاموا الصلاة مطيعين لله في إقامتها، فعلينا طاعتهم فيما أطاعوا الله، وما عصوا فيه أمسكنا عنهم ولم نطعهم في أن نشركهم في المعصية». اهـ

(١) قال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ مُعَلِّقًا على هذا كما في كتابه مفيد المستفيد (١/ ٣٢): «قف! تأمل رحمك الله! إذا كان هذا في زمن التابعين بحضرة أو آخر الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فكيف يغتر المسلم بالكثرة، أو تُشكل عليه، أو يستدل بها على الباطل؟!». اهـ

(٢) وفي الزهد لابن المبارك في زيادة في السند، قال: «أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زَحر، عن سعد بن مسعود، قال: قال عبدالله بن عمرو...»، وذكره.

(٣) ومن أراد أن يقف على شيء من هذا التغير بنفسه؛ فليأتِ بالشرطين المذكورين في الأثر:

٢١١ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، عن وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال:

قال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«أتدرون كيف ينقص الإسلام؟ قالوا: نعم، كما ينفض صبغ الثوب، وكما ينفض سمنُ الدابة، قال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ذلك منه^(١)».

٢١٢ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد، عن محمد بن

الفضيل بن غزوان

عن هارون بن أبي وكيع، عن أبيه، قال:

١ - أن يعتزل الناس في بعض الأودية، فإن مخالطة الناس تؤثر في تصور العبد وفهمه، فيؤثر ما يرى على ما يعلم.

٢ - أن يكون معه مصحفه، لأن الاشتغال في العزلة بالقرآن يتجدد به الإيمان؛ فمن كان هكذا ثم رجع إلى الناس كانت بصيرته لا مثل لها، وعرف حقيقة ما عليه الناس.

(١) وروى العدني في الإيمان (٦٦) عن أبي وائل، قال: «سمعت ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، يقول: هل يُدري كيف ينقص الإسلام؟! قالوا: كيف؟! قال: كما تنفض الدابة سمنها، وكما ينقص الثوب عن طول اللبس، وكما يقسو الدرهم عن طول الحبو، وقد يكون في القبيلة عالمان، فيموت أحدهما فيذهب نصف علمهم، ويموت الآخر فيذهب علمهم كله».

- وروى الطبراني في الكبير (٨٩٩١) عن أبي وائل، قال: «قال عبدالله: تدرون كيف ينقص الإسلام؟ قالوا: كما ينفض صبغ الثوب، وكما ينفض من الدابة، وكما يقسو الدرهم عن طول الحَبِّي، قال: إن ذلك لَمِنَّهُ، وأكثر من ذلك موت أو ذهاب العلماء».

«لما نزلت هذه الآية: «أَيُّومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» [المائدة: ٣]. قال: هو يوم الحج الأكبر، فبكى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما يبكيك يا عمر؟!». فقال: يا رسول الله! إننا كنا في زيادة من ديننا، فأما إذ أكمل؛ فإنه لم يكمل شيء قط إلا نقص. فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صدقت»^(١).

٢١٣ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن رجل، عن الضحاك بن مزاحم

عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«إن أخوف ما أخاف على هذه الأمة؛ أن يؤثروا ما يرون على ما يعلمون، أو يضلون وهم لا يشعرون»^(٢).

- (١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف، وابن جرير في التفسير، وأبو وكيع: هو عنتر بن عبدالرحمن الشيباني الكوفي، تابعي ثقة يروي عن عدد من الصحابة منهم عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- (٢) هذا أثر عظيم، وقد تقدّم تفسير سفيان له بأنه صاحب البدعة.
- وقد ذكر هناد بن السري هذا الحديث في كتابه الزهد (٩٣٥) في باب الورع، فكيف بالفتن والمحرمات؟! والخطر على مدعي العلم أن يغلبهم الواقع وتقليد الناس على ما يعلمون من العلم والحق، وأن يؤثروا الدنيا الفانية على الآخرة الباقية، وأن يسحبهم التيار رويداً رويداً؛ فيضلوا وهم لا يشعرون، ويحسبون أنهم مهتدون.
- ففي الزهد لابن أبي الدنيا، عن أبي طيبة الجرجاني، قال: «قلنا لكرز بن وبرة: من الذي يبغضه البرُّ والفاجر؟ قال: العبد يكون من أهل الآخرة، ثم يرجع إلى الدنيا».

٢١٤ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو الطاهر، عن يحيى بن سليم

عن الحجاج بن فرافصة، قال:

«بلغني^(١) أن رجلاً مر بسلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فلم ير الرجل من سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تلك البشاشة، فقال: كأنك لم تعرفني يا أبا عبدالله!!»

- وفي حلية الأولياء (٦/ ٣٦٢) عن عبدالله بن داود، قال: سمعت سفيان، يقول: «إنما فُضِّلَ العِلْمُ على غيره لِيُتَقَى اللهُ به». لا ليحتال به أو يهاري به أو يأكل أموال الناس به.

- وفي سنن الترمذي (٦٣٢) عن يزيد بن سلمة الجعفي، قال: «قالت لرسول الله ﷺ: إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً أخاف أن يُنسبني أوله آخره، فحدثني بكلمة تكون جماعاً قال: اتق الله فيما تعلم». وهو حديث مرسل، ومعناه صحيح.

- وفي حلية الأولياء (٢/ ٣٦٣) عن مالك بن دينار، قال: «إنكم في زمان أشهب لا يبصر زمانكم إلا البصير، إنكم في زمان؛ كثير تفاخرهم قد انتفخت ألسنتهم في أفواههم وطلبوا الدنيا بعمل الآخرة؛ فاحذروهم على أنفسكم لا يوقعونكم في شباكهم».

- وقال: «إن البدن إذا سقم لم ينجع فيه طعام ولا شراب ولا نوم ولا راحة، وكذلك القلب إذا علقه حبُّ الدنيا لم تنجع فيه الموعظة».

- وفي حلية الأولياء (٧/ ٥٤) عن سفيان الثوري، قال: «إن أقبح الرغبة، أن تطلب الدنيا بعمل الآخرة».

- وفي ترتيب المدارك وتقريب المسالك، قال مالك لابن وهب: «اتق الله! واقتصر على علمك، فإنه لم يقتصر أحد على علمه إلا نفع وانتفع، فإن كنت تريد لما طلبت ما عند الله فقد أصبت ما تنتفع به، وإن كنت تريد بما تعلمت الدنيا فليس في يدك شيء».

(١) وفي حلية الأولياء (٣٥٣٧) ذكر الوساطة بينه وبين سلمان، وهو: أبو عثمان النهدي.

وفي مساوئ الأخلاق للخرائطي (٣١٥): زاذان الكندي، أبو عمر.

فقال: بلى قد عرفتك - ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي يسمع كلامهما - فلما ذهب الرجل؛ انحرف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال:

«يا سلمان! ما علمت أن الأرواح أجناد مجندة تتلاقى في الهواء، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف؟ فإذا ظهر العلم وُخِزن العمل، وتلاقت الألسن وتباغضت القلوب، وتقطعت الأرحام، فعند ذلك لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم»^(١).

(١) رواه الطبراني في الكبير والأوسط دون ذكر القصة، والشطر الأول منه: «الأرواح جنود مجندة». رواه البخاري في صحيحه. والثاني: «إذا ظهر العلم». رواه أحمد في الزهد، والبيهقي في المدخل عن سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ موقوفًا. ورواه عنه أبو نعيم في الحلية مرفوعًا. - وفي الإبانة الكبرى لابن بطة (٤٥٦/٢) والسنة للالكائي (١/١٣٨) عن الفضيل بن عياض، قال: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف، ولا يمكن أن يكون صاحب سنة يهالى صاحب بدعة إلا من النفاق».

- وقال ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٦/٤٢٦) وهو يتكلم عن الرافضة: «وهم أبعد طوائف أهل الإسلام عن النصره وأولاهم بالخذلان، فعُلم أنهم أقرب طوائف أهل الإسلام إلى النفاق وأبعدهم عن الإيمان، وآية ذلك أن المنافقين حقيقة الذين ليس فيهم إيمان من الملاحدة يميلون إلى الرافضة، والرافضة تميل إليهم أكثر من سائر الطوائف، وقد قال رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف». وقال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «اعتبروا الناس بأخذانهم». فعُلم أن بين أرواح الرافضة وأرواح المنافقين اتفاقًا محضًا وقدراً مشتركًا وتشابهاً». اهـ

٢١٥ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثني عدي بن الفضل، عن محمد بن عجلان، عن عبدالرحمن

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

- وصدق رَحْمَةُ اللَّهِ، فإن صاحب البدعة يألف من كان مثله في البدعة، كما أن صاحب السنة يألف من كان مثله في السنة، وينفر من المتدع بمجرد أن يراه، بل قد تنفر روحه منه قبل أن يراه، كما في صحيح مسلم عن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ: «أخبرهم أني بريء منهم، وأنهم مني براء».

- وفي شعب الإيمان للبيهقي (٤٩٧/٦) عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الأرواح جنود مجندة؛ تلاقى فقتلن كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف، ولو أن مؤمناً جاء إلى مسجد فيه مئة ليس فيهم إلا مؤمن واحد جاء حتى يجلس مع المؤمن، ولو أن منافقاً جاء إلى مسجد فيه مئة ليس فيهم إلا منافق واحد جاء حتى يجلس معه أو إليه». اهـ

- وصدق أبو عبدالرحمن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإن أهل الأحزاب ومن شابههم على هذا.

- ويراجع في ذلك ما كتبناه تحت الأثر رقم: (١٥٧).

- ولهذا حذر العلماء من قبول إحسان المتدع، حتى لا يحبه قلب السنني الذي أحسن إليه المتدع، كما قال الفضيل: «اللهم لا تجعل لصاحب بدعة عندي يداً؛ فيحبه قلبي».

- وأشد ما يكون على المتدع، هو أن يوضع له عدم القبول في الأرض؛ فتبغضه جميع الخلائق، كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جَبْرِيْلَ، فَقَالَ: إِنِّي أَبْغَضُ فَلَانًا فَأَبْغَضُوهُ، فَيَبْغِضُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَيُوضَعُ لَهُ الْبُغْضَاءُ فِي الْأَرْضِ».

- وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَبْغَضَ الرَّجَالُ إِلَى اللَّهِ؛ الْأَلْدُّ الْخِصْمَ». أي: الشديد اللد، الكثير الخصومة.

«إن من بعدكم أيامًا الصابر فيها، المتمسك بمثل ما أنتم عليه اليوم، له أجر خمسين منكم»^(١).

٢١٦ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أسلم البصري

عن سعيد أخي الحسن، يرفعه - قال: قلت لسفيان: عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: نعم - قال:

«إنكم اليوم على بينة من ربكم، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وتجاهدون في الله، ولم تظهر فيكم السكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، وستحولون عن ذلك؛ فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر، ولا تجاهدون في الله، وتظهر فيكم السكرتان، فالمتمسك يومئذ بالكتاب والسنة له أجر خمسين!».

قيل: منهم؟ قال: «لا، بل منكم»^(٢).

(١) هذا الإسناد شديد الضعف: فيه عدي بن الفضل التيمي؛ متروك الحديث، وعبدالرحمن ابن زياد؛ قال الدارقطني: مجهول. وقال يحيى بن معين: لا أعرفه. وقال البخاري: فيه نظر. والسند فيه انقطاع، ولكن الحديث ثابت من طرق أخرى، وسيأتي بعضها.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية، وابن أبي الدنيا في الزهد، وأبو الشيخ في أمثال الحديث، كلهم من طريق سفيان بن عيينة، عن أسلم بن عبد الملك، عن سعيد.

٢١٧ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سعيد بن غنيم^(١) الكلاعي، عن أبي حسان صفوان بن عمير

عن القاسم أبي عبدالرحمن، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

«سَيْنَقُضُ^(٢) الْإِسْلَامِ، الْمَتَمَسِّكُ يَوْمَئِذٍ بِدِينِهِ؛ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ أَوْ خَبَطَ الشَّوْكَ»^(٣).

٢١٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا زهير بن عباد، عن عبدالله بن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم، عن عمرو بن جارية^(٤)

- والسند هنا انتهى إلى سعيد، وهو سعيد بن أبي الحسن أخو الحسن البصري؛ فيكون هذا الإسناد مرسلًا، إلا أن المصادر التي روت هذا الحديث قد ذكرت أن سعيد بن أبي الحسن ذكره عن أنس بن مالك. وإنما آفته من أسلم بن عبد الملك، حيث إنه مجهول الحال.
- وزاد ابن أبي الدنيا في رواية الزهد (٥٣٩): قيل لبعض الحكماء: «من أبعد الناس همّة وأصدقهم نية؟ قال: من استغرق الدنيا طَرْفُهُ، فعطف على طلب الجنة شُغْلُهُ».
- ومعنى استغرق الدنيا طرفه: أي: نظر إلى غايتها ونهايتها وحققتها.
- (١) في الأصل هكذا: عسم. والصواب ما أثبتناه؛ وهو سعيد بن غنيم الكلاعي، أبو شيبه، ويقال: أبو غنيم.
- (٢) وفي نسخة: «سينقص» بالصاد.
- (٣) حديث مرسل، وفيه سعيد بن غنيم الكلاعي، مجهول الحال لا يعرف، وقال ابن حبان: يروي المراسيل. وأصل الحديث ثابت.
- (٤) في مصادر التخريج: عن عمرو بن جارية، عن أبي أمية الشعباني؛ كما في الترمذي وغيره.

عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال:

«التمسك بديني وسنتي في زمان المنكر؛ كالقابض على الجمر،
للعامل منهم يومئذ بسنتي أجر خمسين منكم».

قلنا: يا رسول الله! منهم؟ قال: «بل منكم»^(١).

٢١٩ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال:

حدثنا عثمان بن كثير، عن محمد بن مهاجر، قال: حدثني أيوب بن جندب بن بشر

عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«لَتُنْقِضَنَّ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةَ عُرْوَةٍ، حَتَّى لَا يَقُولَ عَبْدٌ: اللَّهُ! اللَّهُ!
وَلَتَرْكَبَنَّ سِنَّ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، لَا تَخْطُونَ طَرِيقَهُمْ وَلَا
تَخْطَاكُمْ»^(٢)، حتى لو أنه كان فيمن كان قبلكم من الأمم، أمة يأكلون
العذرة رطبة أو يابسة لأكلتموها^(٣)، وستفضلونهم بثلاث خصال لم تكن

(١) سيأتي هذا الحديث بطوله قريباً.

(٢) وفي رواية: «لا تخطئون طريقهم ولا تخطئكم»؛ فيما أن يكون المعنى من الخطأ، أو من التخطي، أي: التجاوز.

(٣) ذكرت مصادر الحديث صوراً أخرى لركوب هذه الأمة سنن الأمم السابقة، من ذلك:

- قوله ﷺ: «حتى لو دخلوا جحر صَبْبٍ؛ لدخلتم فيه». رواه ابن ماجه.

- وقوله: «وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته بالطريق؛ لفعلتموه». رواه الحاكم.

فيمن كان قبلكم من الأمم: نبش القبور، وسمنة النساء، تسمن الجارية حتى تموت شحماً، وحتى يكتفي الرجال بالرجال دون النساء، والنساء

- وقوله: «حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية؛ لكان في أمتي من يصنع ذلك». رواه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب.

- وقوله: «حتى إن القوم لتمرُّ عليهم المرأة، فيقوم إليها بعضهم فيجامعها، ثم يرجع إلى أصحابه يضحك إليهم ويضحكون إليه». رواه الطبراني.

- وقول حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما قال له رجل: يكون فينا مثل قوم لوط؟! قال: «نعم، وما ترى بلغ ذلك! لا أم لك». رواه ابن أبي شيبة.

- وهذا وغيره إن دلَّ فإنما يدلُّ على شدة اتباع هذه الأمة لمن سبقها؛ ومن ذلك أن جُحر الضبِّ شديد الالتواء والدوران، وبالرغم من ذلك فقد مثَّل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شدة اتباع هذه الأمة لمن قبلها بمن دخل جُحر ضبِّ! فهو ينعطف مع متبوعه في كل طريق وزاوية، ويتبعه في كل التواء وناحية.

- وعن المستورد بن شداد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «لا تترك هذه الأمة شيئاً من سنن الأولين حتى تأتيه». رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات.

- وعن همام بن الحارث؛ قال: «كنا عند حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فذكروا: «وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ»، فقال رجل من القوم: إننا هذا في بني إسرائيل. فقال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: نِعَمَ الإخوة لكم بنو إسرائيل، إن كان لكم الحلو ولهم المر! كلا والذي نفسي بيده؛ حتى تحذى السُّنة بالسنة حذو القذة بالقذة». رواه محمد بن نصر في السُّنة.

- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه قال: «أنتم أشبه الناس سمتاً وهدياً ببني إسرائيل؛ لتسلكن طريقهم حذو القذة بالقذة، والنعل بالنعل». رواه ابن أبي شيبة.

- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه قال: «لتركن سنة بني إسرائيل حذو النعل بالنعل أو القذة بالقذة؛ غير أني لا أدري تعبدون العجل أم لا؟!». رواه ابن أبي شيبة.

بالنساء دون الرجال، وإيم الله! إنها لكائنة، ولو قد كانت لخسف بهم ورُجموا كما فعل بقوم لوط، والله ما هو بالرأي، ولكنه الحق اليقين»^(١).

٢٢٠ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا الليث بن سعد، قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر^(٢)

(١) وفي ذم الملاهي لابن أبي الدنيا (١/ ٣٥) عن أشرس أبي شيبان الهذلي؛ قال: «قلت لفرقد السبخي: أخبرني يا أبا يعقوب! من تلك الغرائب التي قرأت في التوراة، فقال: يا أبا شيبان! والله ما أكذب على ربي - مرتين أو ثلاثاً - لقد قرأت في التوراة: ليكونن مسخ وخسف وقذف في أمة محمد ﷺ في أهل القبلة. قال: قلت: يا أبا يعقوب! ما أعمالهم؟ قال: باتخاذهم القينات، وضربهم بالدفوف، ولباسهم الحرير والذهب، ولأن بقيت حتى ترى أعمالاً ثلاثة؛ فاستيقن واستعد واحذر. قال: قلت: ما هي؟ قال: إذا تكافأ الرجال بالرجال والنساء بالنساء، ورغبت العرب في آنية العجم؛ فعند ذلك. قلت له: أللعرب خاصة؟ قال: لا، بل أهل القبلة. ثم قال: والله ليقذفن رجال من السماء بحجارة يُشدخون بها في طرقهم وقبائلهم كما فعل بقوم لوط، وليمسخن آخرون قرده وخنازير كما فعل بنبي إسرائيل، وليخسفن بقوم كما خسف بقارون». اهـ

(٢) في الأصل: عبيد الله بن جعفر، والصواب ما أثبتناه؛ كما في شعب الإيمان للبيهقي، والصمت وآداب اللسان لابن أبي الدنيا. وهو عبيد الله بن أبي جعفر المصري، أبو بكر الفقيه مولى بني كنانة، ويقال: مولى بني أمية. قال أبو نصر بن ماکولا: عبيد الله بن أبي جعفر واسمه يسار، مولى عروة بن شميم الليثي. انظر تهذيب الكمال (٣٦٢٥). وهو صاحب القولة الشهيرة: «إذا كان المرء يُحدث في مجلس فأعجبه الحديث فليمسك، وإذا كان ساكناً فأعجبه السكوت فليحدث».

وقال: «كان يقال: ما استعان عبد على دينه بمثل الخشية من الله».

عن ابن أبي خالد^(١)، قال:

«أدركت الناس وهم يعملون ولا يقولون، فهم اليوم يقولون ولا يعملون^(٢)».

٢٢١ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن عائذ^(٣) الدمشقي، قال: حدثنا الهيثم، عن حفص بن غيلان، عن مكحول

(١) في الأصل: أبي ابن خالد. وفي نسخة: ابن خالد. وفي شعب الإيمان للبيهقي: أبي جلدة. وفي الصمت وآداب اللسان: أبي خلدة. والأقرب - والله أعلم - هو خالد بن أبي عمران التجيبي المصري، فقيه المغرب ومفتي مصر، وتصحفت إلى ابن أبي خالد، وهو الذي يروي عنه عبيدالله بن أبي جعفر. ومما يؤيد ذلك أن رجال السنن كلهم مصريون، عدا محمد بن يحيى - فهو إما القطان وإما الذهلي - وكلاهما يروي عنهما ابن وضاح.

(٢) وروى أبو داود في الزهد عن القاسم بن محمد، قال: «أدركت الناس وما يعجبهم القول، إنما يعجبهم العمل. قال القاسم: من شاء قال». وقال ابن وهب في الجامع (٤١٦): «حدثنا مالك، قال: بلغني أن القاسم ابن محمد كان يقول: «أدركت الناس وهم لا يعجبون بالقول»، قال مالك: يريد بذلك العمل، إنما ينظر إلى عمله ولا ينظر إلى قوله». اهـ

- وعن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «يا حملة العلم! اعملوا به؛ فإنما العالم من عمل بما علم ووافق علمه عمله، وسيكون أقوام يعملون العلم، لا يجاوز تراقيهم، يخالف عملهم علمهم، وتخالف سريرتهم علانيتهم، يجلسون حلقةً، فيباهي بعضهم بعضاً، حتى إن الرجل ليغضب على جلسه أن يجلس إلى غيره ويدعه، أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله». رواه الدارمي.

(٣) في الأصل: عابد؛ والصواب ما أثبتناه، وهو محمد بن عائذ بن أحمد، ويقال: محمد بن عائذ ابن سعيد، ويقال: محمد بن عائذ بن عبدالرحمن بن عبدالله القرشي أبو أحمد، ويقال: أبو

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«قيل: يا رسول الله! متى يُترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: «إذا ظهر فيكم ما ظهر في بني إسرائيل». قيل: وما ذلك يا رسول الله؟ قال: «إذا ظهر الإدهان في خياركم، والفاحشة في شراركم، وتحول الملك في صغاركم، والفقه في أزدالكم»^(١).

عبدالله الدمشقي الكاتب، صاحب كتاب المغازي والفتوح وغيرها، ولي خراج الغوطة أيام المأمون. انظر: تهذيب الكمال (٥٣١٧).

(١) رواه أحمد، وابن ماجه، والطبراني في مسند الشاميين، والضياء في المختارة.

- وفي سنن ابن ماجه (٤٠١٥): قال زيد- أحد رجال السند-: تفسير معنى قول النبي ﷺ: «والعلم في رُذالتكم»: إذا كان العلم في الفساق. وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات».

- وفي شرح مشكل الآثار للطحاوي (١/٤١٧) قال أبو جعفر: «فتأملنا هذا الحديث فبدأنا منه بطلب مراد رسول الله ﷺ بأنه إذا ظهر فينا ما ظهر في بني إسرائيل، ما ذلك الذي كان ظهر فيهم؟ فكان ذلك عندنا- والله أعلم- هو ما في الحديث الذي روينا عن ابن مسعود وأبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ: «أن بني إسرائيل كان أحدهم يرى من صاحبه الخطيئة فينهاه تعذيراً، فإذا كان من الغد جالساً وواكله وشاربه، كأنه لم يره على خطيئته بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود، وعيسى ابن مريم صلوات الله عليهما، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون. والذي نفس محمد بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتتهون عن المنكر، ولتأخذن على لسان السفیه، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله عزَّجَلَّ قلوب بعضكم على قلوب بعض، ويلعنكم كما لعنهم».

٢٢٢ - حدثنا محمد بن وضاح، عن محمد بن عبدالله السهمي، قال: حدثنا المَلْطِي^(١)، قال: أخبره ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، قال:

فبان بذلك أن الزمان الذي يكون أهله ملعونين - ونعوذ بالله من ذلك الزمان - الذي يكون لا معنى لأمرهم بمعروف ولا لنهيهم عن منكر.

ثم ثنينا بالإدهان المذكور في هذا الحديث ما هو؟ فوجدنا الإدهان في كلام العرب: التلين لمن لا ينبغي التلين له، كذلك قال الفراء. قال: ومن ذلك قول الله عَزَّوَجَلَّ: «وَدُّوا لَوْ نُدِّهْنُ فَيُدِّهِنُونَ». أي: تلين لهم فيلينون لك. فمثل ذلك ما في هذا الحديث من إدهان الخيار الأشرار هو التلين لهم؛ لأن المفروض عليهم خلاف ذلك مما قد ذكرناه في حديثي ابن مسعود وأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

ثم ثلثنا بطلب مراده ﷺ بتحويل الملك في الصغار ما هو؟ فكان المراد به عندنا - والله أعلم - الملك، الذي إلى أهله أمور الإسلام من إقامة الجمعيات والجماعات وجهاد العدو وسائر الأشياء التي إلى الأئمة، والتي ترجع العامة فيها إلى ما عليه أئمتهم فيها، فيكونون بهم في ذلك مقتدين، ولأثارهم فيه متبعين، وكان ذلك مما القيام به من الكبار موجود، ومن الصغار معدوم.

ثم رُبَعْنَا بطلب معنى قوله ﷺ: «والفقه في أراذلكم»؟ فكان وجهه عندنا - والله أعلم - أن الفقه الذي أراده ﷺ في ذلك هو الفقه الذي ذكره فيما رواه أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تجدون الناس معادن، فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا». اهـ

(١) في الأصل: المليطي. والصواب ما أثبتناه؛ وهو إسحاق بن نجيح الأزدي؛ قال عنه الجوزجاني في أحوال الرجال: غير ثقة، ولا من أوعية الأمانة. وقال أحمد بن حنبل: من أكذب الناس، متروك الحديث. وقال ابن حبان: دجال من الدجاجلة يضع الحديث صراحًا. وقال المزني: أحد الضعفاء المتروكين والكذبة الوضاعين.

«مَرَّ بعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَجُلٌ لَهُ سَمْتٌ. فَقَالَ: أَمِنَ أَهْلُ خِرَاسَانَ أَنْتَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: مَنْ أَهْلُ فَارِسَ أَنْتَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ الدِّينُ مَعْتَدِلًا صَالِحًا مَا لَمْ يُسْلَمْ نَبَطَ الْعِرَاقِ، فَإِذَا أَسْلَمَتْ نَبَطَ الْعِرَاقِ؛ أَدْخَلُوا فِي الدِّينِ، وَقَالُوا فِيهِ بَغِيرَ عِلْمٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يُهْدَمُ الْإِسْلَامُ وَيُنْتَلَمُ»^(١).

- (١) المَلْطِيُّ: كَذَابٌ مَتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَصِحُّ.
- وَأَمَّا الْأَثَارُ الْوَارِدَةُ فِي هَذَا الْمَعْنَى فَوَجْهَهَا: أَنَّ هَذَا النَّبْطِيَّ لَيْسَ لَهُ حَسَبٌ يَرُدُّعُهُ، فَقَدْ يَحْمِلُهُ ذَلِكَ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ وَالْإِحْدَاثِ فِي دِينِ اللَّهِ.
- وَالنَّبْطِيُّ: نِسْبَةٌ إِلَى النَّبْطِ - بَفَتْحَتَيْنِ - وَهُمُ أَخْلَاطُ النَّاسِ وَأَوْبَاشُهُمْ. وَقِيلَ: هُمُ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ دَخَلُوا فِي الْعَجْمِ وَالرُّومِ، وَاخْتَلَطَتْ أُنْسَابُهُمْ وَفَسَدَتْ أَلْسِنَتُهُمْ. وَكَانَ الَّذِينَ اخْتَلَطُوا بِالْعَجْمِ مِنْهُمْ يَنْزَلُونَ الْبَطَائِحَ بَيْنَ الْعِرَاقِيِّينَ، وَالَّذِينَ اخْتَلَطُوا بِالرُّومِ يَنْزَلُونَ بَوَادِي الشَّامِ، وَيُقَالُ لَهُمُ النَّبْطُ.
- وَفِي مَشْكَلَاتِ مَوْطَأِ مَالِكٍ لِلْبَطْلِيِّسِيِّ (١/١١٩): «النَّبْطُ: جَنَسٌ مِنَ الْعَجْمِ يَسْكُنُونَ بِالشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَمَنْزِلَتُهُمْ هُنَاكَ مَنْزِلَةُ الْقَبْطِ بِمِصْرَ». أَهـ
- وَفِي جَامِعِ بَيَانَ الْعِلْمِ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (١/٣١٧) عَنْ مَكْحُولٍ، قَالَ: «تَفَقَّهُ الرَّعَاعُ؛ فَسَادَ الدِّينَ، وَتَفَقَّهُ السَّفَلَةُ؛ فَسَادَ الدُّنْيَا».
- وَهَذَا السَّبَبُ كَانَ سَفِيَانُ الثُّورِيِّ لَا يَجْعَلُ الْحَدِيثَ فِي النَّبْطِيِّينَ؛ كَمَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ؛ قَالَ: «كَانَ سَفِيَانُ الثُّورِيُّ لَا يَحْدِثُ النَّبْطَ وَلَا سَفَلَ النَّاسِ، وَكَانَ إِذَا رَأَاهُمْ؛ سَاءَهُ! فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ إِنَّمَا أُخِذَ عَنِ الْعَرَبِ، فَإِذَا صَارَ إِلَى النَّبْطِ وَسَفَلَ النَّاسِ؛ قَلَبُوا الْعِلْمَ». رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ.

٢٢٣ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا عون بن موسى، قال: حدثنا هلال بن خبّاب^(١)، قال:

سألت سعيد بن جبير، قلت:

«يا أبا عبدالله! متى يُعلم هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماؤهم^(٢)».

- قال الشيخ حمود بن عبدالله التويجري في إتحاف الجماعة (٢/ ١٠٩): «وقد ظهر مصداق هذه الآثار في زماننا، كما لا يخفى على من له علم وفهم، وبُثَّ العلم في زماننا بسبب المطابع بئاً لم يُعهد مثله فيما مضى». اهـ

(١) في الأصل: هلال بن حيان. والصواب ما أثبتناه؛ والتصويب من الطبقات الكبرى لابن سعد، ومصنف ابن أبي شيبة، وسنن الدارمي. وهو هلال بن خباب العبدي أبو العلاء البصري، مولى زيد بن صوحان، سكن المدائن ومات بها. انظر تهذيب الكمال (٦٦١٦).

(٢) وفي لفظ آخر رواه ابن سعد في الطبقات، عن هلال بن خباب، قال: «لقيت سعيد بن جبير بمكة، فقلت: من أين هلاك الناس؟ قال: من قبل علماؤهم». اهـ

- وهلاك العلماء إما أن يكون معناه:

١- هلاكهم بالموت، كما في حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا». متفق عليه.

- ولهذا قال سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في مقدمة الدارمي (٢٤٧): «لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم الآخر، فإذا هلك الأول قبل أن يتعلم الآخر هلك الناس».

- وفي مقدمة الدارمي (٢٤٦) عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ قال: «خذوا العلم قبل أن يذهب؟ قالوا: وكيف يذهب العلم يا نبي الله، وفينا كتاب الله؟! قال: فغضب، ثم قال: ثكلتكم أمهاتكم! أو لم تكن التوراة والإنجيل في بني إسرائيل، فلم يغنيا عنهم شيئاً؟ إن ذهب العلم: أن يذهب حملته».
- وقال عبدالله بن الإمام أحمد في العلل (١٤٤): «حدثني أبي، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، قال: قال لي سعيد بن جبير: ألا تعجب أني أمكث من الجمعة إلى الجمعة ما يسألني أحد عن شيء».
- وروى ابن سعد في الطبقات، عن عطاء بن السائب، قال: «أتيت سعيد بن جبير، فقال لي: أرهد الناس؟! كان يجيئني إلى هذه الساعة كذا وكذا يسألونني».
- يتعجب سعيد من زهد الناس في العالم، وأن هذا علامة هلاكهم.
- ٢- وإما أن يكون معناه: فسادهم وإن لم يموتوا، كما قيل: هلاك الأمة: عالم فاجر وعابد جاهل. وروى أن قائلًا قال للنبي ﷺ: يا رسول الله! من شر الناس؟ فقال: «اللهم غفرًا، شر الناس؛ العلماء إذا فسدوا». أخرج البزار في كشف الأستار.
- وروى عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «يوشك أن لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ومن القرآن إلا رسمه، مساجدهم يومئذ عامرة وهي خربة من الهدى، علماءهم شر من تحت أديم السماء، من عندهم تخرج الفتنة، وفيهم تعود».
- وقال عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يا معشر الحوارين! الحق أقول لكم: إن الدنيا لا تصلح إلا بالملح، والطعام لا يطيب إلا به، فإذا فسد الملح؛ فسد الطعام وذهبت المنفعة به، وكذلك العلماء ملح الأرض، لا تستقيم الأرض إلا بهم، وإذا فسدت العلماء فسدت الأرض».
- وقال سفيان بن عيينة: «إذا كنت في زمان يُرضى فيه بالقول دون الفعل، والعلم دون العمل، فاعلم بأنك في شر زمان، بين شر الناس».
- ولقد روي عن حبر من أحبار هذه الأمة، وسيد من سادات علمائها أنه قال: «ما أرى أن يعذب الله هذا الخلق إلا بذنوب العلماء». وهذه الآثار ذكرها ابن بطه في إبطال الحيل.

٢٢٤ - قال: حدثنا ضمرة، عن ابن شوذب^(١)

عن إياس بن معاوية، قال:

«ما بَعَدَ عهد قوم من نبيهم، إلا كان أحسن لقولهم وأسوأ لفعلهم^(٢)».

٢٢٥ - أخبرني محمد بن وضّاح، قال:

«في هذه الأمة أشياء لم تكن في غيرهم من الأمم، منها: تسمين الخماسيات^(٣)، ونبش القبور، والسّحق. قال: ويقال: إن تسمين الصبية قبل البلوغ، منه يكون السُّلُّ^(٤)».

(١) في الأصل: أبي سودة أو سورة. والصواب ما أثبتناه؛ وهو عبدالله بن شوذب الخراساني.
(٢) لأن نور النبوة يضعف مع توالي القرون؛ فيبقى التزين دون الفعل، ولذا كانت خير القرون أقربها من نور النبوة؛ والأصل في ذلك ما رواه أحمد والشيخان عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن رسول الله ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته». قال إبراهيم النخعي: «وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار».

(٣) كذا في الأصل.

وفي نسخة: الحامشات، وحموشة الساقين: دقتها، وهكذا في بقية الأعضاء.

(٤) في لسان العرب (٣/٢٠٧٥) قال: «السُّلُّ والسُّلُّ والسُّلُّ: الداء، وفي التهذيب: داء يهزل ويؤذي ويقتل».

٢٢٦ - حدثني محمد بن وَصَّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا حماد بن سلمة

عن ثابت البناني:

«أن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كانت توتى بالصبيان فتدعو لهم، فأتيت بجارية مُسَمَّنة؛ فقالت: لقد حشوتموها سويقاً^(١)؛ فلم تدع لها^(٢)».

- (١) السويق: طعام يصنع من خليط دقيق القمح أو الشعير مع السمن والعسل.
- (٢) تأديباً لأهلها؛ لأن التسمين المتعمد يزيد من جريان الشيطان في الدم؛ فيكون خطراً على الجارية والغلام، ولذا كان الصوم وجاءً ووقاية.
- ومن تأمل حال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والتابعين في هذا الباب، ثم تأمل حالنا اليوم مع أبنائنا لوجد بوناً شاسعاً وفرقاً كبيراً بيننا وبينهم، فالصحابة ومن بعدهم يحرصون على عدم تعويد الأبناء على الاستكثار والزيادة من الطعام والشراب، ونحن نحرص على تسمين أبنائنا كحرص المضحى على تسمين أضحيته ليذبحها يوم العيد:
- ففي الزهد للمعافى بن عمران (٢٢١) عن الحسن البصري، قال: «قال لقمان لابنه: يا بُني! لا تأكل شَبَعاً فوق شَبَع، فإنك إن تنبذه للكلب خير من أن تأكل شَبَعاً فوق شَبَع».
- وفيه (٢٢٢) عن الحسن، قال: «قيل لسمرة بن جندب: إن ابنك بَشِمَ البارحة، قال: والله لو مات؛ ما صليتُ عليه». والبشم: التُّخمة، وقيل: هو أن يكثر من الطعام حتى يَكْرُبَهُ.
- وفي غريب الحديث للحربي (١٢٠٩/٣) عن إبراهيم التيمي، قال: «الإِكْظَةُ على الإِكْظَةِ مَسْمَنَةٌ مَكْسَلَةٌ مَسْقَمَةٌ». والكظ: الامتلاء، والإِكْظَةُ: الغم بكثرة الامتلاء من الطعام».
- وقال الحارث بن كلدة طبيب العرب: «الذي قتل البرية، وأهلك السباع في البرية، إدخال الطعام على الطعام قبل الانهضام».

- والأصل في ذلك ما رواه أحمد والترمذي، عن المقدم بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «ما ملأ آدميٌّ وعاءً شراً من بطنٍ، بحسبِ ابنِ آدمِ أَكْلَاتٌ يُقَمَّنُ صُلْبَهُ، فإن كان لا محالة، فُتِلْتُ لَطْعَامِهِ، وَتُلْتُ لِشَرَابِهِ، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ».
- وفي إتخاف الجماعة للتويجيري (٢/ ٥٤) نقلاً عن شارح صحيح مسلم، قال: «السَّانَةُ» بفتح السين: هي السَّمْن. قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسَّمْن هنا: كثرة اللحم، ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتمحضوا سمناً. قالوا: والمذموم منه من يستكسبه، وأما من هو فيه خلقة؛ فلا يدخل في هذا، والمتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائداً على المعتاد. وقيل: المراد بالسَّمْن هنا: أنهم يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره. وقيل: المراد جمعهم الأموال. اهـ.
- قال التويجيري: والصحيح أن المراد بالسَّمْن: كثرة الشحم، ويدل على ذلك قوله في حديث عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «ويظهر فيهم السَّمْن»، وقد وقع مصداق ذلك، ولا سيما في زماننا؛ فقد ظهر فيه السَّمْن، وفشا في الرجال والنساء بسبب الراحة والتوسع في المأكولات والمشروبات، حتى كانت بطون كثير منهم أكبر من بطون الحوامل بكثير. اهـ.
- ولهذا لما ثقلت أبدانهم بالسَّمْن؛ ضعفت همهم ونياتهم، وخفت عقولهم وقلوبهم:
- ففي مسند أحمد وصحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم - والله أعلم أقال الثالثة أم لا - ثم يجيء قوم يحبون السَّانَةَ، يشهدون قبل أن يستشهدوا». وفي بعض الروايات قال: «يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يوفون».
- وفي الصحيحين عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي، أو ثقفيان وقرشي كثيرة شحم بطونهم قليلة ففقه قلوبهم، فقال أحدهم: أترون أن الله يسمع ما نقول؟! قال الآخر: يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا. وقال الآخر: إن كان يسمع إذا جهرنا؛ فإنه يسمع إذا أخفينا، فأنزل الله: «وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ».

- وفي كتاب الجوع لابن أبي الدنيا (٢٢) عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «إن أول بلاء حدث في هذه الأمة بعد قضاء نبيها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الشَّبَع، فإن القوم لما شبعت بطونهم سمت أبدانهم، فتصعبت قلوبهم، وجمحت شهواتهم».
- وفيه (٤٩) عن محمد بن واسع، قال: «من قَلَّ طَعْمُهُ فهم وأفهم، وصفا ورق، وإن كثرة الطعام لِيُثْقِل صاحبَه عن كثير مما يُريد».
- وفيه (٤٢) عن أبي عبيدة الحَوَّاص، قال: «حتفك في شبعك، وحظك في جوعك، إذا أنت شبعت ثقلت، فَمِتَّ، استمكن منك العدو، فجمت عليك، وإذا أنت تجوعت كنت للعدو بمرصد». ولاشك أن الشيطان أكبر أعداء بني آدم.
- وفيه (٨٦) عن ابن الأعرابي، قال: «كانت العربُ تقول: ما بات رجلٌ بطيناً فتمَّ عزْمُهُ».
- وفيه (٨٧) عن أبي سليمان الداراني قال: «إذا أردت حاجةً من حوائج الدنيا والآخرة، فلا تأكل حتى تقضيها، فإنَّ الأكل يُغيِّر العقل - والعزم -».
- وفيه عن سلمة بن سعيد، قال: «إن كان الرجل لِيُعَيَّرَ بِالْبِطْنَةِ، كما يُعَيَّرُ بالذنبِ يعملُه».
- وفي الزهد للإمام أحمد (٢٥٦/١) قال عبدالله بن أحمد: «أُخْبِرْتُ عن سيَّار، حدثنا عبدالله بن شُمَيْط، قال: سمعت أبي إذا وصف أهل الدنيا يقول: دائم البطنة، قليل الفطنة، إنما هم بطنه وفرجه وجلده، يقول: متى أصبح فأكل وأشرب وأهوى وألعب، متى أمسى فأنام! جيفة بالليل بطال بالنهار».
- وفي الزهد للمعافي بن عمران (٣٠٧/١) عن عمرو بن قيس، قال: «إياكم والبطنة؛ فَإِنَّهَا تُقْسِي القلب».
- وفي كتاب إصلاح المال لابن أبي الدنيا عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «البطنة مقساة القلب».
- وعن قُتْم العابد قال: كان يُقال: «ما قَلَّ طَعْمُ امرئٍ قطُّ إلا رَقَّ قلبه، ونديت عيناه».
- وعن أبي عمران الجوني، قال: «كان يُقال: من أحبَّ أن يُنَوَّرَ له قلبه، فليقلَّ طعمه».
- وفي حلية الأولياء (٢٢٢/٨) عن محمد بن النضر الحارثي، قال: «الجوعُ يبعث على البرِّ كما تبعثُ البطنة على الأشر». وعن سهل بن عبدالله، قال: «البطنة أصل الغفلة».

- وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/ ٧٨٥): إن قلة الغذاء توجب رقة القلب، وقوة الفهم، وانكسار النفس، وضعف الهوى والغضب، وكثرة الغذاء توجب ضد ذلك؛ قال الحسن: يا ابن آدم كُلْ في ثلث بطنك، واشرب في ثلث، ودع ثلث بطنك يتنفس لتتفكر. وقال المروزي: جعل أبو عبدالله يُعظّم أمر الجوع والفقر، فقلت له: يُؤجر الرجل في ترك الشهوات؟ فقال: وكيف لا يُؤجر، وابنُ عمر يقول: ما شبت منذ أربعة أشهر! قلت لأبي عبدالله: يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع؟ قال: «ما أرى». اهـ

- وفي ذكر ابن وضاح لأمر التسمين في كتاب البدع دليل على أن الشرك والبدع والإحداث في الدين سببه الترف؛ قال تعالى: «وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ». وقال تعالى: «وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِإِيمَانِ الْآخِرَةِ وَأُتْرِفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ بِأَكْلِ مَا كَانُوا يَكُونُونَ مِنْهُ وَيَشْرِبُونَ مِمَّا تَشْرَبُونَ». وقال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ - وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ». وروى أحمد وأبو داود عن المقدم بن معدي كرب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قال رسول الله ﷺ: ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل ينشئ شعباً على أريكته، يقول: عليكم بالقرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه...». الحديث.

- ومن أسباب الترف: التسمين، وليس بالضرورة أن يكون كل سمين مبتدعاً أو محدثاً في الدين، فالتسمين منه المباح ومنه المذموم، فالذي يتكلفه الإنسان ويثقله عن العمل سواء عمل دنيوي أو أخروي فهو المذموم؛ لأنه يدل على الرغبة في الدنيا ونيل شهواتها والتنعم بها، والغفلة عن الدار الآخرة والعمل لها، وقلة الطعام عونٌ على زيادة الهمة وعلى التسرع إلى الخيرات؛ قال مالك بن دينار: «من ملك بطنه؛ ملك الأعمال الصالحة كلها».

- وأما غير ذلك - كما لو كان من باب الاستصلاح وتنمية الجسد - فلا شيء فيه؛ لأنه لا يخلو منه زمان، ولا عيب فيه، وقد قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أرادت أُمِّي أَنْ تُسَمِّنَنِي - أَي:

٢٢٧ - حدثني ابن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن خثعم، عن عمّار بن خالد^(١)

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنه كان يقول:

«كان الممتلىء شحماً بَرَّاقُ الثياب^(٢)، وهي المروءة فيكم اليوم».

٢٢٨ - قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن خازم، عن الأعمش

عن إبراهيم، قال عبدالله:

«إني لأمقت القارئ، أن أراه سميناً نسيّاً للقرآن^(٣)».

- تسقينى دواءً للتسمين - لدخولي على رسول الله ﷺ فلم أُقْبَلْ عليها بشيء مما تريد، حتى أطعمتني القثاء بالرطب، قالت: فَسَوْنْتُ عليه كأحسن السَّمْنِ». رواه أبو داود.
- (١) هكذا في الأصل، وفي سنن سعيد منصور: عُمارة بن خالد التميمي. وفي المروءة لابن المرزبان: عُمارة بن خالد التميمي. والصحيح المثبت في الأصل، وهو عمار بن خالد التميمي الذي يحدث عنه عمر بن خثعم الشامي؛ كما في تلخيص المشابه للخطيب (٢/ ٦٩٤).
- (٢) قال محقق إحدى النسخ: «لعله سقط خبر كان، وتقديره: لا يؤبه به».

- وعند الرجوع إلى المصادر التي ذكرت هذا الأثر؛ وجدناه هكذا: أن أبا ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يقول: «كان الشُّخُوصُ في سبيل الله أحبَّ إلينا من القرار، وكان المقوت عندنا الممتلىء شحماً بَرَّاقُ الثياب، وهي المروءة فيكم اليوم». رواه سعيد بن منصور في سننه (٢/ ١٢٤)، وابن المرزبان في المروءة (١/ ٨٢).

(٣) والأشد من هذا، هو مقتُّ الله له، كما قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أيها الناس! إياكم

والبطنة من الطعام، فإنها مكسلة عن الصلاة، مفسدة للجسد، مورثة للسقم، وإن الله تبارك وتعالى يبغض الحبر السمين، ولكن عليكم بالقصد في قوتكم، فإنه أدنى من الإصلاح، وأبعد من السرف، وأقوى على عبادة الله، وإنه لن يهلك عبد حتى يؤثر شهوته على دينه». رواه عنه ابن أبي الدنيا في الجوع (٨١).

- وعن كعب بن عمرو السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «إن الله يبغض أهل البيت اللَّحْمِيِّينَ، والحبر السمين». رواه البيهقي في الشعب وحسنه.

ثم قال البيهقي: «قال أبو العباس محمد بن يعقوب: سمعت العباس بن محمد، يقول: سمعت محمد بن عبيد الطنافسي، قال: كنا عند سفيان الثوري، فأتاه رجل، فقال له: يا أبا عبدالله! رأيت هذا الحديث الذي يُروى: «إن الله يبغض أهل البيت اللَّحْمِيِّينَ». أهم الذين يكثرون اللحم؟ فقال سفيان: لا، هم الذين يكثرون أكل لحوم الناس».

ثم قال البيهقي: «وهذا تأويل حسن، غير أن ظاهرة الإكثار من أكل اللحم، وفي جمعه بينه وبين الحبر السمين، كالدلالة على ذلك». اهـ.

- والسبب الذي يجعل السمين نسياً للقرآن؛ ما ذكره بعضهم في تفسيره، فقال: «وسبب ذلك: أن السمن المكتسب إنما هو من كثرة الأكل والشرة والدعة والراحة والأمن والاسترسال مع النفس على شهواتها، فهو عبد نفسه لا عبد ربه، ومن كان هذا حاله وقع لا محالة في الحرام، وكل لحم تولد عن سُحت فالنار أولى به.

وقد ذمَّ الله تعالى الكفار بكثرة الأكل، فقال: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ».

فإذا كان المؤمن يتشبه بهم، ويتنعم بتنعمهم في كل أحواله وأزمانه، فأين حقيقة الإيمان، والقيام بوظائف الإسلام؟! ومن كثر أكله وشربه؛ كثر نهمه وحرصه، وزاد بالليل كسله ونومه، فكان نهاره هائئاً، وليله نائئاً». اهـ.

٢٢٩ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت

عن أبي ثامر^(١) أنه رأى فيما يرى النائم - وكان عابداً - أنه قيل: «ويلٌ للمتسمّنين^(٢) من فترة^(٣) تكون في الطعام^(٤) يوم القيامة».

٢٣٠ - حدثنا أسد، قال: حدثنا مبارك بن فضالة

عن الحسن، قال:

«أتى رجلٌ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو شيخٌ قد ركبهُ اللحم، وهو يقول: آه آه^(٥).

فقال: ما هذا؟ فقال: بركة الله يا أمير المؤمنين! فقال: كذبت، بل هو

(١) لم تذكر المصادر التي وقفت عليها ترجمة مفصلة عن أبي ثامر هذا، ومن تتبع آثاره كما في مصنف ابن أبي شيبة يعلم أنه كان صاحب رؤى، قال ثابت البناني الذي يحدث عنه: كان رجلاً عابداً ممن يغدو إلى المسجد. وقال ابن أبي شيبة في مصنفه: «كلام أبي ثامر»، ثم ذكر الآثار الواردة عنه.

(٢) قال ابن منظور في لسان العرب (٣/ ٢١٠٤): «أي: اللاتي يستعملن السمنة؛ وهو دواء يتسمّن به النساء، وقد سمنت، فهي مُسَمَّنَةٌ». وقال: امرأة مُسَمَّنَةٌ سَمِينَةٌ، ومُسَمَّنَةٌ بالأدوية.

(٣) وفي مصنف ابن أبي شيبة (٨/ ٢٩٥): «فترة» بالقاف والتاء المفتوحتين. والفتور: هو الضعف والانكسار. وعلى تفسير الفترة فتكون بمعنى الغبرة التي يعلوها السواد، أو بمعنى الريح التي تكون من شواء العظم واللحم بالنار.

(٤) هكذا في الأصل، وفي مصنف ابن أبي شيبة: «العظام».

(٥) وفي الزهد للإمام أحمد (١/ ٥٥٣): «هاه هاه».

عذاب الله»^(١).

٢٣١ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا أبو بكر الزاهدي، عن شعبة، عن أبي إسرائيل

عن جعدة بن هبيرة^(٢)، قال:

(١) يشبه ذلك ما ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة وكيع بن الجراح (١٥٦/٩) قال: «قال سعيد بن منصور: قدم وكيع مكة، وكان سميناً، فقال له الفضيل بن عياض: ما هذا السمن وأنت راهب العراق؟ قال: هذا من فرحي بالإسلام! قال: فأفحمه». اهـ - وقد روى أبو نعيم في حلية الأولياء (١٤٦/٩) عن الشافعي أنه قال: «العاقل لا يخلو من إحدى خلتين: إما أن يغمث لآخرته ومعاذه، أو لدنياه ومعاشه، والشحم مع الغم لا ينعقد». اهـ

- ومن هذا الباب أيضاً ما ذكره الذهبي في ترجمة الشافعي كما في السير (٩١/١٠) عن الشافعي، قال: «ما أفلح سمين قط إلا أن يكون محمد بن الحسن - صاحب أبي حنيفة». - فهذه الكلمة معناها: لو أفلح سمين؛ لأفلح محمد بن الحسن، إلا أنه جمع بين السمنة وعدم الفلاح، فقد كان جهمياً كما قال أبو زرعة.

- وفي آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم (١٦٤) عن يونس بن عبد الأعلى، قال: «سمعت الشافعي يقول: ناظرت يوماً محمد بن الحسن، فاشتدت مناظرتي إياه، فجعلت أوداجه تنتفخ، وأزراره تنقطع زراً زراً». اهـ

(٢) هكذا في الأصل. والصواب: هو جعدة بن خالد بن الصمة الجشمي البصري، مولى أبي إسرائيل الجشمي، له صحبة؛ روى عن النبي ﷺ. وروى عنه مولاه أبو إسرائيل الجشمي، واسمه شعيب. قال يحيى بن معين: جعدة الجشمي الذي روى عنه أبو إسرائيل؛ قد رأى النبي ﷺ. انظر: تهذيب الكمال (٩٢٨).

رأى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلاً سميناً، فأهوى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى بطنه؛ فقال: «لو كان هذا في غير هذا؛ لكان خيراً لك»^(١).

٢٣٢ - قال: أخبرنا بعض أصحابنا، قال: حدثني أبو بكر بن^(٢) أي مريم

- وأما جعدة بن هبيرة المذكور في السند: فهو جعدة بن هبيرة بن أبي وهب القرشي المخزومي والد يحيى بن جعدة، وأمه أم هانئ بنت أبي طالب، روى عن خاله علي بن أبي طالب. وروى عنه أبو فاختة سعيد بن علاقة، وابنه الطفيل بن جعدة بن هبيرة، ومجاهد بن جبر، ومسلم بن صبيح. قال ابن عبد البر: ولأه خاله علي ابن أبي طالب على خراسان. قالوا: كان فقيهاً. وقال يحيى بن معين: لم يسمع جعدة بن هبيرة من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئاً. وقال ابن عبد البر: يقال: إن الذي أجارته أم هانئ يوم الفتح؛ فلان بن هبيرة. انظر: تهذيب الكمال (٩٢٩).

وقال ابن حبان في الثقات (٤/ ١١٥): «لا أعلم لصحبته شيئاً صحيحاً فأعتمد عليه، لذلك أدخلناه في التابعين». اهـ

- ولذا فذكر جعدة بن هبيرة وهُمَّ من بعض الرواة وسبقُ لسانٍ، وهو جعدة بن خالد. (١) رواه أحمد، والبخاري في التاريخ الكبير، والطبراني في الكبير، والحاكم في المستدرک، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

- ومعنى: «لو كان هذا في غير هذا؛ لكان خيراً لك»، أي: لو استبدل هذه السمنة في البطن بسعة في العقل والقلب، لكان خيراً له، ولو حرص على امتلاء عقله بالحكمة وقلبه بالتركية كحرصه على امتلاء بطنه بالطعام والشراب، لكان خيراً له.

(٢) في الأصل: «عن». والصواب ما أثبتناه؛ وهو أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني الشامي، ابن عم الوليد بن سفيان بن أبي مريم، وقد يُنسب إلى جده. قيل: اسمه بكير، وقيل: عبدالسلام. انظر ما قاله العلماء فيه وسبب اختلاطه في تهذيب الكمال (٧٢٤١).

عن الأزهر بن عبدالله^(١)، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا رأيت عشرين رجلاً، فلم تتوهم الخير في رجل منهم؛ فقد فسد الأمر»^(٢).

٢٣٣ - حدثني إبراهيم بن محمد، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا عبدالله بن وهب، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن سلمان الأغر^(٣)، عن زيد بن وهب

عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«كان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حائطاً حصيناً على الإسلام؛ يدخل الناس فيه ولا يخرجون منه، فانثلم الحائط؛ والناس يخرجون منه ولا يدخلون فيه»^(٤).

- (١) هو: الأزهر بن عبدالله بن جميع، وشهرته: أزهر بن سعيد الحرازي، كان ناصبياً. قال أبو داود: «يسب علياً، إني لأبغضه». أما في الحديث، فهو صدوق حسن الحديث.
- (٢) لم أجده مرفوعاً عند غير المؤلف، وهو بهذا السند مرسل ضعيف.
- وفي الفتن لنعيم بن حماد (٣٧/١) عن عبدالله بن بشر - وقيل: ابن قيس - قال: «كان يقال: كيف أنتم إذا رأيتم العشرين رجلاً أو أكثر لا يُرى فيهم رجل يُهاب في الله».
- (٣) هكذا في الأصل، والظاهر - والله أعلم - أنه سليمان الأعمش؛ كما جاء مصرحاً به في الجامع في تفسير القرآن لابن وهب (٣/٥٤) ولا يوجد ممن يروي عن زيد بن وهب من اسمه سلمان أو سليمان، سوى سليمان الأعمش.
- (٤) المراد بالإسلام هنا: الإسلام الأول العتيق.

ونحن قد أدركنا من العلماء والأمرء مَنْ هو دون عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بمراحل كثيرة، وقد كان حائطاً حصيناً على الإسلام، ولما مات انثلم الحائط، فما بالك بعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟!

- وروى ابن أبي شيبه في المصنف، ونعيم بن حماد في الفتن، عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: «ما بينكم وبين أن يُرسل عليكم الشر فراسخ، إلا موتة في عنق رجل يموتها؛ وهو عمر».

- وفي رواية: «ما بينكم وبين الشر إلا رجل، ولو قد مات؛ صُبَّ عليكم الشر فراسخ».

- قال أبو عبيد في غريب الحديث - في معنى فراسخ - : «بلغني عن النضر بن شميل أنه قال: يقال لكل شيء كثير دائم لا فُرجة فيه: فرسخ». اهـ

- والأصل في ذلك ما رواه أحمد، والبخاري، ومسلم، واللفظ له عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛

قال: «كنا عند عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ في الفتنة كما قال؟

قال: فقلت: أنا. قال: إنك لجريء، وكيف قال؟ قال: قلت: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه وولده وجاره، يكفرها الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

فقال عمر: ليس هذا أريد، إنما أريد التي تموج كموج البحر. قال: فقلت: مالك ولها يا

أمير المؤمنين؟! إن بينك وبينها باباً مغلقاً. قال: أفيكسر الباب أم يفتح؟ قال: قلت: لا؛

بل يكسر. قال: ذلك أحرى أن لا يغلق أبداً.

قال: فقلنا لحذيفة: هل كان عمر يعلم مَنْ الباب؟ قال: نعم؛ كما يعلم أن دون غد

الليلة؛ إني حدثته حديثاً ليس بالأغليط. قال: فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حذيفة: من الباب؟ فقلنا

لمسروق: سله. فسأله، فقال: عمر». اهـ

- وفي تاريخ واسط لأسلم بن سهل الواسطي (١/ ٢٤٤) عن عثمان بن مظعون رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أدركه وهو على راحلته على ثنية من العرج، فضغطت راحلته

راحلة عثمان في عمرة اعتمرها رسول الله ﷺ، قال عثمان: أوجعتني يا غلق الفتنة! فلما

استهلَّت الرواحل بهما، قال له عمر: يغفر الله لك أبا السائب! ما هذا الاسم الذي

سميتني به؟! قال: والله ما أنا سميتك، سمَّاك رسول الله ﷺ؛ مررت بنا ونحن جلوس

مع رسول الله ﷺ فقال: هذا غلق الفتنة وأشار بيده إليك! لا يزال بينكم بين الفتنة بابٌ مُغلقٌ؛ ما عاش هذا بين أظهركم».

- وعن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه لقي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فأخذ عمر بيده فغمزها، وكان عمر رجلاً شديداً، فقال: أرسل يدي يا قُفْلَ الفتنة! فقال عمر: وما قفل الفتنة؟! قال: جئت رسول الله ﷺ ذات يوم، ورسول الله ﷺ جالس، وقد اجتمع عليه الناس، فجلست في آخرهم، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصيبكم فتنة ما دام هذا فيكم». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد متصل، ورجاله ثقات.

- وروى نعيم بن حماد في الفتن، والبيهقي في دلائل النبوة عن عذرة بن قيس؛ قال: «قام رجل إلى خالد بن الوليد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالشام وهو يخطب، فقال: إن الفتن قد ظهرت. فقال خالد: أما وابن الخطاب حيٌّ فلا؛ إنها ذاك إذا كان الناس بذني بلى وذني بلى، وجعل الرجل يذكر الأرض: هل يجد أرضاً ليس بها مثل الذي يفر منه فلا يجده؛ فعند ذلك تظهر الفتن». اهـ

- قال ابن منظور عن أبي عبيد في تفسير قوله: «إنها ذاك إذا كان الناس بذني بلى وذني بلى»: «أراد تفرق الناس، وأن يكونوا طوائف وفرقاً من غير إمام يجمعهم، وكذلك كل من بعدك حتى لا تعرف موضعه فهو بذني بلى، وهو من بل في الأرض: إذا ذهب، أراد ضياع أمور الناس بعده».

- وروى ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣/ ٣٣٢) عن سعد الجاربي، مولى عمر بن الخطاب: «أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دعا أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكانت تحته فوجدها تبكي، فقال: ما يبكيك؟ فقالت: يا أمير المؤمنين! هذا اليهودي - تعني: كعب الأحمار - يقول: إنك على باب من أبواب جهنم! فقال عمر: ما شاء الله، والله إنني لأرجو أن يكون ربي خلقني سعيداً، ثم أرسل إلى كعب فدعاه، فلما جاءه كعب، قال: يا أمير المؤمنين! لا تعجل عليّ والذي نفسي بيده، لا ينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة، فقال عمر: أي شيء هذا، مرة في الجنة ومرة في النار؟! فقال: يا أمير



المؤمنين! والذي نفسي بيده إنا لنجدك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم؛ تمنع الناس أن يقعوا فيها، فإذا مت لم يزالوا يقتحمون فيها إلى يوم القيامة».

- وروى ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٦٨٤) عن ربعي، قال: سمعت حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «ما كان الإسلام في زمان عمر إلا كالرجل المقبل ما يزداد إلا قُرْبًا؛ فلما قُتِلَ عمر كان كالرجل المدبر ما يزداد إلا بُعْدًا».

- وعن همام بن الحارث، عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «ما أبالي على كف من ضُربْتُ بعد عمر».

١١-باب: فيما يدال الناس
بعضهم من بعض، والبقاع^(١)

٢٣٤ - قال: حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نُعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن عيينة، عن مجالد، عن عامر، قال:

سمعت محمد بن الأشعث، يقول:

«ما من شيء إلا يُدال، حتى إن النّوكَ ليكون له دولة على الكيس^(٢)».

(١) مراد ابن وضّاح رَحِمَهُ اللهُ بهذا الباب: بيان أن مداولة الأزمان والأيام بين الناس سُنَّةٌ ماضية، فلا يُستغرب من الغربة أو التمكين، أو إقبال الدين أو إدباره، ويلحق بذلك دولة البقاع، ودولة الناس بعضهم من بعض.

(٢) النّوك: الحمق. والأنوك: الأحمق، وجمعه النوكى. وفي حديث الضحّاك: «إن قصاصكم نوكى». أي: حمقى. لسان العرب (٦/٤٥٨٢)، والكيس: العاقل.

- والمقصود من هذا الأثر: أن الله تبارك وتعالى قد جرت عادته بالمداولة، فما من شيء إلا وتكون له أو عليه دولة، حتى إن الأحمق ليكون له دولة على الكيس. بمعنى أنه يأتي زمان يكون فيه النوكى والحمقى وضعفاء العقول هم الذين يغلبون أهل الصلاح والعقول، وتكون الشهرة والاسم والصيت لهم، والدولة دولتهم والزمان زمانهم؛ قال تعالى: «وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ». وهذه سنة كونية، ثم تكون العاقبة للمتقين كما في الصحيح في قصة سؤالات هرقل الروم لأبي سفيان عن النبي ﷺ؛ قال: «فكيف

كانت حربته وحربكم؟ قال أبو سفيان: كانت دولاً وسجالاً، يُدال علينا المرة، وندال عليه الأخرى - ثم فسر له هرقل الروم هذه السنة الكونية - فقال: وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم؟ فزعمت أن قد فعل، وأنَّ حربكم وحربه تكون دُولاً ويُدال عليكم المرة وتدالون عليه الأخرى، وكذلك الرسل تبلى، وتكون لها العاقبة». اهـ

- بل حتى في الحيوانات؛ كما في البخاري عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «كانت ناقة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقال لها: العضباء لا تُسبق - فجاء أعرابيٌّ على قعود له؛ فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه. فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حقٌّ على الله أن لا يرتفع شيءٌ من الدنيا إلا وضعه».

- وفي أمالي ابن بشران (١/ ٢٨٥) أن الأوزاعي كان يتمثل بهذه الآيات:

إذا كان الخطاء أقلَّ ضراً	وأُنفع في الأمور من الصواب
وكان النَّوْكَ محموداً مُدالاً	وكان الأمر يرجع في انقلاب
وَبُوعِد كل ذي حسب ودين	وَقُرَّب كل مهتوكِ الحجاب
وَوُيُّ بعضهم خَرَجاً وحرباً	وَوُيُّ بعضهم فصل الخطاب
سيبقى بعد ذا عقبى لهذا	وهذا في ثواب أو عقاب
فينجو المتقي ويؤوب من لا	يحاسب نفسه شرَّ المآب

- وهذا الأثر والذي بعده مداره على مجالد، عن الشعبي، ومجالد هذا هو مجالد بن سعيد الهمداني، وهو وإن كان في الحديث ضعيفاً، لكنه يُحتج به فيما يرويه عن الشعبي، وهذا من العلم المفقود الآن، فالتأخرون إذا وجدوا في السند راو قد تُكَلِّم في حفظه؛ أعرضوا عن مروياته بالكلية، أما المتقدمون فكانوا يحتملون ذلك سواء في الاعتقاد؛ كما في رواية ليث بن أبي سليم عن مجاهد في إجلال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على العرش، أو في غير ذلك، كما في طبقات الحنابلة (١/ ٢٥٩) عن ابن أبي الدنيا، قال: «قال أبو عبيد القاسم بن سلام:

زرت أحمد بن حنبل، فلما دخلت عليه بيته، قام فاعتقني وأجلسني في صدر مجلسه، فقلت: يا أبا عبدالله! أليس يقال: صاحب البيت أو المجلس أحق بصدر بيته أو مجلسه؟ قال: نعم، يقعد ويُقعد من يريد، قال: فقلت في نفسي: خذ إليك أبا عبيد فائدة! ثم قلت: يا أبا عبدالله! لو كنت آتيك على حق ما تستحق لأتيتك كل يوم، فقال: لا تقل ذلك، فإن لي إخواناً ما ألقاهم في كل سنة إلا مرة، أنا أوثق في مودتهم ممن ألقى كل يوم، قال: قلت: هذه أخرى يا أبا عبيد! فلما أردت القيام، قام معي، قلت: لا تفعل يا أبا عبدالله! فقال: قال الشعبي: من تمام زيارة الزائر؛ أن يمشى معه إلى باب الدار ويأخذ بركابه، قلت: يا أبا عبدالله! من عن الشعبي؟ قال: ابن أبي زائدة، عن مجالد، عن الشعبي، قلت: يا أبا عبيد! هذه الثالثة». اهـ

- فهنا نجد الإمام أحمد قد احتج برواية مجالد عن الشعبي خاصة، مع أنه كان يضعفه، ويقول عنه: ليس بشيء، يرفع حديثاً كثيراً، وقال مرة فيه: حديثه عن أصحابه كأنه حلم. ولعلَّ السبب - والله أعلم - في تضعيف مجالد؛ أنه كان رفعاً للأحاديث، فإذا روى شيئاً عن الصحابة أو التابعين ولم يرفعه؛ احتمل العلماء ذلك منه.

- وقُلْ مثل ذلك في الحديث المرسل، فجميع الأحاديث المرسلة - حاشا مراسيل الصحابة - عند المتأخرين ضعيفة، أما الأوائل، فكما ذكر ابن جرير وغيره: «أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة، من غير تفصيل؛ بدعة حدثت بعد المتين». اهـ

- وفي أحكام النساء للإمام أحمد (١/ ٥٥) قال الأثرم: «قلت لأبي عبدالله: الذهب للنساء، ما تقول فيه؟ قال: أما للنساء فهو جائز إذا لم تظهره إلا لبعلها، قلت له: أي حديث في هذا أثبت؟ قال: أليس فيه حديث سعيد بن أبي هند؟ قلت: ذاك مرسل، قال: وإن كان». اهـ

٢٣٥ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم، قال: حدثنا أبو

أسامة^(١)، عن مجالد^(٢)، عن عامر

عن محمد بن الأشعث، قال:

«إن لكل شيء دولة، حتى إن للحُمق على الحلم دولة».

٢٣٦ - حدثنا ابن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم، قال: محمد بن عبدالله،

عن عبدالسلام بن سلمة، عن أبي قبيل^(٣)

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال:

«لكل شيء دولة تصيبه، فلأشرف على الصعاليك دولة، ثم للصعاليك وسفلة الناس دولة في آخر الزمان، حتى يدال لهم من أشرف الناس، فإذا كان ذلك فرويدك الدجال، ثم السّاعة، والسّاعة أدهى وأمر^(٤)».

(١) في الأصل: أبو سلمة. والظاهر - والله أعلم - ما أثبتناه؛ وهو أبو أسامة حماد بن أسامة

ابن زيد القرشي، كما في الفتن لنعيم بن حماد، ومصنف ابن أبي شيبة.

(٢) في الأصل: مجاهد. والصواب ما أثبتناه؛ وهو مجالد بن سعيد الهمداني، كما في الأثر السابق.

(٣) في الأصل: أبي حنبل؛ والصواب ما أثبتناه؛ كما في الفتن لنعيم بن حماد، وهو حيي بن

هانئ بن ناضر المعافري، أبو قبيل. وهو الذي يروي عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا تقوم

السّاعة، حتى يظهر الفحش والبخل، ويخون الأمين ويؤتمن الخائن، ويهلك الوُعول

- ويظهر التُّحُوت؛ فقالوا: يا رسول الله! وما الوُعُول وما التُّحُوت؟ قال: الوُعُول: وجوه الناس وأشرافهم. والتحوت: الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يُعلم بهم». اهـ
- رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه، وقال: «هذا حديث رواه كلهم مدينون ممن لم ينسبوا إلى نوع من الجرح». اهـ
- وسمى الأعالى وعولاً؛ لأن الوعول لا تسكن إلا في أعالي الجبال.
- وفي رواية الطبراني، قال: «قلنا: وما التُّحُوت؟ قال: فسول الرجال وأهل البيوت الغامضة يرفعون فوق صالحهم. والوعول: أهل البيوت الصالحة».
- وعن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة، حتى يكون أسعد الناس بالدنيا كُع كُع ابن كُع». رواه أحمد، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن.
- وفي رواية: «لا تذهب الدنيا، حتى تصير للكع ابن كع».
- قال الجوهري: «رجلٌ كُع؛ أي: لئيم، ويقال: هو العبد الذليل النفس».
- وقال ابن الأثير في النهاية (٤/٢٦٨): «اللُّكع عند العرب: العبد، ثم استعمل في الحمق والذم؛ يقال للرجل: لُكع، وللمرأة: لكاع، وهو اللئيم، وقيل: الوسخ، وقد يطلق على الصغير، فإن أطلق على الكبير؛ أريد به الصغير العلم والعقل». اهـ
- وعن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً، وإن من إقبال هذا الدين ما كنتم عليه من العمى والجهالة، وما بعثني الله به، وإن من إقبال هذا الدين أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان؛ فهما مقهوران ذليلان، إن تكلما قُمعا وقُهرا واضطهدا، وإن من إدبار هذا الدين أن تجفوا القبيلة بأسرها، حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقيهان؛ فهما مقهوران ذليلان، إن تكلما فأمرًا بالمعروف ونهيا عن المنكر؛ قُمعا وقُهرا واضطهدا؛ فهما مقهوران ذليلان، لا يجدان على ذلك أعواناً ولا أنصاراً». رواه الطبراني.
- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ؛ قال: «ضاف ضيف رجلاً من بني إسرائيل وفي داره كلبه مُجَح، فقالت الكلبة: والله لا أنبح ضيف أهلي». قال: «فعوى جراًؤها في

٢٣٧ - وأخبرنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن أبي مريم، قال:

«كان يقال: إن البقاع ليدال بعضها من بعض، حتى إن المسجد ليتخذ كنيفاً، وإن الكنيف ليتخذ مسجداً».

٢٣٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن ابن مهدي، قال: حدثنا

سفيان، عن حصين^(١)، قال:

سمعتُ إبراهيم وخيثمة يتذاكران، فقالا: «إن للأشرار بقاء بعد الأختيار. فقال أحدهما للآخر: نخشى أن نكون منهم»^(٢).

بطنها». قال: قيل: ما هذا؟ قال: فأوحى الله عزَّجَلَّ إلى رجل منهم: هذا مثلُ أمةٍ تكون من بعدكم؛ يقهر سفهاؤها حلماها». رواه أحمد، والبزار، والطبراني.

- وفي رواية للطبراني: «فأوحى إلى رجل منهم: إن مثل هذه الكلبة مثل أمة يأتون من بعدكم، يستعلي سفهاؤها على علمائها». وفي رواية: «يغلب سفهاؤها علماءها».

قال ابن الأثير: «المجح»: «الحامل المقرب التي دنا ولادها».

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «تأتي على الناس سنوات خداعات: يُصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخائن ويُحجون فيها الأمين وينطق فيهم الرويضة. قيل: يا رسول الله، وما الرويضة؟! قال: الرجل التافه يتكلم في أمر العامة». رواه الحاكم في المستدرک، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(١) وفي نسخة: أبي حصين.

(٢) هكذا السلف، إذا سمعوا الوعيد خافوا وأساءوا بأنفسهم الظن؛ لأن القوم أهل عمل،

٢٣٩ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا الحكم بن نافع، عن سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية

عن كثير بن مرة، قال:

«من أشرط السّاعة أن يملك من ليس أهلاً أن يملك، ويُرفع الوضيع، ويُوضع الرفيع».

٢٤٠ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: قرأ علينا أبو البشر - ونحن نسمع - قال: حدثنا ضمام

عن أبي شريح، وغيره:

«أن السّاعة لا تقوم؛ حتى يسود كل قبيلة منافقوها».



ولا يأمنون الله على دينهم طرفة عين؛ ففي سنن ابن ماجه عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «ليأتين أفوام من أمتي يوم القيامة بحسنات كأمثال جبال تهامة بيضاء، فيجعلها الله هباءً منثورًا، فقال الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: صفهم لنا يا رسول الله ﷺ؛ نخشى أن نكون منهم. فقال: هم منكم يصلون كما تصلون ويصومون كما تصومون ويأخذون من الليل ما تأخذون، غير أنهم إذا خلوا بمحارم الله انتهكوها». اهـ - وجاء في بعض النسخ بعد هذا الأثر؛ الأثر التالي:

حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا محمد بن حمير، عن عمرو بن قيس، سمع عبد الله بن عمرو، يقول: «إن من أشرط السّاعة: أن توضع الأخيار وترفع الأشرار، ويسود كل قوم منافقوهم». اهـ

١٢- باب: أحوال الناس في آخر الزمان^(١)

٢٤١ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا نعيم، عن عبد الخالق بن زيد، عن أبيه، عن سليم بن عامر الجبائري^(٢)

عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«إذا رأيت الواعظ يعظ ولا يتعظ، والموعوظ تزول عنه الموعظة^(٣)، فعند ذلك عليكم أنفسكم، لا يضركم من ضلّ إذا اهتديتم».

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) في الأصل: سليمان بن عامر الجبائري؛ والصواب ما أثبتناه، وهو سليم بن عامر الكلاعي الجبائري، وهو الذي يروي عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في مسند أحمد وغيره.

(٣) ولقد كان أبو أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يحرص على ذلك، فقد روى عنه الدارمي في مسنده (٥٤٤) عن سليم بن عامر، قال: «كان أبو أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إذا قعدنا إليه يجيئنا من الحديث بأمر عظيم، ويقول للناس: اسمعوا واعقلوا! وبلغوا عنا ما تسمعون.

قال سليم: بمنزلة الذي يشهد على ما علم». اهـ.

- وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٢٨٨/٦) عن مالك بن دينار، قال: «إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلّت موعظته عن القلوب؛ كما تزل القطرة عن الصفا».

- وعن الأوزاعي، قال: «بلغني أنه ما وعظ رجل قومًا لا يريد به وجه الله إلا زلّت عنه

٢٤٢ - حدثني ابن وضّاح، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا نعيم، عن ابن وهب، عن عبدالرحمن بن شريح، عن يزيد بن عبدالله القيسي، عن يحيى بن أبي كثير، قال:

قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«إذا اختلف الناس في أهوائهم، وعجب كل ذي رأي برأيه^(١)، أيها الناس! عليكم أنفسكم، لا يضركم من ضلّ إذا اهتديتم».

٢٤٣ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي البصري، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، عن عتبة بن أبي حكيم^(٢)،

القلوب، كما زلّ الماء عن الصفا». اهـ

- وهذا بلاغٌ منقولٌ عن محمد بن أبي عائشة، قال: «إذا أراد المتكلم بكلامه غير الله؛ زلّ عن قلوب جلسائه كما يزلّ الماء عن الصفا».

أي: لا يتفعلون به، كما أن الصفا لا تتفعل بالماء.

(١) ومن ذلك الجهاد في سبيل الله؛ فقد تغير حاله في آخر الزمان، وآية ذلك ما رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (١٩٨٠٧) عن خالد بن معدان، قال: «سمعت أبا أمامة وجبير بن نفير، يقولان: يأتي على الناس زمان أفضل الجهاد: الرباط، فقلت: وما ذلك؟ قال: إذا انطاط الغزو، وكثرت الغرائم، واستحلت الغنائم؛ فأفضل الجهاد يومئذ الرباط». اهـ

- وقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مثله، كما أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث (٩/٢).

- فمن نصح أو وعظ الرّاعي والرّعية في الجهاد الشرعي فلم يتعضوا؛ فعليه نفسه، ولا يضره من ضلّ من الناس، وعليه بالرباط على ثغر من ثغور الإسلام

(٢) في الأصل: عن عتبة بن حكيم؛ والصواب ما أثبتناه، وهو عتبة بن أبي حكيم الشعباني، أبو العباس؛ كما في ترجمته من تهذيب الكمال (٣٧٧١).

عن عمرو بن جارية^(١)

عن أبي أمية الشعباني^(٢)، قال:

«أتيتُ أبا ثعلبة الحُشَني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقلت: يا أبا ثعلبة! كيف تصنع في هذه الآية؟ قال: آية آية؟ قلت: قول الله تعالى: «لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ» [المائدة: ١٠٥]. قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرًا، سألتُ عنها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيتُ شُحًا مُطَاعًا، [وهوئ مُتَّبَعًا]^(٣)، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه؛ فعليك بنفسك، ودع أمر العوام، فإن من ورائكم أيامًا، الصبر فيهن مثل قبضٍ على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عمله». قال: زادني غيره: قيل: يا رسول الله! أجر خمسين منهم؟

(١) في الأصل: عمرو بن جابر؛ والصواب ما أثبتناه: وهو عمرو بن جارية اللخمي، ويقال: إنه عم عتبة بن أبي حكيم المتقدم ذكره. انظر ترجمته في تهذيب الكمال (٤٣٣٥).

(٢) في الأصل: الشيباني؛ والصواب ما أثبتناه، وهو يحمد بن أخامر الشعباني، أبو أمية. انظر: ترجمته في تهذيب الكمال (٧٢١٥).

- وقد روى الترمذي هذا الحديث من طريق عتبة بن أبي حكيم، عن عمرو بن جارية، عن أبي أمية الشعباني.

(٣) ليست في الأصل، فعملها سقطت من الناسخ؛ وإلا فجميع روايات الحديث جاءت بها.

قال: «أجر خمسين منكم»^(١).

(١) رواه أبو داود، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب. ورواه ابن ماجه، وزاد فيه: «ورأيت أمراً لا يدان لك فيه، فعليك بخويصة نفسك ودع أمر العوام».

- وههنا حقيقة يجب علينا أن نتنبه إليها، وهي أن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لا يعدلهم في الفضل أحدُ البتة، ولذلك فإن الأحاديث التي فيها تفضيل من جاء بعد الصحابة عليهم، مدارها إما على راوٍ كثير الخطأ، أو ضعيف، أو من رواية مجهول، أو مرسله، أو من رواية متروك أو كذاب، مع اختلافٍ في متونها، فتارة يقول: (خمسين شهيداً)، وتارة: (خمسين صديقاً)، وتارة: (خمسين منكم)، مع مخالفتها لما تواتر من الأحاديث الصحيحة التي دلّت على فضل الصحابة على من بعدهم في العلم والعمل والأجر جميعاً.

والمحفوظ: هو التفضيل على من كان في زمانه ممن يعمل مثل عمله، وشاهد ذلك ما رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦٩٥٥) عن عمرو بن جارية، عن أبي أمية الشعباني، قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقلت: كيف تصنع بهذه الآية؟ قال: وأية آية؟ قال: قلت: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن صَلَّى إِذَا اهْتَدَيْتُمْ»؟ فقال أبو ثعلبة: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها رسول الله ﷺ، فقال: بل مروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، ورأيت أيام الصبر، صبر فيهن على مثل قبض على الجمر، للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله». اهـ

فقال: «للعامل فيهن كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله». ولم يقل: منكم. وعليه، يكون معنى الحديث: أن من عمل صالحاً في مثل هذه الظروف؛ جعل أجره على ذلك العمل، كأجر رجل عمل مثل عمله، ثم ضوعف خمسين مرة، وهذا كقوله ﷺ: «العبادة في المهرج كهجرة إلى».

والمحفوظ في فضل الصحابة على من جاء بعدهم:

- ما رواه البخاري في صحيحه، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي! فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا؛ ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه».
- وروى أحمد في مسنده، عن سعيد بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «والله لمشهد شهده رجل يَغْبَرُ فيه وجهه مع رسول الله ﷺ، أفضل من عمل أحدكم، ولو عُمِّرَ عُمَرُ نوحَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».
- وروى أحمد في فضائل الصحابة (١٣) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: «لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ، فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره».
- ولقد كان عمر بن عبدالعزيز في زمنٍ يصدق عليه ما وصفه النبي ﷺ بقوله: «إذا رأيت شحًا مطاعًا، وهوى متبعًا...». ولم يكن يجد على الخير أعوانًا، فهو من أولى الناس استحقاقًا لهذا الأجر. ومع ذلك، فلننظر ماذا قال أهل السنة:
- قال الخلال في السنة (٢/ ٤٣٤): «أخبرنا أبو بكر المروزي، قال: قلت لأبي عبد الله: أيما أفضل معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أو عمر بن عبدالعزيز؟ فقال: معاوية أفضل! لسنا نقيس بأصحاب رسول الله ﷺ أحدًا؛ قال النبي ﷺ: خير الناس قرني الذي بعثت فيهم».
- وقال: أخبرني أبو بكر المروزي، قال: «كتب إلينا علي بن خشرم، قال: سمعت بشر بن الحارث، يقول: سئل المعافي وأنا أسمع - أو سألته - معاوية أفضل أو عمر بن عبدالعزيز؟ فقال: كان معاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أفضل من ستمئة مثل عمر بن عبدالعزيز».
- وقال: «أخبرني محمد بن يزيد بن سعيد النهرواني، قال: وجدت في كتاب أبي بخطه، قال: حدثني الفضل بن جعفر، قال: يا أبا عبد الله! أيش تقول في حديث قبيصة، عن عباد السامك، عن سفيان: أئمة العدل خمسة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبدالعزيز؟ فقال: هذا باطل - يعني: ما ادعى على سفيان - ثم قال: أصحاب رسول الله ﷺ لا يداينهم أحد، أصحاب رسول الله ﷺ لا يقارهم أحد».
- وقال أبو معمر الكرخي: «أصحاب محمد ﷺ خير الناس بعد رسول الله ﷺ، لو جاء من بعدهم بأمثال الجبال من الأعمال؛ لكانوا أفضل منه، لقول النبي ﷺ: لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه».

- وقوله في الحديث: «حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً...». إلى قوله: «فعليك بنفسك، ودع أمر العوام»، يفسر قوله تعالى: «فَذَكِّرْ إِنْ نَفَعَتِ الذِّكْرَى». وسواء كان الرجل في مجلس أو حي أو بلد أو غير ذلك، إن رأى هذه الأمور الأربعة استحكمت فيمن معه؛ فعليه بنفسه وليدعهم، ولا يجالسهم على منكرهم، ولكن يحذر من الهوى الخفي؛ كأن يزعم استحكام هذه الأربع؛ لِيُسْقَطَ عنه مئونة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقد روى أبو نعيم في حلية الأولياء (١٧٩/٥) عن معقل بن عبيد الله الجزري، عن مكحول - قال: أتاه رجل - فقال: «يا أبا عبد الله! قوله عز وجل: «لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ». قال: يا ابن أخي! لم يأت تأويل هذه بعد. إذا هاب الواعظ، وأنكر الموعوظ؛ فعليك حينئذ نفسك، لا يضررك من ضل إذا اهتديت، يا أخي! الآن نعظ ويُسمع مِنَّا». اهـ

- وروى أحمد في الزهد (٧٣٣) عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لولا ثلاث؛ صَلَحَ النَّاسُ: شُحُّ مَطَاعٍ، وَهَوَى مُتَّبَعٍ، وَإِعْجَابُ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ». اهـ

- وفي الدرر السنية (٩١/٨) قال حسن بن حسين ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «المعنى الذي لأجله استحق هذا الأجر العظيم والثواب...؛ إنما هو لعدم المعاون والمساعد، فالمستقيم على المنهج السوي والطريق النبوي، عند فساد الزمان ومروج الأديان، غريب ولو عند الحبيب، إذ قد توفرت الموانع، وكثرت الآفات، وتظاهرت القبائح والمنكرات، وظهر التغيير في الدين والتبديل، واتباع الهوى والتضليل، وفُقدَ المُعِين، وعزَّ من تلوذ به من الموحدِين، وصار الناس كالشيء المشوب، ودارت بين الكل رحى الفتن والحروب، وانتشر شر المنافقين، وعيل صبر المتقين، وتقطعت سبل المسالك، وترادفت الضلالات والمهالك، ومنع الخلاص ولات حين مناص؛ فالموحد بينهم أعز من الكبريت الأحمر، ومع ذلك فليس له مجيب ولا راع، ولا قابل لما يقول ولا داع. وقد نصبت له رايات الخلاف، ورُمي بقوس العداوة والاعتساف، ونظرت إليه شزر العيون، وأتاه الأذى من كل منافق مفتون، واستحكمت له الغربة، وأفلاذ كبده تقطعت مما جرى في دين الإسلام وعراه من الانتلام والانفصام، والباطل قد اضطربت ناره،

٢٤٤ - حدثني محمد بن وَصَّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، عن ابن مهدي، قال: حدثنا

سفيان، عن الصلت بن بهرام، عن المنذر بن هوزة، عن خرشة بن الحر

عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

«كيف أنتم إذا انفرجتم عن دينكم انفراج المرأة عن قُبُلها لا تمنع من يأتيتها؟ فقال رجل: قبح العاجز. قال: بل قبحت أنت^(١)».

وتطائر في الآفاق شراره، ومع هذا كله، فهو على الدين الحنيفي مستقيم، وبحجج الله وبراهينه مقيم، فبالله قُل لي هل يصدر هذا إلا عن يقين صدق راسخ في الجنان، وكمال توحيد وصبر وإيمان، ورضا وتسليم لما قدره الرحمن؟ وقد وعد الله الصابرين جزيل الثواب: «إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ». اهـ

(١) وفي رواية: «قالوا: لا ندري، قال: لكني والله أدري، أنتم يومئذ بين عاجز وفاجر».

- ومعنى ذلك: أن أعز ما لدى المرأة عرضها وشرفها، فإذا كانت لا تمنع من يأتيتها، فهي إما عاجزة أو فاجرة. وكذلك أهل الإسلام فإن أعز ما لديهم دينهم الذي أنقذهم الله به من النار، فإذا تركوه نهباً للمفتين والقصاص الجهلة وعلماء السوء وأهل الأهواء وأهل الدنيا المتأكلين بالدين؛ فاعلم أنهم ما بين فاجر يهدم الدين من أجل هوى نفسه، أو عاجز ضعيف، والطائفة المنصورة التي تذب عن دين الله - وهم أهل الحديث - لا يضرهم من خالفهم وهو الفاجر، ولا من خذلهم وهو العاجز.

- وإنما قال حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للرجل ما قال؛ لأن العاجز أهون من الفاجر، وهو أيضاً الأسلم في ذلك الزمان؛ لما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي على الناس زمان، يُخَيَّر فيه الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك ذلك الزمان؛ فليختر العجز على الفجور». رواه أحمد، وأبو يعلى، والحاكم.

٢٤٥ - حدثنا محمد بن وضَّاح، قال: حدثني محمد بن سعيد^(١)، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن وهب، عن الحارث بن نبهان، عن محمد بن سعيد^(٢)، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة

عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إذا ظهرت فيكم السكرتان: سكرة الجهل، وسكرة حب العيش،
وجاهدوا في غير سبيل الله، فالقائمون يومئذ بكتاب الله سرًّا وعلانية؛
كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار»^(٣).

(١) هو: محمد بن سعيد بن أبي مريم المصري. وتقدّم الكلام عنه في الأثر رقم: (١).
(٢) كتب فوقه في الأصل: «المصلوب الشامي كذاب». وهو محمد بن سعيد بن حسان بن قيس القرشي الأسدي المصلوب. كان يُكنى بالعديد من الكنى ليُعمى أمره عن الناس. قال العقيلي: وهم يغيرون اسمه إذا حدثوا عنه. وكان أبو معاوية الضرير يكنيه أبا قيس الدمشقي. قال الجوزجاني: مكشوف الأمر هالك، وكان لعنه الله وضَّاعًا كذَّابًا. وقال الحاكم: ساقط، لا خلاف بين أهل النقل فيه. وقال أحمد بن صالح: زنديق، ضُربت عنقه، ووضع أربعة آلاف حديث. وقال عبدالله بن أحمد، عن أبيه: قتله أبو جعفر في الزندقة، حديثه حديثٌ موضوع. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، قتل في الزندقة، وجزم بأنه هو محمد بن أبي سهل. وقال أبو داود، عن أحمد بن حنبل: عمدًا كان يضع. وقال البخاري: قُتل في الزندقة وُصِّب، متروك الحديث. وقال عبدالرحمن بن إبراهيم: سمعت خالد بن يزيد الأزرق، يقول: سمعت محمد بن سعيد، يقول: إذا كان الكلام حسنًا لم أبال أن أجعل له إسنادًا. انظر: تهذيب الكمال (٥٢٤١).

(٣) لا تصح نسبته للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا الإسناد؛ فيه محمد بن سعيد - الثاني - الوضَّاع المصلوب في الزندقة، وتلميذه الحارث متروك، وقد جاء من طريق آخر مرفوعًا من حديث عائشة

٢٤٦ - حدثني محمد بن وصّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم، قال: حدثنا أبو معاوية، وأبو أسامة^(١)، ويحيى بن اليان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبيه

عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«ينقص الدين حتى لا يقول أحد: لا إله إلا الله - وقال بعضهم: حتى لا يقال: الله! الله! - ثم يضرب [يعسوب]^(٢) الدّين بدّنْبه، ثم يبعث

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، رواه أبو نعيم في الحلية من حديث موسى بن أيوب، عن إبراهيم بن شعيب الخولاني. وابن أدهم عن هشام عن أبيه عن عائشة، قال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم وهشام. ورواه أبو نعيم أيضًا من طريق أبي الشيخ في الأمثال من حديث أنس نحوه مرفوعًا. وكل هذه الأسانيد لا تخلو من مقال.

(١) في الأصل: أبو أمامة؛ والصواب ما أثبتناه، وتقدّم.

(٢) زيادة: «يعسوب». ليست في الأصل، وهي في مصادر التخرّيج، واليعسوب أصله فحل النحل وأميرهم، وذكر ابن منظور في لسان العرب (١/٦٠٠) معناها، فقال: «قال الأصمعي: أراد بقوله: «يعسوب الدين»: أنه سيد الناس في الدين يومئذ. وقيل: فارق الفتنة وأهلها، وضرب في الأرض ذاهبًا في أهل دينه. وذنبه: أتباعه الذين يتبعونه على رأيه، ويجتنبون اجتنابه من اعتزال الفتن. ومعنى قوله: «ضرب» أي: ذهب في الأرض؛ يقال: ضرب في الأرض مسافرًا أو مجاهدًا. وضرب فلان الغائط: إذا أبعدها للتغوط. وقوله: «بدّنْبه» أي: في ذنبه وأتباعه، أقام (الباء) مقام (في) أو مقام (مع)، وكل ذلك من كلام العرب. وقيل: الضرب بالذنب ههنا مثلٌ للإقامة والثبات؛ يعني: أنه يثبت هو ومن تبعه على الدين. وقال أبو سعيد: أراد بيعسوب الدين: ضعيفه ومحتقره وذليله، فيومئذ يعظم شأنه حتى يصير عين اليعسوب. قال: وضربه بدّنْبه، أن يغرزه في الأرض؛ فمعناه: أن القائم يومئذ يثبت، حتى يثوب الناس إليه، وحتى يظهر الدين ويفشو». اهـ

الله قومًا قزعًا كقزع الخريف، إني لأعرف اسم أميرهم، ومناخ ركا بهم^(١).

٢٤٧ - حدثني محمد بن وصّاح، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا مصعب، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، قال: أخبرني عبدالرحمن الحضرمي، قال:

أخبرني من سمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول:

«يكون في أمتي قوم يعطون من الأجر مثل أجور أولهم؛ يُنكروُن المنكر، ويخشون الفتن»^(٢).

(١) رواه أحمد في فضائل الصحابة، ونعيم بن حماد في الفتن، واللالكائي في السنة.

والقزع: هو السحاب المتفرق المتقطع، ويكثر في الخريف.

(٢) رواه أحمد في مسنده، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، والبيهقي في دلائل النبوة، وليس فيه: «ويخشون الفتن»، وإنما المروي: «ويقاتلون أهل الفتن»، عدا رواية المسند فليس فيها هذه الزيادة. وسفيان الثوري سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه؛ قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٦١): «فيه عطاء ابن السائب سمع منه الثوري في الصحة، وعبدالرحمن الحضرمي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح». اهـ.

ومعناه صحيح؛ يشهد له حديث أبي ثعلبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وغيره.

- وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مثل أجور أولهم»، أي: مثل إثابة الأولين ممن دون الصحابة، وتقدم التعليق على هذه المسألة في الأثر: (٢٤٣).

٢٤٨ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، عن أسد، قال: حدثنا محمد بن خازم،

عن الأعمش، عن زيد بن وهب

عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

حدثنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رفع الأمانة، قال: «حتى يقال: إن في بني فلان رجل أمين، وحتى يقال للرجل: ما أجلدته! وما أظرفه! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»^(١).

(١) رواه أحمد، والشيخان، والترمذي، وابن ماجه من حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «حدثنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثين رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر: حدثنا أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة. وحدثنا عن رفعها، قال: ينام الرجل النوم، فتقبض الأمانة من قلبه، فيظل أثرها مثل أثر الوكت، ثم ينام النوم، فتقبض فيبقى أثرها مثل المجل؛ كجمر دَحْرَجْتَهُ على رِجْلِكَ فَنَفِطَ فتراه مُتَبَرِّراً وليس فيه شيء، فيصبح الناس يتبايعون، فلا يكاد أحدهم يؤدي الأمانة، فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً، ويقال للرجل: ما أعقله! وما أظرفه! وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، ولقد أتى عليّ زمان وما أبالي أيكم بايعت، لئن كان مسلماً؛ رده عليّ الإسلام، وإن كان نصرانياً؛ رده عليّ ساعيه، فأما اليوم فما كنت أبايع إلا فلاناً وفلاناً».

قال البخاري رَحِمَهُ اللهُ: سمعت أبا أحمد بن عاصم، يقول: سمعت أبا عبيد، يقول: قال الأصمعي وأبو عمرو وغيرهما: «جذر قلوب الرجال». الجذر: الأصل من كل شيء. و«الوكت»: أثر الشيء اليسير منه، و«المجل»: أثر العمل في الكف إذا غلظ.

- وروى ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (٢٧٣) عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «ما نقصت أمانة عبداً؛ إلا نقص إيمانه». اهـ

٢٤٩ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا شعبة، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير

عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«إني - والله - ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي^(١)، ولكنني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها^(٢)».

(١) أي: الشُّرك العام الذي يعم البلاد والعباد؛ فهذا لا يمكن أن يقع إلا في آخر الزمان، حينما تقوم الساعة على شرار الخلق، أما وقوع الشُّرك من بعض الأفراد أو في بعض الدول والأمكنة؛ فهذا قد حدث في مكة والمدينة وغيرها.

(٢) رواه أحمد، والشيخان. وهذه الوصية قالها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل موته بقليل، حتى قال عقبة بن عامر - راوي الحديث -: «فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على المنبر». والمال فتنة كما في الحديث: «إن لكل أمة فتنة، وإن فتنة أمتي المال». رواه أحمد، والترمذي.

- وعن المسور بن مخرمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والله ما الفقر أخشى عليكم، ولكنني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم، فتنافسوها كما تنافسوها، وتهلككم كما أهلكتهم». رواه أحمد، والشيخان.

- وفي صحيح مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنه قال: «إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم؛ أي قوم أنتم؟! قال عبدالرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله. قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أو غير ذلك؛ تنافسون، ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون - أو نحو ذلك - ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض».

- وعن كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ذئبان جائعان أُرْسِلا في غنم بأفْسَد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه». رواه أحمد، والترمذي.
- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «إذا مشت أمتي المَطيَّاء، وخدمتهم فارس والروم؛ تسلط بعضهم على بعض». رواه الطبراني في الأوسط. وإسناده حسن.
- قال ابن الأثير في جامع الأصول: «المَطيَّاء» بضم الميم والمد: المشي بتبختر، وهي مشية المتكبرين المفتخرين، من: مطَّ يَمْطُ؛ إذا مَدَّ.
- وعن أبي سنان الدؤلي أنه دخل على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وعنده نفر من المهاجرين الأولين، فأرسل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى سبط أتى به من قلعة من العراق، فكان فيه خاتم، فأخذه بعض بنيهِ، فأدخله في فيه، فانترعه عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ منه، ثم بكى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال له من عنده: لم تبكي وقد فتح الله لك وأظهرك على عدوك وأقرَّ عينك؟! فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تفتح الدنيا على أحد؛ إلا ألقى الله عزَّ وجلَّ بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة، وأنا أشفق من ذلك». رواه أحمد.
- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه كان يعطي الناس عطاءهم، فجاءه رجل، فأعطاه ألف درهم، ثم قال: خذها؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها أهلك من كان قبلكم الدينار والدرهم، وهما مهلكاكم». رواه البزار، وقال المنذري: إسناده جيد.
- وعن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: «بينما النبي ﷺ جالس؛ إذ قام أعرابي فيه جفاء، فقال: يا رسول الله! أكلتنا الضبع. فقال النبي ﷺ: «غير ذلك أخوف لي عليكم، حين تصب عليكم الدنيا صبًّا، فيا ليت أمتي لا تلبس الذهب».
- رواه أحمد، والضبع: هي السَّنة المجذبة.
- وعن عبدالله بن يزيد الخطمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «أنتم اليوم خير أم إذا غدت على أحدكم صحفة وراحت أخرى، وغدا في حلة وراح في أخرى، وتكسون بيوتكم كما تكسى الكعبة؟ فقال رجل: نحن يومئذ خير؟ قال: بل أنتم اليوم خير». رواه الطبراني.

٢٥٠ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي،

عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد

عن سعيد بن المسيّب، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«ألا أدلكم على ما هو خير من كثير من الصلاة والصدقة؟ إصلاح ذات البين، وإياكم والبغضة؛ فإنها هي الحالقة»^(١).

- وعن أبي ثعلبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه قال: «أبشروا بدينا عريضة تأكل إيمانكم، فمن كان منكم يومئذ على يقين من ربه؛ أته فتنة بيضاء مسفرة، ومن كان منكم على شك من ربه؛ أته فتنة سوداء مظلمة، ثم لم يبال الله في أي الأودية سلك». رواه نعيم بن حماد في الفتن.
- (١) هذا من مراسيل سعيد، وهي أصح المراسيل، وقد ثبت مرفوعاً بلفظه من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- وأخرج البيهقي عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما عمل ابن آدم شيء، أفضل من الصدقة وإصلاح ذات البين وخلق حسن».
- وأخرج البيهقي عن عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أفضل الصدقة: إصلاح ذات البين».
- وأخرج البيهقي عن أبي أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يا أبا أيوب! ألا أخبرك بما يعظم الله به الأجر ويمحو به الذنوب تمشي في إصلاح الناس إذا تباغضوا وتفاسدوا فإنها صدقة يحب الله موضعها».
- وأخرج البيهقي عن أبي أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال له: «يا أبا أيوب! ألا أدلك على صدقة يرضى الله ورسوله موضعها؟ قال: بلى. قال: أن تُصلح بين الناس إذا تفاسدوا وتُقرّب بينهم إذا تباعدوا».

٢٥١ - حدثني محمد بن وضاح، عن موسى بن معاوية، عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني يعيش بن الوليد، عن مولى آل الزبير^(١) حدثه

أن الزبير بن العوام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

- وأخرج البزار عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي أَيُّوبَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى تِجَارَةٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: تَسْعَى فِي صَلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ إِذَا تَفَاسَدُوا وَتَقْرُبُ بَيْنَهُمْ إِذَا تَبَاعَدُوا».

- وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم، عن عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت، قال: «كنت جالساً مع محمد بن كعب القرظي فأتاه رجل، فقال له القوم: أين كنت؟ فقال: أصلحت بين القوم. فقال محمد بن كعب: أصبت؛ لك مثل أجر المجاهدين». اهـ

وكل هذه الأحاديث والآثار ذكرها صاحب الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢/ ٦٨٥).

- والبغضة المذمومة هي التي لأجل الدنيا، أما البغض في الله فهو أوثق عرى الإيمان، فمن لم يجب أهل التوحيد والسنة، ويبغض أهل الضلال والبدعة، فقد نقض أوثق عرى الإيمان. ولذا فإن الهجر لأجل الدنيا لا يحل للمسلم أن يتجاوز به ثلاثة أيام، أما الهجر للدين فإنه لا حدّ لأكثره، فقد هجر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كعباً وصاحبيه خمسين ليلة.

- فائدة في السند: قال الدارقطني في كتابه: الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس (٣٦): «روى مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت سعيد بن المسيب، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؛ إِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَإِيَاكُمْ وَالبَغْضَةَ؛ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ». قوله: «عن يحيى سمعت سعيداً» وَهَمْ؛ لِأَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ لَمْ يَسْمَعْ هَذَا مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ. كَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، وَأَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضَ، وَيَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ وَغَيْرُهُمْ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلِ، عَنْ سَعِيدٍ؛ وَهُوَ الصَّوَابُ». اهـ

(١) مجهول، ولم أعثر له على ترجمة، وجاء الحديث في بعض طرقه بدونه. والمعنى صحيح.

«دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ. وَالْبَغْضَاءُ هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ: تَحْلُقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلُقُ الدِّينَ. وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُوا. أَلَا أَنْبَأُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(١).

٢٥٢ - حدثني محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني أبو هانئ الخولاني، عن أبي سعيد الغفاري، قال:

سمعت أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَيَصِيبُ أُمَّتِي دَاءُ الْأُمَمِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا دَاءُ الْأُمَمِ؟! قَالَ: «الْأَشْرُ، وَالْبَطْرُ، وَالتَّكَاثُرُ، وَالتَّنَافُسُ فِي الدُّنْيَا، وَالتَّبَاغُضُ، وَالتَّحَاسُدُ، حَتَّى يَكُونَ الْبَغْيُ، ثُمَّ يَكُونُ الْهَرْجُ»^(٢).

٢٥٣ - حدثنا محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، عن سعد بن أبي أوس^(٣)، عن بلال العبيسي

- (١) رواه أحمد، والترمذي. قال ابن منظور في لسان العرب (٢/ ٩٧٠): «الحالقة: الخصلة التي من شأنها أن تحلق؛ أي: تهلك وتستأصل الدين، كما يستأصل موسى الشعر».
- (٢) رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم في المستدرک، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وفيه: «التناجش» بدلاً من التنافس في الدنيا، ولم يذكر: «ثم يكون الهرج».
- (٣) هكذا في الأصل، والمشهور به: سعد بن أوس، وهو سعد بن أوس العبيسي، أبو محمد الكوفي الكاتب. انظر: تهذيب الكمال (٢٢٠٤).

عن ميمونة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت:

قال لنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم: «كيف أنتم إذا مرَّج الدِّين، وظهرت البدع^(١)، واختلفت الإخوان وحرَّق^(٢) البيت العتيق؟».

٢٥٤ - حدثنا محمد بن وضَّاح، عن محمد بن سعيد، عن نعيم، قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، عن

ليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، قال:

قال عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

«يوشك أن تظهر شياطين يجالسونكم في مجالسكم، ويفقهونكم في دينكم، ويحدثونكم؛ وإنهم لشياطين^(٣)».

(١) هكذا في الأصل، وفي مسند أحمد، ومصنف ابن أبي شيبة: «الرَّغبة»؛ أي ظهور سؤال الناس من غير حاجة، وذهاب التعفف.

- وعند ابن أبي الدنيا في قصر الأمل، والطبراني في الكبير بلفظ: «ما أنتم إذا مرَّج الدين، وسفك الدم، وظهرت الزينة، وشرفَ البنيان، واختلفت الأخوان، وحرَّق البيت العتيق؟».

- ورواه الطبراني أيضًا بلفظ: «كيف أنتم إذا مرَّج الدين، وظهرت الرعية، واختلفت الأخبار، وحرَّق البيت العتيق؟».

- وقوله: «اختلفت الأخبار»، إما تُحمل على كثرة الكذب في أخبار وحكايات الناس، وإما تُحمل على الكذب في الفتوى، وتضارب كلام أهل العلم فيما يبلغونه عن ربِّ العالمين.

(٢) وفي نسخة: وحرَّق. والخرق: هو الشق في الحائط والثوب ونحوه.

(٣) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه بأطول من هذا، وسيأتي.

٢٥٥ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا

ابن المبارك، ووكيع، عن سفیان، عن ليث

عن طاوس، قال:

«تعلّم العلم لنفسك؛ فإن الناس قد ذهب منهم الأمانة^(١)».

- ومن علّم الناس البدع فهو إما من شياطين الجنّ تصوّر في صورة عالم أو مفتي، وإما من شياطين الإنس، قال تعالى: «شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا». وقال تعالى: «وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَجِدَ لَكُمْ».

- وظهور الشياطين في صورة علماء سوء؛ أمرٌ مشهورٌ عند السلف، ولذا لما سأل رجل الفضيل، وقال: إني حلفت على يمين، وسألت رجلاً مفتياً؛ فقال: تحنث، ولكنني أحتال لك حتى لا تجب عليك الكفارة. قال الفضيل: «ارجع فاستثبته، فإني أحسبه شيطاناً تصور لك في صورة إنسان». اهـ

انظر: إبطال الخيل لابن بطة، وراجع ما كتب تحت الأثر: (٨) من هذا الكتاب.

- ومع انتشار الإنترنت والاتصالات، قد لا تحتاج الشياطين إلى أن تتصور في صورة الإنسان، فهم يثبون في الناس البدع ولا يُدرى مصدرها. ولذا فإن الرجل لا يؤخذ عنه العلم حتى يُعلم نسبه في العلم ومن هم شيوخه، فلا بد أن يكون حلقة في سلسلة آخرها محمد ﷺ الذي علّمه شديد القوى؛ وهو جبريل عليه السلام، عن رب العالمين.

(١) أي: لتنجو بنفسك، فهم لا يؤتمنون على فتوى، ولا على نقل، ويفشو فيهم الكذب والهوى.

- قال السجزي في رسالته إلى أهل زبيد (ص ١٤٦): «فصل في الحذر من الركون إلى كل أحد والأخذ من كل كتاب؛ لأن التلبيس قد كثر والكذب على المذاهب قد انتشر. ثم قال: اعلّموا- رحمنا الله وإياكم- أن هذا الفصل من أولى هذه الفصول بالضبط؛ لعموم

البلاء، وما يدخل على الناس بإهماله. وذلك أن أحوال أهل الزمان قد اضطربت. والمعتمد فيهم قد عَزَّ. ومن يبيع دينه بعرض يسير، أو تحببًا إلى من يراه قد كثر، والكذب على المذاهب قد انتشر. فالواجب على كل مسلم يجب الخلاص أن لا يركن إلى كل أحد. ولا يعتمد على كل كتاب، ولا يسلم عنانه إلى من أظهر له الموافقة». اهـ

- ومن تأمل أحوال الناس علم أن الخلق ما بين رجلين: إما مدخول عليه في اعتقاده، أو منقوص في عقله بطلب الدنيا، وإيثارها على الحق وأهله، والصنف الثالث: من عصمه الله تعالى.

- وفي مداراة الناس لابن أبي الدنيا (١٢٢) عن عطاء بن مسلم الخفاف، قال: «قال لي سفيان الثوري، ونحن نطوف بالبيت وضرب حُجْرَتِي، فقال: يا عطاء! احذر الناس، وأنا أيضًا فاحذرنِي». اهـ

- فتعلم العلم حتى يغنيك الله عنهم، ولتكن هذه نيتك:

- ففي سنن الدارمي (٣١٧/١) عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «لا تعلموا العلم لثلاث: لتهاروا به السفهاء، وتجادلوا به العلماء، ولتصرفوا به وجوه الناس إليكم، وابتغوا بقولكم ما عند الله، فإنه يدوم ويبقى، وينفد ما سواه».

- وعنه، قال: «من طلب العلم لأربع، دخل النار- أو نحو هذه الكلمة-: لبياهي به العلماء، أو لبياري به السفهاء، أو ليصرف به وجوه الناس إليه، أو ليأخذ به من الأمراء».

- وعن الحسن، قال: «من طلب شيئًا من هذا العلم فأراد به ما عند الله، يدرك إن شاء الله، ومن أراد به الدنيا، فذاك والله حظه منه». اهـ

- وإنما يُراد العلم لأجل العمل:

- فقد أخرج ابن أبي حاتم وابن عساكر، عن يوسف بن أسباط، قال: «بلغني أن الخضر قال لموسى عَلَيْهِ السَّلَامُ لما أراد أن يفارقه: يا موسى! تعلم العلم لتعمل به، ولا تعلمه لتُحدِّث به». ذكره السيوطي في الدرر المنتور.

- وقال أبو قرة: سمعت مالكا، يقول: «تعلموا من العلم، حتى لبس نعلك». اهـ

- فإذا كان هذا الحرص من السلف على التعلم حتى في آداب لبس النعل، فكيف بباب عن النجاة من الفتن يتعلمه العبد لينجو بنفسه؟!
- وفي طبقات الحنابلة (١/ ٣٨٠) قال مهنا: «قلت لأحمد بن حنبل: ما أفضل الأعمال؟ قال: طلب العلم. قلت: لمن؟ قال: لمن صحت نيته. قلت: وأي شيء تصحيح النية؟ قال: ينوي يتواضع فيه، وينفي عنه الجهل».
- وقال الآجري في الشريعة (١/ ٤٥٠): «من كان له علم وعقل، فيرى جميع ما تقدم ذكره له من أول الكتاب إلى هذا الموضوع، علم أنه محتاج إلى العمل به، فإن أراد الله عزَّوجلَّ به خيراً لزم سنن رسول الله ﷺ، وما كان عليه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ومن تبعهم بإحسان من أئمة المسلمين رحمة الله عليهم في كل عصر، وتعلَّم العلم لنفسه، ليتنفي عنه الجهل، وكان مراده أن يتعلمه الله عزَّوجلَّ، ولم يكن مراده أن يتعلمه للمراء والجدال والخصومات، ولا للدنيا. ومن كان هذا مراده سلِّم إن شاء الله تعالى من الأهواء والبدع والضلالة، واتبع ما كان عليه من تقدم من أئمة المسلمين الذين لا يُستوحش من ذكرهم، وسأل الله تعالى أن يوفقه لذلك». اهـ
- وفي الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ٣٥) عن الحسن بن ثواب، قال: «قال لي أحمد ابن حنبل: ما أعلم الناس في زمان أحوج منهم إلى طلب الحديث من هذا الزمان! قلت: ولم؟ قال: ظهرت بدع، فمن لم يكن عنده حديث وقع فيها».
- وفي مسائل ابن هانئ (١٩٣٢) قال الإمام أحمد: «العلم لا يعدله شيء».
- وفي مسائل ابن هانئ (١٩١٣) قال: «الحديث لا يؤول إلا إلى خير».
- ومن لم يعمل بعلمه؛ أعرض الناس عن علمه.
- ففي العلل ومعرفة الرجال (٥٦٣) قال عبدالله: «قلت لأبي- الإمام أحمد:- لم لم تكتب عن وليد بن صالح؟ قال: رأيت يصلي في المسجد الجامع يُسيء الصلاة». اهـ

٢٥٦ - حدثني محمد بن وضّاح، عن موسى بن معاوية، عن ابن مهدي، قال: حدثني سفيان، عن الأعمش، عن خيثمة أنه قال:

قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«إنها ستكون أمور مشبهة^(١)، فعليكم بالتؤدة^(٢)، فإن يكن الرجل تابِعًا في الخير، خيرٌ من أن يكون رأسًا في الشَّرِّ^(٣)».

٢٥٧ - حدثني ابن وضّاح، عن موسى، عن ابن مهدي، عن سفيان بن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، قال:

قال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

- (١) وفي نسخة لابن وضّاح: مشبهة. وفي باقي المصادر: مشتبهات.
- (٢) بمعنى: التأي والتهمل والرزانة.
- (٣) هذا من الآثار التي تُنتخب، وتُشر في الناس، فهي تعصمهم من الهلكة بإذن الله تعالى. - والخير عند أهل السُّنة: كل ما أمر الله ورسوله ﷺ به، وعلى رأسه التوحيد والسُّنة. والشّر: كل ما نهى الله ورسوله ﷺ عنه، وعلى رأسه الشُّرك والبدعة. - أما أهل البدع؛ فالخير عندهم شر، والشّر عندهم هو الخير، والسُّنة عندهم بدعة والبدعة عندهم سُنة، قال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (ص ٦٧٥): «حدثني أحمد بن شبيوه، قال: حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، قال: قلت لحماد بن أبي سليمان: كنت رأسًا في السُّنة، فصرت ذنبًا في البدعة - وفي رواية المعرفة والتاريخ، قال: كنت في أصحابك علمًا ثم صرت تابِعًا في شيء خالفك الناس فيه - قال: لأن أكون ذنبًا في الخير، أحبُّ إليّ من أن أكون رأسًا في الشَّرِّ. قال أبو زرعة: سمعت أبا نعيم يقول: كان حماد مرجئًا». اهـ

«لا يأتي عليكم عام إلا والذي بعده شر منه، ولا أعني عام^(١) وأخصب^(٢) من عام، ولا عام أمطر من عام، لا^(٣)؛ ولكن ذهاب خياركم وعلمائكم، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور برأيهم؛ فيهدم الإسلام ويثلم».

٢٥٨ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن هشام بن

عروة، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لا يُقبض العلم انتزاعاً من الناس، ولكن يُقبض العلم؛ بقبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً، فسئلوا فأفتوا بغير علم، فضلُّوا وأضلُّوا»^(٤).

٢٥٩ - حدثني إبراهيم بن محمد^(٥)، عن إسماعيل بن نافع القرشي

- (١) هكذا في الأصل على الرفع، والمشهور من اللغة النَّصب، إلا إذا قصد بـ «أعني»: أقول؛ كما في الروايات الأخرى.
- (٢) أي: أكثر عشباً وكلاً.
- (٣) هكذا في الأصل.
- (٤) متفق عليه. وفي هذا بيان أن الرؤوس الجهال لم يرتفعوا على الناس بالعلم والإيمان، وإنما اتخذهم الناس - الخاصة والعامة - اتخذاً؛ ليستمتع بعضهم ببعض، ولذا لن يخرج هذا الرأس عن أهواء مَنْ اتخذه رأساً ومتبوعاً.
- (٥) وفي نسخة: عن عون.

عن عبدالله بن المبارك رَحِمَهُ اللهُ، قال:

«اعلم أخي أن الموت اليوم كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة، فإننا لله وإنا إليه راجعون، فإلى الله نشكو وحشتنا، وذهاب الإخوان، وقلة الأعداء، وظهور البدع، وإلى الله نشكو عظيم ما حلَّ بهذه الأمة من ذهاب العلماء - أهل السنة - وظهور البدع، وقد أصبحنا في زمان شديد، وهرج عظيم. إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخَوَّفَ علينا ما قد أضلنا، وما قد أصبحنا فيه، فحذَرنا، وتقدَّم إلينا فيه بقول أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنتكم فتن كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع فيها أقوام دينهم بعرض من الدنيا»^(١).

(١) رواه أحمد، ومسلم بألفاظ متقاربة.

وفي مصنف ابن أبي شيبة بزيادة: «يموت فيها قلب الرجل، كما يموت بدنه»؛ وهذا يفسر لنا سبب هذه الانتكاسة؛ بحيث يصبح مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً؛ حتى قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إن الرجل ليصبح بصيراً؛ يمسي وما يُبصر بِشَفْرٍ»؛ ذكره أبو نعيم في الفتن.

- وقال الترمذي في جامعه: «وفي الباب عن أبي هريرة، وجندب، والنعمان بن بشير، وأبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفيه عن الحسن؛ أنه كان يقول في هذا الحديث: «يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً»؛ قال: يصبح مُحَرَّمًا لدم أخيه وعرضه وماله، ويصبح مُسْتَحِلًّا له».

- وفي مسند عبد الله بن المبارك (١/١٥٣) عن الحسن، قال: «فقد والله الذي لا إله إلا هو رأيناهم صوراً ولا عقول، وأجساماً ولا أحلام، فراش نار، وذبان طَمَع، يغدون بدرهمين، ويروحون بدرهمين، يبيع أحدهم دينه بثمن عنز». اهـ
- وعن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن؛ يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً؛ إلا من أحياه الله بالعلم». رواه ابن ماجه، والطبراني.
- وفي رواية: «قالوا: فكيف لنا يا رسول الله؟! وكيف نصنع؟! قال: ترجعون إلى أمركم الأول». أي: ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.
- وعن جندب بن سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم؛ يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً. فقال رجل من المسلمين: كيف نصنع عند ذلك يا رسول الله؟! قال: ادخلوا بيوتكم وأخملوا ذكركم. فقال: أرأيت إن دخل على أحدنا بيته؟ فقال رسول الله ﷺ: ليمسك بيده، وليكن عبد الله المقتول ولا يكن عبد الله القاتل؛ فإن الرجل يكون في فنة الإسلام، فيأكل مال أخيه، ويسفك دمه، ويعصي ربه، ويكفر بخالقه، وتجب له النار». رواه الطبراني في الكبير.
- وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرفعه؛ قال: «أتتكم الفتن كقطع الليل المظلم؛ يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع فيها أحدهم دينه بعرض من الدنيا قليل. قلت: فكيف نصنع يا رسول الله؟! قال: تكسر يدك. قلت: فإن انجبرت؟ قال: تكسر الأخرى. قلت: فإن انجبرت؟ قال: تكسر رجلك. قلت: فإن انجبرت؟ قال: تكسر الأخرى. قلت: حتى متى؟! قال: حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية». رواه الطبراني في الأوسط.
- قال الشيخ التويجوري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في إتحاف الجماعة (١/٤٠): «قوله: «تكسر يدك، وتكسر رجلك»: ليس هو على ظاهره، وإنما معناه الحث على كف اليدين والرجلين في أيام الفتن، فلا يمشي في الفتنة، ولا يقاتل مع أهلها، بل يكون كمن كسرت يده ورجله - والله أعلم -».

٢٦٠ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا زهير بن عبّاد، قال:

قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«يأتي على الناس زمان تكون السُّنَّة فيه بدعة، والبدعة سُنَّة، والمعروف منكراً، والمنكر معروفاً، وذلك إذا ابتدعوا^(١) واقتدوا بالملوك والسلاطين في دنياهم^(٢)».

(١) وفي نسخة: اتبعوا.

(٢) وروى أحمد والترمذي والنسائي، عن كعب بن عجرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «سيكون بعدي أمراء؛ فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم، فليس مني ولست منه، وليس بوارد عليّ الحوض، ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم، فهو مني وأنا منه وهو وارد عليّ الحوض».

- وروى أحمد، وأبو داود، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «من أتى - وفي لفظ: من لزم - السلطان افتتن، وما ازداد أحد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعداً».

- هذا إذا اقتدوا بهم في الدنيا، فكيف لو اقتدوا بهم في الدين؟ وقد يما كان يقال: الناس على دين ملوكهم.

- والأصل أن الملوك الصالحين ينشرون في الناس عقيدة التوحيد والسُّنَّة، ومن أمثلة ذلك في العصور المتأخرة ما فعله الإمام محمد بن سعود من نصرته التوحيد وقطع عروق الشُّرك. ولا يُذكر الإمام محمد بن سعود، إلا ويُذكر معه الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله تعالى، فإذا تآزر الإمامان - إمام الدنيا وإمام الدين - على تجديد الدين بعد دُرُوسه، وقطع أصول الشُّرك بعد غُرُوسه؛ فذلك الخير كله.

- أما إذا كان الملوك هم الذين يحملون الناس على الكفر والبدع - كما كان في عهد الإمام أحمد - وتبعهم الناس؛ فذلك الشرُّ كله، وعندها تصبح السنة بدعة والبدعة سنة.
- ففي السنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني (٣/ ٦٢٥) عن أبي حازم، قال: «لا يزال الناس بخير ما لم تقع الأهواء في السُّلطان؛ لأنه إذا كان في غيرهم فهم الذين ينهون عنه، فإذا وقع فيهم فمن ينهاهم عنه».
- وفي السنن الكبرى (٨/ ١٦٣) عنه بلفظ: «لا يزال الناس بخير ما لم تقع هذه الأهواء في السلطان، هم الذين يذبون عن الناس، فإذا وقعت فيهم فمن يذب عنهم».
- وفي شعب الإيمان (٦/ ٤١) عنه بلفظ: «لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً ما لم تقع هذه الأهواء في السُّلطان؛ لأنهم يؤدّبون الناس ويذبون عن الدين ويهابونهم - يعني: الناس يهابون السلطان - فإذا كانت فيهم فمن يؤدّبهم؟!».
- وفي حلية الأولياء لأبي نعيم (٩/ ٨) عن عبدالرحمن بن عمر، قال: «سمعت عبدالرحمن ابن مهدي، يقول لفتى من ولد جعفر بن سليمان الهاشمي: مكانك، فقعد حتى تفرق الناس، ثم قال له: يا بني، تعرّف ما في هذه الكورة من الأهواء والاختلاف، وكل ذلك يجري مني على بالٍ رخيٍّ، إلا أمرك، وما بلغني؛ فإن الأمر لا يزال هيناً ما لم يصل إليكم - يعني: السُّلطان - فإذا صار إليكم؛ جلّ وعظّم». اهـ
- وكما حدث في فتنة الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ لما أشاع السلطان في وقته القول بخلق القرآن وامتحن الناس بذلك، ولذا قال علي ابن المديني: «إن الله حفظ هذه الأمة بأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يوم الرّدة، وبأحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ يوم المحنة».
- ونحن نزيد على ذلك، فنقول: وبمحمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ يوم الردة الثانية في جزيرة العرب وما حولها، لما نشرت الملوك والسلاطين والأشراف الشُّرك في الأرض.
- وفي حلية الأولياء (٧/ ٥) قال سفيان الثوري: «لله قراء، وللشيطان قراء، وصنفان إذا صلحا صلح الناس: السُّلطان والقُراء».
- والسبب في ذلك؛ ما رواه أبو نعيم في الحلية (١/ ٣٣٦) عن وهب بن كيسان، قال:

٢٦١ - حدثني محمد بن وصّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا بقرية بن الوليد، قال: حدثنا أبو محمد بن حاجب^(١)، عن زياد بن زياد^(٢)، قال:

سمعت كعب الأخبار، يقول: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«يأتي في آخر الزمان أصحاب الألواح؛ يزينون الحديث بالكذب
تفصيل الذهب بالجواهر»^(٣).

كتب إليَّ عبدالله بن الزبير بموعظة: «أما بعد، فإن الإمام كالسوق ما نفق فيها حُمِّل إليها، إن نفق الحق عنده حُمِّل إليه وجاءه أهل الحق، وإن نفق الباطل عنده جاءه أهل الباطل ونفق عنده». اهـ

(١) هكذا في الأصل؛ والصواب: محمد بن حاجب، أبو عقيل الملقب بـ «سياه». وقيل: «شاه». يروي عنه بقرية بن الوليد، ويروي هو عن زياد بن نافع التجيبي، وربيعة بن زياد الحارثي. ذكره أبو حاتم الرازي، وقال: صدوق.

(٢) هكذا في الأصل؛ وفي نسخة: زياد أو ابن زياد. فإن كان زياد: فهو زياد بن نافع التجيبي الأوابي المصري مولى بني الأواب من تجيب، روى عن كعب الأخبار. وروى عنه بكر ابن سواده. تهذيب الكمال (٢٠٧٢).

وإن كان ابن زياد: فهو ربيع بن زياد الحارثي البصري، وهو أيضًا يروي عن عمر بن الخطاب، وكعب الأخبار. ويروي عنه المنذر بن مالك العوفي، ومحمد بن حاجب الحنظلي. وليس هو زياد بن أبي زياد، كما ظنه أحد محققي الكتاب.

(٣) هذا من أخبار كعب الأخبار ولا يصح مرفوعًا، ورواه عنه إسحاق بن راهويه في مسنده (٣٤٠ / ١) من كلامه هو دون رفعه، وفي إسناده بقرية بن الوليد يروي عن شيخ مبهم.

٢٦٢ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا زيد، عن الأحوص، عن زكريا بن يحيى، عن ذكره

عن عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال:

«يأتي على الناس زمان خير دينهم دين الأعراب^(١)».

- ومعناه صحيح. وأصحاب الألواح: هم أهل الكتب الذين يزينون حديثهم بالكذب والرأي والاستحسان والغرائب حتى تروج بضاعتهم، كما يفعل بالجوهر مع الذهب.

- قال الشيخ حمود التويجري في إتحاف الجماعة (٢/٢٠٥): «باب: ما جاء في كثرة الكذب وتزيين الحديث به: عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تظهر الفتن ويكثر الكذب». رواه الإمام أحمد بإسناد جيد. وعن كعب الأحبار مرسلًا أن رسول الله ﷺ قال: «يأتي في آخر الزمان أصحاب الألواح؛ يزينون الحديث بالكذب تزيين الذهب بالجوهر». رواه نعيم بن حماد. وقد ظهر مصداق هذه الأحاديث كما لا يخفى على من له أدنى علم ومعرفة؛ فقد كثُر الكذب في الناس، وخفَّ على ألسنتهم، وكثرت الروايات والقصص المكذوبة، وزينت الكتب الملهية بذلك، واعتمد أكثر التجار في ترويج بضائعهم على الدعايات المكذوبة، وكذلك أهل الصناعات والأعمال، إنما عمدتهم في ترويج صناعاتهم وأعمالهم على الدعايات المكذوبة. وقد روى الحاكم في مستدركه عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنه قال: «إذا كثُر الكذب؛ كثر الهرج». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». اهـ

(١) قال ابن الأثير في جامع الأصول (١/٢٩٣) معلقًا على مثل هذه الألفاظ - دين الأعراب والغلمان والنساء والعجائز وصبيان الكتَّاب -: «أراد الوقوف عند قبول ظاهر الشريعة، واتباعها من غير تفتيش عن الشبه، وتنقير عن أقوال أهل الزيغ والأهواء». اهـ

قيل: ومم ذلك؟! قال: «تحدث أهواء وبدع يجفون^(١) عنها».

٢٦٣ - قال: أخبرنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن نُمير، قال: قال لي يحيى بن عيسى

عن الأعمش رَحِمَهُ اللهُ، قال:

«قال لي شقيق - أبو وائل - يا سُلَيْمان! ما شَبَّهْتُ قُرَاءَ زَمَانِكَ إِلَّا بِغَنَمٍ رَعَتْ حَمْضًا، فَمَنْ رَأَاهَا ظَنَّ أَنَّهَا سِمَانٌ، فَإِذَا ذَبَحَهَا لَمْ يَجِدْ فِيهَا شَاءَةً سَمِينَةً».

٢٦٤ - أخبرني أبو أيوب، عن سحنون، عن ابن وهب، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عتبة بن

عبدالله، قال:

قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«ما أُشْبِهَ علماء زمانكم إِلَّا كَرَجَلٍ رَعَى غَنَمَهُ الحَمُضَ، حَتَّى إِذَا أَرْتَجْتَ بَطُونَهَا وَانْتَفَخَتْ أَحْقَاؤُهَا، أَمَّ إِلَى أَفْضَلِهَا فِي نَفْسِهِ، فَإِذَا هِيَ لَا تَنْقِي، وَمَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالشَّيْءِ شَرِبَ صَفْوَهُ وَبَقِيَ كَدْرُهُ^(٢)».

(١) وفي نسخة: يحضون. قال الفراهيدي في العين (٥/٦): «جَصَّ عن الشيء، أي حاد عنه». اهـ

والمقصود من هذا الأثر: أن الخروج للبادية جفاء - كما هو معلوم - لكن هؤلاء خرجوا لهذه الشعاب فرارًا من الأهواء والبدع، وهذا أمرٌ محمودٌ إذا وافق وقته؛ كما في حديث أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنمٌ يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر؛ يفر بدينه من الفتن». متفق عليه.

(٢) وفي الزهد للإمام أحمد (٣٦٤/١) عن عاصم، قال: «قال لي أبو وائل: أتدري بما أُشْبِهَ قُرَاءَ

أهل زماننا؟ قال: قلت: وَمَنْ يُشِبُّهُمْ؟ قال: أشبههم برجل أسَمَنَ غَنَمًا، فلما ذبحها وجدها غشاء لا تُنقى، أو رجل عمد إلى دراهم فألقاها في زئبق، ثم أخرجها فكسرها، فإذا هي نحاس». اهـ

- وفي الزهد الكبير للبيهقي (١/ ١٢٠) عن أبي وائل، قال: «مَثَلُ قراء هذا الزمان كمثّل غنم ضوائن ذوات صوف عجاف أكلت من الحمض وشربت من الماء، حتى انتفخت خواصرها، فمرّت برجل فأعجبته، فقام إليها فمس شاة منها فإذا هي لا تُنقى، ثم مس أخرى فإذا هي لا تنقي، ثم مس أخرى فإذا هي كذلك؛ قال: كلٌّ لا خير فيه». اهـ

- والحمض جنس من نباتات البادية تحته أنواع كثيرة، تحتاجه البهائم للتحميض وتغيير الطعم حتى تشتهي القوت، وليس هو بقوت، وهو يسبب للبهائم سمّة كاذبة وانتفاخاً وهمياً، فينخدع الناظر غير الخبير به، والقوت في العلم الشرعي: هو الوحي وما أعان عليه فقط، وهناك علوم تُشتهي للتحميض والتنشيط على القوت كالتاريخ والأدب وبعض المعارف فهي بمثابة الحمض، ومراد السلف بهذا أن علماء زمانهم بالعراق اعتمدوا على الحمض وتركوا القوت، ومن سمع كثرة هذرهم وحديثهم ظنهم سمان في العلم، ولو فتشهم في الوحي وجد أحدهم لا يعرف الأحاديث الصحاح المشهورة، فهم في غاية الضعف، ولكن عندهم سمّة كاذبة بسبب الحمض، ولو أقسم رجل أن أكثر من يفتي في عصرنا لم يتقن الصحيحين فضلاً عن غيرهما؛ لم يكن كاذباً - كما قال ابن تيمية في الجويني - وتأمل في حسن هذا المثل ودقته.

والمثل الثاني في الأثر: هو تمثيل الدنيا بالميزاب يخرج الماء الصافي منه أولاً ثم يبقى كدره. وإذا كان هذا في زمانهم، فكيف لو أدركوا هذا الزمان.

- وفي الزهد للبيهقي (١/ ١٢٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «ذهب الناس وبقي التسناس. قيل له: وما التسناس؟! قال: الذين يُشبهون الناس وليسوا بالناس».

- وفي الجامع في الحديث لابن وهب (٤١٦) قال: أخبرني مالك، قال: بلغني عن أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «أدرت الناس ورقاً لا شوّك فيه، فهم اليوم شوّكٌ لا ورق فيه،

٢٦٥ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدثنا مصعب، عن سفيان بن

سعيد الثوري

أنه قيل لسفيان رَحِمَهُ اللهُ:

«إن ابن عيينة، يقول: سيأتي على الناس زمان يجلس في مساجدهم شياطين يعلمونهم أمر دينهم.

إن نقدتهم نقدوك، وإن تركتهم لم يتركوك». اهـ
 - قال أبو جعفر الطبري في تهذيب الآثار في مسند عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (٢٠٤): «حدثني أبو حميد الحمصي أحمد بن المغيرة، حدثنا عثمان بن سعيد، عن محمد بن مهاجر، حدثني الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: يا ويح ليبيد حيث يقول: ذهب الذين يُعاش في أكنافهم

قالت عائشة: فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال عروة: رحم الله عائشة، فكيف لو أدركت زماننا هذا؟!

ثم قال الزهري: رحم الله عروة، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

ثم قال الزبيدي: رحم الله الزهري، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال محمد بن مهاجر: وأنا أقول: رحم الله الزبيدي، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال أبو حميد: قال عثمان: ونحن نقول: رحم الله محمداً، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال أبو جعفر: قال لنا أبو حميد: رحم الله عثمان، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال أبو جعفر: رحم الله أحمد بن المغيرة، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!

قال الشيخ: رحم الله أبا جعفر، فكيف لو أدرك زماننا هذا؟!. اهـ

ونحن نقول: كيف لو أدرك هؤلاء جميعاً زماننا هذا؟! والله المستعان على وحشة الزمان!

قال سفيان: قد بلغنا ذلك عن عبدالله بن عمرو^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه قال:
 سيأتي على الناس زمان يجلس في مساجدهم شياطين، كان سليمان
 ابن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قد أوثقهم في البحر؛ يخرجون يُعَلِّمون الناس أمر دينهم.
 قال سفيان: بقيت أمورٌ عِظام^(٢).

- (١) في الأصل: عبدالله بن عمر؛ والصواب ما أثبتناه كما في المصادر الأخرى.
- (٢) نخشى أن نكون قد أدركنا هذه الأمور العظام، التي لم تكن تخطر على بال أحد ممن سبقنا، ففي عصرنا خرج أناسٌ يجاهرون بالكبائر والصغائر، ومع ذلك يُسَمَّون دعاة وعلماء! والأثر أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، وتقدّم.
- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سيكون في آخر أمتي أناس، يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فيياكم وإياهم». رواه أحمد في مسنده، والبخاري في تاريخه، ومسلم في مقدمة صحيحه.
- قال البغوي كما في شرح السنة (١/ ٢٢٤): «قد أخبر النبي ﷺ لهم عن افتراق هذه الأمة، وظهور الأهواء والبدع فيهم، وحكم بالنجاة لمن اتبع سنته، وسنة أصحابه، فعلى المرء المسلم إذا رأى رجلاً يتعاطى شيئاً من الأهواء والبدع معتقداً، أو يتهاون بشيء من السنن أن يهجره ويتبرأ منه، ويتركه حياً وميتاً، فلا يسلم عليه إذا لقيه، ولا يجيبه إذا ابتدأ إلى أن يترك بدعته ويراجع الحق». اهـ.
- وفي رواية لمسلم: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم؛ فيياكم وإياهم، لا يضلونكم ولا يفتنونكم».

٢٦٦ - قال محمد بن وصّاح: قال زهير بن عباد:

يعني سفيان رَحِمَهُ اللهُ: «يُعَلِّمُونَ النَّاسَ؛ فَيُدْخِلُونَ فِي خِلَالِ ذَلِكَ
الْأَهْوَاءَ الْمُحَدَّثَةَ، فَيُحِلُّونَ لَهُمُ الْحَرَامَ وَيَشْكُونَهُمْ فِي الْفَضْلِ وَالصَّبْرِ
وَالسُّنَّةِ، وَيَبْطَلُونَ فَضْلَ الزَّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَيَأْمُرُونَهُمْ بِالْإِقْبَالِ عَلَى طَلَبِ
الدُّنْيَا؛ وَهِيَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»^(١).

٢٦٧ - حدثني سليمان، عن سحنون، عن ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي

هانيء الخولاني، عن مسلم بن يسار

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«سيكون في آخر الزمان ناس من أمتي، يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم
ولا آباؤكم؛ فإياكم وإياهم»^(٢).

- وعن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إن في أمتي نيفاً وسبعين
داعياً كلهم داع إلى النار، لو أشاء لأنبأتكم بأبائهم وأمهاتهم وقبائلهم». رواه أبو يعلى.
وقال ابن كثير: إسناده لا بأس به.

(١) «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ»: ذُكِرَتْ عَنْ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَنْدَبِ بْنِ
عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَمَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، وَسَعْدِ بْنِ مَسْعُودِ الصَّدْفِيِّ، وَرُوِيَ مَرْفُوعَةً
وَمَرْسَلَةً؛ وَرَوَاهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي الشَّعْبِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

(٢) أي: بما سمعتم خلافه - وقد تقدّم برقم: (٥١)، وأخرجه مسلم في مقدمة صحيحه.

٢٦٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني عبدالله بن محمد، قال: حدثني محمد بن تميم، عن محمد بن يوسف الفريابي

عن سفيان بن سعيد الثوري رَحِمَهُ اللهُ، قال:

«بلغنا أنه يأتي على الناس زمان، يكثر علماءؤهم فلا ينتفعون بعلمهم ولا ينفع الله بعلمهم، فخيرهم^(١) من كان متمسكاً بالقرآن وقراءته».

٢٦٩ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثني بعض إخواني، عن عبدالله بن عبدالوهاب، قال: حدثني أحمد بن نصر^(٢)، قال: حدثنا سليمان بن عيسى

عن سفيان الثوري، قال:

(١) أي: فخير الناس يومئذٍ. قال الشاعر:

سوى عزلة فيها الجليس كتابُ

ولم يبق للراجي سلامة دينه

حواه من العلم الشريف صوابُ

كتاب حوى كل العلوم وكل ما

وسبحان الله! كان خير الناس في صدر الإسلام من تعلّم القرآن؛ كما في مسند أحمد، وصحيح البخاري، عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلّم القرآن وعلمه». وكذلك في آخر الزمان ومع اشتداد غربة الإسلام يكون خير الناس من كان متمسكاً بالقرآن وقراءته.

(٢) في الأصل: أحمد بن ناصر. والصواب - والله أعلم - ما أثبتناه.

وهو أحمد بن نصر بن زياد القرشي، وهو الذي يروي عن الطبقة التي تروي عن الثوري.

«بلغني - والله أعلم - أنه سيأتي على الناس زمان من طلب العلم فيه؛ صار غريباً في زمانه^(١)».

(١) قال ابن رجب في كتابه كشف الكربة في وصف أهل الغربية - معلقاً على خطبة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في العلم التي قالها لكميل بن زياد - قال: «قَسَمَ أمير المؤمنين حملة العلم إلى ثلاثة أقسام:

١ - قسم هم أهل الشبهات وهم من لا بصيرة له من حملة العلم، ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، فتأخذه الشبهة فيقع في الحيرة والشكوك، ويخرج من ذلك إلى البدع والضلالات.

٢ - وقسم هم أهل الشّهوات وحظهم نوعان: أحدهما من يطلب الدنيا بنفس العلم، فيجعل العلم آلة لكسب الدنيا، والثاني من همه جمع الدنيا واكتنازها وادخارها، وكل أولئك ليسوا من رعاة الدين وإنما هم كالأنعام، ولهذا شبه الله تعالى من حُمِّلَ التوراة ثم لم يحملها بالحمار الذي يحمل أسفاراً، وشبهه عالم السوء الذي انسلخ من آيات الله وأخلد إلى الأرض واتبع هواه بالكلب، والكلب والحمار أخس الأنعام وأضل سبيلاً.

٣ - والقسم الثالث من حملة العلم: هم أهله وحملته ورعاته والقائمون بحجج الله وبيناته، وذكر أنهم الأقلون عدداً، الأعظمون عند الله قدرًا، إشارة إلى قلة هذا القسم وغرته من حملة أهل العلم.

وقد قَسَمَ الحسن البصري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حملة القرآن إلى قريب من هذا التقسيم الذي قسمه عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لحملة القرآن. قال الحسن: «قُرَأَ القرآن ثلاثة أصناف: صنّفٌ اتخذوه بضاعة فيتأكلون به، وصنّفٌ أقاموا حروفه وضيّعوا حدوده واستطالوا به على أهل بلادهم واستندوا به لطلب الولاية، وكثُرَ هذا الضرب في حملة القرآن - لا كثرهم الله - وضربٌ عمدوا إلى دواء القرآن فوضعوه على داء قلوبهم فركدوا به في محاريبهم وحنوا به برانسهم واستشعروا الخوف وارتدوا الحزن، فأولئك الذين يسقي الله بهم الغيث

٢٧٠ - حدثني سليمان، عن سحنون، عن ابن وهب، عن خلاد بن سليمان، قال:

سمعت درّاجاً أبا السّمح، يقول:

«يأتي على الناس زمان يُسَمَّن الرجل راحلته حتى تعقد شحمًا، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تعود نقضًا؛ يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها؛ فلا يجد من يفتيه إلا بالظن^(١)».

وينصر بهم على الأعداء، والله لهؤلاء الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت الأحمر بين قراء القرآن. فأخبر أن هذا القسم - وهم قراء القرآن حقًا - جعلوه دواء لقلوبهم، فأثار لهم الخوف والحزن وهم أعز من الكبريت الأحمر بين قراء القرآن». اهـ - فهؤلاء هم الغرباء حقًا؛ بل هم غرباء الغرباء، غربتهم أعز الغربة. وليس كل من قرأ القرآن وطلب العلم صار غريبًا، ولكن بالشروط التي ذكرت آنفًا.

(١) وهو والله زماننا هذا! بل قبل زماننا بكثير، حتى روى أبو بكر المروزي في أخبار الشيوخ (١/١٦٢) عن الأوزاعي، عن بلال بن سعد، قال: «أدركت الناس يتحاثون على الأعمال الصالحة: الصلاة والصيام والزكاة وفعل الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإنهم اليوم يتحاثون على الرأي. وفي لفظ: يتحابون على الرأي».

- والمقصود بالظن هنا: كل ما سوى الوحي، من الكلام والرأي والهوى والاستحسان والقياس والاجتهاد الخاص؛ قال تعالى: «إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى».

- إنها هما اثنتان: هدى، وهوى. فالهدى من الله، وما سوى ذلك فهو ظنٌّ وهوى نفس.

٢٧١ - أخبرني محمد بن وضّاح سنة إحدى وثمانين ومئتين، قال:

سمعت سحنوناً يقول - منذ خمسين سنة - في الحديث الذي جاء: «يُسَمَّن الرجل راحلته حتى تعقد شحماً».

قال سحنون: «إني أظن أنك^(١) في ذلك الزمان، فطلبتُ أهل السنة في ذلك الزمان؛ فكانوا كالكوكب المضيء في ليلة مظلمة».

٢٧٢ - قال ابن وضّاح:

«إذا طلبت الشيء الخالص ليس تجده، وإذا كان مختلطاً فهو الكامل^(٢)».

٢٧٣ - وسمعتُ محمد بن وضّاح، يقول - غير مرة -:

«كتاب الله قد بُدِّل، وسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد غُيِّرَتْ، ودماء قد سُفِكَت، وكرائم قد سُبِيَتْ، وحدود قد عُطِّتْ، وترأس أهل الباطل، وتكَلَّم في الدين من ليس من أهل الدين، وخاف البريء وأمن

(١) وفي نسخة: أنا.

(٢) أي: في عصره لا يطمعون بالخالص النقي من العلماء، وإنما الكامل عندهم هو المختلط، فكيف لو أدرك هذا الزمان!؟

المتهم^(١)، وَحَكَمَ فِي أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ^(٢) بِالظَّنِّ، وَسُودَ فِيهِمْ مَنْ هُوَ مَسْخُوطٌ فِيهِمْ».

٢٧٤ - حدثني محمد بن وضاح قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن حميد

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ: اللَّهُ! اللَّهُ! فِي الْأَرْضِ»^(٣).

(١) وفي نسخة: النظيف؛ أي: المتهم.

(٢) في الأصل: المرسلين؛ وهو خطأ.

(٣) رواه أحمد، ومسلم، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن.

- وفي إتحاف الجماعة (٢٤٢/٣) قال الشيخ حمود التويجري: «وفي معنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حتى لا يقال في الأرض: الله! الله!» قولان: أحدهما: أن معناه أن أحداً لا يُنكر منكرًا، ولا يزجر أحدًا إذا رآه قد تعاطى منكرًا، فعبرَ عن ذلك بقوله: «حتى لا يقال: الله! الله!»؛ كما في حديث عبدالله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فيبقى فيها عجاجة؛ لا يعرفون معروفًا، ولا ينكرون منكرًا». والقول الثاني: حتى لا يُذكر الله في الأرض، ولا يُعرف اسمه فيها، وذلك عند فساد الزمان، ودمار نوع الإنسان، وكثرة الكفر والفسوق والعصيان، وهذا كما في الحديث الآخر: «لا تقوم الساعة، حتى لا يقال في الأرض: لا إله إلا الله»، وكما في الحديث الآخر: «أن الشيخ الكبير، يقول: أدركت الناس، وهم يقولون: لا إله إلا الله، ثم يتفارق الأمر ويتزايد الحال، حتى يترك ذكر الله في الأرض وينسى بالكلية؛ فلا يُعرف فيها، وأولئك الأشرار شر الناس، وعليهم تقوم الساعة».

٢٧٥ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا عبدالقدوس، عن عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ، قال: حدثنا قتادة، عن الحسن

عن سمرة بن جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال:

«لا تقوم الساعة حتى تروا أمورًا عظامًا لم تكونوا ترونها، ولا تُحدّثون بها أنفسكم»^(١).

- وقد رجّح التويجيري القول الثاني؛ فقال: «والقول الثاني هو الصواب، وهو يتضمن القول الأول أيضًا؛ لأنه إذا ترك ذكر الله في الأرض ونُسي بالكلية فلم يُعرف، فمن لازم ذلك ترك إنكار المنكرات، وترك الزجر لمن يتعاطى شيئًا منها - والله أعلم -». اهـ

فائدة: ليس في هذا الحديث مستندٌ لمن يُسوغ الذكر بالاسم المفرد - الله! الله! - كما تفعله الصوفية؛ لأن المراد منه أنه لا يبقى في الأرض أحد من الموحدنين، الذين يذكرون الله ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر؛ كما جاء مفسرًا في الرواية الأخرى: «لا تقوم الساعة، حتى لا يقال في الأرض: لا إله إلا الله».

(١) في إسناده: عفير بن معدان، وهو منكر الحديث جدًّا، كما قال أبو زرعة الرازي.

وقال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، ضعيف. وقال الترمذي: يُضعف في الحديث.

- ولكن ورد هذا المعنى في حديث مرفوع؛ رواه الإمام أحمد، والشيخان عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ قام على المنبر، فذكر الساعة، وذكر أن بين يديها أمورًا عظامًا». لفظ مسلم.

- وهذا الحديث يشمل ما استُحدث من الشراكيات والبدع والحيل والمعاصي، وهذا هو الأصل؛ لأنه من أمر الدين، وقد يشمل ما استُحدث من المراكب الجوية والبرية والبحرية، والآلات الكهربائية التي تنقل الأصوات، والتي تسجلها وتحفظها، وغيرها من المخترعات العجيبة التي لم تكن تخطر ببال أحد فيما مضى.

٢٧٦ - حدثنا محمد بن وضاح، قال:

«أنا أقول: لا تقوم الساعة حتى تُعبد الأصنام في المحاريب^(١)».

٢٧٧ - أخبرنا أبو بدر^(٢)، عن عبد الملك بن سعيد، قال:

قال حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«لا تقوم الساعة حتى تنصب فيها الأوثان، وتُعبد».

يعني: في المحاريب - حدثنيه ابن وضاح -^(٣).

- (١) وفي عصرنا قد جعلت الأضرحة والقبور في المحاريب، وعُبدت من دون الله.
- (٢) لم أعرفه، ولم يأت ذكره في الكتاب إلا في هذا الموضوع، وأغلب الظن أنه تصحّف من أبي بشر زيد بن بشر الحضرمي، الذي يروي عنه ابن وضاح.
- (٣) قال الشيخ حمود التويجري في إتحاف الجماعة (٢/٢٢٧): «وقد وقع مصداق هذا الأثر في الجامع الأزهر، كما ذكره بعض المصنّفين عن بعض علماء المصريين، أنه قال: لما قامت الحركة الوطنية عقب الحرب العظمى السابقة، واتحد هؤلاء المارقون مع الأقباط ليطلبوا بالاستقلال، كان مقر اجتماعهم الجامع الأزهر، ومنه كانت تنظم المظاهرات، فكان يعمر بالأقباط والقسس منهم، يصعدون إلى المنبر خطباء مناوئة مع المصريين. قال: وذات يوم كان المسمى: مصطفى القاياتي - وهو من المدرسين في الأزهر - حاضرًا معهم، فأخذ الصليب، ووضع في محراب الأزهر، وقام خطيبًا، فدعا إلى اتحاد الإسلام والنصرانية القبطية، ودعا الحاضرين إلى صلاة ركعتين جميعًا مع وضع الصليب في المحراب، وكبّر وصلى ركعتين والصليب أمامه يصلى له والله معًا في زعمه.

قلت - القائل: التويجري -: والصليب من الأوثان؛ كما في حديث عدي بن حاتم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قال: «قدمت على النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال لي: «ألق هذا الوثن عنك». رواه البخاري في التاريخ الكبير، والترمذي، وقال: حسن غريب. ومن إطلاق الوثن على الصليب قول الأعشى:

تطوف العفافة بأبوابه كطوف النصرى بيت الوثن

قال الأزهري، عن شمر: أراد بالوثن: الصليب. نقله عنه ابن منظور في لسان العرب. وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار، حتى تعبد اللات والعزى». فقلت: يا رسول الله! إن كنت لأظن حين أنزل الله: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ». أن ذلك تامًا؟ قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله رجلاً طيبة، فتوفي كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم». رواه مسلم. وقد افتتن الجهال في القرون الأخيرة بقبر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وأعادوا بذلك سيرة أهل الجاهلية في قبر اللات، فظهر بذلك مصداق هذا الحديث الصحيح، وقبر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وإن لم يكن في موضع اللات بنفسه؛ فإنه قريب منه في الموضع، وشبيه به فيما يفعل عنده من الشرك؛ لأن كلاً منهما في ناحية من نواحي المسجد المسمى بمسجد ابن عباس، وقد قيل: إن موضع اللات في موضع المنارة من ذلك المسجد، وأما قبر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فمعروف مشهور، وقد اتخذ الضلال من آخر هذه الأمة وثناً يعظمونه كما كان أهل الجاهلية يعظمون اللات من قبل، ويدعونه ويلجؤون إليه في قضاء الحاجات وتفريج الكربات؛ كما كانت تقيف ومن حولها من أحياء العرب يدعون اللات ويلجئون إليها، فغلو الضلال من هذه الأمة في ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا شبيه بغلو المشركين الأولين في اللات.

٢٧٨ - حدثنا محمد بن وضَّاح، قال: حدثنا أبو مروان عبد الملك بن حبيب البزاز المصيبي، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الفزاري، عن العلاء بن المسيب، عن معاوية العبيسي^(١)، عن زاذان، قال:

قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«لا تقوم الساعة حتى تكون هذه الأمة على بضع وسبعين مِلَّةً^(٢)؛ كلها في الهاوية، وواحدة هي الناجية^(٣)».

- قال الشيخ حسين بن غنام في كتابه روضة الأفكار والأفهام: «وفي الطائف قبر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما يقف عنده كل مكروب وخائف متضرعاً مستغيثاً، وينادي أكثر الباعة في الأسواق: اليوم على الله وعليك يا ابن عباس! ويسألونه الحاجات ويسترزقونه».
- وذكر الشيخ حسين بن مهدي النعمي اليميني في كتابه معارج الألباب: «أنه سمع بعض الأفاضل يحدث أن رجلين قصدا الطائف من مكة المشرفة، وأحدهما يزعم أنه من أهل العلم، فقال له رفيقه ببديهة الفطرة: أهل الطائف لا يعرفون الله، إنما يعرفون ابن عباس! فأجابه بأن معرفتهم لابن عباس كافية لأن يعرف الله».
- فإذا كانت هذه حال من يزعم أنه من أهل العلم؛ فكيف بالعوام؟! وقد أزيلت آثار الوثنية من قبر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما مرتين: إحداهما في حدود سنة عشرين بعد المئتين والألف. والثانية: في آخر سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة وألف. انتهى كلام التوحيدي.
- (١) في الإبانة الكبرى لابن بطة: عن معاوية القيسي. وفي السُّنة للمروزي: عن شريك البرُّجمي.
- (٢) يعني: الأهواء.
- (٣) وقد جاء وصف هذه الفرقة الناجية في الأحاديث بثلاث صفات:
- إحداهما: أنهم الجماعة.
 - الثانية: أنهم السواد الأعظم.

٢٧٩ - أخبرنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، عن إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن يزيد المعافري^(١)

عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل مثلاً بمثل، حذو النعل بالنعل^(٢)، حتى لو أن فيهم من أتى أمه علانية، كان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقوا على ثنتين وسبعين ملة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا ملة واحدة». قالوا: وأي ملة تَنفَلتُ من النار؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(٣).

٢٨٠ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: أخبرنا محمد بن سعيد، عن نعيم بن حماد، قال: حدثنا محمد ابن الحارث، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أبيه

- الثالثة: أنهم من كان على مثل ما كان عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ كما سيأتي.
- (١) في الأصل: المغفري؛ والصواب ما أثبتناه، وهو عبدالله بن يزيد المعافري، أبو عبدالرحمن الحلبى. يروي عن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ويروي عنه عبدالرحمن بن زياد ابن أنعم.
- (٢) ويراجع في ذلك ما قاله ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/ ٢١٤) في كيفية مُضَيِّ هذه الأمة على سنن أهل الكتابين قبلنا وطريقتهم، وذلك عند الأثر ذي الرقم: (٢٠٥).
- (٣) رواه الترمذى، وقال: «هذا حديث مُفَسَّرٌ حسن غريب، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه». ورواه الحاكم في المستدرک. والتميمي في الحجة. وكلمة: «تَنفَلتُ». لم أقف عليها في غير هذه الرواية.

عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«لا تقوم الساعة حتى تُنصب الأوثان، وأول من ينصبها أهل الحضر^(١) من تهامة»^(٢).

(١) هكذا في الأصل، وفي رواية الديلمي في الفردوس: «حصن».

(٢) رواه نعيم بن حماد في الفتن، ومن طريقه المؤلف.

ومحمد بن الحارث، ومحمد بن عبدالرحمن بن البيهقي وأبوه: كلهم ليسوا بشيء، ولا يحتج بحديثهم، وأما أصل الحديث؛ فثابت - كما في الذي بعده -.

- وقد يكون المراد بأهل الحصن: هم أصحاب ذي الخليفة - الصنم المشهور - الذي قال عنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما رواه أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً: «لا تقوم الساعة، حتى تضطرب أليات نساء دوس حول ذي الخليفة». وكان صنماً تعبد دوس في الجاهلية بتبالة.

- قال الشيخ حمود التويجري رَحِمَهُ اللهُ فِي إتحاف الجماعة (٢/ ٢٢٥): «وقد وقع الأمر طبق ما أخبر به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هذا الحديث الصحيح، وعظم افتتان أهل تبالة ومن حولهم من القبائل بذي الخليفة، وأعادوا سيرتها الأولى في الجاهلية، حتى ظهر شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رَحِمَهُ اللهُ، فدعا إلى التوحيد، وجدد ما اندرس من معالم الدين، وسعى في محو الشرك ووسائله وما يدعو إليه ويرغب فيه، فبعث إمام المسلمين في ذلك الزمان - وهو عبدالعزيز بن محمد بن سعود رحمة الله تعالى عليه وعلى من كان السبب في إمامته - جماعة من المسلمين إلى ذي الخليفة، فخربوها وهدموا بعض بنائها، وبقي بعضه قائماً، وزال الافتتان بها في زمن ولاية النجديين على الحجاز، ولما زالت ولايتهم عن الحجاز؛ عاد الجهال إلى ما كانوا عليه من الافتتان بها، حتى ولي الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن الفيصل آل سعود على الحجاز وما حوله، فبعث عامله على تلك النواحي جماعة من المسلمين، فهدموا ما بقي من بنائها، ورموا بأنقاضها في

٢٨١ - حدثنا محمد بن وضاح، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا العلاء بن عاصم، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ قِبَائِلَ مِنْ أُمَّتِي بِالْمَشْرِكِينَ، وَحَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ، وَسَيَكُونُ مِنْ أُمَّتِي كَذَابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ»^(١).

٢٨٢ - حدثني يحيى بن مريم^(٢)، قال: حدثني مطرف بن عبدالله المدني، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج

الوادي، فعفا بعد ذلك رسمها، وانقطع أثرها، والله الحمد والمنة، وذلك في سنة ألف وثلاثمائة وأربع وأربعين أو خمس وأربعين من الهجرة. فالحمد لله الذي يسر هدمها ومحو أثرها وغيرها من الأوثان والأشجار والأحجار، التي قد اتخذت آلهة تعبد من دون الله». انتهى المقصود من كلام التوحيدي.

- قلت: وقد قابلتُ بنفسِي من شارك في هدمه، فجزاهم الله عن التوحيد خير الجزاء.

- (١) رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
- (٢) هكذا في الأصل؛ ولا يوجد في شيوخ محمد بن وضاح، ولا من تلاميذ مطرف بن عبدالله أحدٌ بهذا الاسم، فالاحتمال قائم بين يحيى بن معين، وتحرّفت معين إلى مريم؛ وهو من شيوخ ابن وضاح وتلاميذ مطرف، وإما يحيى بن إبراهيم بن مُزَيْن، وتحرّفت مزين إلى مريم (ت ٢٥٩)، وهو الذي يروي عن مطرف بن عبدالله، لكنني لم أجده في شيوخ ابن وضاح - والله أعلم -. وترجمة يحيى بن معين مبثوثة في جميع كتب التراجم.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لا تقوم الساعة حتى ينبعث^(١) دجالون كذابون قريبٌ من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله»^(٢).

- أما يحيى ابن مُزَيْن، فقد قال ابن الفرضي في تاريخ علماء الأندلس (١٥٥٨): «يحيى ابن إبراهيم بن مُزَيْن مولى رملة بنت عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من أهل قُرطبة، وأصله من طُلَيْطَلَة؛ يُكنى: أبا زكرياء. روى عن عيسى بن دينار، ومحمد بن موسى الأعمشى، ويحيى بن يحيى، وغازي بن قيس ونُظرائهم. ورحل إلى المشرق فلقي بالمدينة مُطَرِّف بن عبدالله صاحب مالك بن أنس روى عنه الموطأ، ورواه أيضاً عن حبيب كاتب مالك. ودخل العراق فسمع من القَعْنَبِيِّ عبدالله بن مسلمة، ومن أحمد بن عبدالله بن يونس. وسمع بمصر من أصْبَغ بن الفرَج وغيره. وكان حافظاً للموطأ، فقيهاً فيه. وكان مُشَاوِراً مع العُتْبِيِّ، وابن خالد ونُظرائهم. وكان له حظ من علم العربية. وألَّف كُتُباً حَسَناً منها: كتاب تفسير الموطأ، وكتاب تسمية الرِّجال المذكورين فيه، وكتاب استقصى فيه علل الموطأ سماه كتاب المستقصية، وكتاب في فضائل العلم، وكتاب في فضائل القرآن. ولم يكن عنده علم بالحديث. توفي سنة (٢٥٩)». اهـ
- قال إبراهيم بن الحارث: «مكانه في العلم لا يُجْهَل، وكان قليل الرواية متقن الحفظ».
- وقال ابن عبدالبر: «كان جميع شيوخنا يصفونه بالفضل والنزاهة والدين والحفظ».
- وقال محمد بن عمر: «صدوق فقيه، وقال مرة: أفقه من رأيت في أصحاب مالك».
- (١) هكذا: بزيادة «نون»، وفي الروايات الأخرى: «يُبعث».
- ومعناه: أي: يخرج ويظهر، وليس بمعنى البعث والإرسال - إلا إذا كان الشيطان هو الذي أرسلهم -.
- (٢) رواه أحمد، والبخاري، ومسلم.



ورواه الترمذي من حديث همام بن مثنبه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قال: وفي الباب عن جابر بن سمرة، وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وهذا حديث حسن صحيح.

- وقال العلماء: هؤلاء الثلاثون من كانت لهم شوكة وأتباع؛ كمسيلمة، والعنسي والمختار، وعبدالله السبئي وأمثالهم، وآخرهم الدجال الكبير - المسيح الدجال - ولهذا لما روى أبو داود هذا الحديث بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابًا دجالًا، كلهم يكذب على الله وعلى رسوله ﷺ».

قال أبو داود: «حدثنا عبدالله بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: قال عبيدة السلماني بهذا الخبر، قال: فذكر نحوه. فقلت له: أترى هذا منهم - يعنى المختار - فقال عبيدة: أما إنه من الرؤوس».

- وأما الدجالون أو من ادَّعى النبوة مطلقًا؛ فإنهم لا يُحصون كثرة، والغالب أن هذا الإدعاء ينشأ عن جنونٍ ومرضٍ نفسي - نسأل الله العفو والعافية -.

- وقد جاء تعيينهم كما في حديث حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أن نبي الله ﷺ قال: «في أمتي كذابون ودجالون سبعة وعشرون، منهم أربع نسوة، وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي». رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط.

- وقد عدَّ من تنبأ من زمن رسول الله ﷺ إلى الآن ممن اشتهر بذلك، وعُرف واتبعه جماعة على ضلالتة، فوجد هذا العدد فيهم، ومن طالع كتب الأخبار والتواريخ عرف صحة هذا.

ومن متأخري هؤلاء: القاديانية والبهائية.

١٣- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١)

٢٨٣ - عن عبدالله بن ميسرة، عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

«لما ظهرت الفاحشة في بني إسرائيل، جعل فقهاؤهم وقراؤهم يؤاكلونهم ويشاربونهم، لا يأمرونهم بمعروف، ولا ينهونهم عن منكر، فضرب الله قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان داود، وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون»^(٢).

(١) هذا العنوان إضافة من عندنا، ولا يوجد بالأصل.

(٢) ذكر المؤلف رَحِمَهُ اللهُ هُنَا آثَارًا فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحُسْبَةِ، وَكَذَلِكَ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ مِثَابَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي سَكُوتِ بَعْضِهِمْ عَنْ بَعْضٍ وَمَدَاهِنَتِهِمْ لِبَعْضٍ، وَهَذَا لُعِنُوا عَلَى لِسَانِ الْأَنْبِيَاءِ.

ونحن أشبه الناس بهم، وقد أصاب طوائف من هذه الأمة ذلك، خاصة إذا تحزبوا وأرادوا الدنيا، فترى أهل الحزب الواحد لا ينكر بعضهم على بعض المنكر؛ سواء من أهل الدعوة أو أهل الجهاد أو الحسبة أو غيرهم، خشية ذهاب مرادهم أو فساد جاههم عند الناس، كما قال مالك بن دينار: «افتضحوا فاصطلحوا»، وهو مَثَلٌ يُقَالُ لِلْأَضْدَادِ إِذَا تَحَالَفُوا. وكما قال الشاعر:

ذهب الرجال المقتدى بفعالهم
والمنكرون لكلِّ أمرٍ منكرٍ

بعضاً ليدفع مُعورٌ عن مُعورٍ

وبقيت في خَلْفٍ يزيّن بعضهم

وقال آخر:

عادوا دعاء السّلامه

تسالم القوومُ لما

صلحاً بغير استقامه

تفاسدوا ثم أبعدوا

عداوةً مستدامه

والصّلى ما لم يُهدب

فمنتهاه النّدامه

وكولٌ ودّس قيمي

- قال ابن تيمية في منهاج السنة (١٧٥ / ٥) واصفاً حال هؤلاء: «يغضبون على من خالفهم، وإن كان مجتهداً معذوراً، لا يغضب الله عليه، ويرضون عمن يوافقهم، وإن كان جاهلاً سيئ القصد، ليس له علم، ولا حُسن قصد، فيفضي هذا إلى أن يحمّدوا من لم يحمده الله ورسوله ﷺ، ويذمّوا من لم يذمه الله ورسوله ﷺ، وتصير موالاتهم ومعاداتهم على أهواء أنفسهم، لا على دين الله ورسوله ﷺ». اهـ

- وقد ذكر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن آية خروج الدّجال: تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خصائص هذه الأمة، وبها نالت الخيرية بين الأمم، قال تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ». وقال تعالى: «وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ». وقال تعالى: «الَّذِينَ إِنْ مَكَنْتَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ».

- وروى ابن جرير في تفسيره (١٠٢ / ٧) عن قتادة، قال: «ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قال في حجة حجّها، ورأى من الناس رِعةً سيئةً، فقرأ هذه الآية: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ». ثم قال: يا أيها الناس! من سرّه أن يكون من هذه الأمة، فليؤد شرط الله فيها». اهـ

٢٨٤ - قال: وحدثنا أسد، قال: حدثنا وكيع، عن سفیان، عن علي بن بزيمة، قال:

سمعت أبا عبيدة^(١) يقول: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«لما وقع النقص في بني إسرائيل، كان الرجل منهم يرى أخاه على الذنب فينهاه، ولا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وجليسه، فضرب الله قلوب بعض على بعض، ونزل فيهم القرآن: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ». حتى انتهى إلى قوله: «وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ» [المائدة ٧٨ - ٨١]. وكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متكئاً، فاستوى جالساً، ثم قال: «كلا، والذي نفسي بيده حتى تأخذوا على يدي الظالم؛ فتأطروه على الحق أطراً»^(٢).

(١) هو: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. والإرسال هنا لا يضر؛ لأنه جاء من طرق

كثيرة، موصولاً عن أبي عبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه عبدالرزاق، وأحمد، وعبد بن حميد، وأبو داود، والترمذي وحسنه، وابن ماجه،

وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في شعب

الإيمان، كلهم عن أبي عبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً، ورواه ابن

جرير موقوفاً عليه.

وقوله: «فتأطروه على الحق أطراً». أي: تعطفوه عليه وتقصروه؛ كما في غريب الحديث.

وفي لسان العرب: «الْأَطْرُ: عطف الشيء، تقبض على أحد طرفيه فتعوجه، كالعود تراه

مستديراً إذا جمعت بين طرفيه».

وفي المعجم الكبير للطبراني: تأطروه: «تقهرونه».

- وأخرج عبد بن حميد، وأبو الشيخ، والطبراني، وابن مردويه، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل لما عملوا الخطيئة؛ نهاهم علماءؤهم تعزيراً، ثم جالسوهم وآكلوهم وشاربوهم، كأن لم يعملوا بالأمس خطيئة، فلما رأى الله ذلك منهم؛ ضرب قلوب بعضهم على بعض، ولعنهم على لسان نبي من الأنبياء».

- وأخرج البخاري في الوحدانيات، وابن السكّن، وابن منده، والطبراني، وأبو نعيم، وابن مردويه، عن ابن أبزي، عن أبيه، قال: «خطب رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر طوائف من المسلمين، فأثنى عليهم خيراً، ثم قال: ما بال أقوام لا يُعلّمون جيرانهم ولا يفقهونهم ولا يفتنونهم ولا يأمرؤنهم ولا ينهونهم، وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتفتنون، والذي نفسي بيده ليعلمن جيرانه أو ليتفقهن أو ليفطنن، أو لأعاجلنهم بالعقوبة في دار الدنيا، ثم نزل فدخل بيته، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: من يعني بهذا الكلام؟! قالوا: ما نعلم يعني بهذا الكلام إلا الأشعرين؛ فقهاء علماء وهم جيران من أهل المياه جفاة جهلة، فاجتمع جماعة من الأشعرين، فدخلوا على النبي ﷺ فقالوا: ذكرت طوائف من المسلمين بخير، وذكرنا بشر، فما بالنا؟! فقال رسول الله ﷺ: لتعلمن جيرانكم ولتفقهنهم ولتأمرنهم ولتنهونهم أو لأعاجلنكم بالعقوبة في دار الدنيا، فقالوا: يا رسول الله! فأما إذن، فأهلنا سنة؛ ففي سنة ما نعلمهم ويتعلمون، فأهلهم سنة، ثم قرأ رسول الله ﷺ: «لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ - كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ».

- وذكر ابن أبي الدنيا في رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢/ ٦٤) عن إبراهيم ابن عمرو الصنعاني، قال: «أوحى الله عز وجل إلى يوشع بن نون: أني مهلك من قومك أربعين ألفاً من خيارهم، وستين ألفاً من شرارهم، قال: يا رب! هؤلاء الأشرار، فما بال الأختيار؟! قال: إنهم لم يعضبوا الغضبي، وكانوا يواكلونهم ويشاربونهم». اهـ

٢٨٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي^(١)، عن العلاء بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة

عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«إن الرجل من بني إسرائيل كان إذا رأى أخاه على الذنب نهاه عنه؛ تعذيراً، فإذا كان من الغد لم يمنعه ما رأى منه أن يكون أكيله وخليطه وشريبه، فلما رأى الله ذلك منهم؛ ضرب بقلوب بعضهم على بعض

- وعن عمر بن عبدالعزيز، قال: «كان يقال: إن الله لا يعذب العامة بذنب الخاصة، ولكن إذا عُمِلَ المنكر جهاراً، استحقوا العقوبة كلهم».

- وعن الفضيل بن عياض، قال: «بلغني أن الله قال: إني أنا الله، تَسَمَّيْتُ بشديد الغضب؛ لأخذن مطيعكم بعاصيكم، حتى لا أعصى علانية بين ظهرا نيككم».

- وفي هذا الحديث دلالة على أن المسلمين قد يترفقون بالكافر إذا طمعوا في إسلامه. وأما الذي يُحَدِّثُ بينهم حَدَثًا، وهو منهم فالواجب كُفُّهُ عن ذلك، فإن امتنع فالواجب أن يَأْطُرُوهُ على الحقِّ أَطْرًا، ويقصروه عليه قَصْرًا، ويقدموا عرض دينهم على عرضه، ومصلحة دينهم على كل ما سواها، كما مثل النبي ﷺ حالهم بركاب السفينة إذا أراد بعض سفناتهم الذين معهم أن يخرقوها، فإن تركوهم هلكوا جميعًا، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعًا. أما الذي يسبح في البحر الهائج ويريد الركوب مع المسلمين في سفينة النجاة؛ فهذا حقه الرفق والرحمة، حتى يعادي المسلمين ويقاتلهم في الدين.

(١) في الأصل: البخاري؛ والصواب ما أثبتناه، وهو عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي. روى عن العلاء بن المسيب، ويروي عنه أسد بن موسى.

انظر: تهذيب الكمال (٣٩٤٩).

ولعنهم على لسان داود، وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون». قال: ثم قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يدي المسيء الظالم، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله قلوب بعضكم على بعض، وليلعننكم كما لعنهم»^(١).

٢٨٦ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال:

حدثنا خالد بن أبي عمران، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«وجب عليكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ما لم تخافوا أن يؤتى إليكم فوق ما أمرتم به، فإذا خفتم ذلك؛ فقد حلَّ لكم الصَّمتة»^(٢).

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، وابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٢) هكذا في الأصل، وجاءت في المصادر بلفظ: «الصمت». و«السكوت».

- والحديث أخرجه ابن منده، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، عن عبدالله بن المسور عن أبيه. وفيه: «ما لم تخافوا أن يؤتى إليكم مثل الذي نهيتم عنه، فإذا خفتم...» الحديث، وهو مرسل ضعيف لا ينسب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وأما معناه فصحيح، وأصول الشريعة تدلُّ عليه، وقد شرح ابن قدامة هذا المعنى في كتابه مختصر منهاج القاصدين (ص ١٢٥) بكلام جيد، فقال:

«إذا علم أن إنكاره لا ينفع، فينقسم إلى أربعة أحوال:

الحالة الأولى: أن يعلم أن المنكر يزول بقوله أو فعله من غير مكروه يلحقه، فيجب عليه الإنكار.

الحالة الثانية: أن يعلم أن كلامه لا ينفع، وأنه إن تكلم ضرب، فيرتفع الوجوب عنه.
الحالة الثالثة: أن يعلم أن إنكاره لا يفيد، لكنه لا يخاف مكروهًا، فلا يجب عليه الأمر؛
لعدم الفائدة، لكن يُستحب لإظهار شعائر الإسلام والتذكير بالدين.

الحالة الرابعة: أن يعلم أنه يُصاب بمكروه، ولكن يبطل المنكر بفعله، مثل أن يكسر
العود، ويريق الخمر، ويعلم أنه يُضرب عقيب ذلك، فيرتفع الوجوب عنه، ويبقى
مستحبًا لقوله في الحديث: أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر.

ولا خلاف أنه يجوز للمسلم الواحد أن يهجم على صفوف الكفار ويقاتل، وإن علم أنه
يُقتل، لكن إن علم أنه لا نكاية له في الكفار، كالأعمى يطرح نفسه على الصف، حَرَمَ
ذلك، وكذلك لو رأى فاسقًا وحده وعنده قذح خمر وبيده سيف، وعلم أنه لو أنكر
عليه شُرب الخمر لضرب عنقه، لم يجوز له الإقدام على ذلك، لأن هذا لا يؤثر في الدين
أثرًا يفديه بنفسه، وإنما يُستحب له الإنكار إذا قدر على إبطال المنكر، وظهر لفعله فائدة،
كمن يحمل في صف الكفار ونحوه.

وإن علم المُنكِر أنه يُضرب معه غيره من أصحابه، لم تجز له الحسبة؛ لأنه عجز عن دفع
المنكر إلا بإفضائه إلى منكر آخر، وليس ذلك من القدرة في شيء. ولسنا نعني بالعلم في
هذه المواضع إلا غلبة الظن، فمن غلب على ظنه أنه يصيبه مكروه، لم يجب عليه
الإنكار، وإن غلب على ظنه أنه لا يصيبه؛ وَجَبَ، ولا اعتبار بحالة الجبان، ولا الشجاع
المتهور، بل الاعتبار بالمعتدل الطبع، السليم المزاج. ونعني بالمكروه: الضرب أو القتل،
وكذلك نهب المال، والإشهار في البلد مع تسويد الوجه، فأما السَّب والشتم، فليس
بعذرٍ في السكوت، لأن الأمر بالمعروف يلقي ذلك في الغالب». انتهى كلام ابن قدامة.

- ومن الأحاديث والآثار التي على ذلك:

- ما رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدري
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مَنْكِرًا؛ فليغيره بيده، فإن لم يستطع
فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيذان».

- وروى ابن عبد البر في التمهيد (٢٤ / ٣١٤) عن طارق بن شهاب، قال: قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنكم في زمن الناطق فيه خير من الصامت، والقائم فيه خير من القاعد، وسيأتي عليكم زمان؛ الصامت فيه خير من الناطق، والقاعد فيه خير من القائم. فقال له رجل - يروونه طارقاً -: كيف يكون أمرٌ مَنْ عَمِلَ به اليوم كان هدى ومن عمل به بعد اليوم كان ضلالة؟! فقال: اعتبر ذلك برجلين عند القوم يعملون بالمعاصي، فصمت أحدهما فسلم، وقال الآخر: إنكم تفعلون وتفعلون، فأخذوه فذهبوا به إلى سلطانهم، فلم يزالوا به حتى عمل مثل عملهم».

- وعن أبي قلابة، قال: قال حذيفة: «إني لأشتري ديني بعضه ببعض؛ مخافة أن يذهب كله». قال خالد: فحدثت به محمد بن سيرين، فقال: نعم، قال حذيفة: «إني لأصنع أشياء أكرهها؛ مخافة أكثر منها».

- وفي كتاب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ٢٤) قال إسحاق بن إبراهيم لأبي عبد الله - الإمام أحمد: متى يجب عليّ الأمر؟ قال: «إذا لم تخف سيفاً ولا عصاً».

- فإن خاف لم يجب عليه، إلا أن يحتسب الإنكار بلسانه ولا يثير فتنة، ويصبر على ما يأتيه، وقد قال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بحسب المؤمن إذا رأى منكراً لا يستطيع له تغييراً، أن الله يعلم من قلبه أنه له كاره».

- وقال ابن عطية: «وجملة ما عليه أهل العلم في هذا: أن الأمر بالمعروف متعين متى رجع القبول، أو رجع رد المظالم، ولو بعنف، ما لم يخف الأمر ضرراً يلحقه في خاصته، أو فتنة يدخلها عن المسلمين، إما بشق عصاً، وإما بضرر يلحق طائفة من الناس، فإذا خيف هذا؛ فعليكم أنفسكم، حُكْمٌ واجب أن يوقف عنده». اهـ

- وفي كتاب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال، عن الفضل، قال: «سمعت أبا عبد الله - الإمام أحمد - وقال له رجل: لي جار يشرب ويعتدي، ترى لي أن أنهاه عن ذلك؟ قال: ما أحسن ما تفعل، قال له الرجل: فإن لم أفعل؟ قال: تخافه؟ قال: نعم، قال: «أنكر بقلبك، وليعلم الله ذلك منك، رُوي ذلك عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

- وفيه عن أبي جعفر الحذاء، قال: قال وكيع في الأمر والنهي: «مروا بها من لا يُخاف سيفه ولا سوطه».

- وعن جعفر بن محمد بن النسائي، قال: قلت لأبي عبد الله: يجب الأمر والنهي على الإنسان؟ قال: «يا أبا محمد! في هذا الزمان أظنه شديداً، مع أن في حديث أبي سعيد تسهيلاً». قلت له: «من رأى منكم منكراً، فليغيره بيده»؟ قال: «نعم». قال: بقلبه وذلك أضعف الإيمان». قلت: هذا أشدها عليّ، قال: «من رأى منكم منكراً؛ فليغيره بيده». وقال ﷺ: «ما أمرتكم من الأمر؛ فاتوا منه ما استطعتم». فسكتُ. وفي رواية قال: «لا تتعرض للسلطان، فإن سيفه مسلول».

- وذكر ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/ ١٩٧) عن الإمام أحمد أنه روى من حديث عطية السعدي: «إذا استشاط السُّلطان؛ تسلَّط عليه الشيطان».

- وقال الخلال: أخبرنا أبو بكر المروزي، أنه شكاً إلى أحمد بن حنبل جازاً لهم يؤذهم بالمنكر، فقال: «مره بينك وبينه». قلت: تقدمت إليه مراراً كأنه يضحك، قال: «وأى شيء عليك، إنما هو يضحك على نفسه، أنكى بقلبك ودعه». فقلت لأبي عبد الله: فمن كان له جار يسمع منه المنكر؟ قال: «يغيره مرة ومرتين وثلاثة، فإن قبل وإلا ترك». قلت: فإن كان سمعه؟ قال: «وأى شيء تقدر أن تصنع، أنكى بقلبك ودعه».

- وكتب عمرو بن عبيد الله إلى عبد الله بن شبرمة يعذله في تحلفه عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكتب إليه عبد الله بن شبرمة:

الأمر يا عمرو بالمعروف نافلة
والتاركون له ضعفاً لهم عذر
والعاملون به لله أنصار
واللائمون لهم في ذاك أشرار
الأمر يا عمرو لا بالسيف تشهره
على الأئمة إن القتل إضرار

وروى أبو نعيم في حلية الأولياء (٣/ ١٤٠) عن علي بن الحسين، قال: «التارك للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كنبأ كتاب الله وراء ظهره، إلا أن يتقي منهم ثقة، قالوا:

٢٨٧ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا ضمرة^(١)، عن ابن المبارك، عن ابن عون

عن الحسن رَحْمَةُ اللَّهِ، قال:

«ذكروا عند معاوية شيئاً، فتكلموا فيه والأحنف ساكت، فقال معاوية: يا أبا بحر! مالك لا تتكلم؟ قال: أخشى الله إن كذبت، وأخشاكم إن صدقت^(٢)».

٢٨٨ - وحدثنا أسد، عن قيس بن مسلم، قال: سمعت طارقاً، قال: حدثنا ضمرة^(٣)، عن ابن

شاذب، قال:

قال الحسن رَحْمَةُ اللَّهِ:

وما تقاته؟ قال: يخاف جباراً عنيداً أن يفرط عليه أو أن يطغى». اهـ

(١) في الأصل: حمزة؛ والصواب ما أثبتناه، وهو ضمرة بن ربيعة الفلستيني، أبو عبد الله الرملي، وتقدمت رواية أسد عنه كثيراً. ولا يوجد في شيوخ أسد من اسمه حمزة، فلعله تصحيف.

(٢) أتى المصنف بهذا الأثر ليستدل به على أن العبد إذا كان يخشى من بطش الآخرين فله أن يسكت، وقد وقع مع معاوية بن قرة ما كان يخشاه الأحنف بن قيس؛ ففي الزهد لابن المبارك (١/٤٧٧) قال ابن المبارك: «أخبرنا سفيان، قال: قدم الحجاج على عبد الملك وافداً ومعه معاوية بن قرة، فسأل عبد الملك معاوية عن الحجاج؛ فقال: إن صدقناكم قتلتمونا، وإن كذبناكم خشنا الله. فنظر إليه الحجاج؛ فقال له عبد الملك: لا تعرض له، فنفاه الحجاج إلى السند، وكان يذكر من بأسه». اهـ

(٣) في الأصل: حمزة؛ والصواب ما أثبتناه، وتقدم.

«إنما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مؤمن يُرتجى، وجاهل يُعلم^(١)، ولم يكن فيمن يشهر سيفه^(٢)».

(١) أما السفیه شدید السفاهة؛ فإنه لا يدخل في هذا، وبوب الخلال في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٤٤) باباً سماه: «باب: ما يوسع على الرجل في ترك الأمر والنهي إذا رأى قومًا سفهاء». ثم ساق بسنده إلى عباس العنبري، قال: «كنت ماراً مع أبي عبدالله - الإمام أحمد - بالبصرة، قال: فسمعت رجلاً، يقول لرجل: يا ابن الزاني! فقال له الآخر: يا ابن الزاني! قال: فوقفتُ ومضى أبو عبدالله، فالتفت إليّ، فقال لي: يا أبا الفضل! امش. قال: فقلت: قد سمعنا، قد وجب علينا. قال: «امض ليس هذا من ذلك».

- وقد قيل: موعظة السفیه كالموعظة عند رأس الميت.

(٢) وفي رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن أبي الدنيا (٢/ ٨٩) قال الفضيل بن عياض: «إنما تأمر من يقبل منك، وأريت إن لقيت سلطاناً، أكنت تقول له: اتق الله؟ لو قلت هذا؛ لأهلك أهل بيتك ونفسك وجيرانك، ولكن احفظ نفسك، وأخف مكانك».

- وعن سعيد بن جبیر، قال: «قلت لابن عباس رضي الله عنهما: أمر السلطان بالمعروف وأنهاه عن المنكر؟ قال: إن خفت أن يقتلك فلا، قال: ثم عدت، فقال لي مثل ذلك، ثم عدت، فقال لي مثل ذلك وقال: إن كنت لا بد فاعلاً ففيمًا بينك وبينه».

- وعن محمد بن النضر الحارثي، قال: «قلت للأوزاعي: أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر؟ قال: مُر من يقبل منك».

- وقيل لداود الطائي: «أريت رجلاً دخل على هؤلاء الأمراء؛ فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر؟ قال: أخاف عليه السوط. قال: إنه يقوى. قال: أخاف عليه السيف. قال: إنه يقوى. قال: أخاف عليه الداء الدفين من العجب».

- وهذا كله محمول على أنه يخاف، فمن خاف على نفسه السيف أو السوط أو الحبس أو القيد أو النفي أو أخذ المال أو نحو ذلك من الأذى؛ سقط أمرهم ونهيمهم، وقد نص الأئمة على ذلك، منهم مالك وأحمد وإسحاق وغيرهم.

- ومن راجع كتب الآثار وجد هذا المعنى جلياً.

وأما ما جاء عن بعض السلف بخلاف ذلك فلا يعارض ما تقدّم، والحمد لله فإن الآثار كلها تمثي في مساق واحد، فالأصل أن العبد لا يأمر ولا ينهى إلا من يقبل منه، ولم يكن فيمن يشهر سيفه، وإذا رجي قبول ذلك منه دون مفسدة أعظم أو فتنة أكبر فلا بأس، وكان من السلف من يأمر من لا يقبل منه، ويقول: أفعل ذلك؛ معذرة إلى الله.

- ومن احتسب وصبر على ما يصيبه في خاصة نفسه وأطاق ذلك، حتى ولو أدى به إلى القتل فلا بأس؛ كما روى أبو نعيم في الحلية، عن محمد بن فضيل، عن أبيه، قال: «كان كُرْز بن وبرة إذا خرج أمر بالمعروف، فيضربونه حتى يُغشى عليه».

- وفي رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ٢٤) عن الإمام أحمد أنه ذكر محمد بن مروان الذي صُلب في الأمر بالمعروف؛ فترحم عليه، وقال: «قد قضى ما عليه».

وقال عن ابن أبي خالد: «ذاك قد هانت نفسه عليه»، وكان أبو عبدالله قد عرف قصته في إقدامه.

- وروى الخطيب في تاريخ بغداد بإسناد صحيح عن الإمام أحمد أنه ذكر أحمد بن نصر الخزاعي الذي قتلته الجهمية، فقال: «رحمه الله! ما كان أسخاه، لقد جاد بنفسه».

- وعن إسماعيل بن سعيد، قال: سألت أحمد عن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عند من لا يخاف سيفه ولا سوطه؟ فقال: «إذا استطاع فليغير، لا يسعه غيره».

- وعن الحسين بن علي بن الحسن، أنه سأل أبا عبدالله عن الرجل، يشرع له وجهٌ برٌّ فيحمل نفسه على الكراهية، وآخر يشرع له وجهٌ برٌّ فيتيسر له ذلك أيهما أفضل؟ فقال: «ألم تسمع النبي ﷺ يقول: «من تعلم القرآن وهو كبير يشق عليه أن له أجرين».

٢٨٩ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، قال: سمعت طارق بن شهاب، قال:

قال عتريس بن عرقوب^(١)، لعبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

هلكت إن لم آمر بالمعروف ولم أنه عن المنكر؟

فقال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«هلكت إن لم يعرف قلبك المعروف، وينكر المنكر^(٢)».

- وقال شعيب بن حرب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «لولا السيف، والسوط، وأشباه هذا لأمرنا ونهينا، فإن قويت فأمر وأنه».

- وعن إسحاق بن راهويه، أنه حدثهم أن أبا عبدالله سئل: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على المسلم؟ قال: نعم، قال: فإن خشيت؟ قال: «هو واجب عليه حتى يخاف، فإذا خشيت على نفسه فلا يفعل». اهـ

- ومن احتسب ولم يهرب - كما فعل الإمام أحمد في فتنة خلق القرآن - فهو خير له، خاصة إذا كان المنكر عامماً ولا مغير له إلا هو، فإنه قد يتوجب عليه؛ لقوله تعالى: «وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ». ففيها أنهم صبروا حتى قتلوا.

- وفي أثر الحسن المتقدم ردُّ على المعتزلة الذين بنوا أصول مذهبهم على خمسة أصول منها: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويعنون به: قتال الأئمة.

(١) في الأصل: عمرو بن عوف؛ والصواب ما أثبتناه وهو عتريس بن عرقوب الشيباني، والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة، والمعجم الكبير للطبراني.

(٢) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٣٢١): «يشير إلى أن معرفة المعروف والمنكر بالقلب فرض لا يسقط عن أحد، فمن لم يعرفه هلك، وأما الإنكار باللسان واليد، فإنما يجب بحسب الطاقة». اهـ

- وذلك لأن النبي ﷺ قال: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيـان»، وفي اللفظ الآخر: «وليس وراء ذلك من الإيـان حبة خردل». فمن لم ينكر المنكر بقلبه؛ فليس في قلبه أضعف الإيـان، لأنه لا سلطان لأحد على قلب أحد، فما بالك بمن لم يعرف قلبه المعروف وينكر المنكر؟! وإذا قيل له: هذا الشيء إسلامي وموافق للشريعة؛ عمل به وبادر إليه، دون أن يعرف بقلبه الحلال البيّن والحرام البيّن والشبهة والريبة، فإن هذا يخشى عليه أن يكون قلبه مما يصدق عليه وصف رسول الله ﷺ بأنه كالكوز مجحياً؛ لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً إلا ما أشرب من هواه، وهذا ما أراده ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بأنه علامة الهلاك.

- وعن أبي بكر الأثرم، قال: قيل لأبي عبدالله: رجل رأى منكراً أوجب عليه تغييره؟ قال: «إذا غيّر بقلبه فأرجو. ثم قال: إن منهم من يُخاف منه؛ فإذا نُغِيَّر بقلبه».

- وفي مسائل ابن مزاحم أن أبا عبدالله، قيل له: رجل رأى منكراً أوجب عليه تغييره؟ قال: «إذا غيّر بقلبه؛ فأرجو».

- وعن إسحاق بن إبراهيم أنه سأل أبا عبدالله، قال: قلت لرجل تكلم بكلام سوء يجب عليّ فيه أن أغيره في ذلك الوقت، فلا أقدر على تغييره، وليس لي أعوان يعينونني عليه؟ قال: «إذا علم الله من قلبك أنك مُنكِرٌ لذلك؛ فأرجو أن لا يكون عليك شيء». اهـ من كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال.

- ومن تغيير القلب للمنكر: أن يفارق مكان المعصية وأهل المعصية إن أمكنه ذلك. فإن عَجَزَه عن الإنكار باليد واللسان لا يُسَوِّغُ له مشاهدة ذلك المنكر أو مجالسة أهله، قال تعالى: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ». وقال: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ»^ع إِيَّاكُمْ إِذَا مَثَلُهُمْ».

- وعن ابن القاسم، قال: سمعت مالكا، يقول: «لا يحل لأحد أن يقيم بأرض يُسب فيها السلف، ويُعمل فيها بغير الحق». وروى ابن وهب، عن مالك أنه قال: «تهجر

٢٩٠ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي، عن مولى لعمر بن الخطاب

عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«يوشك أن تهلك هذه الأمة إلا ثلاثة نفر: رجل أنكر بيده ولسانه
وقلبه، فإن جبن فبلسانه، فإن جبن فقلبه»^(١).

الأرض التي يصنع فيها المنكر جهاراً ولا يستقر فيها»، واحتج بصنيع أبي الدرداء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في خروجه عن أرض معاوية، حين أعلن بالربا - تأويلاً - .
(١) لم أجده عند غير المصنف، وإسناده شديد الضعف؛ لجهالة المولى الذي يروي عن عمر، وفيه أبو هارون العبدي وهو متروك الحديث؛ قال عنه إبراهيم الجوزجاني: كذاب مفتر. وقال عنه الإمام أحمد: ليس بشيء، متروك، وقال شعبة: لأن أقدم فيضرب عنقي أحبُّ إليَّ من أن أقول: حدثنا أبو هارون. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف الحديث. - وأما معناه فصحيح تدل عليه النصوص الأخرى:

- ففي رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لابن أبي الدنيا (١٠٣/٢) عن أبي شريح، قال: «خرج علينا حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: أتاكم الخبر؟ قلنا: وما ذاك؟ قال: هلك عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قلنا: هلكننا والله إذن، قال: إنكم لم تهلكوا، إنما تهلكون إذا لم يُعرف لذي شبيهة شببته، ولا لذي سن سنه، وصرتم تمشون على الركبات كأنكم يعاقب حَجَل، لا تأمرون بالمعروف، ولا تنهون عن المنكر». اهـ

- وقد قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتفق عليه: «ويل للعرب من شرِّ قد اقترب». فقالت زينب بنت جحش رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثرت الخبث».

- فإذا كثرت المفسدون وقلَّ الصالحون؛ هلك المفسدون والصالحون معهم إذا لم يأمروا بالمعروف ويكروهوا ما صنع المفسدون، وهو معنى قوله تعالى: « وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُضِيئُ الَّذِينَ

٢٩١ - حدثنا أسد، قال: حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد الإيامي، عن الشعبي، عن أبي جحيفة^(١)

عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

«الجهاد ثلاثة: فجهاد بيد، و جهاد بلسان، و جهاد بقلب؛ فأول ما تُغلب عليه من الجهاد: يدك، ثم لسانك، ثم يصير إلى القلب، فإذا كان القلب لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا؛ نُكس فجعل أعلاه أسفله^(٢)».

- ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً». قال ابن عباس: «أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم؛ فيعمهم الله بالعذاب». وأخرج ابن أبي حاتم عن الضحاك، قال: «تصيب الظالم والصالح عامة». فهذا الخطاب ظاهره العموم باتقاء الفتنة التي لا تحتص بالظالم، بل تعم الصالح والظالم، ويعم شؤونها من تعاطاها ومن رضيها؛ هذا بإفساده وهذا برضاه وإقراره.
- وأما قوله تعالى: «وَلَا نُزِرْ وَأَزْرُ وَزِرْ أُخْرَى». وقوله: «كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ». وقوله: «لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ». وغيرها من الآيات التي تدلُّ على أنه لا يؤاخذ أحد بذنب أحد، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب. فيقال: إن الناس إذا تظاهروا بالمنكر؛ فالواجب على من رآه أن يغيره إما بيده، فإن لم يقدر فبلسانه، فإن لم يقدر فبقلبه، ليس عليه أكثر من ذلك، وإذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليه إذا لم يستطع سوى ذلك. وقد قال تعالى عن قوم: «وَلِيَحْمِلُوا ثِقَاتِهِمْ وَأَنْفَالًا مَعَ أَنْفَالِهِمْ». والتفريط وِرْزٌ يحمله صاحبه، وليس وزرًا غيره.
- (١) في الأصل: ابن الحنفية. والصواب ما أثبتناه، والتصحيح من مصنف ابن أبي شيبة، والسنن الكبرى للبيهقي. وهو: وهب بن عبدالله، ويقال: وهب بن وهب، أبو جحيفة السوائي. يقال له: وهب الخير من بني صعصعة، وكان من صغار الصحابة. قيل: مات رسول الله ﷺ ولم يبلغ الحلم. توفي سنة أربع وسبعين. تهذيب الكمال (٦٧٦٠).
- (٢) وفي مصنف ابن أبي شيبة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «فَيُنْكَسُّ كَمَا يُنْكَسُّ الْجِرَابُ؛ فَيُنْشَرُ مَا فِيهِ».

٢٩٢ - حدثنا أسد، قال: حدثنا سعيد بن زيد، عن ليث بن أبي سليم، قال: حدثني الأشعث بن

سليم^(١)، عن أبيه

عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

«إِذَا عَمِلَ فِي الْأَرْضِ خَطِيئَةً، فَمَنْ حَضَرَهَا فَكُرْهَهَا؛ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ غَابَ عَنْهَا فَرَضِيهَا؛ كَمَنْ شَهِدَهَا»^(٢).

- وعن أبي الطفيل، قال: قيل لحذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ما ميت الأحياء؟ قال: «من لم يعرف المعروف بقلبه، وينكر المنكر بقلبه».

- وقال الشيخ سليمان بن عبدالله لما سئل عن السفر إلى بلاد المشركين: «ومن العقوبات القدرية على القلوب: عدم الإحساس بالشر، وهي آلام وجودية يضرب بها القلب، تنقطع بها مواد حياته وصلاحه، وإذا انقطعت عنه حصل له أضدادها بلا شك؛ وعقوبة القلب أشد من عقوبة البدن، فلذلك يصير المعروف منكراً، والمنكر معروفاً». اهـ

(١) في الأصل: الأشعث بن قيس؛ والصواب ما أثبتناه. وهو أشعث بن سليم بن أسود، المشهور بأشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، الملقب بابن أبي الشعثاء، وهو أخو عبدالرحمن ابن أبي الشعثاء. من ثقات الشيوخ الكوفيين وليس بكثير الحديث. انظر: تهذيب الكمال (٥٢٦). والتصحيح من السنن الكبرى للبيهقي، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار.

(٢) وهذا هو السر في قوله تعالى عن اليهود الذين كانوا في وقت النبي ﷺ: «وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ». مع أنهم ما قتلوا الأنبياء حقيقة، لكن معناه: رضاهم بقتل أسلافهم للأنبياء؛ ولما رضوا بذلك صحت الإضافة إليهم. وقد حسن رجل عند الشعبي قتل عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقال له الشعبي: «شركت في دمه». فجعل الرضا بالقتل قتلاً. وفي

٢٩٣ - حدثنا أسد، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن عمرو بن عمرو الرعيني

عن كعب الأحبار، أنه كان يقول:

«إن لله ملائكة يقومون بين يديه عند كل شارق، يرسلهم بما يريد»^(١)
من أمره، منهم ملائكة يقول لهم: اهبطوا إلى الأرض فسموا في وجه كل
عبد من عبادي يكبر في صدره ما يرى مما لا يستطيع تغييره، لكيما إذا
نزلت عقوبتي؛ نجيتهم برحمتي».

الضعفاء للعقيلي (١٥٣/٢) عن عمر بن ذر، أنه قال لسالم بن أبي حفصة - الرافضي -:
«أنت قتلت عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فجزع، وقال: أنا؟! قال: نعم، أنت ترضى بقتله».
فإذا شهدها لضرورة أو لإكراه؛ أنكرها بقلبه كما تقدم.

- وهذا الأثر جاء هنا موقوفاً عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقد روي مرفوعاً إلى النبي صَلَّى اللهُ
رواه أبو داود والطبراني، عن العرس بن عميرة، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية.
- وعن أبي البخترى، قال: أخبرني من سمع رسول الله صَلَّى اللهُ
من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ أن رسول الله صَلَّى اللهُ قال: «لن يهلك الناس، أو يعذروا من
أنفسهم». أخرجه أحمد، وأبو داود، وهو صحيح.

- وفي إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٤٤٤٦) عن عمرو بن الحارث أن رجلاً دعا
عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى وليمة، فلما جاء ليدخل سمع هواً فلم يدخل، فقال: ما
لك رجعت؟! قال: إني سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ يقول: «من كثر سواد قوم فهو منهم،
ومن رضي عمل قوم كان شريكاً في عملهم».

(١) في الأصل: «يرسلهم فيما يريدون من أمره».

٢٩٤ - وحدثننا أسد، قال: حدثنا أشرس بن ربيعة^(١)، قال:

حدثنا عطاء بن ميسرة الخراساني، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«سيأتي على الناس زمان، يذوب قلب المؤمن في جوفه كما يذوب الثلج في الماء». قيل: يا نبي الله! ومم ذلك؟ قال: «يرى المنكر يعمل به، فلا يستطيع أن يغيره»^(٢).

(١) في الأصل: أشرس بن الربيع، وما أثبتناه هو الصواب؛ وهو أشرس بن ربيعة الهذلي، أبو شيان، يحدث عن عطاء بن ميسرة، ويحدث عنه أسد بن موسى، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وذكره البخاري في التاريخ الكبير وذكره سماعاً من الحسن وثابت ومالك بن دينار، ويروي عنه يزيد بن هارون وموسى بن إسماعيل التبوذكي.

(٢) هذا مرسل، فلا يُنسب للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا السند. لكن رواه ابن أبي الدنيا في رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عن عطاء الخراساني، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعاً. ومعناه صحيح. والآثار والوقائع تدل عليه، ومن كان صادقاً مع الله في أمره ونهيه؛ وجد هذا الشيء في نفسه، ومن ذلك:

- ما رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ١٤) عن علي بن عثمان، قال: «مرض سفيان الثوري بالكوفة؛ فَبُعْثَ بِمائه - أي بوله - إلى مُتَطَبِّبٍ بالكوفة، فلما نظر إليه، قال: ويلك! بول مَنْ هذا؟! فقال: ما تسأل، انظر ما ترى فيه، قال: أرى بول رجل قد أحرق الخوف كبدَه، والحزن جوفه». وعن يحيى بن يمان، قال: «لقيني سفيان الثوري عند جبل بني فزارة، فقال: أتدري من أين جئت؟ قلت: لا، قال: جئت من دار الصيادلة، نهيتهم عن بيع الدَّادِيّ، إني لأرى الشيء يجب عليّ أن أمر فيه وأنهى عنه، فلا أفعل؛ فأبول دماً».

٢٩٥ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا إسحاق بن مالك الحضرمي، قال:

حدثني أبو نزار القشيري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«من أمر بمعروف؛ فليكن أمره ذلك بمعروف»^(١).

والداذي: نوع من الحَبِّ يطرح في النبيذ فيشتد حتى يُسكر، وفي القاموس: «الداذي: شرابٌ للفساق».

- وهذا كله بسبب ما قام بقلبه من تعظيم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى روى أبو نعيم في الحلية (١٣/٧) عن الوليد بن شجاع، قال: قال أبي: «كنت أخرج مع سفيان الثوري، فما يكاد لسانه يفتر عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ذاهباً وراجعاً».

- وروى أبو نعيم في الحلية (١٤/٧) عن محمد بن يزيد بن خنيس، قال: «قال رجل لسفيان الثوري: كيف أصبحت يا أبا عبد الله؟ فقال: تسألني كيف أصبحت؟ قد والله تحيرت، اللهم أبرم لهذه الأمة أمراً رشيداً، نُعزُّ فيه وليك، وَتُدَلُّ فيه عدوك، ويؤمر فيه بالمعروف، ويُنهى فيه عن المنكر، ثم تنفس سفيان، وقال: كم من مؤمن رأيناه مات غيظاً».

- وكان سفيان الثوري ممن مات بغيظه من فشو المنكر.

- ومن ذلك أيضاً: الغضب لله، واحتراق القلب على المنكر، وإن لم يقدر على تغييره؛ كما روى هناد بن السري في الزهد (٤٨٢) عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: «سأل موسى ربه عز وجل: أيُّ عبادك أحبُّ إليك؟ قال: الذي يغضب إذا أتيت محارمي، كما يغضب النَّمْر لنفسه، فإن النَّمْر إذا غضب لنفسه؛ لم يبال أكثر الناس أم قَلَّوا». اهـ.

(١) إسناده ضعيف، فيه: إسحاق بن مالك الحضرمي، المعروف بإسحاق الألهاني، وهو ضعيف الحديث. وفيه أبو نزار القشيري، وهو مجهول الحال، ولم أقف له على ترجمة.

فهو بهذا السند لا يُنسب للنبي ﷺ. وقد رُوي من طرق أخرى مرفوعة عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)، رواها البيهقي في شعب الإيمان، والديلمي في الفردوس، والشهاب القضاعي في مسنده، وأسانيدها لا تخلو من مقال.

- وأما معناه فصحيح، والمعروف: هو الحكمة، وهي وضع اللين في موضعه، ووضع الشدة في موضعها، وليس بالضرورة أن يكون المعروف هو اللين دائماً أو الشدة دائماً، بل هو على درجات ذكرها ابن قدامة في كتابه مختصر منهاج القاصدين (١/ ١٢٥) فقال: «اعلم أن الحسبة لها خمس مراتب:

الأولى: التعريف: فإن الجاهل يقدم على الشيء لا يظنه منكراً، فإذا عرف أفلح عنه، فيجب تعريفه باللطف، ليحصل التعريف من غير إيذاء.

الثانية: الوعظ بالكلام اللطيف.

الثالثة: السب والتعنيف، ولسنا نعني بالسب: الفاحشة، بل نقول له: يا جاهل، يا أحمق، ألا تخاف من الله تعالى! ونحو ذلك.

الرابعة: المنع بالقهر، ككسر الملاهي وإراقة الخمر.

الخامسة: التخويف والتهديد بالضرب، أو مباشرة الضرب له حتى يمتنع عما هو عليه، وهذه المرتبة تحتاج إلى الإمام - أو من له ولاية على صاحب المنكر - دون ما قبلها، لأنه ربما جرَّ إلى فتنة.

ثم قال: فللولد من ذلك: الحسبة بالتعريف، ثم بالوعظ والنصح باللطف. وله من الرتبة الخامسة: أن يكسر العود، ويريق الخمر، ونحو ذلك، وهذا الترتيب ينبغي أن يجري في العبد والزوجة. وأما الرعية مع السلطان، فالأمر فيه أشد من الولد، فليس معه إلا التعريف والنصح». انتهى كلامه.

- ومن التطبيقات الدالة على ذلك:

- ما رواه عفان بن مسلم في أحاديثه (٧٦) عن ثابت: «أن صلة بن أشيم وأصحابه مرَّ بهم فتى يجرُّ ثوبه فهم أصحاب صلة أن يأخذوه بألستهم أخذًا شديداً، فقال صلة:

دعوني أكفكم أمره، فقال: يا ابن أخي! إن لي حاجة، قال: وما حاجتك؟ قال: أحبُّ أن ترفع من إزارك، قال: نعم، ونعمة عين، ورفع إزاره، فقال صلة لأصحابه: هذا أمثل مما أردتم، لو شتمتموه وأذيتموه؛ لستمكم».

- وروى ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٥٣) عن المفضل بن غسان، عن أبيه، قال: «رأى العمري العابد رجلاً من آل عليٍّ يمشي يخطُر، فأسرع إليه فأخذ بيده، فقال: يا هذا! إن الذي أكرمك الله به لم تكن هذه مشيته، قال: فتركها الرجل بعد». اهـ

- والأحسن من هذا وذاك، ما ثبتت به السنة من قصة الفتى الذي جاء إلى النبي ﷺ يريد أن يأذن له في الزنا، فأنكر عليه النبي ﷺ بحكمة، حتى قال الراوي: «فلم يكن بعد ذلك يلتفت إلى شيء»، والقصة معروفة.

- وروى ابن أبي حاتم في تفسيره، وأبو نعيم في الحلية واللفظ له، عن يزيد بن الأصم: «أن رجلاً كان ذا بأس، وكان يفد على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لُبَّاسَه، وكان من أهل الشام، وأن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَدَّه فَسَأَلَ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَتَابَعُ فِي هَذَا الشَّرَابِ، فَدَعَا كَاتِبَهُ، فَقَالَ: اكْتُبْ: من عمر بن الخطاب إلى فلان، سلامٌ عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، غافر الذنب، وقابل التوب، شديد العقاب، ذي الطول، لا إله إلا هو إليه المصير، ثم دعا وأَمَّنَ مَنْ عِنْدَهُ، ودعوا له أن يُقْبَلَ اللهُ بِقَلْبِهِ، وأن يتوب عليه، فلما أتت الصحيفة الرجل جعل يقرأها، ويقول: غافر الذنب، قد وعدني الله أن يغفر لي، وقابل التوب، شديد العقاب، قد حذرني الله عقابه، ذي الطول - والطول: الخير الكثير - لا إله إلا هو إليه المصير، فلم يزل يرددها في نفسه، ثم بكى، ثم نزع فأحسن النزاع، فلما بلغ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أمره، قال: هكذا فاصنعوا، إذا رأيتم أحداً لكم زلٌّ زلَّةً فسددوه، ووقفوه، وادعوا الله أن يتوب عليه، ولا تكونوا عوناً للشيطان عليه».

- وروى ابن أبي شيبة في مصنفه، عن عبد الملك، قال: «رأى سعيد بن جبير على شاب من الأنصار خاتماً من ذهب، فقال له: أما لك أخت؟ قال: بلى، قال: فأعطه إياها».

- فيا له من إنكارٍ لطيف!

- وروى ابن أبي شيبة في مصنفه، عن محمد بن سوقة: «أن سعيد بن جبير رأى إنساناً يطوف بالبيت في عنقه خرزة؛ فقطعها».
- ورأى عبدالرحمن الأعرج رجلاً يصلي في المسجد صلاة سوء، فقال له عبدالرحمن: «قم فصل، فقال: قد صليت، قال: لا والله، لا تبرح حتى تصلي. قال الرجل: مال لك ولهذا يا أعرج؟ قال: والله لتصلين أو ليكونن بيني وبينك أمر يجتمع علينا أهل المسجد، قال: فقام الرجل فصلى صلاة حسنة».
- هذا من أمثلة الشدة التي وضعت موضعها، فالأمور العظام لا ينبغي التهاون فيها.
- وعن عبدالعزيز بن أبي رواد، قال: «كان من قبلكم إذا رأى من أخيه شيئاً يأمره في رفق، فيؤجر في أمره ونهيه، وإن أحد هؤلاء يخرق بصاحبه، ويستعقب أحاه، ويهتك ستره».
- وعن سفيان الثوري، قال: «لا يأمر بالمعروف، إلا رجل عالم بما يأمر، عالم بما ينهى، رفيق فيما يأمر، رفيق فيما ينهى، عدل فيما يأمر، عدل فيما ينهى».
- فينبغي لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أن يكون:
فقيهاً قبل الأمر.
رفيقاً عند الأمر.
حليماً بعد الأمر، لما يصيبه من أذى.
- وروى ابن سعد في الطبقات (٦٩٥٧) عن ابن حرمة، قال: «خرجت إلى الصبح، فوجدت سكران، فلم أزل أجزه حتى أدخلته منزلي. قال: فلقيت سعيد بن المسيب، فقلت: لو أن رجلاً وجد سكران، أيدفعه إلى السلطان، فيقيم عليه الحد؟ قال: فقال لي: إن استطعت أن تستره بثوبك، فافعل. قال: فرجعت إلى البيت، فإذا الرجل قد أفاق، فلما رأيته عرفته فيه الحياء. فقلت: أما تستحيي! لو أخذت البارحة الحُددت، فكنت في الناس مثل الميت؛ لا تجوز لك شهادة، فقال: والله، لا أعود له أبداً.
- قال ابن حرمة: فرأيتُه قد حسنت حاله بعد».

- وفي الآداب الشرعية لابن مفلح (١/٢١٣) قال حنبل: إنه سمع أبا عبد الله، يقول: الناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجلاً معلناً بالفسق فقد وجب عليك نهيهِ وإعلامه؛ لأنه يقال: ليس لفسق حرمة. فهؤلاء لا حرمة لهم.

وسأله مهنا: هل يستقيم أن يكون ضرباً باليد إذا أمر بالمعروف؟ قال: الرفق. ونقل يعقوب أن الإمام أحمد سُئل عن الأمر بالمعروف؟ قال: كان أصحاب عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا مَرُوا بِقَوْمٍ يَرُونَ مِنْهُمْ مَا يَكْرَهُونَ، يَقُولُونَ: مَهَلًا رَحِمَكُمُ اللَّهُ! مَهَلًا رَحِمَكُمُ اللَّهُ!

ونقل مهنا عن الإمام أحمد، قال: ينبغي أن يأمر بالرفق والخضوع، قلت: كيف؟ قال: إن أسمعوه ما يكره لا يغضب، فيريد أن ينتصر لنفسه.

وسأله أبو طالب: إذا أمرته بمعروف، فلم يتته؟ قال: دعه، إن زدته عليه؛ ذهب الأمر بالمعروف وصرت منتصراً لنفسك، فتخرج إلى الإثم، فإذا أمرت بالمعروف، فإن قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعِهِ». اهـ.

- وقال الخلال: أخبرنا محمد بن أبي هارون، قال: سمعت أبا العباس، قال: «صَلَّى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يَوْمًا جُوبِينَ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ - أَيْ: جُوبِينَ - جَمَعَ ثُوبَهُ بِيَدِهِ الْيَسْرَى، وَكَانَتْ بِجَنْبِهِ فَلَمَّا صَلَّيْنَا، قَالَ لِي - وَخَفِضَ مِنْ صَوْتِهِ -: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ؛ فَلَا يَكْفِ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا». فلما قمنا، قال لي جوبين: أي شيء كان يقول لك؟ قلت: قال لي: كذا وكذا، وما أحسب المعنى إلا لك».

- وأما إذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حق الوالدين؛ فقد سأل سلام بن مسكين الحسنَ البصري؛ قال: قلت: يا أبا سعيد! الرجل يأمر والديه بالمعروف وينهاهما عن المنكر؟ قال: «يأمرهما إن قبلا، وإن كرها سكت عنهما». اهـ.

- وجاء في بعض الروايات - كما في: (جزء من حديث أبي العباس الأصم) - بلفظ: «من أمر بالمعروف؛ فليكن بالمعروف معروفاً».

أي: يكون عاملاً بالمعروف قبل أن يدعوا الناس إليه.

وهذا معنى صحيح دلّت عليه الأحاديث والآثار، كما في حديث الرجل الذي يؤتى به يوم القيامة، فيلقى في النار، فتندلق أمعاء بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحا، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان! مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية. والحديث متفق عليه، وقد قال الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ: «إذا كنت ممن يأمر بالمعروف؛ فكن من آخذ الناس به، وإلا هلكت».

- وروى أحمد في الزهد (٢١٩٨) عن الشعبي، قال: «يشرف أهل الجنة في الجنة على قوم في النار، فيقولون: ما لكم في النار، وإنما كنا نعمل بما تعلموننا؟! فيقولون: إنا كنا نعلمكم، ولا نعمل به». اهـ.

- وقال السمرقندي في تنبيه الغافلين (٤٩ / ١): «الذي يأمر بالمعروف يحتاج إلى خمسة أشياء:

أولها: العلم؛ لأن الجاهل لا يحسن الأمر بالمعروف.
والثاني: أن يقصد به وجه الله تعالى وإعزاز الدين.

والثالث: الشفقة على من يأمر بالدين والتودد ولا يكون فظاً غليظاً؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون عليهما الصلاة والسلام حين بعثهما إلى فرعون: «فَقُولَا لَهُ، قَوْلًا لِّئَلَّا يَعْلَهُ. يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشَى».

والرابع: أن يكون صبوراً رحيماً؛ لأن الله تعالى قال في قصة لقمان: «وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ».

والخامس: أن يكون عاملاً بما يأمر به؛ لكيلا يُعَيَّرَ به ولئلا يدخل تحت قوله: «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ».

وروى أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «رأيت ليلة أسري بي إلى السماء رجلاً تقرض شفاهم بالمقاريض، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟! قال: خطباء أمتك الذين كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون».

٢٩٦ - حدثنا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن

عن أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«تكون أمور تعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع؛ فأولئك هم الهالكون» - يقولها ثلاثاً^(١) -.

يعني: يتلون كتاب الله، ولا يعملون بها فيه. وقال قتادة: ذكر لنا أن في التوراة مكتوباً: «يا ابن آدم! تذكرني وتنساني، وتدعو إليّ وتفرمني، فباطل ما تذهبون». اهـ
(١) هذا الحديث أخرجه مسلم، عن قتادة وهشام بن حسان، عن الحسن، عن ضبة بن محصن، عن أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَلَفْظُهُ: «سيكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عرف بريء، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع». قالوا: يا رسول الله! أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا». دون قوله: «فأولئك هم الهالكون».

- وتقدمت هذه الزيادة في التعليق على الأثر ذي الرقم: (٢٠٨).

- ومعناه أن الإنكار بالمعروف يوجب البراءة - ومن تمام البراءة؛ ألا يكون لهم جابياً ولا عريفاً ولا شرطياً - ومع ذلك لا ينزعنَّ يداً من طاعة، فيجمع بين الأمرين والكرهية بالقلب توجب السلامة، والرضا والمتابعة توجب الهلاك؛ فالبريء من السابقين، والسالم من المقتصدین، كما في الحديث: «مخدوش مُسَلَّم».

- وعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ قَالَ: «يكون أمراء يغشاهم غواش أو حواش من الناس، يكذبون ويظلمون، فمن دخل عليهم، فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم؛ فليس مني، ولست منه، ومن لم يدخل عليهم، ولم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم؛ فهو مني، وأنا منه». رواه أحمد، وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه.

٢٩٧ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا هارون بن عباد، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، عن ربيع بن عميلة، قال:

قال عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

«إنها ستكون هنات وهنات^(١)، فبحسب امرئ إذا رأى منكراً لا يستطيع له تغييراً، أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره».

٢٩٨ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق السبيعي، عن بعض ولد جرير بن عبدالله، أو بعض أهله

عن جرير بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

«إن الرجل ليكون في القوم يعمل بالمعاصي هم أكثر منه وأعز، لو شاءوا أخذوا على يده، فيداهنون ويسكتون؛ فيعاقبون به»^(٢).

- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها. فقلت: يا رسول الله! إن أدركتهم كيف أفعل؟ قال: «تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل؟! لا طاعة لمن عصى الله». رواه أحمد.
- (١) قال محمد بن أبي نصر الحميدي في تفسير غريب ما في الصحيحين (١/٢٦٣): «هنات وهنات». أي: أمور سيئة لا ترضى؛ كناية عن الفتن والاختلاف. يقال: في فلان هنات. أي: خصال سوء، وكل ما يؤذم في دين أو خلق؛ فهو هنة». اهـ
- (٢) رواه الطبراني في الكبير، وسنده هنا محتمل للضعف؛ لأنه بالتبع والاستقراء وجدنا أن

٢٩٩ - حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق

عن عبيدالله^(١) بن جرير عن أبيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول:

«ما من رجل يكون في قوم يُعْمَلُ فيهم بالمعاصي، يقدرون على أن يغيّروا عليه فلا يغيّروا؛ إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا»^(٢).

ابن وضاح لا يُحدث مباشرة عن أسد بن موسى وإنما بواسطة، وقد سقطت هنا. وشيخ أبي إسحاق في هذا السند مجهول، ولكن جاء في الطرق الأخرى مصرحاً به؛ ففي مسند أحمد، وسنن ابن ماجه، والطبراني في الكبير، وصحيح ابن حبان: عبيدالله بن جرير - وهو الأثر التالي هنا-. وفي مسند أحمد، وابن أبي الدنيا، ومساوي الأَخلاق للخرائطي: المنذر بن جرير. وأكثر الروايات على عبيدالله بن جرير، وهو مقبول الحديث. والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى مرتبة الحسن. وأما معناه فصحيح، وتقدم نحوه.

(١) في الأصل: عبدالله؛ وما أثبتناه هو الصواب، وهو عبيدالله بن جرير بن عبدالله السبجلي الكوفي. والتصحيح من مسند أحمد، وسنن ابن ماجه.

(٢) أخرجه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه وغيرهم، والقرآن والسنة والآثار تدل على معناه، ومن ذلك:

- ما قصّه الله علينا من شأن أصحاب السّبت.

- وقوله تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ».

- وعن مجاهد: «وَأَتَّقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً»؛ قال: «هي أيضاً لكم».

٣٠٠ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا موسى بن معاوية، قال: حدثنا ابن مهدي، عن

إسرائيل بن يونس، عن إبراهيم بن المهاجر

عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال:

«إن الخطيئة لتعمل في الأرض، فيعملون بها ومعهم الرجل فلا تصيبه، وتصيب الرجل الخارج من الأرض؛ بأن هذا ينكرها ولا يهواها، ويبلغ هذا الآخر فلا ينكرها ويهواها».

٣٠١ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا بقية، حدثنا عبد الله بن نعيم، قال:

- وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أمر الله المؤمنين أن لا يقروا المنكر بين أظهرهم، فيعصمهم الله بالعذاب». رواهما ابن جرير.

- قال ابن كثير: «وهذا تفسير حسن جداً». ثم قال: «والقول بأن هذا التحذير يعم الصحابة وغيرهم، وإن كان الخطاب لهم، هو الصحيح، ويدل عليه الأحاديث الواردة في التحذير من الفتن». اهـ

- وما جاء في الصحيح عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا؛ هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً». ففي هذا الحديث تعذيب العامة بذنوب الخاصة. وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

حدثني أبو هارون، قال:

«بينما غلمان قد أخذوا ديكًا ينتفون ريشه، وشيخ قائم ينظر إلى جانبهم، لا يأمرهم ولا ينهاهم؛ فحسف الله بهم الأرض»^(١).

- (١) لأنه لم يقدّم بواجب الإعذار إلى الله، ولم يظهر منه الاعتذار المطلوب عن فعل هؤلاء، فكانت النتيجة أن حسف الله به الأرض معهم، ومثله ما جاء في كتاب الزهد للإمام أحمد (١/١٥٦) عن مالك بن دينار، قال: «كان حبرٌ من أحبار بني إسرائيل يغشى منزله الرجال والنساء؛ يعظهم ويذكرهم بأيام الله، قال: فرأى بعضُ بنيه يوماً غمز النساء، فقال: مهلاً يا بني! مهلاً يا بني! قال: فسقط من سريره، وانقطع نخاعه، وأسقطت امرأته، وقُتِل بنوه في الجيش، فأوحى الله إلى نبيهم: أن أخبر فلاناً الخبر أني لا أخرج من صلبك صديقاً أبداً؛ ما غضبك لي إلا أن قلت: مهلاً يا بني! مهلاً يا بني!». - وعنه قال: «مكتوب في التوراة: مَنْ كان له جارٌّ يعمل بالمعاصي فلم ينهه؛ فهو شريكه». - فمَن قام بالواجب عليه في الأمر بالمعروف ونجى، وهذا الذي نجى المنكرين على أصحاب السبت، حيث قالوا: «مَعذِرَةٌ إِلَى رَبِّكَ». - ومن لم يقدّم بالواجب عليه في النهي عن المنكر هلك؛ ولهذا قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «إن السبعين الذين اختارهم موسى من قومه إنما أخذتهم الرجفة؛ لأنهم لم ينهوا عن العجل، ولم يرضوا به». فكيف بمن رضي بالمنكر؟! - وصور الإعذار كثيرة، أدناها ما ذكره عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فيها رواه عنه ابن أبي الدنيا، قال: «جاهدوا المنافقين بأيديكم، فإن لم تستطيعوا فبالسنتكم، فإن لم تستطيعوا إلا أن تكفروا في وجوههم فاكفروا». وفي رواية الطبراني، قال: «إذا رأيت الفاجر فلم تستطع أن تُعَيِّرَ عليه؛ فاكفهِ في وجهه». - وقد كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى منكراً؛ عُرِفَت الكراهية في وجهه.

- وروى أبو نعيم في الحلية (٧/ ٣٠) عن سفیان الثوري، قال: «إذا أثنى على الرجل جرائته أجمعون فهو رجل سُوء، قالوا السفیان: كيف ذاك؟! قال: يراهم يعملون بالمعاصي فلا يُعَيَّر عليهم، ويلقاهم بوجه طلق».
- فإن لم يستطع، فلينكر بقلبه، وليفعل كما فعل أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما رواه عنه أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين (٤/ ٢٧٨) بقوله: «إنا لنكشر في وجوه أقوام ونضحك إليهم، وإن قلوبنا تلعنهم». لأنه لا سلطان على القلب.
- ومن صور الإعذار في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أيضاً:
- التلميح والإشارة والتنبه دون التخصيص، كما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسمع بالمنكر، فيصعد المنبر، ويقول: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا».
- التصريح إن لم ينفع التلميح، كما في حديث: «أفضل الجهاد: كلمة عدل أو حقٌّ عند سلطان جائر».
- وفي كتاب الأمر بالمعروف لعبدالغني المقدسي (٤٠) عن ليث بن أبي سليم، قال: «من الجهاد: أن تقول للظالم: يا ظالم».
- ومنها: ما ذكره الخلال في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال: حفظت على أبي بكر المروذي أنه قال: «كنت مع أبي عبدالله - الإمام أحمد - في طريق، فرأى صبياناً يقتتلون، فعدل إليهم ففرَّق بينهم».
- وعن ميسرة بن حبيب الفهري، قال: «مرَّ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بقوم يلعبون بالشطرنج، فقال: «ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون».
- وعند ابن أبي الدنيا، عن أشعث بن عبدالرحمن بن زبيد، قال: «رأيت جدي - زبيداً - رأى غلاماً معه زمارة قصب، فأخذها فشققها».
- وعن علي بن عثام الكلابي، عن أبيه، قال: «مرَّ محمد بن المنكدر بشاب يُحدث امرأة في الطريق، فقال: يا فتى! ما هذا أجر نعمة الله عليك».
- فهذه بعض الأمثلة، والصور في هذا الباب كثيرة.

٣٠٢ - وحدثننا أسد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني

أن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرَّ بفتية يعذبون حمارًا فنهاهم؛ فلم ينتهوا.

فقال: «يا سماء! اشهدي، ويا جبال! اشهدي».

قال ابن وضاح: ما أحسنه^(١).

٣٠٣ - حدثني محمد بن وضاح، قال: حدثنا أحمد بن عمرو، قال: حدثنا جعفر بن هارون، قال:

أخبرني أبو سليم القارئ، عن مسعر، عن^(٢) وبرة، قال:

سمعت ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال:

(١) أي: هذا الأثر؛ حيث أراد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تعظيم الأمر، والإعذار إلى الله، والبراءة من فعلهم. - وروى أحمد، ومسلم، عن هشام بن حكيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه مرَّ على أناس من الأنباط في الشَّام؛ قد أقيموا في الشمس، فقال: «ما شأنهم؟ قالوا: حُبسوا في الجزية، فقال: أشهد لسمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا». قال: وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين، فدخل عليه، فحدثه، فأمر بهم فخلُّوا.

- وكلُّ ما تقدّم من الأحاديث والآثار يدل على أن الإنكار بالقلب فرض على كل مسلم في كل حال، وأنه لا بد منه، فمن لم ينكر قلبه المنكر دلَّ على ذهاب الإيَّان من قلبه، وأما الإنكار باليد واللسان فبحسب القدرة.

(٢) في الأصل: مسعر بن وبرة، وهو تصحيف ظاهر؛ فإن مسعر: هو ابن كدام، ووبرة: هو ابن عبدالرحمن، والتصحيح من الزهد لأبي داود.

«إياك والكلام فيما لا يعينك؛ فإنه فضل ولا آمن عليك فيه من الوزر، وإياك والكلام فيما يعينك في غير موضعه، فُرِّبَ مسلم تقيّ قد تكلم فيما يعنيه في غير موضعه فتعب^(١)».

٣٠٤ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن سعيد، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا أيوب بن خوط، قال:

حدثنا الحسن، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

«ليس بمؤمن من أذَلَّ نفسه».

(١) وهذا تحذيرٌ من التهور والعجلة، لا تخذيل عن الأمر والنهي. والحكمة وضع الشيء موضعه، وقد ذكر ابن أبي الدنيا الأثر كاملاً في رسالة الصمت (١/٩٥) عن مجاهد، عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «سمعتَه يقول: خَسُّ لَهْنٍ أَحْسَنُ مِنَ الْخَيْلِ الدُّهْمِ الْمَوْقِفَةِ: لا تتكلم فيما لا يعينك؛ فإنه فضلٌ ولا آمن عليك الوزر، ولا تتكلم فيما يعينك حتى تجد له موضعاً، فإنه رُبَّ متكلم في أمر يعنيه قد وضعه في غير موضعه فَعَعِنَتْ، ولا تمارِ حليماً ولا سفيهاً؛ فإن الحليم يقلبك وإن السفیه يؤذيك، واذكر أخاك إذا تغيب عنك بما تحب أن يذكرك به، وأعفه مما تحب أن يعفبك منه، واعمل عملَ رجلٍ يرى أنه مجازى بالإحسان مأخوذاً بالإجرام».

- ومثله ما قاله عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ كما في الحلية لأبي نعيم (١/٧٥) قال: «خمس إذا سافر فيهن رجل إلى اليمن كُنَّ له عوضاً من سفره: لا يخشى عبداً إلا ربه، ولا يخاف إلا ذنبه، ولا يستحي من لا يعلم أن يتعلم، ولا يستحي من يعلم إذا سئل عما لا يعلم أن يقول: الله أعلم، والصبر من الدين بمنزلة الرأس من الجسد». اهـ

قيل: يا رسول الله! وكيف يُذَلُّ نفسه؟! قال: «يتعرض للبلاء الذي لا طاقة له به»^(١).

(١) هذا من مراسيل الحسن البصري، فلا يثبت بهذا السند، ورواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، عن علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن جندب، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، بلفظ: «لا ينبغي للمؤمن أن يذَلَّ نفسه». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
- والحديث له طرق متعددة ولا تخلو من مقال؛ حتى قال ابن أبي حاتم كما في العلل (٢/١٣٨): «قال أبي: هذا حديث منكر». اهـ

- ومعناه صحيح، والأثر له قصة، كما في كتاب بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (٢/٧٢٢) عن الحسن، قال: قام إليه رجل، فقال: يا أبا سعيد! الحجاج قد أحرَّ الصلاة يوم الجمعة حتى كان قريبًا من العصر. قال: فأقوم إليه فأمره بتقوى الله؟ قال له الحسن: إنهم إذا يقتلوك؟ قال: فقال له الرجل: أليس قال الله عَزَّجَلَّ: «كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ». قال الحسن: حدثني أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ليس للمؤمن أن يذل نفسه». قالوا: وكيف يذلها يا رسول الله؟! قال: «يتكلف من البلاء ما لا يطيق».

- وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/١٧٦) عن عمارة بن مهران، قال: قيل للحسن: ألا تدخل على الأمراء؛ فتأمرهم بالمعروف وتنهاهم عن المنكر؟ قال: «ليس للمؤمن أن يذل نفسه، إن سيوفهم لتسبق ألسنتنا؛ إذا تكلمنا، قالوا بسيوفهم هكذا- ووصف لنا بيده ضربًا». وفي رواية ذكرها أبو عمرو الداني في كتابه السنن الواردة في الفتن، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا قال: «يتعرض للسلطان، وليس له منه النَّصْف».

- وفي رسالة الأمر بالمعروف لابن أبي الدنيا (٢/٨٣) عن المعلبي بن زياد، قال: «لما ولي يزيد بن المهلب خشيت أن أؤخذ، فأجعل عريفًا، فأتيت الحسن في أهله، وخادم يقال له: برزة؛ يناوله ثيابه، فقلت: يا أبا سعيد! كيف بهذه الآية في كتاب الله عَزَّجَلَّ؟ قال: أية

آية؟ قال: قلت: قول الله عَزَّوَجَلَّ: «وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ». يا أبا سعيد! قد سخط الله على هؤلاء بقولهم الإثم وأكلهم السحت، وذمَّ هؤلاء حيث لم ينهوا. فقال الحسن: يا عبد الله! إن القوم عرضوا السَّيْفَ فحال السَّيْفِ دون الكلام، قلت: يا أبا سعيد! هل تعرف لمتكلم فضلاً؟، قال: ما أعرفه».

- وهناك قصص أخرى ذكرها ابن أبي الدنيا وفيها عبرٌ.

- وروى عبدالله بن أحمد في زوائد الزهد (١١٨٥) عن غيلان، قال: «كان مطرف بن عبدالله الشخير يقول: اللهم إني أعوذ بك من فتنة السُّلطان، وشرِّ ما تجري به أقالمُهُم». - ولذلك لما قُدِّم إلى الحجاج ليضرب عنقه، قال له الحجاج: «أَتَقَرَّ على نفسك بالكفر؟ قال مطرف: إنَّ من شق العصا، وسَفَكَ الدماء، ونكث البيعة، وأخاف المسلمين لجديراً بالكفر؟ قال: خليا عنه».

- وهذا الفقه لا يعرفه أهل الرأي، وليسوا له بأهل؛ فهذا الجصاص - وهو رجلٌ حنفيٌّ محترق - قال في كتابه أحكام القرآن (١/ ٨٧): «كان مذهب أبي حنيفة مشهوراً في قتال الظلمة وأئمة الجور؛ ولذلك قال الأوزاعي: احتملنا أبا حنيفة على كل شيء، حتى جاءنا بالسيف - يعني: قتال الظلمة - فلم نحتمله. وكان من قوله: وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وهو فرض بالقول، فإن لم يؤتمر له؛ فبالسيف، على ما روي عن النبي ﷺ، وسأله إبراهيم الصائغ - وكان من فقهاء أهل خراسان، ورواة الأخبار ونسآكهم - عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ فقال أبو حنيفة: هو فرض؛ وحديثه بحديث عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «أفضل الشهداء: حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام جائر؛ فأمره بالمعروف ونهاه عن المنكر؛ فقتل»، فرجع إبراهيم إلى مرو وقام إلى أبي مسلم صاحب الدولة؛ فأمره ونهاه وأنكر عليه ظلمه وسفكه الدماء بغير حق؛ فاحتمله مراراً، ثم قتله - وطرحه في بئر. وقضيته في أمر زيد ابن علي مشهورة، وفي حمله المال إليه، وفتياه الناس سراً في وجوب نصرته والقتال معه. وكذلك أمره مع محمد وإبراهيم ابني عبدالله بن حسن. وقال لأبي إسحاق الفزاري

حين قال له: لم أشرت على أخي بالخروج مع إبراهيم، حتى قُتل؟! قال: مخرج أخيك أحبُّ إليَّ من مخرجك! وكان أبو إسحاق قد خرج إلى الثغر».

- ففضّل الفتن على قتال الكفار! مع أنه لم يخرج قط لا للكفار ولا في الفتن، إنما هو تحريض الضعفاء - كفعل أشابهه في زماننا -.

- ثم قال الجصاص المحترق: «وهذا إنما أنكره عليه أغمار أصحاب الحديث! الذين بهم فُقد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر! حتى تغلب الظالمون على أمور الإسلام!». اهـ

- فذهب لينصر أبا حنيفة في مسألة الخروج على الحكام، فحطّ على أصحاب الحديث.

- وهل قتل الناس إلا الرأي، ومن الرأي ما قتل؛ وقد روى أحمد في مسنده، والبخاري

ومسلم في صحيحيهما، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إن عبداً قتل

تسعة وتسعين نفساً، ثم عرضت له التوبة، فسأل عن أهل الأرض؟ فدلّ على

رجل، فأتاه، فقال: إني قتل تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة؟ قال: بعد قتل تسعة

وتسعين نفساً؟! قال: فانتضى سيفه، فقتله به، فأكمل به مائة...». الحديث.

- وفي كتاب المحن لأبي العرب (١/ ٢٠٧) أن الحجاج بن يوسف لما قتل ابن الزبير أمر

بخشبة فصلبه عليها... وذكر القصة؛ وفيها أن عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما بكى حتى كادت

نفسه تفيض، ثم قال لابنه سالم: «قُدي إليه - وكان قد كبرت سنه، وكان يرعش من

الكبر، وكان قد عمّر - فقاده ابنه سالم إليه، فلما أشرف على الخشبة، نظر إليه مصلوباً،

فقال ابن عمر: قد كنت نهيتك عن مثل هذا يا أبا حبيب، يا أخي! فلم تنته، مع ما إني

سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: لا ينبغي لمؤمن أن يذل نفسه. فقلت: يا رسول الله! كيف

يُذل نفسه؟ قال: لا يعرض نفسه لمن لا يقوى عليه؛ فذلك ذل نفسه». اهـ

- وفي كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (ص ٣٢) عن مهنا، قال: سئل

أبو عبدالله عن الرجل يأمر بالمعروف بيده؟ فقال: «إن قوي على ذلك؛ فلا بأس به.

فقلت: أليس قد جاء عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ليس للمؤمن أن يذل نفسه بأن يعرضها من

البلاء ما لا طاقة له به»؟ قال: ليس هذا من ذلك».

٣٠٥ - حدثنا محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال:

قال عبدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«إن الرجل ليتكلم بالكلمة، لا تُغَيِّرُ عليه ولا تُنَكِّرُها قلوبهم^(١)؛
فتنزل عليهم السَّخْطَةُ».

٣٠٦ - وحدثنا أسد، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثني أبو عمرو الأوزاعي، قال:

سمعتُ بلال بن سعد، يقول:

«إذا أخفيت الخطيئة؛ لم تضر إلا عاملها، فإذا ظهرت فلم تُغَيِّرْ؛
ضَرَّتْ العامة^(٢)».

- أي: إن كان يطيق الأمر والنهي، فليس هذا من باب تعريض المؤمن نفسه ما لا يطيق.
- (١) لا يزال التأكيد على عمل القلب، ولا عذر لأحد في سقوط الإنكار بقلبه، إن عجز عن الإنكار بيده ولسانه.
- (٢) وفي هذا دليلٌ على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لدفع البلاء والعذاب؛ وقد روى أبو داود في سننه عن أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه؛ أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه».
- وذلك لأن من الذنوب ما يعجل الله عقوبته في الدنيا، ومنها ما يمهل بها إلى الآخرة، والسكوت عن المنكر مما تتعجل عقوبته في الدنيا؛ إما بنقص الأموال والأنفس والثمرات، وإما بتسليط الأشرار، وإما بركوب الذل من الظلمة وغيرهم.

- قال ابن تيمية في الفتاوى (٢٨٦/١٥) في تفسير قوله تعالى: «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجِدُوا كُلَّ وَجْهِ وَنَهَايَةً جَلْدَةٍ»: «أمر الله تعالى بعقوبتهما وعذابهما بحضور طائفة من المؤمنين، وذلك بشهادته على نفسه، أو بشهادة المؤمنين عليه؛ لأن المعصية إذا كانت ظاهرة كانت عقوبتها ظاهرة، كما جاء في الأثر: «من أذنب سرًّا فليتب سرًّا، ومن أذنب علانية فليتب علانية». وليس من الستر الذي يحبه الله، كما في الحديث: «من ستر مسلمًا؛ ستره الله». بل ذلك إذا ستر كان ذلك إقرارًا لمنكر ظاهر، وفي الحديث: «إن الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها، وإذا أعلنت فلم تنكر ضرت العامة»، فإذا أُعلنت أُعلنت عقوبتها بحسب العدل الممكن. ولهذا لم يكن للمعلن بالبدع والفجور غيبة، كما روى ذلك عن الحسن البصري وغيره؛ لأنه لما أعلن ذلك استحق عقوبة المسلمين له، وأدنى ذلك أن يذم عليه لينزجر ويكف الناس عنه وعن مخالطته، ولو لم يذم ويذكر بها فيه من الفجور والمعصية أو البدعة لا غتر به الناس، وربما حمل بعضهم على أن يرتكب ما هو عليه، ويزداد أيضًا - هو جرأة وفجورًا ومعاصي، فإذا ذُكر بها فيه انكف وانكف غيره عن ذلك، وعن صحبته ومخالطته، قال الحسن البصري: «أترغبون عن ذكر الفاجر؟ اذكروه بما فيه كي يحذره الناس»، وقد روى مرفوعًا. والفجور: اسم جامع لكل مجاهر بمعصية، أو كلام قبيح يدل السامع له على فجور قلب قائله؛ ولهذا كان مستحقًا للهجر إذا أعلن بدعة أو معصية أو فجورًا أو تهنكًا أو مخالطة لمن هذا حاله، بحيث لا يبالي بطعن الناس عليه، فإن هجره نوع تعزير له، فإذا أعلن السيئات أعلن هجره، وإذا أسر أسر هجره.

وقد روى عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن ابنه عبد الرحمن لما شرب الخمر بمصر، وذهب به أخوه إلى أمير مصر عمرو بن العاص ليجلده الحد، جلده الحد سرًّا، وكان الناس يجلدون علانية، فبعث عمر بن الخطاب إلى عمرو ويُنكر عليه ذلك، ولم يعتد عمر بذلك الجلد حتى أرسل إلى ابنه فأقدمه المدينة؛ فجلده الحد علانية، ولم ير الوجوب سقط بالحد الأول، وعاش ابنه بعد ذلك مدة ثم مرض ومات، ولم يمض من ذلك الجلد، ولا ضربه بعد الموت، كما يزعمه الكذابون». اهـ

٣٠٧ - حدثنا أسد، قال: حدثنا بقية، قال: حدثني عبدالله بن نعيم، قال:

حدثني أبو هارون^(١)، قال:

«بعث الله ملكين إلى أهل قرية أن دمّراها بمن فيها؛ قال: فوجدا فيها رجلاً قائماً يصلي في مسجده، فخرج أحدهما إلى الله تعالى؛ فقال: ربنا! وجدنا فيها عبدك فلاناً قائماً يصلي في مسجده؛ فقال: دمّراها، ودمّراه معهم، فإنه ما تمعّر وجهه في قط».

٣٠٨ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا حمزة بن سعيد، قال: حدثني يحيى بن سليم، عن ابن

خثيم، عن أبي الزبير

- وقد نبّه الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ إلى صورة من صور المنكرات الظاهرة التي يَقْلُّ من ينتبه إليها، وقد ذكرها في طبقات الحنابلة في الرسالة المنسوبة إليه والمعروفة برسالة الصلاة، حيث قال: «اعلموا، لو أن رجلاً أحسن الصلاة، فأتمها وأحكمها، ثم نظر إلى من أساء في صلاته وضيعها وسبق الإمام فيها، فسكت عنه ولم يعلمه في إساءته في صلاته ومسايقته الإمام فيها، ولم ينهه عن ذلك ولم ينصحه؛ شاركه في وزرها وعارها، فالمحسن في صلاته شريك المسيء في إساءته، إذا لم ينهه ولم ينصحه، وجاء الحديث عن بلال بن سعد أنه قال: «الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة»؛ لتركهم ما لزمهم وما وجب عليهم من التغيير والإنكار على من ظهرت منه الخطيئة». اهـ من طبقات الحنابلة (١/ ٣٥٠).

(١) هكذا في الأصل، وعند ابن أبي الدنيا في رسالة العقوبات، ورسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: «عن أبي هزان».

عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ أُمَّةً لَا يُوْخَذُ مِنْ شَدِيدِهِمْ لضعيفهم»^(١).

٣٠٩ - حدثني محمد بن وضّاح، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال:

حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد^(٢) الإيامي، عن عمرو بن مرة

عن رجل من بني هاشم، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) رواه ابن ماجه في سننه، وابن أبي حاتم في تفسيره، وابن حبان في صحيحه، وأبو يعلى في مسنده. وقصة الحديث: أن مهاجرة البحر لما رجعت إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ألا تحدثون بأعاجيب ما رأيتم بأرض الحبشة؟ فقال فتية منهم: بلى يا رسول الله! بينا نحن جلوس، إذ مرت علينا عجوز من عجائز رهابينهم تحمل على رأسها قلة من ماء، فمرت بفتى منهم، فجعل إحدى يديه بين كتفيها ثم دفعها، فخرّت على ركبتيها فانكسرت قلتها، فلما ارتفعت التفتت إليه، فقالت: سوف تعلم يا عُدر إذا وضع الله الكرسي، وجمع الأولين والآخرين، وتكلمت الأيدي والأرجل بما كانوا يكسبون، فسوف تعلم كيف أمري وأمرك عنده غدا؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صدقت، صدقت، كيف يقدر الله قوماً لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم؟».

والحديث حسنه البوصيري في مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه.

- ومعنى: «يا عُدر». أي: يا غادر، وأكثر ما يستعمل في النداء بالثتم.

- ومعنى: «يقدر الله». أي: يزيكهم ويطهرهم من الدنس والآثام.

- وفي حديث آخر، قال: «لا يقدر الله أمة لا يقضى فيها بالحق؛ فيأخذ ضعيفها حقه من قويا غير متتع». أي: من غير أن يصيبه ويزعجه.

(٢) في الأصل: زيد، والصواب ما أثبتناه؛ وهو زبيد بن الحارث الياامي، ويقال: الإيامي.

«بئس القوم قوم لا يأمرن بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يأمرن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، وبئس القوم قوم يُخيفون^(١) من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وبئس القوم قوم لا يقومون لله بالقسط، وبئس القوم قوم يسير المؤمن فيهم بالتقية والكتمان»^(٢).

(١) وفي نسخة: يخفون.

(٢) الشطر الأول من الحديث مروى عن عبدالله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأكثر الروايات تنص

عليه. وقد ذكره السيوطي بطوله في الدر المنثور، وعزاه لابن مردويه، عن ابن مسعود.

- والرجل المعنى بقوله في السند: «عن رجل من بني هاشم»، هو: أبو عبيدة بن عبدالله ابن زمعة القرشي، كما رواه ابن عدي في الكامل من طريق عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مختصراً.

ورواه الديلمي عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولفظه: «بئس القوم قوم لا يقومون لله بالقسط، وبئس القوم قوم يعمل فيهم بالمعاصي، فلا يغيرون».

وذكره ابن كثير في مسند الفاروق عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال: «هكذا رواه أبو بكر الإسماعيلي من حديث عبيدالله بن موسى، وهو معضل». اهـ

- وقد قال الله تعالى: «لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّيْنُونَ وَالْأَجْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتًا لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ». قال العلماء: ما في القرآن آية أشد توبيخاً منها للعلماء من هذه الآية.

وقال الضحاك: ما في القرآن أخوف منها، ونحوه عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

- والشطر الثاني من الحديث، وهو قوله: «وبئس القوم قوم يمشي فيهم المؤمن بالتقية والكتمان». رواه ابن عدي في الكامل، والديلمي في الفردوس، عن ابن مسعود مرفوعاً. وهذه الأسانيد وإن كان فيها مقال، إلا أن كثرتها يقوي بعضها بعضاً، لاسيما والمعنى

صحيح، وتقدّم في هذا الكتاب بعض الآثار التي تدل على ذلك. ومن ذلك أيضًا ما جاء عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَذْلَ مَنْ شَاتِهِ». رواه ابن عساكر في تاريخه.

- وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ! إِنْ مِنْ أَعْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ الْمُؤْمِنُ فِي الْقَبِيلَةِ أَذْلَ مِنَ النِّقْدِ».

رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد ضعيف. والنقد: صغار الغنم.

- وروى أبو داود في الزهد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الْمُؤْمِنُ فِيهِ أَذْلُ مِنَ الْأُمَّةِ، أَكْيَسُهُمُ الَّذِي يَرُوعُ بَدِينَهُ رُوعَانَ الثَّعَالِبِ».

- وروى معناه سعيد بن منصور في سننه عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والمعنى: يهرب به من الهلاك.

- وروى ابن أبي الدنيا في الإشراف (١٦٤) عن مطرف بن عبد الله الشخير، قال: «كَانَ النَّاسُ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ أَفْضَلَهُمُ الْمَسَارِعُ فِي الْخَيْرِ، وَإِنْ أَفْضَلَ أَهْلَ زَمَانِكُمُ الْمُثْبِطِينَ».

- وروى أبو نعيم في صفة النفاق عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَسْتَخْفِي الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ، كَمَا يَسْتَخْفِي الْمُنَافِقُ فِيكُمْ الْيَوْمَ».

- وفي الإبانة الكبرى عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَوْ رَمَيْتَ بِسَهْمٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَمْ يَصِبْ إِلَّا كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا».

- وفي حلية الأولياء، عن الثوري، قال: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ تَحَامَقَ».

- وفي معجم ابن المقرئ، عن يوسف بن أسباط، قال: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، إِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحَ فِيهِمْ أَخْرَجُوهُ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْمَلُونَ بِغَيْرِ عَمَلِهِ».

- وقال أبو بكر الخلال في كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ٤٣): «أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ صَالِحٍ بَطْرَسُوسٌ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - الْإِمَامُ أَحْمَدُ - : يَا أَبَا حَفْصٍ! يَأْتِي

عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الْمُؤْمِنُ بَيْنَهُمْ مِثْلُ الْجَيْفَةِ، وَيَكُونُ الْمُنَافِقُ يُشَارُّ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ! فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! وَكَيْفَ يُشَارُّ إِلَى الْمُنَافِقِ بِالْأَصَابِعِ؟! قَالَ: يَا أَبَا حَفْصٍ! صَيَّرُوا أَمْرَ اللَّهِ فُضُولًا! قَالَ: الْمُؤْمِنُ إِذَا رَأَى أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهْيًا عَنِ مَنَكْرٍ؛ لَمْ يَصْبِرْ حَتَّى يَأْمُرَ وَيَنْهَى،

٣١٠ - حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبي رباح

عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال:

قيل: يا رسول الله! لئن لم نأمر بالمعروف، وننه عن المنكر، حتى لا ندع شيئاً من المعروف إلا عملناه، ولا شيئاً من المنكر إلا تركناه، لا نأمر بمعروف ولا ننهي عن منكر؟ قال: فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مروا بالمعروف وإن لم تعملوا به كله، وتناهوا عن المنكر وإن لم تنتهوا عنه كله»^(١).

يعني: قالوا: هذا فضول. قال: والمنافق كل شيء يراه؛ قَالَ بيده على فمه - أي: سكت ولم يُنكر المنكر - فيقال: نِعَم الرجل ليس بينه وبين الفضول عمل!!». اهـ

(١) رواه ابن أبي الدنيا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وضعفه ابن رجب في لطائف المعارف، ورواه البيهقي في شعب الإيمان، ثم قال: «قال الإمام أحمد: طلحة بن عمرو المكبي ضعيف في الحديث، فإن صح هذا لا يخالف ما مضى، فإنه فيمن يكون الغالب عليه الطاعة، وتكون المعصية منه نادرة، ثم يتداركها بالتوبة، والأول فيمن يكون الغالب عليه المعصية، وتكون الطاعة منه نادرة، والله أعلم». اهـ

- ويقصد البيهقي بقوله: «لا يخالف ما مضى»: الأثر الذي فيه أن رجلاً جاء إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فقال: «يا ابن عباس! إني أريد أن أمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، قال: «أو بلغت؟» قال: أرجو، قال: فإن لم تخش أن تفتضح بثلاثة أحرف في كتاب الله عَزَّجَلَّ فافعل». قال: وما هن؟ قال: «قوله عَزَّجَلَّ: «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ». أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فالحرف الثاني؟ قال: قوله عَزَّجَلَّ: «يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ - كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ». أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فالحرف الثالث؟ قال: قول العبد

الصالح شعيب عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَخَالَفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَكُمْ عَنْهُ». أحكمت هذه الآية؟ قال: لا، قال: فابدأ بنفسك». اهـ

- والمعنى صحيح، لكن المحذور في حديث أسامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- في الرجل الذي تندلق أقتابه، فيدور بها كما يدور الحمار برحاه، وتقدم- وهو في الذي ينهاهم عن المنكر ثم يخالفهم إليه فيأتيه، ويأمرهم بما أوجب الله عليهم ولا يأتيه، وهذا أشبه شيء بالمنافق.
- وأما من ضعف عن بعض الخير، وأمر به إخوانه فهذا خير. وكذلك الأمر والنهي؛ فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر.

- وأما قوله تعالى: «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ». فالتوبيخ هنا ليس على أمر الناس بالبر، بل لترك الأمر العمل به، فمدار الإنكار والتوبيخ هي الجملة المعطوفة وهي جملة: «وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ» دون ما عطفت هي عليه، وهي: «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ». وهذا هو السرُّ في قوله ﷺ: «إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاسق». فحصل التأييد لهذا الدين بما قام به هذا الرجل الفاسق من الأمر والنهي، وإن كان هو بنفسه لم يمثل ذلك.

- وليس من شروط الناهي أو الأمر أن يكون سليماً من المعصية فاعلاً للطاعة، بل ينهى العصاة بعضهم بعضاً، وقد قيل: فرض على شارب الكؤوس أن يتناهاها فيما بينهم، ودليل ذلك: قوله «يتناهون» و«فعلوه». وهذا يقتضي اشتراكهم في الفعل وذمهم على ترك التناهي.

- وقد وردت عدة آثار عن السلف تدل على أن العدالة ليست شرطاً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ قال ابن رجب في لطائف المعارف: «ومع هذا كله فلا بد للإنسان من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والوعظ والتذكير، ولو لم يعظ إلا معصوم من الزلل لم يعظ الناس بعد رسول الله ﷺ أحد؛ لأنه لا عصمة لأحد بعده». اهـ

- وعن أبي وائل، قال: قال أبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إني أمرت بالأمر وما أفعله، ولكن أرجو أن أؤجر فيه».

- وقال مالك، عن ربيعة: قال سعيد بن جبير: «لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر». قال مالك: «وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء؟!».

- وخطب عمر بن عبدالعزيز رَحِمَهُ اللهُ يَوْمًا، فقال في موعظته: «إني لأقول هذه المقالة وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما أعلم عندي، فأستغفر الله وأتوب إليه».

- وكتب عمر إلى بعض نوابه على بعض الأمصار كتابًا يعظه فيه، وقال في آخره: «وإني لأعظك بهذا، وإني لكثير الإسراف على نفسي، غير محكم لكثير من أمري، ولو أن المرء لا يعظ أخاه حتى يحكم نفسه؛ إذًا لتواكل أهل الخير، وإذًا لرفع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإذًا لاستحلت المحارم، وقَلَّ الواعظون والساعون بالنصيحة في الأرض».

- وقال الخليل بن أحمد رَحِمَهُ اللهُ:

اعمل بعلمي وإن قصرت في عملي ينفَعُ علمي ولا يضُرُّك تقصيري

- وعن الأصمعي، قال: بلغني أن بعض الحكماء كان يقول: «إني لأعظكم، وإني لكبير الذنوب، ولو أن أحدًا لا يعظ أخاه حتى يُحْكِمَ أمر نفسه لترك الأمر بالخير، واقتصر على الشر، ولكن محادثة الإخوان: حياة القلوب، وجلاء النفوس، وتذكير من النسيان».

- وقال أبو حازم: «إني لأعظ الناس، وما أنا بموضع الوعظ، ولكن أريد به نفسي».

- وروى أحمد في الزهد (١٣٩٢) عن ثابت، قال: «كان الحسن البصري في مجلس، فقيل لأبي العلاء يزيد بن الشخير: تكلم! قال: أوهناك أنا؟ ثم ذكر الكلام ومؤنته وتبعته، قال ثابت: فأعجبني! قال: ثم تكلم الحسن، فقال: أينا هناك؟! ودَّ الشيطان لو أنكم أخذتموها عنه، فلم يأمر أحدٌ بخير، ولم ينه أحدٌ عن شرٍّ». اهـ

- وفي ختم ابن وضاح رَحِمَهُ اللهُ كتابه بما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فقهٌ عظيمٌ، وتوفيقٌ من ربِّ العالمين، وقد رأينا كثيرًا من العلماء ممن ألفوا في الاعتقاد والسنة وأملوا عقيدتهم على الناس؛ وإذا بهم يهتمون كلامهم بقولهم: «وأرى وجوب الأمر

بالمعروف، والنهي عن المنكر، على ما توجهه الشريعة؛ ولهذا عدّه بعض العلماء الركن السادس من أركان الإسلام. وقدّمه الله على الإيثار وعلى الصلاة والزكاة؛ فقال تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ». وقال تعالى: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ». وفي هذا بيانٌ لعظم شأن الأمر والنهي.

وإنما أرسلت الرسل وأنزلت الكتب للأمر بالمعروف الذي رأسه وأصله: التوحيد والسنة، والنهي عن المنكر الذي رأسه وأصله: الشرك والبدعة؛ قال تعالى: «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ». وقال تعالى: «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ». وقال تعالى في أول أمر في القرآن كما في سورة البقرة: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ». وقال تعالى في أول نهي في القرآن كما في سورة البقرة: «فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ».

- وروى ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٩٣٩) عن أبي العالية، قال: «كل آية يذكرها الله في القرآن، فذكر الأمر بالمعروف، فالأمر بالمعروف أنهم دَعَوَا إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ وَعِبَادَتَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، دُعَاءٌ مِنَ الشَّرِكِ إِلَى الْإِسْلَامِ».

- وقال: «كل آية ذكر الله في القرآن، فذكر النهي عن المنكر، فهو النهي عن عبادة الأوثان والشيطان».

- وروى ابن أبي حاتم في تفسيره (٣٧١٩) عن ميمون أبي حمزة، قال: «كنت جالسًا عند أبي وائل، فدخل رجلٌ - يقال له: أبو عفيف، من أصحاب معاذ - فقال له شقيق بن سلمة: ألا تحدثنا عن معاذ بن جبل؟ قال: بلى، سمعته يقول: يُجْبَسُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي بَقِيعٍ وَاحِدٍ، فَيُنَادِي مَنَادٌ: أَيُّنَ الْمُتَّقِينَ؟ فَيَقُومُونَ فِي كَنَفِ الرَّحْمَنِ، لَا يَحْتَجِبُ اللَّهُ مِنْهُمْ

ولا يستتر. قلت: من المتقون؟ قال: قوم اتقوا الشُّرك وعبادة الأوثان، وأخلصوا الله العبادة، فيمرون إلى الجنة». اهـ

ولذلك فإن الشُّرك والبدع لا يكثران ويتشتران في الناس إلا بسبب تركهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولأن هذا مما يُميِّز به بين الموحِّد والمشرك، وبين السُّني والبدعي.

- روى القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢٩٣/١) عن أبي نصره، قال: «جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: إني أعمل بأعمال البر كلها إلا خصلتين، قال: وما هما؟ قال: لا أمر ولا أنهي. قال: لقد طمست سهمين من سهام الإسلام؛ إن شاء الله غفر لك، وإن شاء عذبك». اهـ

- وفي الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٢٢٣/١) قال الشيخ عبدالله بن الشيخ محمد ابن عبدالوهاب رحمهما الله تعالى: «لم يكن بيننا وبينهم -أي: المشركين- خلاف له وقع إلا في أمرين: أحدهما: إخلاص التوحيد لله تعالى، ومعرفة أنواع العبادة، وأن الدعاء من جملتها، وتحقيق معنى الشرك، الذي قاتل الناس عليه نبينا محمد ﷺ. واستمر دعاؤه برهة من الزمان بعد النبوة إلى ذلك التوحيد وترك الإشراف قبل أن تفرض عليه أركان الإسلام الأربعة. والثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي لم يبق عندهم إلا اسمه، وانمحي أثره ورسمه». اهـ

- ونحن نختم هذه الحواشي والتعليقات بسورة من كتاب الله، فيها خلاصة ما في هذا الكتاب، قال عنها الشافعي رَضِيَ اللهُ فِيهِ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ: «لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة؛ لكفتهم».

وهي قوله عَزَّجَلَّ: «وَالْعَصْرِ - إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ - إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ».

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين، سبحانه اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

هَذَا آخِرُ مَا وَجَدَ مِنْهُ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ

وَوَصَلَى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة التحقيق
٨	صورة من الصفحة الأولى للمخطوط (الأصل)
١١	باب: اتقاء البدع
٥٥	باب: ما يكون بدعة
٥٥	بدع النُّسَاك والعُبَاد
١٠٩	بدع القُصَاص
١٤٩	بدع أئمة المساجد وقُرَاء القرآن
١٧٣	بدع المُؤَدِّين
١٨٢	بدع المجاهدين
١٩٥	بدع علماء السُّوء
٢٠٧	باب: مسائل وردت فيها كراهية
٢٠٧	ما جاء في اتباع الآثار
٢٤٢	صوم رجب
٢٤٨	سجود الشُّكر
٢٥٢	التوسعة ليلة عاشوراء
٢٥٧	ما جاء في ليلة النصف من شعبان
٢٦٣	كراهية اجتماع الناس عشية عرفة
٢٦٩	باب: كل محدثة بدعة
٣١٦	باب: إحداث البدع

الصفحة

الموضوع

٣٣٣	باب: تغيير البدع
٣٤٧	باب: النهي عن الجلوس مع أهل البدع وخلطتهم والمشى معهم
٣٩٥	باب: هل لصاحب بدعة توبة؟
٤٠٠	قصة صبيغ العراقي
٤٠٩	باب: في نقض عرى الإسلام ودفن الدين، وإظهار البدع
٤٨٠	باب: فيما يدال الناس بعضهم من بعض، والبقاء
٤٨٧	باب: أحوال الناس في آخر الزمان
٥٣٤	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
٥٨٢	الفهرس

تم بحمد الله

